سلسلة نصوص تراثية للباحثين

(١٦٣٦)

دل القرآن

ما ذكر العلماء أن القرآن دل عليه

د/ يوسف بن حمود الحوشان

١٤٤٦هـ

نسخة أولية من غير ترتيب او مراجعة

ومتاح لكل أحد الاستفادة منها

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد

فهذه نصوص جمعت باستخدام برنامج شاملة وورد من برمجيات الدكتور سعود العقيل بواسطة المكتبة الشاملة

معتمدة على توظيف الكلمة المفتاحية وتوفير النصوص للباحثين لتحريرها والاستفادة منها وهي مشاعة لمن يستفيد منها

وسيتبعها نصوص أخرى يسر الله نشرها والله الموفق

يوسف بن حمود الحوشان

yhoshan@gmail.com

https://t.me/dralhoshan تليجرام

١-"المسيح ابن مريم} في سورة العقود.[١٧]

والتقدير: إن افتريته عاقبني الله معاقبة لا تملكون ردها. فقوله {فلا تملكون لي من الله شيئا} دليل على الجواب المقدر في الكلام بطريق الالتزام، لأن معنى {لا تملكون لي} لا تقدرون على دفع ضر الله عني، فاقتضى أن المعنى: إن افتريته عاقبني الله ولا تستطيعون دفع عقابه.

واعلم أن الشائع في استعمال "لا أملك له شيئا" ونحوه أن يسند فعل الملك إلى الذي هو مظنة للدفع عن مدخول اللام المتعلقة بفعل الملك كقوله تعالى {قل لا أملك لنفسي نفعا ولا ضرا} [الأعراف: من الآية١٨٨] وقوله {وما أملك لك من الله من شيء} [الممتحنة: من الآية٤] أو أن يسند الى عام نحو {قل فمن يملك من الله شيئا إن أراد أن يهلك المسيح ابن مريم} فإسناد فعل الملك في هذه الآية إلى المخاطبين وهم أعداء النبي صلى الله عليه وسلم وليسوا بمظنة أن يدفعوا عنه، لأنهم نصبوا أنفسهم في منصب الحكم على النبي صلى الله عليه وسلم فجزموا بأنه افترى القرآن فحالهم حال من يزعم أنه يستطيع أن يرد مراد الله تعالى على طريقة التهكم.

واعلم أن وجه الملازمة بين الشرط وجوابه في قوله {إن افتريته فلا تملكون لي من الله شيئا} أن الله لا يقر أحدا على أن يبلغ إلى الناس شيئا عن الله لم يأمره بتبليغه، **وقد دل القرآن على** هذا في قوله تعالى {ولو تقول علينا بعض الأقاويل لأخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين فما منكم من أحد عنه حاجزين} [الحاقة: ٤٤-٤٧] ولعل حكمة ذلك أن التقول على الله يفضي إلى فساد عظيم يختل به نظام الخلق، والله يغار على مخلوقاته وليس ذلك كغيره من المعاصي التي تجلبها المظالم والعبث في الأرض لأن ذلك إقدام على ما هو معلوم الفساد لا يخفى على الناس فهم يدفعونه بما يستطيعون من حول وقوة، أو حيلة ومصانعة. وأما التقول على الله فيوقع الناس في حيرة بماذا يتلقونه فلذلك لا يقره الله ويزيله.

وجملة {هو أعلم بما تفيضون فيه} بدل اشتمال من جملة {فلا تملكون لي من الله شيئا} لأن جملة {فلا تملكون لي} تشتمل على معنى أن الله لا يرضى أن يفتري عليه أحد، وذلك يقتضي أنه أعلم منهم بحال من يخبر عن الله بأنه أرسله وما يبلغه عن الله. وذلك هو ما يخوضون فيه من الطعن والقدح والوصف بالسحر أو بالافتراء أو بالجنون، فما صدق "ما" الموصولة القرآن الذي دل عليه الضمير الظاهر في {افتراه} أو الرسول صلى الله عليه وسلم الذي دل عليه الضمير المستتر في {افتراه} أو مجموع أحوال الرسول صلى الله عليه وسلم

التي دل عليها". (١)

٢-"كان يتفقد أحوال رعيته وأحوال أمرائه بنفسه، **فقد دل القرآن والسنة** وبينا ما يجب على الإمام من تفقد أحوال رعيته، ومباشرة ذلك بنفسه، والسفر إلى ذلك وإن طال. ورحم الله ابن المبارك حيث يقول:
وهل أفسد الدين إلا الملوك ... وأحبار سوء ورهبانها «١»
الثالثة- قوله تعالى: (ما لي لا أرى الهدهد) أي ما للهدهد لا أراه، فهو من القلب الذي لا يعرف معناه. وهو كقولك: مالي أراك كئيبا. أي مالك. والهدهد طير معروف وهدهدته صوته. قال ابن عطية: إنما مقصد الكلام الهدهد غاب لكنه أخذ اللازم عن مغيبه وهو أن لا يراه، فاستفهم على جهة التوقيف على اللازم وهذا ضرب من الإيجاز. والاستفهام الذي في قوله:" ما لي" ناب مناب الألف التي تحتاجها أم. وقيل: إنما قال:" ما لي لا أرى الهدهد"، لأنه اعتبر حال نفسه، إذ علم أنه أوتي الملك العظيم، وسخر له الخلق، فقد لزمه حق الشكر بإقامة الطاعة وإدامة العدل، فلما فقد نعمة الهدهد توقع أن يكون قصر في حق الشكر، فلأجله سلبها فجعل يتفقد نفسه، فقال: ما لي". قال ابن العربي: وهذا يفعله شيوخ الصوفية إذا فقدوا مالهم «٢»، تفقدوا أعمالهم، هذا في الآداب، فكيف بنا اليوم ونحن نقصر في الفرائض!. وقرأ ابن كثير وابن محيصن وعاصم والكسائي وهشام وأيوب:" مالي" بفتح الياء وكذلك في" يس"" وما لي لا أعبد الذي فطرني". وأسكنها حمزة ويعقوب. وقرأ الباقون المدنيون وأبو عمرو: بفتح التي في" يس" وإسكان هذه. قال أبو عمرو: لأن هذه التي في" النمل" استفهام، والأخرى انتفاء. واختار أبو حاتم وأبو عبيد الإسكان" فقال ما لي". وقال أبو جعفر النحاس: زعم قوم أنهم أرادوا أن يفرقوا بين ما كان مبتدأ، وبين ما كان معطوفا على ما قبله، وهذا ليس بشيء، وإنما هي ياء النفس، من العرب من يفتحها ومنهم من يسكنها، فقرءوا باللغتين، واللغة الفصيحة في ياء النفس أن تكون مفتوحة، لأنها اسم وهي على حرف واحد، وكان الاختيار ألا تسكن فيجحف بالاسم." أم كان من الغائبين" بمعنى بل.

---

(١). في بعض النسخ:" ورهبانا". [.....]

---

(١) التحرير والتنوير ١٣/٢٦

(٢). في أحكام القرآن لابن العربي:" إذا فقدوا آمالهم .... إلخ"." [١]

٣-"الثانية- قال أبو حنيفة والشافعي: من وقف وقفا على ولده وولد ولده أنه يدخل فيه ولد ولده وولد بناته ما تناسلوا. وكذلك إذا أوصى لقرابته يدخل فيه ولد البنات. والقرابة عند أبي حنيفة كل ذي رحم محرم. ويسقط عنده ابن العم والعمة وابن الخال والخالة، لأنهم ليسوا بمحرمين. وقال الشافعي: القرابة كل ذي رحم محرم وغيره. فلم يسقط عنده ابن العم «١» ولا غيره. وقال مالك: لا يدخل في ذلك ولد البنات. وقول: لقرابتي وعقبي كقول: لولدي وولد ولدي. يدخل في ذلك ولد البنين ومن يرجع إلى عصبة الأب وصلبه، ولا يدخل في ذلك ولد البنات. وقد تقدم نحو هذا عن الشافعي في" آل عمران «٢» ". والحجة لهما قول سبحانه:" يوصيكم الله «٣» في أولادكم" فلم يعقل المسلمون من ظاهر الآية إلا ولد الصلب وولد الابن خاصة. وقال تعالى:" وللرسول ولذي «٤» القربى " فأعطى عليه السلام القرابة منهم من أعمامه دون بني أخواله. فكذلك ولد البنات لا ينتمون إليه بالنسب، ولا يلتقون معه في أب. قال ابن القصار: وحجة من أدخل البنات في الأقارب قوله عليه السلام للحسن بن علي" إن ابني هذا سيد". ولا نعلم أحدا يمتنع أن يقول في ولد البنات إنهم ولد لأبي أمهم. والمعنى يقتضي ذلك، لأن الولد مشتق من التولد وهم متولدون عن أبي أمهم لا محالة، والتولد من جهة الأم كالتولد من جهة الأب. **وقد دل القرآن على** ذلك، قال الله تعالى: (ومن ذريته داود وسليمان) إلى قول (من الصالحين) فجعل عيسى من ذريته وهو ابن ابنته. الثالثة- قد تقدم في النساء «٥» بيان ما لا ينصرف من هذه الأسماء. ولم ينصرف داود لأنه اسم أعجمي، ولما كان على فاعول لا يحسن فيه الألف واللام لم ينصرف. وإلياس أعجمي. قال الضحاك: كان إلياس من ولد إسماعيل. وذكر القتبي قال: كان من سبط يوشع بن نون. وقرأ الأعرج والحسن وقتادة" والياس" بوصل الألف. وقرأ أهل الحرمين وأبو عمرو وعاصم" واليسع" بلام مخففة. وقرأ الكوفيون إلا عاصما" والليسع".

---

(١). في ك: ابن العمة.

(٢). راجع ج ٤ ص ١٠٤.

(٣). راجع ج ٥ ص ٥٤ وص ١٥ ج ٦.

---

(١) تفسير القرطبي ١٧٩/١٣

(٤). راجع ج ٨ ص ١.

(٥). راجع ج ٥ ص ٥٤ وص ١٥ ج ٦.". [١]

٤-"قوله : {وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدهآ إياه}.

في تعلق هذه الآية بما قبلها وجوه : أحدها : أنه لا يتوهم إنسان أنه تعالى منع محمدا من بعض ما أذن لإبراهيم فيه.

وثانيها : أنه تعالى لما بالغ في وجوب الانقطاع عن المشركين الأحياء والأموات ، بين ههنا أن هذا الحكم غير مختص بدين محمد - عليه الصلاة والسلام - ، بل وجوب الانقطاع مشروع أيضا في دين إبراهيم ؛ فتكون المبالغة في تقرير وجوب المقاطعة أكمل ، وأقوى.

وثالثها : أنه تعالى وصف إبراهيم بكونه حليما أي : قليل الغضب ، وبكونه أوها ، أي : كثير التوجع والتفجع عند نزول المضار بالناس ، ومن كان موصوفا بهذه الصفة كان ميل قلبه إلى الاستغفار لأبيه شديدا ؛ فكأنه قيل : إن إبراهيم مع جلالة قدره ، وكونه موصوفا بالأواهية والحلمية منعه الله من الاستغفار لأبيه الكافر ، فمنع غيره أولى.

قوله : " وعدهآ إياه ".

اختلف في الضمير المرفوع ، والمنصوب المنفصل ، فقيل - وهو الظاهر - إن المرفوع يعود على " إبراهيم " ، والمنصوب على " أبيه " ، يعني : أن إبراهيم كان وعد أباه أن يستغفر له ، ويؤيد هذا قراءة الحسن ، وحماد الراوية.

وابن السميفع ومعاذ القارئ " وعدها أباه " بالباء الموحدة.

وقيل : المرفوع لأبي إبراهيم والمنصوب لـ " إبراهيم ".

وفي التفسير أنه كان وعد إبراهيم أنه يؤمن ؛ فذلك طمع في إيمانه.

فصل دل القرآن على أن إبراهيم استغفر لأبيه ، لقوله : {واغفر لأبى } [الشعراء : ٨٦] وقوله : {ربنا اغفر لي ولوالدي وللمؤمنين يوم يقوم الحساب} [إبراهيم : ٤١] وقال : {سلام عليك سأستغفر لك ربى } [مريم : ٤٧] وقال أيضا {لأستغفرن لك} [الممتحنة : ٤] ، والاستغفار للكافر لا يجوز.

---

(١) تفسير القرطبي ٣٢/٧

فأجاب تعالى عن هذا الإشكال بقوله {وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدهآ إياه} والمعنى : أن أباه وعده أن يؤمن ؛ فلذا استغفر له ، فلما تبين له أنه لا يؤمن وأنه عدو لله ، تبرأ منه.

وقيل : إن الواعد " إبراهيم " وعد أباه أن يستغفر له رجاء إسلامه وقيل في الجواب وجهان آخران : الأول : أن المراد من استغفار إبراهيم لأبيه دعاؤه له إلى الإسلام ، وكان يقول له آمن حتى تتخلص من العقاب ، ويدعو الله أن يرزقه الإيمان فهذا هو الاستغفار ، فلما أخبره تعالى بأنه يموت كافرا وترك تلك الدعوة.

٢٢٢

والثاني : أن من الناس من حمل قوله : {ما كان للنبي والذين آمنوا اا أن يستغفروا للمشركين} على صلاة الجنازة لا على هذا الطريق ، قالوا : ويدل عليه قوله : {ولا تصل على أحد منهم مات أبدا} [التوبة : ٨٤].

فصل اختلفوا في السبب الذي تبين إبراهيم به أن أباه عدو لله.

فقيل : بالإصرار والموت وقيل : بالإصرار وحده.

وقيل : بالوحي.

فكأنه تعالى يقول : لما تبين لإبراهيم أن أباه عدو لله تبرأ منه ؛ فكونوا كذلك ، لأني أمرتكم بمتابعة إبراهيم في قوله : {اتبع ملة إبراهيم} [النحل : ١٢٣].

قوله : {إن إبراهيم لأواه حليم}.

الأواه : الكثير التأوه ، وهو من يقول : أواه ، وقيل : من يقول : أوه ، وهو أنسب ؛ لأن " أوه " بمعنى : أتوجع ، ف " الأواه " : فعال مثال مبالغة من ذلك ، وقياس فعله أن يكون ثلاثيا ؛ لأن أمثله المبالغة إنما تطرد في الثلاثي وقد حكى قطرب فعله ثلاثيا ، فقال : يقال : آه يئوه ، ك " قام يقوم ، " أوها ".

وأنكر النحويون هذا القول على قطرب ، وقالوا : لا يقال من " أوه " بمعنى : أتوجع ، فعل ثلاثي ، إنما يقال : أوه تأويها ، وتأوه تأوها ؛ قال الراجز : [الرجز]

٢٨٥٠ - فأوه الراعي وضوضى أكلبه

وقال المثقب العبدي : [الوافر] ٢٨٥١ - إذا ما قمت أرحلها بليل

تأوه آهة الرجل الحزين

جزء : ١٠ رقم الصفحة : ٢١٥

". (١)

٥-"فصل اعلم أنه قال : {فأردت أن أعيبها} وقال : {فأردنا أن يبدلهما ربهما خيرا منه} ، وقال : {فأراد ربك أن يبلغا أشدهما} فاختلفت الإضافة في هذه الإرادات الثلاثة ، وهي كلها قضية واحدة ، وفائدة ذلك أنه لما ذكر العيب أضافه إلى إرادة نفسه ، فقال : {فأردت أن أعيبها} ولما ذكر القتل ، عبر عن نفسه بلفظ الجمع تنبيها على أنه من العظماء في علوم الحكمة ، فلم يقدم على هذا القتل إلا لحكمة عالية ، ولما ذكر رعاية صالح اليتيمين لأجل صلاح أبيهما اضافه إلى الله تعالى ، لأن المتكفل بمصالح الأبناء برعاية حق الآباء ليس إلا الله تعالى.

فصل اختلفوا : هل الخضر حي أم لا ؟ فقيل : إن الخضر وإلياس حيان يلتقيان كل سنة بالموسم ، قيل : وسبب حياته أن ذا القرنين دخل الظلمات ، لطلب عين الحياة ، وكان الخضر على مقدمته ، فوقع الخضر على عين الحياة ، فنزل ، واغتسل ، وشرب ، وقيل : وأخطأ ذو القرنين الطريق ، فعاد.

وقيل : إنه ميت ، لقول الله تعالى : {وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد} [الأنبياء : ٣٤] وقال عليه الصلاة والسلام بعدما صلى العشاء ليلة : " أرأيتكم ليلتكم هذه ، فإنه على رأس مائة سنة لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الأرض أحد " ولو كان الخضر حيا ، لكان لا يعيش بعده.

روي أن موسى لما اراد أن يفارقه قال : أوصني ، قال : لا تطلب العلم لتحدث به ، واطلبه لتعمل به.

جزء : ١٢ رقم الصفحة : ٥١٨

قوله تعالى : {ويسألونك عن ذي القرنين} الآية.

قد تقدم في أول هذه السورة أن اليهود أمروا المشركين أن يسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أصحاب الكهف ، وعن ذي القرنين ، وعن الروح ، فقوله تعالى : {ويسألونك عن ذي القرنين} هو ذلك السؤال ، واختلفوا في ذي القرنين ، فقيل : هو الإسكندر بن فيلبوس اليوناني ، وقيل : كان اسمه مرزبان بن مرزبة من ولد يونان بن ثافث بن نوح ، وكان اسود ، قال بعضهم : كان نبيا ، لقوله تعالى : {إنا مكنا له في الأرض} والأولى حمله على التمكين في الدين ، والتمكين الكامل في الدين هو النبوة ، ولقوله تعالى : {وآتيناه من كل شيء سببا} ومن جملة الأسباب النبوة ، فمقتضى العموم أنه آتاه من النبوة سببا ، ولقوله تعالى : {يا ذا

---

(١) تفسير اللباب لابن عادل . موافق للمطبوع ص/٢٦٩٥

القرنين إمآ أن تعذب وإمآ أن تتخذ فيهم حسنا} والذي يتكلم الله معه لا بد وأن يكون نبيا.
قال ابو الطفيل ، وسئل عن ذي القرنين : أكان نبيا أم ملكا ؟ قال : لم يكن نبيا ، ولا ملكا ، ولكن كان عبدا أحب الله ، فأحبه الله ، وناصح الله فناصحه.
روي أن عمر – رضي الله عنه – سمع رجلا يقول لآخر : " يا ذا القرنين " فقال : تسميتم بأسماء النبيين ، فلم ترضوا حتى تسميتم بأسماء الملائكة.
والأكثرون على أنه كان ملكا عادلا صالحا ، واختلفوا في سبب تسميته بذي القرنين قيل : لأنه بلغ قرني الشمس : مشرقها ومغربها ، وأيضا : بلغ ملكه أقصى الشمال ، لأن " يأجوج ومأجوج " قوم من الترك يسكنون في أقصى الشمال ، فهذا المسمى بذي القرنين **قد دل القرآن على** أن ملكه بلغ أقصى المغرب والمشرق والشمال ، وهذا نهاية المعمور من الأرض ، ومثل هذا الملك البسيط على خلاف العادات ، فيجب أن يبقى ذكره مخلدا على وجه الدهر لا يخفى ، والذي اشتهر في كتب التواريخ أن الذي بلغ ملكه إلى هذا الحد ليس إلا الإسكندر ، وذلك أنه لما مات أبوه جمع ملك الروم بعد أن كان طوائف ، ثم قصد ملوك العرب وقهرهم ، وأمعن حتى انتهى إلى البحر الأخضر ، ثم عاد إلى مصر ، فبنى الإسكندرية ، وسماها باسم نفسه ، ثم دخل الشام ، وقصد بني إسرائيل ، وورد " بيت المقدس " ، وذبح في مذبحه ، ثم انعطف إلى " أرمينية " و " باب الأبواب " ودان له العراقيون ، والقبط ، والبربر ، ثم توجه نحو دارا بن دارا ، وهزمه مرات إلى أن قتله صاحب حرسه ، واستولى
٥٥٣
". (١)

٦-"أنفسكم ولا يحيق المكر السيء إلا بأهله، ومن نكث فإنما ينكث على نفسه.
وعن مكحول: ثلاث من كن فيه كن عليه: المكر والبغي والنكث.
أقول أنا: وينبغي أن يلحق بهذه الثلاث **التي دل القرآن على** أنها تعود على فاعلها " الخدع " فإن الله يقول: (يخادعون الله والذين آمنوا وما يخدعون إلا أنفسهم) وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عليه وسلم: " لو بغى جبل على جبل لاندك الباغي منهما " (١¬).

(١) تفسير اللباب لابن عادل . موافق للمطبوع ص/٣٤٥٧

ثم ذكر سبحانه ما يكون على ذلك البغي من المجازاة يوم القيامة مع وعيد شديد فقال: (ثم إلينا مرجعكم) تقديم الخبر للدلالة على الثبات والقصر، والمعنى أنكم بعد هذه الحياة الدنيا ومتاعها ترجعون إلى الله سبحانه فيجازي المسيء بإساءته والمحسن بإحسانه.

(فننبئكم بما كنتم تعملون) في الدنيا من خير وشر، والمراد بذلك المجازاة كما تقول لمن أساء سأخبرك بما صنعت وفيه أشد وعيد وأفظع تهديد.

ثم لما ذكر سبحانه ما تقدم من متاع الدنيا جاء بكلام مستأنف يتضمن بيان حالها وسرعة تقتضيها وقصر مدة التمتع بها وقرب زمان الرجوع الموعود به، بعد أن تملأ الأعين برونقها وتخلب النفوس ببهجتها، وتحمل أهلها على أن يسفكوا دماء بعضهم بعضا ويهتكوا حرمهم، حبا لها وعشقا لجمالها الظاهري، وتكالبا على التمتع بها وتهافتا على نيل ما تشتهي الأنفس منها بضرب من التشبيه المركب العجيب البديع المثال المنتظم في سلك الأمثال فقال.

¬ ـــــــــــــــ

(¬١) ضعيف الجامع الصغير ٤٨١٣.". (١)

٧-"وأما العلم اللدني،فلا ريب أن الله يفتح على قلوب أوليائه المتقين،وعباده الصالحين . بسبب طهارة قلوبهم مما يكرهه، واتباعهم ما يحبه- ما لا يفتح به على غيرهم . وهذا كما قال علي : إلا فهما يؤتيه الله عبدا في كتابه، وفي الأثر : (من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم) ، **وقد دل القرآن على** ذلك في غير موضع، كقوله : { ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم وأشد تثبيتا وإذا لآتيناهم من لدنا أجرا عظيما ولهديناهم صراطا مستقيما } [النساء : ٦٦. ٦٨] . فقد أخبر أنه من فعل ما يؤمر به يهديه الله صراطا مستقيما، وقال تعالى : { يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام } [المائدة : ١٦] . وقال تعالى : { والذين اهتدوا زادهم هدى } [محمد : ١٧] ، وقال : { إنهم فتية آمنوا بربهم وزدناهم هدى } [الكهف : ١٣] ، وقال تعالى : { ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين } [البقرة : ٢] ، وقال تعالى : { هذا بصائر للناس وهدى ورحمة لقوم يوقنون } [الجاثية : ٢٠] ، وقال تعالى : { هذا بصائر للناس وهدى ورحمة لقوم يوقنون } [الأعراف : ٢٠٣] .

---

(١) فتح البيان في مقاصد القرآن ٤٣/٦

" . (١)

٨-"فلما استشعر المؤمنون أنهم مجزيون على السيئات ولا يغنى عنهم فضل دينهم،وفسر لهم النبى صلى الله عليه وسلم أن الجزاء قد يكون فى الدنيا بالمصائب، بين بعد ذلك فساد دين الكفار من المشركين وأهل الكتاب بقوله : { ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى } الآية . فبين أن العمل الصالح إنما يقع الجزاء عليه في الآخرة مع الإيمان، وإن كان قد يجزى به صاحبه في الدنيا بلا إيمان، فوقع الرد على الكفار من جهة جزائهم بالسيئات، ومن جهة أن حسناتهم لا يدخلون بها الجنة إلا مع الإيمان، ثم بين بعد هذا فضل الدين الإسلامي الحنفي بقوله : { ومن أحسن دينا } ، فجاء الكلام فى غاية الإحكام .

ومما يشبه هذا من بعض الوجوه : نهى النبى صلى الله عليه وسلم أن يفضل بين الأنبياء التفضيل الذي فيه انتقاص المفضول والغض منه، كما قال صلى الله عليه وسلم : (لا تفضلوا بين الأنبياء) ، وقال (لا تفضلونى على موسى) بيان لفضله، وبهذين يتم الدين .

فإذا كان الله هو المعبود، وصاحبه قد أخلص له وانقاد، وعمله فعل الحسنات، فالعقل يعلم أنه لا يمكن أن يكون دين أحسن من هذا، بخلاف دين من عند غير الله وأسلم وجهه له، أو زعم أنه يعبد الله لا بإسلام وجهه، بل يتكبر كاليهود، ويشرك كالنصارى، أو لم يكن محسنا بل فاعلا للسيئات دون الحسنات، وهذا الحكم عدل محض، وقياس **وقسط، دل القرآن العقلاء** على وجه البرهان فيه .

" . (٢)

٩-"ويوسف . عليه الصلاة والسلام . لم يذكر الله . تعإلى . عنه في القرآن أنه فعل مع المرأة ما يتوب منه،أو يستغفر منه أصلا . وقد اتفق الناس على أنه لم تقع منه الفاحشة، ولكن بعض الناس يذكر أنه وقع/منه بعض مقدماتها،مثل ما يذكرون أنه حل السراويل، وقعد منها مقعد الخاتن ونحو هذا، وما ينقلونه في ذلك ليس هو عن النبي صلى الله عليه وسلم،ولا مستند لهم فيه إلا النقل عن بعض أهل الكتاب، وقد عرف كلام اليهود في الأنبياء وغضهم منهم،كما قالوا في سليمان ما قالوا، وفي داود ما قالوا، فلو لم يكن معنا ما يرد

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (التفسير) ٢/٢١١

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (التفسير) ٣/١٨٠

نقلهم لم نصدقهم فيما لم نعلم صدقهم فيه، فكيف نصدقهم فيما قد دل القرآن على خلافه .
والقرآن قد أخبر عن يوسف من الاستعصام والتقوي والصبر في هذه القضية؛ ما لم يذكر عن أحد نظيره، فلو كان يوسف قد أذنب؛ لكان إما مصرا وإما تائبا، والإصرار ممتنع، فتعين أن يكون تائبا . والله لم يذكر عنه توبة في هذا ولا استغفارا، كما ذكر عن غيره من الأنبياء، فدل ذلك على أن ما فعله يوسف كان من الحسنات المبرورة، والمساعي المشكورة، كما أخبر الله عنه بقوله تعالى : { إنه من يتق ويصبر فإن الله لا يضيع أجر المحسنين } [يوسف : ٩٠] .
" . (١)

١٠-"واذا كان الأمر في يوسف كذلك، كان ما ذكر من قوله : { إن النفس لأمارة بالسوء إلا ما رحم ربي } ، إنما يناسب حال امرأة العزيز لا يناسب حال يوسف، فإضافة الذنوب إلى يوسف في هذه القضية فرية على الكتاب والرسول، وفيه تحريف للكلم عن مواضعه، وفيه / الاغتياب لنبي كريم، وقول الباطل فيه بلا دليل، ونسبته إلى ما نزهه الله منه، وغير مستبعد أن يكون أصل هذا من اليهود أهل البهت [البهت : الكذب والافتراء] ، الذين كانوا يرمون موسي بما برأه الله منه، فكيف بغيره من الأنبياء ؟ وقد تلقي نقلهم من أحسن به الظن، وجعل تفسير القرآن تابعا لهذا الاعتقاد .
واعلم أن المنحرفين في مسألة العصمة على طرفي نقيض، كلاهما مخالف لكتاب الله من بعض الوجوه : قوم أفرطوا في دعوي امتناع الذنوب، حتى حرفوا نصوص القرآن المخبرة بما وقع منهم من التوبة من الذنوب،ومغفرة الله لهم، ورفع درجاتهم بذلك، وقوم أفرطوا في أن ذكروا عنهم ما دل القرآن على براءتهم منه، وأضافوا إليهم ذنوبا وعيوبا نزههم الله عنها . وهؤلاء مخالفون للقرآن، وهؤلاء مخالفون للقرآن، ومن اتبع القرآن على ما هو عليه من غير تحريف، كان من الأمة الوسط، مهتديا إلى الصراط المستقيم، صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين .
قال النبي صلى الله عليه وسلم : (اليهود مغضوب عليهم، والنصاري ضالون) ، وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه) ، قالوا : يا رسول الله، اليهود والنصاري ؟ / قال : (فمن ؟) ، وفي الحديث الآخر الذي

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (التفسير) ٣/٣٣٨

في الصحيح : (لتأخذن أمتي مأخذ الأمم قبلها، شبرا بشبر، وذراعا بذراع) قالوا : يا رسول الله، فارس والروم ؟ قال : (ومن الناس إلا هؤلاء ؟) .
". (١)

١١-"وأخبر . تعالى . عن اللوطية أنه طمس أبصارهم، فكانت عقوبة أهل الفواحش طمس الأبصار، كما قد عرف ذلك فيهم وشوهد منهم ، وكان ثواب المعتبرين بهم التاركين لأفعالهم إعطاء الأنوار، وهذا مناسب لذكر آية النور عقيب غض الأبصار . وأما القدرة والقوة التى يعطيها الله لمن اتقاه وخالف هواه فذلك حاصل معروف، كما جاء : إن الذى يترك هواه يفرق الشيطان من ظله . وفى الصحيح أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : (ليس الشديد بالصرعة، إنما الشديد الذى يملك نفسه عند الغضب) وفى رواية : أنه مر بقوم يخذفون حجرا، فقال : (ليس الشدة فى هذا، وإنما الشدة فى أن يمتلئ أحدكم غيظا ثم يكظمه لله) أو كما قال .
وهذا ذكره فى الغضب؛ لأنه معتاد لبنى آدم كثيرا، ويظهر للناس . وسلطان الشهوة يكون فى الغالب مستورا عن أعين الناس، وشيطانها خاف، ويمكن فى كثير من الأوقات الاعتياض بالحلال عن / الحرام، وإلا فالشهوة إذا اشتعلت واستولت قد تكون أقوى من الغضب، وقد قال تعالى : { وخلق الإنسان ضعيفا } [النساء : ٢٨] ، أى : ضعفا عن النساء لا يصبر عنهن، وفى قوله { ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به } [البقرة : ٢٨٦] ، ذكروا منه العشق، والعشق يفضى بأهله إلى الأمراض والإهلاك، وإن كان الغضب قد يبلغ ذلك . أيضا . **وقد دل القرآن على** أن القوة والعزة لأهل الطاعة التائبين إلى الله فى مواضع كثيرة، كقوله فى سورة هود : { ويا قوم استغفروا ربكم ثم توبوا إليه يرسل السماء عليكم مدرارا ويزدكم قوة إلى قوتكم } [هود : ٥٢] ،وقوله : { ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين } [المنافقون : ٨] ، { ولا تهنوا ولا تحزنوا وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين } [آل عمران : ١٣٩] .
". (٢)

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (التفسير) ٣/٣٣٩

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (التفسير) ٤/٥١

١٢-"وأيضا، فلفظ التأويل يكون للمحكم، كما يكون للمتشابه، **كما دل القرآن والسنة** وأقوال الصحابة على ذلك، وهم يعلمون معنى المحكم فكذلك معنى المتشابه . وأي فضيلة في المتشابه حتى ينفرد الله بعلم معناه والمحكم أفضل منه وقد بين معناه لعباده، فأي فضيلة في المتشابه حتى يستأثر الله بعلم معناه، وما استأثر الله بعلمه كوقت الساعة لم ينزل به /خطابا، ولم يذكر في القرآن آية تدل على وقت الساعة ! ونحن نعلم أن الله استأثر بأشياء لم يطلع عباده عليها، وإنما النزاع في كلام أنزله، وأخبر أنه هدى وبيان وشفاء، وأمر بتدبره، ثم يقال : إن منه ما لا يعرف معناه إلا الله، ولم يبين الله ولا رسوله ذلك القدر الذي لا يعرف أحد معناه؛ ولهذا صار كل من أعرض عن آيات لا يؤمن بمعناها يجعلها من المتشابه بمجرد دعواه، ثم سبب نزول الآية قصة أهل نجران، وقد احتجوا بقوله : [إنا] [نحن] وبقوله : { بكلمة منه } [آل عمران : ٤٥] ، { وروح منه } [النساء : ١٧١] ، وهذا قد اتفق المسلمون على معرفة معناه، فكيف يقال : إن المتشابه لا يعرف معناه لا الملائكة ولا الأنبياء، ولا أحد من السلف، وهو من كلام الله الذي أنزله إلينا، وأمرنا أن نتدبره ونعقله، وأخبر أنه بيان وهدى وشفاء ونور، وليس المراد من الكلام إلا معانيه، ولولا المعنى لم يجز التكلم بلفظ لا معنى له .

وقد قال الحسن : ما أنزل الله آية إلا وهو يحب أن يعلم في ماذا أنزلت، وماذا عنى بها .

ومن قال : إن سبب نزول الآية سؤال اليهود عن حروف المعجم في { الم } [آل عمران : ١] ، بحساب الجمل، فهذا نقل باطل .

أما أولا : فلأنه من رواية الكلبي .

." (١)

١٣-"علم إبراهيم عليه السلام أن محمدا صلى الله عليه وسلم سيبعث بكتاب

الملقي: بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أيها الإخوة والأخوات! السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وأهلا بكم إلى حلقة جديدة في برنامجكم آيات الحج في القرآن الكريم.

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (التفسير) ٣٩٢/٥

نسعد في بداية هذه الحلقة بالترحيب بصاحب الفضيلة الشيخ: صالح بن عواد المغامسي إمام وخطيب مسجد قباء، فأهلا ومرحبا بك يا شيخ صالح؟ وقبل أن نبدأ بذكر الآيات المتعلقة بهذه الحلقة، نذكر أننا توقفنا في الحلقة الماضية عند وعد وعدنا به، وهو السؤال عن قول الله تبارك وتعالى في معرض قصة إبراهيم ورفعه القواعد من البيت قال سبحانه على لسانه: {يتلو عليهم آياتك} [البقرة:١٢٩] سؤالي: هل كان إبراهيم عليه السلام يعلم أن هناك قرآنا سينزل على النبي صلى الله عليه وسلم، وجعل من مزية هذا النبي أنه سيتلو عليهم هذه الآيات؟ الشيخ: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.

وبعد: أنبياء الله جل وعلا يعلمون قطعا أنه لا حياة للناس إلا بالوحي، ولما كان إبراهيم قد أنزلت عليه صحف وكان ظاهر الآية يشعر بأن إبراهيم عليه السلام يعلم أن الله جل وعلا سيمن على نبيه صلى الله عليه وسلم بآيات من لدنه يكون بها حياة الناس، ولهذا قال العلماء: إن جبريل أوكلت إليه حياة القلوب، فهو الذي ينزل بالوحي، وميكال أوكلت إليه حياة الأبدان، فهو الذي ينزل بالقطر.

فظاهر الآية: {يتلو عليهم آياتك} [البقرة:١٢٩]، أن إبراهيم كان يعلم أن هناك آيات تنزل على نبينا صلى الله عليه وسلم، ربما لم يكن يعلم أن القرآن سيكون بهذا الوضع، وأنه معجزة لكنه لما كان قد أنزلت عليه صحف، علم أن أنبياء الله لابد لهم في الغالب من كتاب يهدون الناس به.

وصحف إبراهيم انقطعت فلا ذكر لها، ولا شهرة، ولا تعرف، لكن دل القرآن على بعضها: {أم لم ينبأ بما في صحف موسى * وإبراهيم الذي وفى * ألا تزر وازرة وزر أخرى * وأن ليس للإنسان إلا ما سعى} [النجم:٣٦ - ٣٩]، هذا معناه أن اللفظ: (وأن ليس للإنسان إلا ما سعى)، والآيات التي بعدها جاءت في صحف إبراهيم، وصحف موسى.". (١)

١٤-"تفسير قوله تعالى: (فلما جن عليه الليل رأى كوكبا)

ثم قال الله جل وعلا بعدها: {فلما جن عليه الليل رأى كوكبا قال هذا ربي فلما أفل قال لا أحب الآفلين * فلما رأى القمر بازغا قال هذا ربي فلما أفل قال لئن لم يهدني ربي لأكونن من القوم الضالين * فلما رأى الشمس بازغة قال هذا ربي هذا أكبر فلما أفلت قال يا قوم إني بريء مما تشركون} [الأنعام:٧٦ - ٧٨].

وقبل أن نشرع في التفسير نقول: لا يمكن أبدا أن يصدق قول من قال من المفسرين: إن إبراهيم قال هذا على

---

(١) آيات الحج في القران الكريم ٢/٤

الحقيقة، وإنه قاله في طفولته، فهذا أمر لا يمكن أن يعقل؛ لأن الله وصف إبراهيم في كتابه بأنه إمام للحنفاء، وقال عنه: إنه من الموقنين، **وقد دل القرآن وتواترت** السنة على أن هذا العبد الصالح من أعظم من تيقن بالله، فكيف ينسب إليه الشرك في مرحلة من مراحل عمره؟! والحق أن إبراهيم عليه الصلاة والسلام قال هذا كله في موضع المناظرة والمحاجة مع قومه.

قال تعالى: {فلما جن عليه الليل رأى كوكبا قال هذا ربي} [الأنعام:٧٦]، كان كوكب الزهرة، ولم يقصد أن يقول: إنه ربه يقينا، فيستحيل أن يطبق هذا على إبراهيم، وقد قلنا: إن من القواعد أن تأخذ الأصل، وما جاء من شبهات وعوارض تفندها بثباتك على الأصل، فالتفنيد يكون بأن نقول: إن إبراهيم قال هذا في موضع المناظرة والمحاجة مع قومه.

وقد قلنا: إن طرائق الدعوة تختلف مع الناس، فكان ثلة من قومه لا يعبدون الأصنام، بل يعبدون الكواكب، فيعبدون المشتري، والشمس، والقمر، وفريق منهم يعبدون الأصنام، فتعامل مع كل فريق بطريقة معينة، وأهل الأصنام ذهب إلى أصنامهم وهدمها، وأما الكواكب فليس له عليها حتى يهدمها، فتعامل معهم بالعقل.

قال الله تعالى: {فلما جن عليه الليل} [الأنعام:٧٦]، قوله: (جن عليه) بمعنى: غشيه، ولذلك سميت الجنة جنة، وسمي الطفل في بطن أمه جنينا، وسميت الجن جنا؛ لأنها لا ترى بالأعين، فكل ما غاب واستتر وتغطى يدخل في مادة (جنة).

فالله يقول: {فلما جن عليه الليل رأى كوكبا} [الأنعام:٧٦]، والكواكب لا ترى في النهار، فلما رأى كوكبا قال لمن حوله بأسلوب يبين لهم به أنه يريد أن يصل معهم إلى الحق: {هذا ربي فلما أفل قال لا أحب الآفلين} [الأنعام:٧٦].

وإبراهيم قد رأى الكواكب قبل هذا اليوم، ففي كل يوم يرى الكواكب تأفل، ويرى القمر يأفل، ويرى الشمس تأفل، ولكنه الآن يتعامل مع أناس كانوا على تلك العقول.

يقول تعالى: {فلما جن عليه الليل رأى كوكبا قال هذا ربي} [الأنعام:٧٦] يقال: إنه الزهرة.

والذي يعنينا أنه كوكب.

قال تعالى: {فلما أفل قال لا أحب الآفلين} [الأنعام:٧٦]، يقول لهم: لا يصلح أن يكون ربا وهو يسير

ويؤمر ويحرك من مكان إلى مكان.". (١)

١٥-"ترادف العقب والذرية والبنين

والعلامة الشنقيطي وقف هنا وقفة يسيرة قال فيها: ظاهر هذه الآيات الكريمة التي ذكرنا يدل على انسحاب معنى العقب والذرية والبنين، يعني: أن كلمات: العقب، والذرية، والبنين معناها واحد؛ لأنه قال في بعض هذه الآيات عن إبراهيم: {واجنبني وبني أن نعبد الأصنام} [إبراهيم:٣٥]، وقال في بعض الآيات: {رب اجعلني مقيم الصلاة ومن ذريتي} [إبراهيم:٤٠]، وفي بعضها: {ربنا إني أسكنت من ذريتي} [إبراهيم:٣٧]، وقال عز وجل: {وجعلنا في ذريته} [العنكبوت:٢٧]، وقال: ((وجعلها كلمة باقية في عقبه))، فالظاهر المتبادر من الآيات أن المراد بالبنين والذرية والعقب شيء واحد؛ وبذلك تعلم أن ظاهر القرآن يدل على أن من وقف وقفا أو تصدق صدقة على بنيه، فقال: هذا وقف على بني أو علي ذريتي أو على عقبي، فحكم ذلك واحد. وقد دلت بعض الآيات القرآنية على أن أولاد البنات يدخلون في اسم ذرية الرجل، **وإذا دل القرآن على** دخول ولد البنت في اسم الذرية والبنين دل ذلك على دخول أولاد البنين في العقب أيضا.

فمن الآيات الدالة على دخول ولد البنت في اسم الذرية قوله تبارك وتعالى: {ومن ذريته داود وسليمان} [الأنعام:٨٤] إلى قوله عز وجل: {وعيسى وإلياس} [الأنعام:٨٥] الشاهد: (وعيسى)؛ لأن عيسى عليه السلام ابن بنت، لا أب له، فهو ابن بنت من جهة مريم عليها السلام.

ومن الآيات الدالة على دخول ولد البنت في اسم البنين قوله تعالى: {حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم} [النساء:٢٣] إلى قوله تعالى: {وبنات الأخ وبنات الأخت} [النساء:٢٣]؛ لأن لفظ البنات في الألفاظ الثلاثة شامل لبنات البنات وبنات بناتهن، وهذا لا نزاع فيه بين المسلمين، وهو نص قرآني صريح في استواء بنات بنيهن وبنات بناتهن، فتحصل أن دخول أولاد البنات في الوقف على الذرية والبنين والعقب هو ظاهر القرآن، ولا ينبغي العدول عنه.

أما لفظ الولد فلا يدخل فيه أولاد البنات، والدليل قوله تعالى: {يوصيكم الله في أولادكم} [النساء:١١]،

---

(١) تأملات قرآنية - المغامسي ٦/١٠

فهذا لا يدخل فيه أولاد البنات، فهو نص صريح على عدم دخول أولاد البنات في اسم الولد.". (١)

١٦-"تفسير قوله تعالى: (لقد جئناكم بالحق ولكن أكثركم للحق كارهون)

قال تعالى: {لقد جئناكم بالحق ولكن أكثركم للحق كارهون} [الزخرف:٧٨].

أي: لا تقبلونه، وتنفرون منه، وعبر بالأكثر لأن من الأتباع من يكفر تقليدا، وهذا في غاية الدقة، وهو من مظاهر بلاغة القرآن الكريم.

وقوله: ((ولكن أكثركم للحق كارهون)) وهل بعض الكفار يحبون الحق؟ ولماذا قال: ((أكثركم)).

A الكفار نوعان: النوع الأول: أكثر الكفار الذين يكرهون الحق ويبغضونه وينفرون منه، ولو كان واضحا لديهم أنه حق، فهم يجحدون ويعاندون.

النوع الثاني: الأتباع الذين يتبعون هؤلاء الرؤساء أو هؤلاء السادة أو المفكرين أو المثقفين، فيكفرون تقليدا لهم، فالذي يكفر تقليدا ليس كارها للحق، ولكنه كافر كفر التقليد، وهو أن يأخذ غيره بزمامه كالدابة دون أن يبحث عن دليل أو يتعرف على برهان، فهذا النوع موجود ضمن الكفار الذين يكفرون بالحق، لكنهم لم يكرهوه، بمعنى: أن كفرهم إنما كان تقليدا لكبرائهم ورؤسائهم، لكن أكثرهم كانوا كارهين مبغضين للحق.

قال القاشاني: سمي خازن النار مالكا لاختصاصه بمن ملك الدنيا وآثرها، وبمن حصل الدنيا وملكها، كقوله تعالى: {فأما من طغى * وآثر الحياة الدنيا * فإن الجحيم هي المأوى} [النازعات:٣٧ - ٣٩].

كما سمي خازن الجنة رضوانا لاختصاصه بمن رضي الله عنهم ورضوا عنه.

قال العلامة الشنقيطي رحمه الله تعالى: قوله تعالى: {ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك قال إنكم ماكثون} [الزخرف:٧٧].

اللام في قوله: ((ليقض علينا)) لام الدعاء، والظاهر أن مرادهم بذلك: سؤال مالك خازن النار أن يدعو الله لهم بالموت، فتفسير الآية: ((ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك)) معناها: ادع الله لنا أن يميتنا، هذا هو التفسير الأرجح للآية.

والدليل على ذلك أمران: الأول: أنهم لو أرادوا دعاء الله في أنفسهم أن يميتهم لما نادوا مالكا، ولما خاطبوه في قولهم: (ربك).

---

(١) تفسير القرآن الكريم - المقدم ١٣/١٠٢

الدليل الثاني: أن الله سبحانه وتعالى بين في سورة (المؤمن) أن أهل النار يطلبون من خزنة النار أن يدعوا الله لهم ليخفف عنهم العذاب؛ وذلك في قوله تعالى: {وقال الذين في النار لخزنة جهنم ادعوا ربكم يخفف عنا يوما من العذاب} [غافر:٤٩].

وقوله: ((ليقض علينا ربك)) أي: ليمتنا، فنستريح بالموت من العذاب.

وهذا نظير قوله تعالى: {فوكزه موسى فقضى عليه} [القصص:١٥]، يعني: أماته.

وقوله: ((قال إنكم ماكثون))، هذا دليل على أنهم لا يجابون إلى الموت، بل يمكثون في النار معذبين إلى غير نهاية، **فقد دل القرآن العظيم** على أنهم لا يموتون فيها فيستريحوا بالموت ولا يخفف عنهم من عذابها، ولا يخرجون منها.

أما كونهم لا يموتون فيها فدل عليه قوله: ((قال إنكم ماكثون))، وقوله تعالى: {إنه من يأت ربه مجرما فإن له جهنم لا يموت فيها ولا يحيا} [طه:٧٤]، وقوله تبارك وتعالى: {ويتجنبها الأشقى * الذي يصلى النار الكبرى * ثم لا يموت فيها ولا يحيا} [الأعلى:١١ - ١٣]، وقوله عز وجل: {والذين كفروا لهم نار جهنم لا يقضى عليهم فيموتوا ولا يخفف عنهم من عذابها} [فاطر:٣٦]، وقوله عز وجل: {ويأتيه الموت من كل مكان وما هو بميت} [إبراهيم:١٧].

وأما كون النار لا تخفف عنهم فقد بينه قوله تعالى: {كلما خبت زدناهم سعيرا} [الإسراء:٩٧]؛ لأن (كلما) صيغة عموم.

وقال تعالى: {ولا يخفف عنهم من عذابها} [فاطر:٣٦].

وقال: {لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون} [البقرة:١٦٢].

وقال: {لا يفتر عنهم} [الزخرف:٧٥].

وقال: {إن عذابها كان غراما} [الفرقان:٦٥].

وقال: {فسوف يكون لزاما} [الفرقان:٧٧].

أما كونهم لا يخرجون منها فالآيات أيضا كثيرة في هذا المعنى.". [1]

---

(١) تفسير القرآن الكريم – المقدم ٦/١٠٥

١٧-"شروط العمل الصالح المقبول

لقد دل القرآن العظيم على أن العمل الصالح هو ما استكمل ثلاثة شروط: الشرط الأول: موافقته لما جاء به النبي صلى الله عليه وآله وسلم، كقوله تعالى: {وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا} [الحشر:٧].

وقال عليه الصلاة والسلام: (من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد) أي: مردود عليه ولا يقبل.

الشرط الثاني: أن يكون خالصا لله سبحانه وتعالى، قال تعالى: {وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين} [البينة:٥]، وقال تعالى: {قل الله أعبد مخلصا له ديني} [الزمر:١٤]، وقال صلى الله عليه وسلم: (إنما الأعمال بالنيات).

الشرط الثالث: أن يكون مبنيا على أساس العقيدة الصحيحة، وهو المتابعة والاقتداء بالنبي عليه السلام، لابد أن يكون موافقا للسنة.

أما الشرط الثالث فهو: أن يكون مبنيا على أساس العقيدة الصحيحة؛ لأن الله سبحانه وتعالى يقول: {من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة} [النحل:٩٧] إلى آخر الآية، فلا ينال هذا الثواب إلا إذا توفرت صفة الإيمان: ((وهو مؤمن)) فقيد ذلك بالإيمان، فمفهوم المخالفة أنه لو كان غير مؤمن لما قبل منه ذلك العمل الصالح.". (١)

١٨-"تفسير الشنقيطي لقوله تعالى: (يعرف المجرمون بسيماهم)

يقول العلامة الشنقيطي رحمه الله تعالى: قوله: ((بسيماهم)) أي: بعلامتهم المميزة لهم، **وقد دل القرآن على** أنها هي سواد وجوههم وزرقة عيونهم، كما قال تعالى: {يوم تبيض وجوه وتسود وجوه فأما الذين اسودت وجوههم} [آل عمران:١٠٦] الآية.

وقال تعالى: {ويوم القيامة ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مسودة} [الزمر:٦٠]، وقال تعالى: {وترهقهم ذلة ما لهم من الله من عاصم كأنما أغشيت وجوههم قطعا من الليل مظلما أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون} [يونس:٢٧]، وقال تعالى: {ووجوه يومئذ عليها غبرة * ترهقها قترة * أولئك هم الكفرة الفجرة} [عبس:٤٠ - ٤٢]؛ لأن معنى قوله: (ترهقها قترة): يعلوها ويغشاها سواد كالدخان الأسود.

---

(١) تفسير القرآن الكريم - المقدم ٣/١١٧

وقال تعالى في زرقة عيونهم: {ونحشر المجرمين يومئذ زرقا} [طه:١٠٢]، ولا شيء أقبح وأشوه من سواد الوجوه وزرقة العيون؛ ولذا لما أراد الشاعر أن يقبح علل البخيل بأسوأ الأوصاف وأقبحها وصفها بسواد الوجوه وزرقة العيون حيث قال: وللبخيل على أمواله علل زرق العيون عليها أوجه سود ولاسيما إذا اجتمع مع سواد الوجه اغبراره، كما في قوله: {عليها غبرة * ترهقها قترة} [عبس:٤٠ - ٤١] فإن ذلك يزيده قبحا على قبح.

وقوله تعالى في هذه الآية الكريمة: ((فيؤخذ بالنواصي والأقدام)) قد قدمنا تفسيرها في الكلام على قوله تعالى: {يوم يدعون إلى نار جهنم دعا} [الطور:١٣] قيل: تسحبهم الملائكة إلى النار، وفي قول آخر: تارة تأخذ بناصيته، أي: بمقدم شعر الرأس ثم تجره في النار على وجهه، وتارة تأخذ بقدميه وتسحبه على رأسه، والظاهر هو ما ذكرناه آنفا من أنه تجمع النواصي إلى الأقدام ثم يلقى في النار أعاذنا الله وإياكم منها.

((فبأي آلاء ربكما تكذبان))، كما قلنا في صدر السورة: إذا ذكر قوله تبارك وتعالى: ((فبأي آلاء ربكما تكذبان)) فيراد بها تقرير العباد بامتنان الله عليهم بما سبق ذكره قبل هذه الآية الكريمة من النعم.

وفي بعض المواضع التي قد لا يظهر فيها معنى الامتنان بالنعمة وبالآلاء نحتاج إلى أن نتدبر ونتفكر حتى نعرف وجه الامتنان في قوله: ((فبأي آلاء ربكما تكذبان))، نقول: بعد أن وصف سبحانه أحوال أهل العذاب وأهل الجحيم وأهوال القيامة وعقاب المجرمين، تبين لنا أن هذا من رحمة الله بنا، وأن هذا من أعظم النعم؛ لأنه حذرنا من المعاصي كي لا نقع فيما نستحق به هذا العذاب، هذا هو وجه النعمة.

فإذا: النعمة فيما وصف من أهوال القيامة وعقاب المجرمين ما في ذلك من الزجر عن المعاصي والترغيب في الطاعات، ولذلك يقول بعض المفسرين: ولما كان معاقبة العصاة المجرمين وتنعيم المتقين من فضله ورحمته وعدله ولطفه بخلقه، وكان إنذاره لهم عذابه وبأسه مما يزجرهم عما هم فيه من الشرك والمعاصي وغير ذلك، قال تعالى ممتنا بذلك على بريته: ((فبأي آلاء ربكما تكذبان)) أي: من عقوبته أهل الكفر به وتكريمه أهل الإيمان به.". (١)

١٩-"إشكال وجواب

فإن قيل: قد دل القرآن على أن حاطبا أذنب؛ لأن الله سبحانه وتعالى قال: ((ومن يفعله منكم فقد ضل سواء السبيل)) فكيف يقبل ما ذكره من العذر؟ ف

---

(١) تفسير القرآن الكريم - المقدم ٨/١٥١

A إنما قبل عذره في بقائه على الإيمان، وعدم موالاة المشركين لشركهم، أي: أن هذا الذي حصل ليس لمودة ومحبة وموالاة موجودة في قلبه، ولذلك خاطبه الله بالإيمان فقال: ((يا أيها الذين آمنوا)) والعموم نص في سببه، فاتفق القرآن والحديث، وأما ذنبه فإنه لا يحل، فهو مثل ذنب فعله أحد الجيش بغير إذن أميرهم، قال الله تعالى: {وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به} [النساء:٨٣] إلى آخر الآية؛ ولأن تحريم مثل ذلك بغير إذن الأمير إجماع، ومع إذنه يجوز، فقد أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كثير من الحيل لحفظ المال، فلو كان مثل ذلك موالاة لم يأذن فيه صلى الله عليه وسلم، فدل على أن ذنب حاطب هو الكتم؛ لما فيه من الخيانة، فلو تجرد نفس الفعل من الكتم والخيانة لجاز، والله تعالى أعلم.

ويضاف إلى الكتم والخيانة ما أفادته الآية من التودد بذلك إليهم، والمناصحة لهم، مما يشف عن كون الآتي بذلك متزلزلا في عقله، مضطربا في حقه، فيصبح عمله حجة على دينه، ويكون ذلك سببا لافتتان المشركين المفسدين بصحيح الدين القويم، وهذا هو السر في هذا الأمر الخطير.

أي: لأن المشركين يرون حاطبا وهو يفعل هذا، فيزيدهم ذلك فتنة بما هم عليه من الشرك، ويظنون أنه ترك دينه، أو أنه متشكك في دينه وعقيدته؛ فلذلك يواليهم، فهذا السلوك مما يزيدهم فتنة أو يكون سببا لفتنتهم وإعجابهم بما هم عليه من الشرك، وذلك يبينه قوله تعالى: ((ربنا لا تجعلنا فتنة للذين كفروا)).". (١)

٢٠-"تفسير قوله تعالى: (إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه)

يقول الله تبارك وتعالى: {إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما} [النساء:٣١].

((إن تجتنبوا)) أي: إن تتركوا.

((كبائر ما تنهون عنه)) أي: كبائر الذنوب التي نهاكم الشرع عنها، سواء ما ذكر قبل هذه الآية أو مما ذكر في غيرها من الآيات والأحاديث.

((نكفر عنكم سيئاتكم)) أي: نمح عنكم صغائر ذنوبكم، وندخلكم الجنة؛ ولذلك قال: ((وندخلكم)) أي: في الآخرة.

((مدخلا كريما)) أي: حسنا وهي الجنة.

---

(١) تفسير القرآن الكريم - المقدم ١٦/١٦٧

و ((مدخلا)) إما أنها اسم مكان، يعني: ندخلكم مكانا مدخلا، وإما أنها مصدر من أدخل يعني: إدخالا مع كرامة.

وفي الآية دليل على أن الصغائر تكفر باجتناب الكبائر، وفيها أيضا رد على من زعم أن المعاصي كلها كبائر، وأنه لا صغيرة، بل الواضح من الآية أن الذنوب تنقسم إلى صغائر وإلى كبائر.

كما قال الإمام ابن القيم رحمه الله **تعالى: دل القرآن والسنة** وإجماع الصحابة والتابعين بعدهم على أن من الذنوب كبائر وصغائر، قال الله تعالى: ((إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم))، وقال أيضا: {الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم} [النجم:٣٢]، وفي الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: (الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر)، يعني: مكفرات الصغائر إذا اجتنبت الكبائر.". (١)

٢١-"يأجوج ومأجوج في السنة

العلامة الشنقيطي رحمه الله تعالى له كلام في هذه القضية أيضا، يقول: اعلم أنا قد قدمنا في ترجمة هذا الكتاب المبارك: أنه إن كان لبعض الآيات بيان من القرآن لا يفي بإيضاح المقصود، وقد بينه النبي صلى الله عليه وسلم، فإننا نتمم بيانه بذكر السنة المبينة له.

ورغم أن القاسمي في آخر كلامه أثنى على البخاري لأنه نبذ الإسرائيليات، لكن نلاحظ أيضا أن القاسمي لم يتعرض لما في البخاري ومسلم من الأحاديث التي تعرضت لذكر السد، وذكر يأجوج ومأجوج، وتفاصيل ما سيقع في قيام الساعة، فهذا مما يضعف الاستناد لاستنباطات القاسمي، لأنه أهمل ذكر السنة مع أنه أثنى على البخاري رحمه الله تعالى.

وهذا الجانب من البحث الذي يعتبر نقطة ضعف من كلام القاسمي وفاه وعالجه من وجهة نظر أخرى العلامة الشنقيطي رحمه الله تعالى.

يقول: فإذا علمت ذلك فاعلم أن هاتين الآيتين الكريمتين لهما بيان أوضحته السنة، فصار بضميمة السنة إلى القرآن بيانا وافيا بالمقصود، والله جل وعلا قال في كتابه لنبيه صلى الله عليه وسلم: {وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون} [النحل:٤٤]، فإذا علمت ذلك فاعلم أن هذه الآية الكريمة وآية

---

(١) تفسير القرآن الكريم - المقدم ٢/٣٣

الأنبياء قد دلتا في الجملة على أن السد الذي بناه ذو القرنين -دون يأجوج ومأجوج - إنما يجعله الله دكا عند مجيء الوقت الموعود بذلك فيه، وقد دلتا على أنه بقرب يوم القيامة؛ لأنه قال هنا: {فإذا جاء وعد ربي جعله دكاء وكان وعد ربي حقا * وتركنا بعضهم يومئذ يموج في بعض ونفخ في الصور فجمعناهم جمعا} [الكهف:٩٨ - ٩٩]، وأظهر الأقوال في الجملة المقدرة التي عوض عنها تنوين (يومئذ) من قوله: ((وتركنا بعضهم يومئذ يموج في بعض)) أنه إذا جاء وعد ربي بخروجهم وانتشارهم في الأرض.

ولا ينبغي العدول عن هذا القول لموافقته لظاهر سياق القرآن العظيم، وإذا تقرر أن معنى يومئذ: يوم إذ جاء الوعد بخروجهم وانتشارهم، فاعلم أن الضمير في قوله: (وتركنا بعضهم)، على القول بأنه لجميع بني آدم، فالمراد يوم القيامة.

وإذا: فقد دلت الآية على اقترانه بالخروج إذا دك السد وقربه منه، وعلى القول بأن الضمير راجع إلى يأجوج ومأجوج، فقوله بعده: {ونفخ في الصور} [الكهف:٩٩]، يدل في الجملة على أنه قريب منه.

قال الزمخشري في تفسير هذه الآية: {قال هذا رحمة من ربي} [الكهف:٩٨]، هو إشارة إلى السد، أي: هذا السد نعمة من الله ورحمة على عباده، أو: هذا الإقدار والتمكين من تسويته ((فإذا جاء وعد ربي)) يعني: فإذا دنا مجيء يوم القيامة، وشارف أن يأتي جعل السد دكا أي: مدكوكا مبسوطا مسوى بالأرض، وكل ما انبسط من بعد ارتفاع فقد اندك، ومنه الجمل الأدك المنبسط السنام.

وآية الأنبياء المشار إليها هي قوله تعالى: {حتى إذا فتحت يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون * واقترب الوعد الحق فإذا هي شاخصة أبصار الذين كفروا يا ويلنا قد كنا في غفلة من هذا} [الأنبياء:٩٦ - ٩٧].

لأن قوله تعالى: ((حتى إذا فتحت يأجوج ومأجوج))، وإتباعه لذلك بقوله: ((واقترب الوعد الحق فإذا هي شاخصة أبصار الذين كفروا)) يدل في الجملة على ما ذكرنا في تفسير آية الكهف التي نحن بصددها، وذلك يدل على بطلان قول من قال: إنهم روسيا -إن يأجوج ومأجوج هم الروس- وإن السد فتح منذ زمان طويل.

فإذا قيل: إنما تدل الآيات المذكورة في الكهف والأنبياء على مطلق اقتراب يوم القيامة من دك السد، واقترابه من يوم القيامة، لا ينافي كونه قد وقع بالفعل.

يعني: إنه يوجد قول آخر يرد على هذا الكلام، يقول: اقتراب القيامة ليس فيه إشكال، وتوجد علامات كثيرة جدا تدل على اقتراب الساعة، كبعثة النبي محمد عليه السلام.

يقول: كما قال تعالى: {اقترب للناس حسابهم وهم في غفلة معرضون} [الأنبياء:١]، وقال: {اقتربت الساعة وانشق القمر} [القمر:١]، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (ويل للعرب من شر قد اقترب، فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه، وحلق بأصبعيه الإبهام والتي تليها)؛ **فقد دل القرآن والسنة** الصحيحة على أن اقتراب ما ذكر لا يستلزم اقترانه به، بل يصح اقترابه مع مهلة، وإذا فلا ينافي دك السد الماضي المزعوم الاقتراب من يوم القيامة، فلا يكون في الآيات المذكورة دليل على أنه لم يدك السد إلى الآن؟ فالجواب هو ما قدمنا: أن هذا البيان بهذه الآيات ليس وافيا بتمام الإيضاح إلا بضميمة السنة له.

يعني رغم محاولة الشنقيطي لاستنباط هذا المعنى من آيتي سورة الكهف وسورة الأنبياء، يقول: لكنه يحتاج لمزيد من الإيضاح عن طريق السنة.

يقول: ولذلك ذكرنا أننا نتمم مثله من السنة؛ لأنها مبينة للقرآن.

قال مسلم بن الحجاج رحمه الله في صحيحه: حدثنا أبو خيثمة زهير بن حرب، حدثنا الوليد بن مسلم حدثني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر حدثني يحيى بن جابر الطائي قاضي حمص، حدثني عبد الرحمن بن جبير عن أبيه جبير بن نفير الحضرمي: أنه سمع النواس بن سمعان الكلابي رضي الله عنه قال: (ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال ذات غداة، فخفض فيه ورفع، حتى ظنناه في طائفة النخل، فلما رحنا إليه عرف ذلك فينا، فقال: ما شأنكم؟، قلنا: يا رسول الله! ذكرت الدجال غداة فخفضت فيه ورفعت حتى ظنناه في طائفة النخل، فقال: غير الدجال أخوفني عليكم، إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه دونكم، وإن يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه، والله خليفتي على كل مسلم، إنه شاب قطط عينه طافئة، كأني أشبهه بـ عبد العزى بن قطن، فمن أدركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف، إنه خارج خلة بين الشام والعراق، فعاث يمينا وعاث شمالا، يا عباد الله فاثبتوا.

قلنا: يا رسول الله! وما لبثه في الأرض؟ قال: أربعون يوما، يوم كسنة، ويوم كشهر، ويوم كجمعة، وسائر أيامه كأيامكم.

قلنا: يا رسول الله! فذلك اليوم الذي كسنة أتكفينا فيه صلاة يوم؟ قال: لا.

اقدروا له قدره.

قلنا: يا رسول الله! وما إسراعه في الأرض؟ قال: كالغيث استدبرته الريح، فيأتي على القوم فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له، فيأمر السماء فتمطر والأرض فتنبت، فتروح عليهم سارحتهم أطول ما كانت درا وأسبغه

ضروعا وأمده خواصر، ثم يأتي القوم فيدعوهم، فيردون عليه قوله؛ فينصرف عنهم، فيصبحون ممحلين ليس بأيديهم شيء من أموالهم، ويمر بالخربة فيقول لها: أخرجي كنوزك، فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل، ثم يدعو رجلا ممتلئا شبابا فيضربه بالسيف، فيقطعه جزلتين رمية الغرض، ثم يدعوه فيقبل ويتهلل وجهه يضحك، فبينما هو كذلك إذ بعث الله المسيح بن مريم، فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق بين مهرودتين، واضعا كفيه على أجنحة ملكين، إذا طأطأ رأسه قطر، وإذا رفعه تحدر منه جمان كاللؤلؤ، فلا يحل لكافر يجد ريح نفسه إلا مات، ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه، فيطلبه حتى يدركه بباب لد فيقتله.

ثم يأتي عيسى بن مريم قوم قد عصمهم الله منه، فيمسح عن وجوههم ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة، فبينما هو كذلك إذ أوحى الله عز وجل إلى عيسى: إني قد أخرجت عبادا لي لا يدان لأحد بقتالهم -أي: لا أحد يستطيع أبدا أن يقاتلهم- فحرز عبادي إلى الطور، ويبعث الله يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون، فيمر أوائلهم على بحيرة طبرية فيشربون ما فيها، ويمر آخرهم فيقولون: لقد كان بهذه مرة ماء، ويحضر نبي الله عيسى وأصحابه حتى يكون رأس الثور لأحدهم خير من مائة دينار لأحدكم اليوم، فيرغب نبي الله عيسى وأصحابه فيرسل الله عليهم النغف في رقابهم؛ فيصبحون فرسى كموت نفس واحدة.

يدعو عليهم المسيح عليه السلام فيهلكهم الله سبحانه وتعالى.

ثم يهبط نبي الله عيسى وأصحابه إلى الأرض، فلا يجدون في الأرض موضع شبر إلا ملأه زهمهم ونتنهم، فيرغب نبي الله عيسى وأصحابه إلى الله، فيرسل الله طيرا كأعناق البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله، ثم يرسل الله مطرا، لا يكن منه بيت مدر ولا وبر فيغسل الأرض حتى يتركها كالزلفة، ثم يقال للأرض: أنبتي ثمرتك وردي بركتك، فيومئذ تأكل العصابة -المجموعة من الناس- من الرمانة، ويستظلون بقحفها -قحف الرمان هو ورقه- ويبارك الله في الرسل؛ حتى إن اللقحة من الإبل لتكفي الفئام من الناس، واللقحة من البقر لتكفي القبيلة من الناس، واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس، فبينما هم كذلك إذ بعث الله ريحا طيبة فتأخذهم تحت آباطهم فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم، ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها تهارج الحمر، فعليهم تقوم الساعة).

وهذا الحديث رواه مسلم.

وهذه الريح هي التي تأتي من اليمن تقبض نفس كل مؤمن، وهي المشار إليها بقول النبي عليه السلام: (لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله وهم على ذلك)، يعني: حتى تأتي هذه الريح التي

تقبض أرواح جميع المؤمنين.

قال: وهذا الحديث الصحيح قد رأيت فيه تصريح النبي صلى الله عليه وسلم بأن الله يوحي إلى عيسى بن مريم خروج يأجوج ومأجوج بعد قتله الدجال، فمن يدعي أنهم روسيا، وأن السد قد اندك منذ زمان، فهو مخالف لما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم مخالفة صريحة لا وجه لها، ولا شك أن كل خبر ناقض خبر ا". (١)

٢٢-"تفسير قوله تعالى: (سل بني إسرائيل كم آتيناهم من آية بينة)

قال الله جل وعلا بعدها: {سل بني إسرائيل كم آتيناهم من آية بينة ومن يبدل نعمة الله من بعد ما جاءته فإن الله شديد العقاب} [البقرة:٢١١] السؤال هنا ليس المقصود منه الاستفهام، وإنما الإقرار، وبنو إسرائيل هم ذرية يعقوب، فإسرائيل هو يعقوب، وهو ابن لإسحاق، وإسحاق ابن لإبراهيم، ويعقوب وأبوه إسحاق وجده **إبراهيم دل القرآن على** التلازم فيما بينهم قال الله: {واذكر عبادنا إبراهيم وإسحاق ويعقوب أولي الأيدي والأبصار} [ص:٤٥] ولما سئل صلى الله عليه وسلم عن الكريم ابن الكريم قال: (يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم)، وهذا نسب تليد في المجد، نبي ابن نبي ابن نبي ابن خليل الله، وهذا لم يعطاه أحد فيما نعلم.

{سل بني إسرائيل كم} [البقرة:٢١١] (كم) خبرية وليست استفهامية؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم يعلم ما هي الآيات التي جاءت بني إسرائيل، وهو لا يريد منهم أن يجيبوه، بل يريد أن يقررهم على ما وقعوا فيه.

{كم آتيناهم من آية بينة} [البقرة:٢١١] وتنقسم إلى قسمين: آيات قدرية كونية، وآيات شرعية، فالآيات الشرعية في المقام الأول: التوراة، وفي الآيات القدرية الكونية انفلاق البحر؛ لأنه أمر قدري.

والله جل وعلا أخبر أن آتى موسى تسع آيات؛ ليقيم بها الحجة على فرعون وآله، فتكون تأييد له وللمؤمنين الذين معه، وحجة على من معه، وهذه التسع من باب الاستطراد هي حسب ترتيب ظهورها: العصا، واليد، والسني، ونقص من الأموال والأنفس والثمرات، هذه أربع.

ثم قال جل وعلا: {فأرسلنا عليهم الطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم آيات مفصلات} [الأعراف:١٣٣] وهذه خمس ومضت أربع فأصبحت كلها تسع.

---

(١) تفسير القرآن الكريم - المقدم ١٤/٩٣

{ومن يبدل نعمة الله} [البقرة:٢١١] أظهر ما قيل: المقصود بها الإسلام.". [(١)]

٢٣-"تفسير قوله تعالى: (وإن من قرية إلا نحن مهلكوها وما نرسل بالآيات إلا تخويفا)

ثم قال الله: {وإن من قرية إلا نحن مهلكوها قبل يوم القيامة أو معذبوها عذابا شديدا كان ذلك في الكتاب مسطورا} [الإسراء:٥٨] هناك قيد لا بد من وجوده دلت عليه قرينة، فقوله: وإن من قرية أي: (كافرة) فلا بد من هذا القيد الذي فهمناه من سياق القرآن، والقيد أحيانا نأتي به إما لقرينة قريبة أو قرينة بعيدة، نأتي بمثال على القرينة القريبة: الله جل وعلا يقول في سورة الكهف: {أما السفينة فكانت لمساكين يعملون في البحر فأردت أن أعيبها وكان وراءهم ملك يأخذ كل سفينة غصبا} [الكهف:٧٩] فقيد لازم: أن نقول في كل سفينة (صالحة)، والقرينة: أنه قال: {فأردت أن أعيبها} [الكهف:٧٩] وإلا فلا فائدة من أخذه لكل سفينة.

وهنا القيد غير موجود في الآية، لكنه بعيد نسبي، يعني: في آيات أخرى ليس في نفس السورة، قال الله جل وعلا: {وإن من قرية إلا نحن مهلكوها} [الإسراء:٥٨] **وقد دل القرآن على** أن الإهلاك بمعناه الشديد أو العذاب النازل لا يكون إلا على أهل الظلم، قال ربنا: {وما كنا مهلكي القرى إلا وأهلها ظالمون} [القصص:٥٩]، وقال جل وعلا: {وما كان ربك ليهلك القرى بظلم وأهلها مصلحون} [هود:١١٧] فكلها دلائل وقرائن على أن الإهلاك لا يقع إلا على قرية ظالمة كافرة، فإن سئلنا: لماذا أتينا بهذا القيد؟ قلنا قرائن القرآن تدعو إليه {وإن من قرية إلا نحن مهلكوها قبل يوم القيامة أو معذبوها عذابا شديدا كان ذلك في الكتاب مسطورا} [الإسراء:٥٨] أي: أن من أرسلنا له آيات -كما سيأتي- واختبرناه وبلوناه وبقي على ظلمه وكفره أهلكناه، إما بالإهلاك العام، أو بالإهلاك الجنسي: {كان ذلك في الكتاب مسطورا} [الإسراء:٥٨].

ثم قال الله: {وما منعنا أن نرسل بالآيات إلا أن كذب بها الأولون} [الإسراء:٥٩] والتقدير: فأهلكناهم، {وآتينا ثمود الناقة مبصرة فظلموا بها وما نرسل بالآيات إلا تخويفا} [الإسراء:٥٩] والمعنى العام: أن قريشا طلبت من النبي صلى الله عليه وسلم آية وقالت: أنت تزعم وتقرأ علينا في كتابك أن الأنبياء من قبلك يأتون بالآيات فنحن نطلب آية: وهي أن تجعل لنا الصفا ذهبا، وأزح عنا الجبال حتى تكون أرضنا أرض زرع، فسأل

---

(١) سلسلة محاسن التأويل - المغامسي ٧/١٧

النبي صلى الله عليه وسلم ربه ذلك، فجاءه جبريل يخيره بين أن يجعل لهم الصفا ذهبا ويحقق لهم أمانيهم، لكنهم إن لم يؤمنوا أهلكهم عن بكرة أبيهم.

وقد علم الله جل وعلا أن هذه الأصلاب الكافرة سيخرج منها أقوام يدعون إلى الله، ف الوليد بن المغيرة والقرآن يذمه ليل نهار خرج منه: خالد بن الوليد، وأبو جهل نظيره خرج منه عكرمة بن أبي جهل، والخطاب كان كافرا وخرج منه عمر، وأكثر الصحابة كان آباؤهم مشركين، فاستمهل صلى الله عليه وسلم وانتظر ورضي أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله لا يشرك به شيئا؛ لأن النبي بما أنه خاتم الأنبياء فلا بد أن يكون له أتباع يحيون بعده ويحملون دينهم، وحفظ النوع من البشر والناس يكون بالتوالد والبقاء، فإهلاكهم عن بكرة أبيهم ضياع لجيل سيأتي بعدهم يحمل تلك الراية، فأبقاهم الله جل وعلا لسببين: إما لفئام ستؤمن منهم كما وقع لأكثر الصحابة ك أبي سفيان وغيره، وإما من مات منهم سيدرك ابنه الكبير فيؤمن بالله جل وعلا فيصبح ناصرا للدين، فاختار النبي صلى الله عليه وسلم هذا المنحى، وهذا ما فطر عليه -عليه الصلاة والسلام- من شفقة ورحمة على المؤمنين وأهلك قومه في الأرض نوح بدعوة لا تذر أحدا فأفنى ودعوة أحمد ربي اهد قومي فهم لا يعلمون كما علمنا نعود لما نحن فيه: الله يقول جل وعلا: {وآتينا ثمود الناقة مبصرة} [الإسراء:٥٩]، هو لا يريد أن يقول: إن هذه الناقة تبصر، لكن معنى الآية: {وآتينا ثمود الناقة مبصرة} [الإسراء:٥٩] أي: ذات دلالة واضحة، لكنهم -كما هو معلوم- كفروا بها كما حرره القرآن في مواضع أخرى: {وآتينا ثمود الناقة مبصرة فظلموا بها وما نرسل بالآيات إلا تخويفا} [الإسراء:٥٩].". (١)

٢٤-"محاجة موسى وفرعون

فلما دخلا عليه وعرضا عليه الرسالة قال فرعون: {فمن ربكما يا موسى} [طه:٤٩]؟ فأجاب الكليم: {قال ربنا الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى} [طه:٥٠]، كان فرعون يعلم أن رب موسى هو الله، لكن من باب الاستكبار وإظهار أن الله لا يستحق العبادة خوفا من انفراط قومه عنه، فأجاب الكريم إيجابا مختصرا: ((قال ربنا الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى))، فالخلق مقدم على الهداية، والنعمة نعمتان: نعمة خلق وإيجاد، ونعمة هداية وإرشاد، فمن حيث الترتيب الزمني: فإن نعمة الخلق والإيجاد قبل نعمة الهداية والإرشاد، ومن حيث كونها نعمة وفضلا ومنة فإن نعمة الهداية والإرشاد أعظم من نعمة الخلق والإيجاد، والله جل وعلا

---

(١) سلسلة محاسن التأويل - المغامسي ٦/٤٠

هنا لما كان يتكلم موسى عليه السلام ويبين فضل الله، كان يتكلم عن القضية من باب ترتيبها الزمني، ولما تكلم جل وعلا عن ترتيبها في الفضل قال: {الرحمن * علم القرآن * خلق الإنسان} [الرحمن:١ - ٣]، فقدم نعمة الهداية والإرشاد على نعمة الخلق والإيجاد في سورة الرحمن، أما هنا فقدم الخلق لأن موسى يتكلم مع كافر، فيريد أن يبين له الأمر.

قال تعالى: ((قال ربنا الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى))، فخلق الحيوان وهداه إلى ما ينفعه، وخلق النبات والجماد، وأضحى كل شيء يتصرف بالقدر الذي هداه الله جل وعلا إليه، وهذا أمر محسوس، والكلام فيه نوع من الترف الذي يكفي عنه إيجاز القرآن، هذا كله في الكلام عن الرسالة، وفرعون كان ذكيا، فأراد أن يخرج موسى من جو الرسالة، أراد أن يخرجه من عالم الرسالات إلى عالم الحكايات، فقال له: {قال فما بال القرون الأولى} [طه:٥١]؟ والقرون الأولى لا تعد، ولا أخذ موسى عليه السلام يعدد من هم قوم نوح ومن هم قوم ثمود، ومن هم قوم عاد، وذلك حتى يأتي الغلط على لسانه؛ لأن هؤلاء لا يحصون، والكلام فيهم لا يقدم ولا يؤخر شيئا، وهذا الذي أراده فرعون أن يخرج بالخطاب عن مقصده من عالم الرسالات إلى عالم الحكايات، ((قال فما بال القرون الأولى))، فتنبه الكليم لمقصد فرعون فأجمل في الخطاب: {قال علمها عند ربي في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى} [طه:٥٢]، أي: أنا رسول، وهذا غيب، ولا اطلاع للرسول على الغيب إلى بمقدار ما علمه الله، {قال علمها عند ربي في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى}، وهذه قد مرت معنا، أننا نقول: إن الله جل وعلا بكل شيء عليم، وأن علمه جل وعلا يوصف بأنه لم يسبقه جهل ولا يلحقه نسيان، ودليله هذه الآية: {قال علمها عند ربي في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى}، (لا يضل) أي: لا يجهل، (ولا ينسى) النسيان المعروف، وأي أحد يأتيه النقص في علمه من عدة أوجه، فيأتيه في أنه يعلم ثم ينسى، ويأتيه النقص في أنه يجهل ثم يتعلم، ويأتيه النقص في أنه يتعلم ثم لا يحيط علما بما علم أو بما يعلم، فتفوته أشياء، وهذه الثلاث كلها منتفية في حق الرب تبارك وتعالى.

ثم أخذ موسى يعدد التعريف بربه، قيل: إن هذا من كلام موسى، وقيل: إنه من كلام الله، والعلم عند الله، قال تعالى: {قال علمها عند ربي في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى} [طه:٥٢]، ثم ذكر الخلق: {الذي جعل لكم الأرض مهدا وسلك لكم فيها سبلا وأنزل من السماء ماء فأخرجنا به أزواجا من نبات شتى *كلوا وارعوا أنعامكم إن في ذلك لآيات لأولي النهى} [طه:٥٣ - ٥٤]، هنا أراد موسى عليه السلام -إذا قلنا: إن الكلام لموسى في نفس السياق الخطابي إلى فرعون- أن يعرف بربه، وعندما تضرب أمثالا أو تعرف بأحد

فاذكر أقرب ما يكون إليه، وألصق ما يكون بحياته؛ لأن هذه لا سبيل إلى إنكارها؛ ولهذا قال الله لمشركي العرب: {أفلا ينظرون إلى الإبل كيف خلقت} [الغاشية:١٧]؛ لأنهم يغدون ويروحون معها، فقالها قبل السماء وقبل الأرض، رغم أن السماء والأرض آيات عظيمة باهرة، وهذا لا تعارض فيه، لكنه قدم ما هو الألصق حتى يكون أقرب إليهم، فالمقصود من المثل تقريب الأمر وليس إبعاده، فإذا كان المثل إذا ضرب يجعل القضية عائمة غير واضحة فإن المثل غير موفق؛ ولهذا لما أراد موسى أن يعرف بربه قال: ((الذي جعل لكم الأرض مهدا وسلك لكم فيها سبلا وأنزل من السماء ماء)) وهو الغيث والمطر، ((فأخرجنا به)) أي: بهذا المطر، ((أزواجا من نبات شتى))، شتى في كل شيء، منه ما تأكله الدواب، ومنه ما يأكله بنو آدم، ومنه ما لا يأكله لا الدواب ولا بنو آدم إنما هو للزينة، ومنه الحامض، ومنه الحلو، ومنه غير ذلك، أنواع شتى خلقها الله جل وعلا ثم قال جل وعلا: ((كلوا وارعوا أنعامكم))، أي: شيء لكم وشيء لدوابكم، ((إن في ذلك))، أي: في هذه الأمور كلها الدالة على عظيم خلقه ((لآيات لأولي النهى))، أي: ذوي العقول، ولم ترد كلمة (النهى) في القرآن العظيم إلا في موضعين كليهما في سورة طه، قال الله جل وعلا: ((إن في ذلك لآيات لأولي النهى))، وقال جل وعلا في خاتمة السورة، بعد أن ذكر أخبار الأمم السابقة والكتاب والميزان والأجل المسمى، ثم قال: {إن في ذلك لآيات لأولي النهى} [طه:١٢٨].

والمقصود: أن أهل العقول هم أقدر الناس وأولى الناس وأشد الناس تهيئة لأن يعتبروا بما يرونه أمامهم.

ثم ختم الله جل وعلا هذا المقطع بقوله: {منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة أخرى} [طه:٥٥]، والكلام كله عن الأرض، وقد مر معنا أن خلق أبينا آدم مر بمراحل: أولهن: المرحلة الترابية من قبضة قبضت من الأرض، وهذا معنى: ((منها خلقناكم))، أي: باعتبار خلق أبيكم، وإلا فإن الناس خلقوا من نطفة، (وفيها) أي في الأرض (نعيدكم)، والمقصود: أن الإنسان مرده إلى القبر، وحتى لو قلنا: أن إنسانا التقمه حوت، أو افترسه سبع؛ فإن الحوت والسبع مآله إلى أن يموت، ثم مآله إلى أن يتحلل في الأرض، فسواء دفن الشخص بطريق مباشر أو لم يدفن بطريق مباشر فإن مصيره إلى أن يكون ترابا، يقول أبو العلا المعري في أبياته الفلسفية الشهيرة: خفف الوطء ما أظن اديم الأرض إلا من هذه الأجساد غير مجد في ملتي واعتقادي نوح باك ولا ترنم شادي رب قبر صار قبرا مرارا ضاحك من تزاحم الأضداد سر إن استطعت في الهوى رويدا لا اختيالا على رفات العباد إلى آخر ما قال في قصيدة معروفة المقصود منها أن الأرض أكثرها موتى قبروا فيها، والله يقول: (وفيها نعيدكم) ثم قال: (ومنها) أي: من الأرض، ((نخرجكم تارة أخرى)) وهذا الإخراج يكون

يوم البعث والنشور، ويكون نبينا صلى الله عليه وسلم أول من ينشق عنه القبر، فيجد أخاه الذي نتحدث عنه الآن آخذا بقوائم العرش، قال صلى الله عليه وسلم: (فلا أدري أفاق قبلي -أي موسي- أم جوزي بصعقة الطور)، وقوله: (أم جوزي بصعقة الطور) أي: أن نفخة الفزع أو الصعق لم يدخل فيها موسى عليه الصلاة والسلام.

وقول النبي صلى الله عليه وسلم: (لا أدري) يقفل الباب في البحث في المسألة؛ لأن ما جهله النبي صلى الله عليه وسلم لا يمكن أن يعلمه أحد غيره، اللهم إن لم يكن بحثا غير مجزوم فيه من باب الترف العلمي والسبق في مضمار أقدام العلماء.

نخلص من هذا كله: أن الله جل وعلا اصطفى هذا الكليم، وقربه أدناه، وكان في أول أمره همه جذوة من النار، فعاد وهو كليم الواحد القهار، ثم لما من الله عليه بالرسالة أحب أن يشرك الله جل وعلا أخاه في الرسالة، فقبل الله جل وعلا له هذا السؤل، وذكره بالمنن الماضية، وكيف نشأ محفوظا برعاية الله جل وعلا حتى جاء على قدر بين يدي الله، يكلمه ربه ويعطيه مقام التكليم.

ثم بعثه الله جل وعلا إلى فرعون، وليس موسى أول الرسل إلى أرض مصر؛ بل **قد دل القرآن على** أن هناك رسلا قبله، ومنهم يوسف عليه السلام، قال الله جل وعلا على لسان مؤمن آل فرعون: {ولقد جاءكم يوسف من قبل بالبينات} [غافر:٣٤] أي: من قبل موسى، {فما زلتم في شك مما جاءكم به حتى إذا هلك قلتم لن يبعث الله من بعده رسولا} [غافر:٣٤]، وهذا ظاهره -والعلم عند الله- أنه لم يبعث رسولا بعد يوسف إلى أهل مصر.

ولما وقف موسى بين يدي فرعون خاطبه فرعون بقوله: {قال فمن ربكما يا موسى} [طه:٤٩]؟ فعرفه موسى عليه الصلاة والسلام بربه، فلما احتار فرعون في الجواب أراد أن يخرج عن ماهية الخطاب، ويشغل موسى بقضايا الحكايات، فرده موسى إلى أمور الرسالات: {قال علمها عند ربي في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى} [طه:٥٢]، وهذه تعلم المرء كيف يجادل الآخرين، وأنه أحيانا من يجادلك يحاول أن يخرجك من الشيء الذي تجيده إلى الشيء الذي لست متمكنا فيه، فلا تمكنه من مراده، وإنما عد به إلى الجادة التي تحسنها؛ لأن الإنسان إذا تكلم بالشيء الذي لا يعرفه قد تنكشف سوءته، وتظهر عورته، وخير له ألا يقتحم حججا لم يؤصل عليها ولم يعرفها، ولا يستسلم لخطاب الغير في قضية مجاراته في طرائق عدة، ولذلك قال موسى: ((علمها عند ربي في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى))، ثم توالت آيات تبين ما من الله جل وعلا به على الخلق

تظهر ربوبيته، وهذه الأمور لا يستطيع فرعون و". (١)

٢٥-أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين (١٣٩٣)

"الثاني: أن الله لم يقتصر في كتابه على مطلق النصر الذي هو في اللغة إعانة المظلوم، بل صرح بأن ذلك النصر المذكور للرسل نصر غلبة بقوله: كتب الله لأغلبن أنا ورسلي الآية، وقد رأيت معنى الغلبة في القرآن ومر عليك أن الله جعل المقتول قسما مقابلا للغالب في قوله: ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل أو يغلب، وصرح تعالى بأن ما وعد به رسله لا يمكن تبديله بقوله جل وعلا: ولقد كذبت رسل من قبلك فصبروا على ما كذبوا وأوذوا حتى أتاهم نصرنا ولا مبدل لكلمات الله ولقد جاءك من نبإ المرسلين [٦ \ ٣٤] ، ولا شك أن قوله تعالى: كتب الله لأغلبن أنا ورسلي [٢١] ، من كلماته التي صرح بأنها لا مبدل لها وقد نفى جل وعلا عن المنصور أن يكون مغلوبا نفيا باتا بقوله: إن ينصركم الله فلا غالب لكم [٣ \ ١٦٠] ، وذكر مقاتل أن سبب نزول قوله تعالى: كتب الله لأغلبن الآية [٥٨ \ ٢١] أن بعض الناس قال: أيظن محمد وأصحابه أن يغلبوا الروم وفارس، كما غلبوا العرب زاعما أن الروم وفارس لا يغلبهم النبي – صلى الله عليه وسلم – لكثرتهم، وقوتهم فأنزل الله الآية، وهو يدل على أن الغلبة المذكورة فيها غلبة بالسيف والسنان ؛ لأن صورة السبب لا يمكن إخراجها، ويدل له قوله قبله: أولئك في الأذلين [٥٨ \ ٢٠] ، وقوله بعده: إن الله قوي عزيز.

وقد قدمنا في ترجمة هذا الكتاب أننا نستشهد للبيان بالقراءة السبعية بقراءة شاذة، فيشهد للبيان الذي بينا به، أن نائب الفاعل ربيون، وأن بعض القراء غير السبعة قرأ قتل معه ربيون بالتشديد ؛ لأن التكثير المدلول عليه بالتشديد يقتضي أن القتل واقع على الربيين.

ولهذه القراءة رجح الزمخشري، والبيضاوي، وابن جني ؛ أن نائب الفاعل ربيون، ومال إلى ذلك الألوسي في «تفسيره» مبينا أن دعوى كون التشديد لا ينافي وقوع القتل على النبي ؛ لأن: كأين إخبار بعدد كثير أي: كثير من أفراد النبي قتل خلاف الظاهر، وهو كما قال، فإن قيل: قد عرفنا أن نائب الفاعل المذكور محتمل لأمرين، وقد ادعيتم أن القرآن دل على أنه ربيون لا ضمير النبي لتصريحه بأن الرسل غالبون، والمقتول غير غالب، ونحن **نقول دل القرآن في** آيات أخر، على أن نائب الفاعل ضمير النبي، لتصريحه في آيات كثيرة

(١) سلسلة محاسن التأويل – المغامسي ٩/٥٢

بقتل بعض الرسل كقوله: ففريقا كذبتم وفريقا تقتلون [٢ \ ٨٧] ، وقوله: قل قد جاءكم رسل من قبلي بالبينات وبالذي قلتم فلم قتلتموهم." (١)

٢٦-أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين (١٣٩٣)

"إذا رأوا المنكر فلم يغيروه عمهم الله بالعذاب، صالحهم وطالحهم، وبه فسرها جماعة من أهل العلم، والأحاديث الصحيحة شاهدة لذلك، كما قدمنا طرفا منها.

مسائل تتعلق بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

المسألة الأولى: اعلم أن كلا من الآمر والمأمور يجب عليه اتباع الحق المأمور به، وقد دلت السنة الصحيحة على أن من يأمر بالمعروف ولا يفعله، وينهى عن المنكر ويفعله، أنه حمار من حمر جهنم يجر أمعاءه فيها.

وقد دل القرآن العظيم على أن المأمور المعرض عن التذكرة حمار أيضا، أما السنة المذكورة فقوله - صلى الله عليه وسلم: " يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار، فتندلق أقتابه، فيدور بها في النار كما يدور الحمار برحاه، فيطيف به أهل النار فيقولون: أي فلان؛ ما أصابك؟ ألم تكن تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر؟ ، فيقول: كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه، وأنهاكم عن المنكر وآتيه "، أخرجه الشيخان في " صحيحيهما " من حديث أسامة بن زيد - رضي الله عنهما.

ومعنى تندلق أقتابه: تتدلى أمعاؤه، أعاذنا الله والمسلمين من كل سوء، وعن أنس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: " رأيت ليلة أسري بي رجالا تقرض شفاههم بمقاريض من نار كلما قرضت رجعت، فقلت لجبريل: من هؤلاء؟ قال: هؤلاء خطباء من أمتك، كانوا يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم، وهم يتلون الكتاب، أفلا يعقلون "، أخرجه الإمام أحمد، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، والبزار، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبو نعيم في الحلية، وابن حيان، وابن مردويه، والبيهقي، كما نقله عنهم الشوكاني وغيره. وعن ابن عباس - رضي الله عنهما: " أنه جاءه رجل فقال له: يا ابن عباس إني أريد أن آمر بالمعروف، وأنهى عن المنكر، فقال ابن عباس: أوبلغت ذلك؟ فقال: أرجو، قال: فإن لم تخش أن تفتضح بثلاثة أحرف في كتاب الله فافعل، قال: وما هي؟ قال: قوله تعالى: أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم الآية [٢ \ ٤٤] ، وقوله

---

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين ٢١٢/١

تعالى: كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون [٦١ \ ٣] ، وقوله تعالى عن العبد الصالح شعيب – عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام: وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه الآية." (١)

٢٧–أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين (١٣٩٣)

"قال مقيده – عفا الله عنه: اعلم أنا نريد في هذا المبحث أن نبين حجة من قال بعدم تحريم لحوم السباع، والحمير، ونحوها، وحجة من قال بمنعها، ثم نذكر الراجح بدليله.

واعلم أولا: أن دعوى أنه لا يحرم مطعوم غير الأربعة المذكورة في هذه الآية باطلة، بإجماع المسلمين ؛ لإجماع جميع المسلمين ؛ ودلالة الكتاب والسنة على تحريم الخمر، فهو دليل قاطع على تحريم غير الأربعة.

ومن زعم أن الخمر حلال لهذه الآية، فهو كافر بلا نزاع بين العلماء، وإذا عرفت ذلك فاعلم أن الذين استدلوا بهذه الآية على عدم تحريم ما ذكر، قالوا: إن الله حصر المحرمات فيها في الأربعة المذكورة، وحصرها أيضا في النحل فيها في قوله: إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به [٢ \ ١٧٣] ؛ لأن إنما أداة حصر عند الجمهور، والنحل بعد الأنعام ؛ بدليل قوله في النحل: وعلى الذين هادوا حرمنا ما قصصنا عليك من قبل الآية [١٦ \ ١١٨] ، والمقصوص المحال عليه هو المذكور في الأنعام، في قوله: وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر الآية [٦ \ ١٤٦] ؛ ولأنه تعالى قال في الأنعام: سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا الآية [٦ \ ١٤٨] ، ثم صرح في النحل بأنهم قالوا ذلك بالفعل، في قوله: وقال الذين أشركوا لو شاء الله ما عبدنا من دونه من شيء الآية [١٦ \ ١٣٥] ؛ فدل ذلك على أن النحل بعد الأنعام، وحصر التحريم أيضا في الأربعة المذكورة في سورة البقرة، في قوله: إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله، فقالوا: هذا الحصر السماوي الذي ينزل به الملك مرة بعد مرة في مكة في الأنعام، والنحل، وفي المدينة عند تشريع الأحكام في البقرة لا يمكننا معارضته، ولا إخراج شيء منه إلا بدليل قطعي المتن، متواتر كتواتر القرآن العظيم.

فالخمر **مثلا دل القرآن على** أنها محرمة فحرمناها ؛ لأن دليلها قطعي، أما غيرها كالسباع، والحمر، والبغال: فأدلة تحريمها أخبار آحاد يقدم عليها القاطع، وهى الآيات المذكورة آنفا.

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين ٤٦٢/١

تنبيه

اعلم أن ما ذكره القرطبي وغيره من أن زيادة تحريم السباع والحمر مثلا بالسنة على." (١)

٢٨-أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين (١٣٩٣)

"ألي هذه؟ قال: «لمن عمل بها من أمتي» اهـ، هذا لفظ البخاري في التفسير في «سورة هود» ، وفي رواية في الصحيح، قال: «لجميع أمتي كلهم» اهـ. فهذا الذي أصاب القبلة من المرأة نزلت في خصوصه آية عامة اللفظ، فقال للنبي - صلى الله عليه وسلم -: ألي هذه؟ ومعنى ذلك: هل النص خاص بي لأني سبب وروده؟ أو هو على عموم لفظه؟ وقول النبي - صلى الله عليه وسلم -: «لجميع أمتي» معناه أن العبرة بعموم لفظ: «إن الحسنات يذهبن السيئات» ، لا بخصوص السبب، والعلم عند الله تعالى؟

وقوله - جل وعلا - في هذه الآية الكريمة: «وترى الفلك» [١٦ \ ١٤] ، أي: السفن، **وقد دل القرآن على** أن: «الفلك» يطلق على الواحد وعلى الجمع، وأنه إن أطلق على الواحد ذكر، وإن أطلق على الجمع أنث، فأطلقه على المفرد مذكرا في قوله: «وآية لهم أنا حملنا ذريتهم في الفلك المشحون وخلقنا لهم من مثله ما يركبون» [٣٦ \ ٤١، ٤٢] ، وأطلقه على الجمع مؤنثا في قوله: والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس [٢ \ ١٦٤] ، وقوله: مواخر [١٦ \ ١٤] ، جمع ماخرة، وهو اسم فاعل، مخرت السفينة تمخر - بالفتح - وتمخر - بالضم - مخرا ومخورا: جرت في البحر تشق الماء مع صوت. وقيل: استقبلت الريح في جريتها. والأظهر في قوله: ولتبتغوا من فضله [١٦ \ ١٤] ، أنه معطوف على قوله: لتأكلوا منه لحما طريا [١٦ \ ١٤] ، ولعل هنا للتعليل كما تقدم.

والشكر في الشرع: يطلق من العبد لربه ؛ كقوله هنا ولعلكم تشكرون [١٦ \ ١٤] ، وشكر العبد لربه: هو استعماله نعمه التي أنعم عليه بها في طاعته. وأما من يستعين بنعم الله على معصيته فليس من الشاكرين ؛ وإنما هو كنود كفور.

وشكر الرب لعبده المذكور في القرآن كقوله: فإن الله شاكر عليم [٢ \ ١٥٨] ، وقوله إن ربنا لغفور شكور [٣٥ \ ٣٤] ، هو أن يثيب عبده الثواب الجزيل من العمل القليل. والعلم عند الله تعالى.

قوله تعالى: وألقى في الأرض رواسي أن تميد بكم وأنهارا وسبلا لعلكم تهتدون وعلامات وبالنجم هم يهتدون،

---

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين ٥٢١/١

ذكر – جل وعلا – في هاتين الآيتين أربع نعم من نعمه على خلقه، مبينا لهم عظيم منته عليهم بها:
الأولى: إلقاؤه الجبال في الأرض لتثبت ولا تتحرك، وكرر الامتنان بهذه النعمة في." (١)

٢٩–أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين (١٣٩٣)

"التي عوض عنها تنوين «يومئذ» من قوله: وتركنا بعضهم يومئذ يموج في بعض، أنه يوم إذ جاء وعد ربي بخروجهم وانتشارهم في الأرض، ولا ينبغي العدول عن هذا القول لموافقته لظاهر سياق القرآن العظيم، وإذا تقرر أن معنى «يومئذ» يوم إذ جاء الوعد بخروجهم وانتشارهم فاعلم أن الضمير في قوله: وتركنا بعضهم على القول بأنه لجميع بني آدم فالمراد يوم القيامة، وإذا فقد دلت الآية على اقترانه بالخروج إذا دك السد، وقربه منه، وعلى القول بأن الضمير راجع إلى يأجوج ومأجوج، فقوله بعده ونفخ في الصور يدل في الجملة على أنه قريب منه، قال الزمخشري في تفسير هذه الآية قال هذا رحمة من ربي، هو إشارة إلى السد، أي: هذا السد نعمة من الله ورحمة على عباده، أو هذا الإقدار والتمكين من تسويته فإذا جاء وعد ربي يعني فإذا دنا مجيء يوم القيامة، وشارف أن يأتي جعل السد دكا، أي: مدكوكا مبسوطا مسوى بالأرض، وكل ما انبسط من بعد ارتفاع فقد اندك، ومنه الجمل الأدك المنبسط السنام اهـ.

وآية الأنبياء المشار إليها هي قوله تعالى: حتى إذا فتحت يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون واقترب الوعد الحق فإذا هي شاخصة أبصار الذين كفروا الآية [٢١ \ ٩٦ – ٩٧] ؛ لأن قوله: حتى إذا فتحت يأجوج ومأجوج وإتباعه لذلك بقوله: واقترب الوعد الحق فإذا هي شاخصة أبصار الذين كفروا، يدل في الجملة على ما ذكرنا في تفسير آية الكهف التي نحن بصددها، وذلك يدل على بطلان قول من قال: إنهم روسية، وأن السد فتح منذ زمان طويل، فإذا قيل: إنما تدل الآيات المذكورة في «الكهف» و «الأنبياء» على مطلق اقتراب يوم القيامة من دك السد واقترابه من يوم القيامة لا ينافي كونه قد وقع بالفعل، كما قال تعالى: اقترب للناس حسابهم الآية [٢١ \ ١] ، وقال: اقتربت الساعة وانشق القمر [٥٤ \ ١] ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «ويل للعرب، من شر قد اقترب، فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه وحلق بأصبعيه الإبهام والتي تليها.» الحديث، وقد قدمنا في سورة «المائدة» ، **فقد دل القرآن والسنة** الصحيحة على أن

---

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين ٣٦٠/٢

اقتراب ما ذكر لا يستلزم اقترانه به، بل يصح اقترابه مع مهلة، وإذا فلا ينافي دك السد الماضي المزعوم الاقتراب من يوم القيامة، فلا يكون في الآيات المذكورة دليل على أنه لم يدك السد إلى الآن.." (١)

٣٠-أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين (١٣٩٣)

"إلى غير ذلك من الآيات بخلاف هذا القرآن العظيم، فقد تولى الله جل وعلا حفظه بنفسه، ولم يكلمه أحد حتى يغير فيه أو يبدل أو يحرف، كما قال تعالى: إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون [١٥ \ ٩] ، وقال: لا تحرك به لسانك لتعجل به إن علينا جمعه وقرآنه [٧٥ \ ١٦ - ١٧] ، وقال: لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه [٤١ \ ٤٢] ، وقال في النبي صلى الله عليه وسلم: وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى [٥٣ \ ٣ - ٤] ، وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أذن لأمته أن تحدث عن بني إسرائيل، ونهاهم عن تصديقهم وتكذيبهم، خوف أن يصدقوا بباطل، أو يكذبوا بحق.

ومن المعلوم أن ما يروى عن بني إسرائيل من الأخبار المعروفة بالإسرائيليات له ثلاث حالات: في واحدة منها يجب تصديقه، وهي ما إذا دل الكتاب أو السنة الثابتة على صدقه، وفي واحدة يجب تكذيبه، وهي ما **إذا دل القرآن أو** السنة أيضا على كذبه، وفي الثالثة لا يجوز التكذيب ولا التصديق، كما في الحديث المشار إليه آنفا: وهي ما إذا لم يثبت في كتاب ولا سنة صدقه ولا كذبه، وبهذا التحقيق تعلم أن القصص المخالفة للقرآن والسنة الصحيحة التي توجه بأيدي بعضهم، زاعمين أنها في الكتب المنزلة يجب تكذيبهم فيها لمخالفتها نصوص الوحي الصحيح، التي لم تحرف ولم تبدل، والعلم عند الله تعالى.

وقوله تعالى في هذه الآية الكريمة: جعله دكاء، قرأه نافع وابن كثير وابن عامر وأبو عمرو «دكا» بالتنوين مصدر دكه، وقرأه عاصم وحمزة والكسائي جعله دكاء، بألف التأنيث الممدودة تأنيث الأدك، ومعنى القراءتين راجع إلى شيء واحد، وقد قدمنا إيضاحه.

قوله تعالى: وعرضنا جهنم يومئذ للكافرين عرضا.

قوله: وعرضنا أي: أبرزنا وأظهرنا جهنم يومئذ، أي: يوم إذ جمعناهم جمعا، كما دل على ذلك قوله قبله: ونفخ في الصور فجمعناهم جمعا [١٨ \ ٩٩] ، وقال بعض العلماء: اللام في قوله «للكافرين» بمعنى على، أي: عرضنا جهنم على الكافرين، وهذا يشهد له القرآن في آيات متعددة ؛ لأن العرض في القرآن يتعدى بعلى لا

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين ٣/٣٤٢

باللام، كقوله تعالى: ويوم يعرض الذين كفروا على النار [٤٦ \ ٢٠] ، وقوله: النار يعرضون عليها غدوا وعشيا [٤٠ \ ٤٦] ، وقوله تعالى: وعرضوا على ربك صفا [١٨ \ ٤٨] ،." (١)

٣١-أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين (١٣٩٣)

"قبل "، اه من صحيح البخاري، وهو صريح في النهي عن النذر، وأنه ليس ابتداء فعله من الطاعات المرغب فيها.

وقال مسلم بن الحجاج - رحمه الله - في صحيحه: وحدثني زهير بن حرب، وإسحاق بن إبراهيم، قال إسحاق: أخبرنا، وقال زهير: حدثنا جرير، عن منصور، عن عبد الله بن مرة، عن عبد الله بن عمر قال: أخذ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوما ينهانا عن النذر ويقول: " إنه لا يرد شيئا وإنما يستخرج به من الشحيح ". وفي لفظ لمسلم، عن ابن عمر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: " النذر لا يقدم شيئا ولا يؤخره، وإنما يستخرج به من البخيل ". وفي لفظ لمسلم عن ابن عمر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -: أنه نهى عن النذر، وقال: " إنه لا يأتي بخير وإنما يستخرج به من البخيل ".

وقال مسلم في صحيحه أيضا: وحدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد العزيز يعني: الدراوردي، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: " لا تنذروا، فإن النذر لا يغني من القدر شيئا، وإنما يستخرج به من البخيل ". وفي لفظ لمسلم، عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه نهى عن النذر، وقال: " إنه لا يرد من القدر، وإنما يستخرج به من البخيل ". وفي لفظ لمسلم، عن أبي هريرة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: " إن النذر لا يقرب من ابن آدم شيئا لم يكن الله قدره له، ولكن النذر يوافق القدر فيخرج بذلك من البخيل ما لم يكن البخيل يريد أن يخرج "، انتهى من صحيح مسلم.

وهذا الذي ذكرنا من حديث الشيخين، عن ابن عمر وأبي هريرة: فيه الدلالة الصريحة على النهي عن الإقدام على النذر، وأنه لا يأتي بخير، وإنما يستخرج به من البخيل. وفي الأحاديث المذكورة إشكال معروف ؛ لأنه **قد دل القرآن على** الثناء على الذين يوفون بالنذر، وأنه من أسباب دخول الجنة كقوله تعالى: إن الأبرار يشربون من كأس كان مزاجها كافورا عينا يشرب بها عباد الله يفجرونها تفجيرا يوفون بالنذر ويخافون يوما كان شره مستطيرا [٧٦ \ ٥ - ٧] ، وقوله تعالى: وما أنفقتم من نفقة أو نذرتم من نذر فإن الله يعلمه [٢ \

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين ٣/٣٤٦

٢٧] ، وقد دل الكتاب والسنة على وجوب الوفاء بنذر الطاعة كقوله تعالى في هذه الآية التي نحن بصددها: ثم ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم الآية [٢٢ \ ٢٩] وكقوله – صلى الله عليه وسلم –: " من نذر أن يطيع الله فليطعه "، ويؤيد ذلك ما ثبت في الصحيح، من ذم الذين لم يوفوا بنذورهم.." (١)

٣٢–أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين (١٣٩٣)

"والحاصل: أن القرآن دل على بطلانها، ولم تثبت من جهة النقل، مع استحالة الإلقاء على لسانه – صلى الله عليه وسلم – لما ذكر شرعا، ومن أثبتها نسب التلفظ بذلك الكفر للشيطان. فتبين أن نطق النبي – صلى الله عليه وسلم – بذلك الكفر، ولو سهوا مستحيل شرعا، **وقد دل القرآن على** بطلانه، وهو باطل قطعا على كل حال، والغرانيق: الطير البيض المعروفة واحدها: غرنوق كزنبور وفردوس، وفيه لغات غير ذلك، يزعمون أن الأصنام ترتفع إلى الله كالطير البيض، فتشفع عنده لعابديها قبحهم الله ما أكفرهم! ونحن وإن ذكرنا أن قوله فينسخ الله ما يلقي الشيطان يستأنس به لقول من قال: إن مفعول الإلقاء المحذوف تقديره: ألقى الشيطان في قراءته ما ليس منها ؛ لأن النسخ هنا هو النسخ اللغوي، ومعناه الإبطال والإزالة من قولهم: نسخت الشمس الظل، ونسخت الريح الأثر، وهذا كأنه يدل على أن الله ينسخ شيئا ألقاه الشيطان، ليس مما يقرؤه الرسول أو النبي، فالذي يظهر لنا أنه الصواب، وأن القرآن يدل عليه دلالة واضحة، وإن لم ينتبه له من تكلم على الآية من المفسرين: هو أن ما يلقيه الشيطان في قراءة النبي: الشكوك والوساوس المانعة من تصديقها وقبولها، كإلقائه عليهم أنها سحر أو شعر، أو أساطير الأولين، وأنها مفتراة على الله ليست منزلة من عنده.

والدليل على هذا المعنى: أن الله بين أن الحكمة في الإلقاء المذكور امتحان الخلق، لأنه قال ليجعل ما يلقي الشيطان فتنة للذين في قلوبهم مرض ٢ \ ٥٣] ثم قال وليعلم الذين أوتوا العلم أنه الحق من ربك فيؤمنوا به فتخبت له قلوبهم [٢٢ \ ٥٤] فقوله وليعلم الذين أوتوا العلم أنه الحق الآية، يدل على أن الشيطان يلقي عليهم، أن الذي يقرؤه النبي ليس بحق فيصدقه الأشقياء، ويكون ذلك فتنة لهم، ويكذبه المؤمنون الذين أوتوا العلم، ويعلمون أنه الحق لا الكذب ؛ كما يزعم لهم الشيطان في إلقائه: فهذا الامتحان لا يناسب شيئا زاده الشيطان من نفسه في القراءة، والعلم عند الله تعالى.

وعلى هذا القول، فمعنى نسخ ما يلقي الشيطان: إزالته وإبطاله، وعدم تأثيره في المؤمنين الذين أوتوا العلم.

---

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين ٢٤٥/٥

ومعنى يحكم آياته: يتقنها بالإحكام، فيظهر أنها وحي منزل منه بحق، ولا يؤثر في ذلك محاولة الشيطان صد الناس عنها بإلقائه المذكور، وما ذكره هنا من أنه يسلط الشيطان فيلقى في قراءة الرسول والنبي، فتنة للناس ليظهر مؤمنهم من كافرهم.." (١)

٣٣-أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين (١٣٩٣)

"وكقوله: ولقد خلقنا فوقكم سبع طرائق وما كنا عن الخلق غافلين [٢٣ \ ١٧] على قول من فسرها: بأنه غير غافل عن الخلق بل حافظ لهم من سقوط السماوات المعبر عنها بالطرائق عليهم.

تنبيه.

هذه الآيات المذكورة وأمثالها في القرآن كقوله: ويمسك السماء أن تقع على الأرض [٢٢ \ ٦٥] وقوله: إن الله يمسك السماوات والأرض أن تزولا ولئن زالتا إن أمسكهما من أحد من بعده [٣٥ \ ٤١] وقوله: إن نشأ نخسف بهم الأرض أو نسقط عليهم كسفا من السماء [٣٤ \ ٩] وقوله: وبنينا فوقكم سبعا شدادا، [٧٨ \ ١٢] وقوله: والسماء بنيناها بأيد وإنا لموسعون [٥١ \ ٤٧] ، وقوله تعالى: وجعلنا السماء سقفا محفوظا الآية [٢١ \ ٣٢] ، ونحو ذلك من الآيات، يدل دلالة واضحة، على أن ما يزعمه ملاحدة الكفرة، ومن قلدهم من مطموسي البصائر ممن يدعون الإسلام أن السماء فضاء لا جرم مبني، أنه كفر وإلحاد وزندقة، وتكذيب لنصوص القرآن العظيم، والعلم عند الله تعالى.

وقوله في هذه الآية الكريمة إن الله بالناس لرءوف رحيم [٢٢ \ ٦٥] أي: ومن رأفته ورحمته بخلقه أنه أمسك السماء عنهم، ولم يسقطها عليهم.

قوله تعالى: وهو الذي أحياكم ثم يميتكم ثم يحييكم إن الإنسان لكفور، قوله: وهو الذي أحياكم، أي: بعد أن كنتم أمواتا في بطون أمهاتكم قبل نفخ الروح فيكم فهما إحياءتان، وإماتتان كما بينه بقوله: كيف تكفرون بالله وكنتم أمواتا فأحياكم ثم يميتكم ثم يحييكم ثم إليه ترجعون [٢ \ ٢٨] وقوله تعالى: قالوا ربنا أمتنا اثنتين وأحييتنا اثنتين الآية [٤٠ \ ١١] .

ونظير آية «الحج» المذكورة هذه قوله تعالى، في «الجاثية» : قل الله يحييكم ثم يميتكم ثم يجمعكم إلى يوم القيامة لا ريب فيه [٤٥ \ ٢٦] ، وكفر الإنسان المذكور في هذه الآية في قوله: إن الإنسان لكفور مع أن الله أحياه

---

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين ٥/٢٨٨

مرتين، وأماته مرتين، هو الذي دل القرآن على استعباده وإنكاره مع دلالة الإماتتين والإحياءتين على وجوب الإيمان." (١)

٣٤-أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين (١٣٩٣)

"فالإشراك بالله في حكمه كالإشراك به في عبادته، قال في حكمه: ولا يشرك في حكمه أحدا [١٨ \ ٢٦] . وفي قراءة ابن عامر من السبعة ولا تشرك في حكمه أحدا بصيغة النهي.

وقال في الإشراك به في عبادته: فمن كان يرجوا لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه أحدا [١٨ \ ١١٠] ، فالأمران سواء كما ترى إيضاحه - إن شاء الله -.

وبذلك تعلم أن الحلال هو ما أحله الله، والحرام هو ما حرمه الله، والدين هو ما شرعه الله، فكل تشريع من غيره باطل، والعمل به بدل تشريع الله عند من يعتقد أنه مثله أو خير منه - كفر بواح لا نزاع فيه.

وقد دل القرآن في آيات كثيرة على أنه لا حكم لغير الله، وأن اتباع تشريع غيره كفر به، فمن الآيات الدالة على أن الحكم لله وحده قوله - تعالى -: إن الحكم إلا لله أمر ألا تعبدوا إلا إياه [١٢ \ ٤٠] . وقوله - تعالى -: إن الحكم إلا لله عليه توكلت الآية [١٢ \ ٦٧] . وقوله - تعالى -: إن الحكم إلا لله يقص الحق وهو خير الفاصلين [٦ \ ٥٧] . وقوله: ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون [٥ \ ٤٤] . وقوله - تعالى -: ولا يشرك في حكمه أحدا [١٨ \ ٢٦] . وقوله - تعالى -: كل شيء هالك إلا وجهه له الحكم وإليه ترجعون [٢٨ \ ٨٨] . وقوله - تعالى -: له الحمد في الأولى والآخرة وله الحكم وإليه ترجعون [٢٨ \ ٧٠] . والآيات بمثل ذلك كثيرة.

وقد قدمنا إيضاحها في سورة «الكهف» في الكلام على قوله - تعالى -: ولا يشرك في حكمه أحدا [١٨ \ ٢٦] .

وأما الآيات الدالة على أن اتباع تشريع غير الله المذكور كفر، فهي كثيرة جدا، كقوله - تعالى -: إنما سلطانه على الذين يتولونه والذين هم به مشركون [١٦ \ ١٠٠] . وقوله - تعالى -: وإن أطعتموهم إنكم لمشركون [١٦ \ ١٢١] . وقوله - تعالى -: ألم أعهد إليكم يابني آدم أن لا تعبدوا الشيطان الآية [٣٦ \ ٦٠] . والآيات بمثل ذلك كثيرة جدا، كما تقدم إيضاحه في «الكهف» .." (٢)

---

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين ٥/٢٩٧

(٢) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين ٧/٤٨

٣٥-أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين (١٣٩٣)

"وعلى ما ذكرناه أولا فالضمير راجع إلى من ضل من عقبه ؛ لأن الضالين منهم داخلون في لفظ العقب.

فرجوع ضميرهم إلى العقب لا إشكال فيه، وهذا القول هو ظاهر السياق، والعلم عند الله - تعالى -.

مسألة

ظاهر هذه الآيات الكريمة التي ذكرنا يدل على اتحاد معنى العقب والذرية والبنين ؛ لأنه قال في بعضها عن إبراهيم: واجنبني وبني أن نعبد الأصنام [١٤ \ ٣٥] .

وقال عنه في بعضها: رب اجعلني مقيم الصلاة ومن ذريتي [١٤ \ ٤٠] . وفي بعضها: ربنا إني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم ربنا ليقيموا الصلاة الآية [١٤ \ ٣٧] . وفي بعضها قال: ومن ذريتي، وفي بعضها: وجعلنا في ذريته النبوة والكتاب [٢٩ \ ٢٧] . وفي بعضها: وجعلها كلمة باقية في عقبه.

فالظاهر المتبادر من الآيات أن المراد بالبنين والذرية والعقب شيء واحد ؛ لأن جميعها في شيء واحد. وبذلك تعلم أن ظاهر القرآن يدل على أن من وقف وقفا أو تصدق صدقة على بنيه أو ذريته أو عقبه - أن حكم ذلك واحد.

وقد دل بعض الآيات القرآنية على أن أولاد البنات يدخلون في اسم الذرية واسم البنين.

وإذا دل القرآن على دخول ولد البنت في اسم الذرية والبنين، والفرض أن العقب بمعناها - دل ذلك على دخول أولاد البنات في العقب أيضا، فمن الآيات الدالة على دخول ولد البنت في اسم الذرية قوله - تعالى -: ومن ذريته داود وسليمان إلى قوله: وعيسى وإلياس [٦ \ ٨٤ - ٨٥] . وهذا نص قرآني صريح في دخول ولد البنت في اسم الذرية ؛ لأن عيسى - عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام - ولد بنت، إذ لا أب له.

ومن الآيات الدالة على دخول ولد البنت في اسم البنين قوله - تعالى -: حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم [٤ \ ٢٣] . وقوله - تعالى -: وبنات الأخ وبنات الأخت [٤ \ ٢٣] . لأن لفظ البنات في الألفاظ الثلاثة - شامل لبنات البنات وبنات بناتهن، وهذا لا نزاع فيه بين." (١)

٣٦-أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين (١٣٩٣)

---

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين ١٠٥/٧

"فإن ابن أخت القوم مصغي إناؤه ... إذا لم يزاحم خاله بأب جلد

فقوله: مصغي إناؤه من الإصغاء وهو الإمالة ؛ لأن الإناء إذا أميل ولم يترك معتدلا لم يتسع إلا للقليل، فهو كناية عن نقص نصيبه فيهم وقلته.

وعلى الجهتين المذكورتين يتنزل اختلاف الصحابة في ميراث الجد والإخوة.

فمن رأى منهم أنه أب يحجب الإخوة، فقد راعى في الجد إحدى الجهتين.

ومن رأى منهم أنه ليس بأب وأنه لا يحجب الإخوة، فقد لاحظ الجهة الأخرى.

ولم نطل الكلام هنا في جميع الألفاظ المذكورة التي هي أحد عشر لفظا خوف الإطالة، ولأننا لم نجد نصوصا من الوحي تحدد شيئا منها تحديدا دقيقا.

ومعلوم أن لفظ القوم منها **قد دل القرآن على** أنه يختص بالذكور دون الإناث.

وأن الإناث قد يدخلن فيه بحكم التبع إذا اقترن بما يدل على ذلك.

لأن الله – تعالى – قال: لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرا منهم ولا نساء من نساء الآية [٤٩ \ ١١] . فعطفه النساء على القوم يدل على عدم دخولهن في لفظ القوم.

ونظيره من كلام العرب قول زهير:

وما أدري وسوف إخال أدري ... أقوم آل حصن أم نساء

وأما دخول النساء في القوم بحكم التبع عند الاقتران بما يدل على ذلك – فقد بينه قوله – تعالى – في ملكة سبإ: وصدها ما كانت تعبد من دون الله إنها كانت من قوم كافرين [٢٧ \ ٤٣] .

وأما الموالي **فقد دل القرآن واللغة** على أن المولى يطلق على كل من له سبب يوالي ويوالى به.

ولذا أطلق على الله أنه مولى المؤمنين ؛ لأنهم يوالونه بالطاعة ويواليهم بالجزاء.

ونفى ولاية الطاعة عن الكافرين في قوله – تعالى –: ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا وأن الكافرين لا مولى لهم [٤٧ \ ١١] .." (١)

٣٧-أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين (١٣٩٣)

"إلى الموت، بل يمكثون في النار معذبين إلى غير نهاية.

وقد دل القرآن العظيم على أنهم لا يموتون فيها فيستريحوا بالموت، ولا تغني هي عنهم، ولا يخفف عنهم

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين ١٠٩/٧

عذابها، ولا يخرجون منها.

أما كونهم لا يموتون فيها الذي دل عليه قوله هنا: قال إنكم ماكثون - فقد دلت عليه آيات من كتاب الله، كقوله - تعالى -: إنه من يأت ربه مجرما فإن له جهنم لا يموت فيها ولا يحيا [٢٠ \ ٧٤] . وقوله - تعالى -: ويتجنبها الأشقى الذي يصلى النار الكبرى ثم لا يموت فيها ولا يحيا [٨٧ \ ١١ - ١٣] . وقوله - تعالى -: والذين كفروا لهم نار جهنم لا يقضى عليهم فيموتوا الآية [٣٥ \ ٣٦] . وقوله - تعالى -: ويأتيه الموت من كل مكان وما هو بميت الآية [١٤ \ ١٧] .

وأما كون النار لا تغني عنهم، فقد بينه - تعالى - بقوله: كلما خبت زدناهم سعيرا [١٧ \ ٩٧] . فمن يدعي أن للنار خبوة نهائية وفناء - رد عليه بهذه الآية الكريمة.

وأما كون العذاب لا يخفف عنه فقد دلت عليه آيات كثيرة جدا، كقوله: ولا يخفف عنهم من عذابها [٣٥ \ ٣٦] . وقوله - تعالى -: فلا يخفف عنهم ولا هم ينظرون [١٦ \ ٨٥] . وقوله - تعالى -: فلن نزيدكم إلا عذابا [٧٨ \ ٣٠] . وقوله - تعالى -: لا يفتر عنهم الآية [٤٣ \ ٧٥] . وقوله: إن عذابها كان غراما [٢٥ \ ٦٥] . وقوله - تعالى -: فسوف يكون لزاما [٢٥ \ ٧٧] على الأصح في الأخيرين.

وأما كونهم لا يخرجون منها فقد جاء موضحا في آيات من كتاب الله، كقوله - تعالى - في «البقرة» : كذلك يريهم الله أعمالهم حسرات عليهم وما هم بخارجين من النار [٢ \ ١٦٧] . وقوله - تعالى - في «المائدة» : يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم [٥ \ ٣٧] . وقوله - تعالى - في «الحج» : كلما أرادوا أن يخرجوا منها من غم أعيدوا فيها الآية [٢٢ \ ٢٢] . وقوله - تعالى - في «السجدة» : كلما أرادوا أن يخرجوا منها أعيدوا فيها [٣٢ \ ٢٠] . وقوله - تعالى - في «الجاثية» : فاليوم لا يخرجون منها ولا هم يستعتبون [٤٥ \ ٣٥] . إلى غير ذلك من الآيات.

وقد أوضحنا هذا المبحث إيضاحا شافيا في كتابنا «دفع إيهام الاضطراب عن آيات." (١)

٣٨-أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين (١٣٩٣)

"وقوله - تعالى - في «الروم» : أولم يسيروا في الأرض فينظروا كيف كان عاقبة الذين من قبلهم كانوا أشد منهم قوة وأثاروا الأرض وعمروها أكثر مما عمروها الآية [٣٠ \ ٩] .

وقد قدمنا الآيات الموضحة لهذا في سورة «الزخرف» في الكلام على قوله - تعالى -: فأهلكنا أشد منهم

---

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين ١٤٧/٧

بطشا ومضى مثل الأولين [٤٣ \ ١٠] .

قوله – تعالى –: فلولا نصرهم الذين اتخذوا من دون الله قربانا آلهة بل ضلوا عنهم وذلك إفكهم وما كانوا يفترون.

قد قدمنا الآيات الموضحة له في سورة «الجاثية» في الكلام على قوله – تعالى –: ولا يغني عنهم ما كسبوا شيئا ولا ما اتخذوا من دون الله أولياء ولهم عذاب عظيم [الآية \ ١٠] .

قوله – تعالى –: وإذ صرفنا إليك نفرا من الجن يستمعون القرآن فلما حضروه قالوا أنصتوا فلما قضي ولوا إلى قومهم منذرين قالوا يا قومنا إنا سمعنا كتابا أنزل من بعد موسى مصدقا لما بين يديه يهدي إلى الحق وإلى طريق مستقيم.

ذكر الله – جل وعلا – في هذه الآية الكريمة من سورة «الأحقاف» أنه صرف إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – نفرا من الجن والنفر دون العشرة يستمعون القرآن وأنهم لما حضروه، قال بعضهم لبعض: أنصتوا أي اسكتوا مستمعين، وأنه لما قضى، أي انتهى النبي – صلى الله عليه وسلم – من قراءته ولوا أي رجعوا إلى قومهم من الجن في حال كونهم منذرين، أي مخوفين لهم من عذاب الله إن لم يؤمنوا بالله، ويجيبوا داعيه محمدا – صلى الله عليه وسلم – وأخبروا قومهم أن هذا الكتاب الذي سمعوه يتلى، المنزل من بعد موسى – يهدي إلى الحق، وهو ضد الباطل، وإلى طريق مستقيم، أي لا اعوجاج فيه.

وقد دل القرآن العظيم أن استماع هؤلاء النفر من الجن، وقولهم ما قالوا عن القرآن كله – وقع ولم يعلم به النبي – صلى الله عليه وسلم – حتى أوحى الله ذلك إليه، كما قال – تعالى – في القصة بعينها مع بيانها وبسطها، بتفصيل الأقوال التي قالتها الجن، بعد استماعهم القرآن العظيم: قل أوحي إلي أنه استمع نفر من الجن فقالوا إنا سمعنا قرآنا عجبا يهدي إلى الرشد فآمنا به ولن نشرك بربنا أحدا [٨٢ \ ١ – ٢] إلى آخر الآيات.." (١)

٣٩–أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين (١٣٩٣)

---

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين ٢٣٥/٧

"بأفعالهم منهم أنفسهم كما قال تعالى: أحصاه الله ونسوه [٥٨ \ ٦] .
وعليه فالمعنى: لا يسأل عن ذنبه إنس ولا جان سؤال استخبار واستعلام لأن الله أعلم بذنبه منه.
والسؤال المثبت في الآيات الأخرى هو سؤال التوبيخ والتقريع، سواء كان عن ذنب أو غير ذنب. ومثال سؤالهم عن الذنوب سؤال توبيخ وتقريع قوله تعالى: فأما الذين اسودت وجوههم أكفرتم بعد إيمانكم فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون [٣ \ ١٠٦] ، ومثاله عن غير ذنب قوله تعالى: وقفوهم إنهم مسئولون ما لكم لا تناصرون بل هم اليوم مستسلمون [٣٧ \ ٢٤ - ٢٦] ، وقوله تعالى: يوم يدعون إلى نار جهنم دعا هذه النار التي كنتم بها تكذبون أفسحر هذا [٥٢ \ ١٣ - ١٥] ، وقوله: ألم يأتكم رسل منكم [٦ \ ١٣٠] .
أما سؤال الموءودة في قوله: وإذا الموءودة سئلت [٨١ \ ٨] ، فلا يعارض الآيات النافية السؤال عن الذنب، لأنها سئلت عن أي ذنب قتلت وهذا ليس من ذنبها، والمراد بسؤالها توبيخ قاتلها وتقريعه، لأنها هي تقول لا ذنب لي فيرجع اللوم على من قتلها ظلما.
وكذلك سؤال الرسل، فإن المراد به توبيخ من كذبهم وتقريعه، مع إقامة الحجة عليه بأن الرسل قد بلغته، وباقي أوجه الجمع بين الآيات لا يدل عليه قرآن، وموضوع هذا الكتاب بيان القرآن بالقرآن، وقد بينا بقيتها في كتابنا «دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب» في أول سورة الأعراف.
وقد قدمنا طرفا من هذا الكتاب المبارك في سورة الأعراف في الكلام على قوله تعالى: فلنسألن الذين أرسل إليهم ولنسألن المرسلين [٧ \ ٦] .

قوله تعالى: يعرف المجرمون بسيماهم فيؤخذ بالنواصي والأقدام.
قوله: بسيماهم: أي بعلاماتهم المميزة لهم، **وقد دل القرآن على** أنها هي سواد وجوههم وزرقة عيونهم، كما قال تعالى: يوم تبيض وجوه وتسود وجوه فأما الذين اسودت وجوههم الآية [٣ \ ١٠٦] ، وقال تعالى: ويوم القيامة ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مسودة [٣٩ \ ٧٠]." (١)
٤٠-أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين (١٣٩٣)
"النقص الاحتجاج على جانب الزيادة، وفيه زيادة تأنيب لجانب النقص، وفي الآية إجمال أصحاب النار وأصحاب الجنة.

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين ٥٠٤/٧

ومعلوم أن كلمة أصحاب تدل على الاختصاص، فكأنه قال: أهل النار وأهل الجنة المختصون بهما.

وقد دل القرآن أن أصحاب النار هم الكفار كما قال تعالى: والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون [٦٤ \ ١٠] .

والخلود لا خروج معه كما في قوله تعالى: ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله، إلى قوله: وقال الذين اتبعوا لو أن لنا كرة فنتبرأ منهم كما تبرءوا منا كذلك يريهم الله أعمالهم حسرات عليهم وما هم بخارجين من النار [٢ \ ١٦٥ - ١٦٧] ، وكقوله في سورة «الهمزة» : يحسب أن ماله أخلده كلا لينبذن في الحطمة وما أدراك ما الحطمة نار الله الموقدة التي تطلع على الأفئدة إنها عليهم مؤصدة [١٠٤ \ ٣ - ٨] أي: مغلقة عليهم.

أما أصحاب الجنة فهم المؤمنون كقوله تعالى: إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون أولئك أصحاب الجنة خالدين فيها جزاء بما كانوا يعملون [٤٦ \ ١٣ - ١٤] ، وقد جمع القسمين في قوله تعالى: بلى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون والذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك أصحاب الجنة هم فيها خالدون [٢ \ ٨١] .

كما جاء مثل هذا السياق كاملا متطابقا فيفسر بعضه بعضا كما قدمنا، وذلك في سورة التوبة قال تعالى: المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويقبضون أيديهم نسوا الله فنسيهم إن المنافقين هم الفاسقون وعد الله المنافقين والمنافقات والكفار نار جهنم خالدين فيها هي حسبهم ولعنهم الله ولهم عذاب مقيم [٩ \ ٦٧ - ٦٨] .

فهذه أقسام الكفر والنفاق، وأخص أصحاب النار والاختصاص من الخلود فيها ولعنهم وهي حسبهم، وهم الذين نسوا الله فنسيهم، وهم عين من ذكر في هذه السورة سورة «الحشر» ثم جاء مقابلة تماما في نفس السياق في قوله تعالى: والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله إن الله عزيز حكيم وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ومساكن طيبة في جنات عدن ورضوان من الله أكبر ذلك هو الفوز العظيم." (١)

٤١-أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين (١٣٩٣)

---

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين ٦٠/٨

"فسرت التجارة بقوله تعالى: تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون [٦١ \ ١١] .

التجارة: هي التصرف في رأس المال طلبا للربح كما قال تعالى: إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم [٢ \ ٢٨٢] وقال تعالى: وتجارة تخشون كسادها [٩ \ ٢٤] .

والتجارة هنا فسرت بالإيمان بالله ورسوله، وبذل المال والنفس في سبيل الله، فما هي المعارضة الموجودة في تلك التجارة الهامة، بينها تعالى في قوله تعالى: إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا في التوراة والإنجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم [٩ \ ١١١] ، فهنا مبايعة، وهنا بشرى وهنا فوز عظيم.

وكذلك في هذه الآية: يغفر لكم ذنوبكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها الأنهار ومساكن طيبة في جنات عدن ذلك الفوز العظيم وأخرى تحبونها نصر من الله وفتح قريب [٦١ \ ١٢ - ١٣] .

وقد دل القرآن على أنه من فاتته هذه الصفقة الرابحة فهو لا محالة خاسر، كما في قوله تعالى: أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين [٢ \ ١٦] .

حقيقة هذه التجارة أن رأس مال الإنسان حياته ومنتهاه مماته.

وقد قال صلى الله عليه وسلم: «كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها» والعرب تعرف هذا البيع في المبادلة كما قال الشاعر:

فإن تزعميني كنت أجهل فيكم ... فإني شريت الحلم بعدك بالجهل

وقول الآخر:

بدلت بالجمة رأسا أزعرا ... وبالثنايا الواضحات الدردرا كما

اشبرى المسلم إذ تنصرا

فأطلق الشراء على الاستبدال.

تنبيه." (١)

٤٢-أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين (١٣٩٣)

---

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين ١١٢/٨

"قوله تعالى: فأما من أوتي كتابه بيمينه

تقدم للشيخ – رحمه الله – بيان قضية أخذ الكتب وحقيقتها، عند قوله تعالى: ووضع الكتاب [١٨ \ ٤٩] في سورة (الكهف) .

وكذلك بحثها في كتابه دفع إيهام الاضطراب، وبيان القسم الثالث من وراء ظهره، وفي هذا التفصيل في حق الكتاب والكتابة وتسجيل الأعمال وإيتائها بنصوص صريحة واضحة، كقوله تعالى: ووضع الكتاب فترى المجرمين مشفقين مما فيه [١٨ \ ٤٩] .

وقولهم صراحة: ياويلتنا مال هذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها [١٨ \ ٤٩] .

وقوله: ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد [٥٠ \ ١٨] .

وقوله: اقرأ كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا [١٧ \ ١٤] ، فهو كتاب مكتوب ينشر يوم القيامة يقرؤه كل إنسان بنفسه، مما يرد قول من يجعل أخذ الكتاب باليمين أو الشمال كناية عن اليمن والشؤم. وهذا في الواقع إنما هو من شؤم التأويل الفاسد، وبدون دليل عليه، والمسمى عند الأصوليين باللعب. نسأل الله السلامة والعافية.

قوله تعالى: إني ظننت أني ملاق حسابيه

والظن واسطة بين الشك والعلم، وقد يكون بمعنى العلم إذا وجدت القرائن، وتقدم للشيخ بيانه عند قوله تعالى: ورأى المجرمون النار فظنوا أنهم مواقعوها [١٨ \ ٥٣] ، أي: علموا بقرينة قوله: ولم يجدوا عنها مصرفا [١٨ \ ٥٣] ، وهو هنا بمعنى العلم ؛ لأن العقائد لا يصلح فيها الظن، ولا بد فيها من العلم والجزم.

وقد دل القرآن على أن الظن قد يكون بمعنى العلم، بمفهوم قوله تعالى: إن بعض الظن إثم [٤٩ \ ١٢] ، فمفهومه أن بعضه ليس إثما، فيكون حقا، وكذلك قوله تعالى: الذين يظنون أنهم ملاقو ربهم [٢ \ ٤٦] .

قوله تعالى: ما أغنى عني ماليه.." (١)

٤٣–اللباب في علوم الكتاب ابن عادل (٧٧٥)

---

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، محمد الأمين ٢٦٠/٨

"قوله تعالى: {ويسألونك عن ذي القرنين} الآية.

قد تقدم في أول هذه السورة أن اليهود أمروا المشركين أن يسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أصحاب الكهف، وعن ذي القرنين، وعن الروح، فقوله تعالى: {ويسألونك عن ذي القرنين} هو ذلك السؤال، واختلفوا في ذي القرنين، فقيل: هو الإسكندر بن فيلبوس اليوناني، وقيل: كان اسمه مرزبان بن مرزبة من ولد يونان بن ثافث بن نوح، وكان اسود، قال بعضهم: كان نبيا، لقوله تعالى: {إنا مكنا له في الأرض} والأولى حمله على التمكين في الدين، والتمكين الكامل في الدين هو النبوة، ولقوله تعالى: {وآتيناه من كل شيء سببا} ومن جملة الأسباب النبوة، فمقتضى العموم أنه آتاه من النبوة سببا، ولقوله تعالى: {ياذا القرنين إمآ أن تعذب وإمآ أن تتخذ فيهم حسنا} والذي يتكلم الله معه لا بد وأن يكون نبيا. قال ابو الطفيل، وسئل عن ذي القرنين: أكان نبيا أم ملكا؟ قال: لم يكن نبيا، ولا ملكا، ولكن كان عبدا أحب الله، فأحبه الله، وناصح الله فناصحه.

روي أن عمر – رضي الله عنه – سمع رجلا يقول لآخر: «يا ذا القرنين» فقال: تسميتم بأسماء النبيين، فلم ترضوا حتى تسميتم بأسماء الملائكة. والأكثرون على أنه كان ملكا عادلا صالحا، واختلفوا في سبب تسميته بذي القرنين قيل: لأنه بلغ قرني الشمس: مشرقها ومغربها، وأيضا: بلغ ملكه أقصى الشمال، لأن «يأجوج ومأجوج» قوم من الترك يسكنون في أقصى الشمال، فهذا المسمى بذي القرنين **قد دل القرآن على** أن ملكه بلغ أقصى المغرب والمشرق والشمال، وهذا نهاية المعمور من الأرض، ومثل هذا الملك البسيط على خلاف العادات، فيجب أن يبقى ذكره مخلدا على وجه الدهر لا يخفى، والذي اشتهر في كتب التواريخ أن الذي بلغ ملكه إلى هذا الحد ليس إلا الإسكندر، وذلك أنه لما مات أبوه جمع ملك الروم بعد أن كان طوائف، ثم قصد ملوك العرب وقهرهم، وأمعن حتى انتهى إلى البحر الأخضر، ثم عاد إلى مصر، فبنى الإسكندرية، وسماها باسم نفسه، ثم دخل الشام، وقصد بني إسرائيل، وورد «بيت المقدس» ، وذبح في مذبحه، ثم انعطف إلى «أرمينية» و «باب الأبواب» ودان له العراقيون، والقبط، والبربر، ثم توجه نحو دارا بن دارا، وهزمه مرات إلى أن قتله صاحب حرسه، واستولى." (١)

٤٤–تفسير البغوي – طيبة البغوي ، أبو محمد (٥١٦)

---

(١) اللباب في علوم الكتاب ابن عادل ٥٥٣/١٢

"إنا رسول رب العالمين" (الشعراء-١٦) ، وقيل: أراد بالقعيد الملازم الذي لا يبرح، لا القاعد الذي هو ضد القائم. وقال مجاهد: القعيد الرصيد.

{ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد (١٨) وجاءت سكرة الموت بالحق ذلك ما كنت منه تحيد (١٩) }

{ما يلفظ من قول} ما يتكلم من كلام فيلفظه أي: يرميه من فيه، {إلا لديه رقيب} حافظ، {عتيد} حاضر أينما كان. قال ١٣٨/أالحسن: إن الملائكة يجتنبون الإنسان على حالين: عند غائطه وعند جماعه.

وقال مجاهد: يكتبان عليه حتى أنينه في مرضه (١) . وقال عكرمة: لا يكتبان إلا ما يؤجر عليه أو يؤزر فيه (٢) .

وقال الضحاك: مجلسهما تحت الضرس (٣) على الحنك، ومثله عن الحسن، وكان الحسن يعجبه أن ينظف عنفقته.

أخبرنا أبو سعيد الشريحي، أخبرنا أبو إسحاق الثعلبي، أخبرنا الحسين بن محمد الدينوري، حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان، حدثنا الفضل بن العباس بن مهران، حدثنا طالوت، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا جعفر بن الزبير عن القاسم بن محمد عن أبي أمامة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كاتب الحسنات على يمين الرجل، وكاتب السيئات على يسار الرجل، وكاتب الحسنات أمير على كاتب السيئات، فإذا عمل حسنة كتبها صاحب اليمين عشرا؛ وإذا عمل سيئة قال صاحب اليمين لصاحب الشمال: دعه سبع ساعات لعله يسبح أو يستغفر" (٤) .

{وجاءت سكرة الموت} غمرته وشدته التي تغشى الإنسان وتغلب على عقله، {بالحق} أي بحقيقة الموت، وقيل: بالحق من أمر الآخرة حتى يتبينه الإنسان ويراه بالعيان. وقيل: بما يؤول

---

(١) ذكره صاحب البحر المحيط: ٨ / ١٢٣.

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور: ٦ / ٥٩٣ لابن المنذر.

(٣) في "ب" الشعر.

(٤) قال الهيثمي في "المجمع": (١٠ / ٢٠٨) "رواه الطبراني، وفيه جعفر بن الزبير وهو كذاب". ورواه عن أبي أمامة أيضا من طريق أخرى بلفظ آخر. ابن راهويه في "مسنده"، والبيهقي في "شعب الإيمان"، وأبو نعيم في "الحلية": (٦ / ١٢٤) وقال الهيثمي: "رواه الطبراني بأسانيد، ورجال أحدها وثقوا"، وحسنه الألباني في

"الصحيحة": (٣ / ٢١٠) ، فهو شاهد حسن للرواية الأولى فهي توافقها وليس في الأولى شيء زائد غير أن الحسنة بعشر أمثالها، **وقد دل القرآن والسنة** على ذلك -كما قال الهيثمي. وانظر: الكافي الشاف لابن حجر ص (١٥٩) ، الفتح السماوي للمناوي: ٣ / ١٠٠٧.." [1]

٤٥-تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير الرازي، فخر الدين (٦٠٦)

"إبراهيم مع جلالة قدره ومع كونه موصوفا بالأواهية والحليمية منعه الله تعالى من الاستغفار لأبيه الكافر، فلأن يكون غيره ممنوعا من هذا المعنى كان أولى.

المسألة **الثانية: دل القرآن على** أن إبراهيم عليه السلام استغفر لأبيه. قال تعالى حكاية عنه واغفر لأبي إنه كان من الضالين [الشعراء: ٨٦] وأيضا قال عنه: ربنا اغفر لي ولوالدي [إبراهيم: ٤١] وقال تعالى حكاية عنه في سورة مريم قال: سلام عليك سأستغفر لك ربي [مريم: ٤٧] وقال أيضا: لأستغفرن لك [الممتحنة: ٤] وثبت أن الاستغفار للكافر لا يجوز. فهذا يدل على صدور هذا الذنب من إبراهيم عليه السلام.

واعلم أنه تعالى أجاب عن هذا الإشكال بقوله: وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه [التوبة: ١١٤] وفيه قولان: الأول: أن يكون الواعد أبا إبراهيم عليه السلام، والمعنى: أن أباه وعده أن يؤمن، فكان إبراهيم عليه السلام يستغفر له لأجل أن يحصل هذا المعنى، فلما تبين له أنه لا يؤمن وأنه عدو لله تبرأ منه، وترك ذلك الاستغفار. الثاني: أن يكون الواعد إبراهيم عليه السلام، وذلك أنه وعد أباه أن يستغفر له رجاء إسلامه فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه والدليل على صحة هذا التأويل قراءة الحسن وعدها أباه بالباء، ومن الناس من ذكر في الجواب وجهين آخرين.

الوجه الأول: المراد من استغفار إبراهيم لأبيه دعاؤه له إلى الإيمان والإسلام، وكان يقول له آمن حتى تتخلص من العقاب وتفوز بالغفران، وكان يتضرع إلى الله في أن يرزقه الإيمان/ الذي يوجب المغفرة، فهذا هو الاستغفار، فلما أخبره الله تعالى بأنه يموت مصرا على الكفر ترك تلك الدعوة.

والوجه الثاني: في الجواب أن من الناس من حمل قوله: ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين [التوبة: ١١٣] على صلاة الجنازة، وبهذا الطريق فلا امتناع في الاستغفار للكافر لكون الفائدة في ذلك الاستغفار تخفيف العقاب. قالوا: والدليل على أن المراد ما ذكرناه، أنه تعالى منع من الصلاة على المنافقين، وهو قوله: ولا تصل على أحد منهم مات أبدا [التوبة: ٨٤] وفي هذه الآية عم هذا الحكم، ومنع من الصلاة على

---

(١) تفسير البغوي - طيبة البغوي ، أبو محمد ٣٥٩/٧

المشركين، سواء كان منافقا أو كان مظهرا لذلك الشرك وهذا قول غريب.
المسألة الثالثة: اختلفوا في السبب الذي به تبين لإبراهيم أن أباه عدو لله. فقال بعضهم: بالإصرار والموت. وقال بعضهم: بالإصرار وحده. وقال آخرون: لا يبعد أن الله تعالى عرفه ذلك بالوحي، وعند ذلك تبرأ منه. فكان تعالى يقول: لما تبين لإبراهيم أن أباه عدو لله تبرأ منه، فكونوا كذلك، لأني أمرتكم بمتابعة إبراهيم في قوله: واتبع ملة إبراهيم [النساء: ١٢٥] .
واعلم أنه تعالى لما ذكر حال إبراهيم في هذه الواقعة. قال: إن إبراهيم لأواه حليم [التوبة: ١١٤] واعلم أن اشتقاق الأواه من قول الرجل عند شدة حزنه أوه، والسبب فيه أن عند الحزن يختنق الروح القلبي في داخل القلب ويشتد حرقه، فالإنسان يخرج ذلك النفس المحترق من القلب ليخفف بعض ما به هذا هو الأصل في اشتقاق هذا اللفظ، وللمفسرين فيه عبارات،
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الأواه: الخاشع المتضرع»
وعن عمر: أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الأواه، فقال: «الدعاء»
ويروى أن زينب تكلمت عند الرسول عليه الصلاة." (١)

٤٦-تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير الرازي، فخر الدين (٦٠٦)

"كلها في قصة واحدة وفعل واحد؟ والجواب: أنه لما ذكر العيب أضافه إلى إرادة نفسه فقال: أردت أن أعيبها ولما ذكر القتل عبر عن نفسه بلفظ الجمع تنبيها على أنه من العظماء في علوم الحكمة فلم يقدم على هذا القتل إلا لحكمة عالية، ولما ذكر رعاية مصالح اليتيمين لأجل صلاح أبيهما أضافه إلى الله تعالى، لأن المتكفل بمصالح الأبناء لرعاية حق الآباء ليس إلا الله سبحانه وتعالى.

[سورة الكهف (١٨) : الآيات ٨٣ الى ٨٥]
ويسئلونك عن ذي القرنين قل سأتلوا عليكم منه ذكرا (٨٣) إنا مكنا له في الأرض وآتيناه من كل شيء سببا (٨٤) فأتبع سببا (٨٥)
اعلم أن هذا هو القصة الرابعة من القصص المذكورة في هذه السورة وفيها مسائل:
المسألة الأولى: قد ذكرنا في أول هذه السورة أن اليهود أمروا المشركين أن يسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير الرازي، فخر الدين ١٦/١٥٩

عن قصة أصحاب الكهف وعن قصة ذي القرنين وعن الروح فالمراد من قوله: ويسئلونك عن ذي القرنين [الكهف: ٨٣] هو ذلك السؤال.

المسألة الثانية: اختلف الناس في أن ذا القرنين من هو وذكروا فيه أقوالا: الأول: أنه هو الإسكندر بن فيلبوس اليوناني قالوا والدليل عليه أن القرآن دل على أن الرجل المسمى بذي القرنين بلغ ملكه إلى أقصى المغرب بدليل قوله: حتى إذا بلغ مغرب الشمس وجدها تغرب في عين حمئة [الكهف: ٨٦] وأيضا بلغ ملكه أقصى المشرق بدليل قوله: حتى إذا بلغ مطلع الشمس [الكهف: ٩٠] وأيضا بلغ ملكه أقصى الشمال بدليل أن يأجوج ومأجوج قوم من الترك يسكنون في أقصى الشمال، وبدليل أن السد المذكور في القرآن يقال في كتب التواريخ إنه مبني في أقصى الشمال فهذا الإنسان المسمى بذي القرنين في القرآن **قد دل القرآن على** أن ملكه بلغ أقصى المغرب والمشرق وهذا هو تمام القدر المعمور من الأرض، ومثل هذا الملك البسيط لا شك أنه على خلاف العادات وما كان كذلك وجب أن يبقى ذكره مخلدا على وجه الدهر وأن لا يبقى مخفيا مستترا، والملك الذي اشتهر في كتب التواريخ أنه بلغ ملكه إلى هذا الحد ليس إلا الإسكندر وذلك لأنه لما مات أبوه جمع ملوك الروم بعد أن كانوا طوائف ثم جمع ملوك المغرب وقهرهم وأمعن حتى انتهى إلى البحر الأخضر ثم عاد إلى مصر فبنى الإسكندرية وسماها باسم نفسه ثم دخل الشام وقصد بني إسرائيل وورد بيت المقدس وذبح في مذبحه ثم انعطف إلى أرمينية وباب الأبواب ودانت له العراقيون والقبط والبربر. ثم توجه نحو دارا بن دارا وهزمه مرات إلى أن قتله صاحب حرسه فاستولى الإسكندر على ممالك الفرس ثم قصد الهند والصين وغزا الأمم البعيدة ورجع إلى خراسان وبنى المدن الكثيرة ورجع إلى العراق ومرض بشهر زور ومات بها. فلما ثبت بالقرآن أن ذا القرنين كان رجلا ملك الأرض بالكلية، أو ما يقرب منها، وثبت بعلم التواريخ أن الذي هذا شأنه ما كان إلا الإسكندر وجب القطع بأن المراد بذي القرنين هو الإسكندر بن فيلبوس اليوناني ثم ذكروا في سبب تسميته بهذا الاسم وجوها: الأول: أنه لقب بهذا اللقب لأجل بلوغه قرني الشمس أي/ مطلعها ومغربها كما لقب أردشير بن بهمن بطويل اليدين لنفوذ أمره حيث أراد. والثاني: أن الفرس قالوا: إن دارا الأكبر كان قد تزوج بابنة فيلبوس فلما قرب منها وجد منها رائحة منكرة فردها على أبيها فيلبوس وكانت قد حملت منه." (١)

٤٧-تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير الرازي، فخر الدين (٦٠٦)

---

(١) تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير الرازي، فخر الدين ٤٩٣/٢١

"المفسرين فقد اتفقوا على أن ذلك من كلام القوم، وأ أرادوا به أن أهل الكتاب أملوا عليه في هذه الأوقات هذه الأشياء ولا شك أن هذا القول أقرب لوجوه: أحدها: شدة تعلق هذا الكلام بما قبله، فكأنهم قالوا اكتتب أساطير الأولين فهي تملى عليه وثانيها: أن هذا هو المراد بقولهم: وأعانه عليه قوم آخرون وثالثها: أنه تعالى أجاب بعد ذلك عن كلامهم بقوله: قل أنزله الذي يعلم السر قال صاحب «الكشاف» ، وقول الحسن إنما يستقيم أن لو فتحت الهمزة للاستفهام الذي في معنى الإنكار وحق الحسن أن يقف على الأولين، وأجاب الله عن هذه الشبهة بقوله: قل أنزله الذي يعلم السر في السماوات والأرض إنه كان غفورا رحيما وفيه أبحاث:

البحث الأول: في بيان أن هذا كيف يصلح أن يكون جوابا عن تلك الشبهة؟ وتقريره ما قدمنا أنه عليه السلام تحداهم بالمعارضة وظهر عجزهم عنها ولو كان عليه السلام أتى بالقرآن بأن استعان بأحد لكان من الواجب عليهم أيضا أن يستعينوا بأحد فيأتوا بمثل هذا القرآن، فلما عجزوا عنه ثبت أنه وحي الله وكلامه، فلهذا قال: قل أنزله الذي يعلم السر وذلك لأن القادر على تركيب ألفاظ القرآن لا بد وأن يكون عالما بكل المعلومات ظاهرها وخافيها من وجوه: أحدها: أن مثل هذه الفصاحة لا يتأتى إلا من العالم بكل المعلومات وثانيها: أن القرآن مشتمل على الإخبار عن الغيوب، وذلك لا يتأتى إلا من العالم بكل المعلومات وثالثها: أن القرآن مبرأ عن النقص وذلك لا يتأتى إلا من العالم على ما قال تعالى: ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا [النساء: ٨٢] ورابعها: اشتماله على الأحكام التي هي مقتضية لمصالح العالم ونظام العباد، وذلك لا يكون إلا من العالم بكل المعلومات وخامسها: اشتماله على أنواع العلوم وذلك لا يتأتى إلا من العالم بكل/ المعلومات، **فلما دل القرآن من** هذه الوجوه على أنه ليس إلا كلام بكل المعلومات لا جرم اكتفى في جواب شبههم بقوله: قل أنزله الذي يعلم السر.

البحث الثاني: اختلفوا في المراد بالسر، فمنهم من قال المعنى أن العالم بكل سر في السموات والأرض هو الذي يمكنه إنزال مثل هذا الكتاب، وقال أبو مسلم: المعنى أنه أنزله من يعلم السر فلو كذب عليه لا لانتقم منه لقوله تعالى: ولو تقول علينا بعض الأقاويل لأخذنا منه باليمين [الحاقة: ٤٤] وقال آخرون: المعنى أنه يعلم كل سر خفي في السموات والأرض، ومن جملته ما تسرونه أنتم من الكيد لرسوله مع علمكم بأن ما يقوله حق ضرورة، وكذلك باطن أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وبراءته مما تتهمونه به، وهو سبحانه مجازيكم ومجازيه على ما علم منكم وعلم منه.

البحث الثالث: إنما ذكر الغفور الرحيم في هذا الموضع لوجهين: الأول: قال أبو مسلم المعنى أنه إنما أنزله لأجل الإنذار فوجب أن يكون غفورا رحيما غير مستعجل في العقوبة الثاني: أنه تنبيه على أنهم استوجبوا بمكايدتهم هذه أن يصب عليهم العذاب صبا ولكن صرف ذلك عنهم كونه غفورا رحيما يمهل ولا يعجل.
الشبهة الثالثة: وهي في نهاية الركاكة ذكروا له صفات خمسة فزعموا أنها تخل بالرسالة إحداها: قولهم: مال هذا الرسول يأكل الطعام وثانيتها: قولهم: ويمشي في الأسواق يعني أنه لما كان كذلك فمن أين له الفضل علينا وهو مثلنا في هذه الأمور وثالثتها: قولهم: لولا أنزل إليه ملك فيكون معه نذيرا يصدقه أو يشهد له ويرد على من خالفه ورابعتها: قولهم: أو يلقى إليه كنز أي من السماء فينفقه فلا يحتاج إلى التردد لطلب." (١)

٤٨-تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير الرازي، فخر الدين (٦٠٦)

"الذي صار غذاء فالكلام في كيفية تولده كالكلام في تولد الإنسان، فثبت أن الأصل في الأغذية هو النبات، والنبات إنما يتولد من امتزاج الأرض بالماء وهو الطين اللازب وإذا كان الأمر كذلك فقد ظهر أن كل الخلق متولدون من الطين اللازب، وإذا ثبت هذا فنقول إن هذه الأجزاء التي منها تركب هذا الطين اللازب قابلة للحياة والله تعالى قادر عليها، وهذه القابلية والقادرية واجبة البقاء فوجب بقاء هذه الصحة في كل الأوقات وهذه بيانات ظاهرة واضحة، وأما اللازب فقيل اللاصق، وقيل اللزج وقيل الحتد، وأكثر أهل اللغة على أن الباء في لازب بدل من الميم يقال لازب ولازم. ثم قال تعالى:

[سورة الصافات (٣٧) : آية ١٢]

بل عجبت ويسخرون (١٢)

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: تقرير الكلام أن يقال إن هؤلاء المنكرين أقروا بأنه تعالى قادر على تكوين أشياء أصعب من إعادة الحياة إلى هذه الأجساد، وقد تقرر في صرائح العقول أن القادر على الأشق الأشد يكون قادرا على الأسهل الأيسر، ثم مع قيام هذه الحجة البديهية بقي هؤلاء الأقوام مصرين على إنكار البعث والقيامة وهذا في موضع التعجب الشديد فإن مع ظهور هذه الحجة الجلية الظاهرة كيف يعقل بقاء القوم على الإصرار فيه. فأنت يا محمد تتعجب من إصرارهم على الإنكار وهم في طرف الإنكار وصلوا إلى حيث يسخرون منك في

---

(١) تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير الرازي، فخر الدين ٢٤/٤٣٤

قولك بإثبات الحشر والنشر والبعث والقيامة، فهذا هو المراد من قوله: بل عجبت ويسخرون.

المسألة الثانية: قرأ حمزة والكسائي عجبت بضم التاء والباقون بفتحها قال الواحدي والضم قراءة ابن عباس وابن مسعود وإبراهيم ويحي بن وثاب والأعمش وقراءة أهل الكوفة واختيار أبي عبيدة، أما الذين قرءوا بالفتح فقد احتجوا بوجوه الأول: أن القراءة بالضم تدل على إسناد العجب إلى الله تعالى وذلك محال، لأن التعجب حالة تحصل عند الجهل بصفة الشيء ومعلوم أن الجهل على الله محال والثاني: أن الله تعالى أضاف التعجب إلى محمد صلى الله عليه وسلم في آية أخرى في هذه المسألة فقال: وإن تعجب فعجب قولهم أإذا كنا ترابا [الرعد:

٥] ، والثالث: أنه تعالى قال: بل عجبت ويسخرون والظاهر أنهم إنما سخروا لأجل ذلك التعجب فلما سخروا منه وجب أن يكون ذلك التعجب صادرا منه، وأما الذين قرءوا بضم التاء، فقد أجابوا عن الحجة الأولى من وجوه الأول: أن القراءة بالضم لا نسلم أنها تدل على إسناد التعجب إلى الله تعالى، وبيانه أن يكون التقدير قل يا محمد (بل عجبت ويسخرون) ونظيره قوله تعالى: أسمع بهم وأبصر [مريم: ٣٨] معناه أن هؤلاء ما تقولون فيه أنتم هذا النحو من الكلام، وكذلك قوله تعالى: فما أصبرهم على النار [البقرة: ١٧٥] الثاني: سلمنا أن ذلك يقتضي إضافة التعجب إلى الله تعالى فلم قلتم إن ذلك محال؟ ويروى أن شريحا كان يختار القراءة بالنصب ويقول العجب لا يليق إلا بمن لا يعلم، قال الأعمش فذكرت ذلك لإبراهيم فقال إن شريحا يعجب بعلمه وكان عبد الله أعلم، وكان يقرأ بالضم وتحقيق القول فيه أن **نقول: دل القرآن والخبر** على جواز إضافة العجب إلى الله تعالى، أما القرآن فقوله تعالى: وإن تعجب فعجب قولهم [الرعد: ٥] والمعنى وإن تعجب يا محمد من قولهم، فهو أيضا عجب عندي، وأجيب عنه أنه لا يمتنع أن يكون المراد وإن تعجب فعجب قولهم عندكم، وأما الخبر

فقوله صلى الله عليه وسلم: «عجب ربكم من إلكم وقنوطكم، وعجب ربكم من شاب ليست له صبوة»

وإذا ثبت هذا فنقول العجب من الله تعالى خلاف العجب من الآدميين كما قال: ويمكرون ويمكر." (١)

٤٩-تيسير التفسير للقطان إبراهيم القطان (١٤٠٤)

"الخطاب هنا موجه الى الجن والإنس معا، فهل ارسل الله الى الجن رسلا منهم كما ارسل الى الإنس؟ يقول جمهور العلماء: ان الرسل كلهم من الإنس كما يدل عليه ظاهر الآيات الاخرى. اما عالم الجن فهو

(١) تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير الرازي، فخر الدين ٢٦/٣٢٣

غيبي لا نعرف عنه إلا ما ورد به النص. **وقد دل القرآن الكريم** والاحاديث الصحيحة على ان النبي علي الصلاة والسلام قد أرسل إليهم ايضا في قوله تعالى:

{وإذ صرفنآ إليك نفرا من الجن يستمعون القرآن فلما حضروه قالوا أنصتوا فلما قضي ولوا إلى قومهم منذرين. . . الآيات} من سورة الاحقاف. فهذا يدل على ان الرسل من الإنس وحدهم، وان الجن كانوا يستمعون لهم وينذرون أقوامهم.

فالله تعالى يقول لهم يوم القيامة: يا أيها الإنس والجن، لقد جاءتكم الرسل يذكرون لكم الحجج والبينات، ويتلون عليكم الآيات المبينة لأصول الايمان، والفصلة لأحكام الشرائع، وينذرونكم لقاء الله في هذا اليوم العصيب، فكيف تكذبون؟

فأجابوا: قد أقررنا وشهدنا على أنفسنا بما ارتكبنا ولكنهم:

{وغرتهم الحياة الدنيا} قد خدعتهم الحياة في الدنيا ومتاعها من الشهوات والاموال والاولاد، وحب التسلط على الناس. بذلك أقروا وشهدوا على انفسهم انهم كانوا جاحدين كافرين بالآيات والندر.

ثم يلتفت سبحانه وتعالى بالخطاب الى الرسول الكريم والمؤمنين، والى الناس اجمعين فيقول:

{ذلك أن لم يكن ربك مهلك القرى بظلم وأهلها غافلون} .

وهذا من رحمة ربنا تعالى بنا جميعا، فهو لا يؤاخذ الناس حتى على الشرك والكفر حتى يرسل اليهم الرسل، كما بين ذلك في عدد من الآيات منها: {رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل} .

فالله سبحانه لايهلك القرى بظلمهم وأهلها غافلون عن الحق، بل ينبههم على يد رسله أولا، فإن تمادوا نالوا جزاءهم.

وعلاوة على ان هذه الآيات تصور رحمة الله بالانسان وفضله عليه، فإنها أيضا تقرر ان العقل والمدارك وحدها لا تكفي، ولا تعصم من الضلال، ما لم تساندها العقيدة ويضبطها الدين.

ثم يختم بتقرير لطيف في شأن الجزاء، للمؤمنين وغيرهم على السواء، فيقول: {ولكل درجات مما عملوا وما ربك بغافل عما يعملون} .

أي أن لكل عامل خير أو شر درجاته من جزاء ما يعمله. . . ان خيرا فخير، وان شرا فشر، والله تعالى غير غافل عما يعملون، بل ان عملهم في كتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها.." (١)

٥٠-موسوعة التفسير المأثور المؤلف غير معروف (٣٠٠٠)

"(٣٢٣٩٣) - عن أنس، قال: حدثني أبو بكر، قال: كنت مع النبي - صلى الله عليه وسلم - في الغار، فرأيت آثار المشركين، فقلت: يا رسول الله، لو أن أحدهم رفع قدمه لأبصرنا تحت قدمه - فقال: «يا أبا بكر، ما ظنك باثنين الله ثالثهما» أخرجه البخاري (٥) / (٤) ((٣٦٥٣))، (٦) / (٦٦) ((٤٦٦٣))، ومسلم (٤) / (١٨٥٤) ((٢٣٨١))، وابن جرير (١١) / (٤٦٥) - (٤٦٦) - وأورده الثعلبي (٥) / (٤٧) - علق ابن تيمية ((٣) / (٣٦٣)) على أثر أنس هذا بقوله: «هذا الحديث مع كونه مما اتفق أهل العلم بالحديث على صحته، وتلقيه بالقبول والتصديق، فلم يختلف في ذلك اثنان منهم، فهو **مما دل القرآن على** معناه، يقول: (إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا)» - .

(٣٢٣٩٤) - عن أبي بكر الصديق - من طريق نافع بن عمر، عن رجل - : أنهما لما انتهيا إلى الغار إذا جحر، فألقمه أبو بكر رجليه، قال: يا رسول الله، إن كانت لدغة أو لسعة كانت بي أخرجه ابن أبي شيبة (١٤) / (٣٣٤) - وعزاه السيوطي إلى ابن المنذر، وأبي الشيخ، وأبي نعيم في الدلائل - .

(٣٢٣٩٥) - عن عبد الله بن عباس، قال: إن الذين طلبوهم صعدوا الجبل، فلم يبق أن يدخلوا، فقال أبو بكر: أتينا - فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «يا أبا بكر، لا تحزن؛ إن الله معنا» - وانقطع الأثر، فذهبوا يمينا وشمالا أخرجه ابن عساكر في تاريخه (٣٠) / (٨٥)، من طريق أبي بكر الهذلي، عن عكرمة، عن ابن عباس به - وفي سنده أبو بكر الهذلي، قال عنه ابن حجر في تقريب التهذيب ((٨٠٠٢)): «أخباري، متروك الحديث» - .

(٣٢٣٩٦) - عن عبد الله بن عباس، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «أبو بكر أخي وصاحبي في الغار، فاعرفوا ذلك له، فلو كنت متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا، سدوا كل خوخة في هذا المسجد غير خوخة أبي بكر» أخرجه الخطيب في تلخيص المتشابه ص (٣١٣)، وأصله في البخاري (١) / (١٠٠) - (١٠١) ((٤٦٧)) بنحوه - .

(٣٢٣٩٧) - عن أسماء بنت أبي بكر: أن أبا بكر رأى رجلا مواجه الغار، فقال: يا رسول الله، إنه لرائينا -

---

(١) تيسير التفسير للقطان إبراهيم القطان ٢/ ١٠

قال: «كلا، إن الملائكة تستره الآن بأجنحتها» - فلم ينشب الرجل أن قعد يبول مستقبلهما، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «يا أبا بكر، لو كان يرانا ما فعل هذا» عزاه السيوطي إلى أبي نعيم - .
(٣٢٣٩٨) - عن حبشي بن جنادة، قال: قال أبو بكر: يا رسول الله، لو أن أحدا من المشركين رفع قدمه لأبصرنا، قال: «يا أبا بكر، لا تحزن؛ إن الله معنا» أخرجه ابن عساكر في تاريخه (٣٠) / (٨٥)، من طريق حصين بن مخارق، عن أبيه، عن جده، عن أبيه، عن حبشي بن جنادة به - وعزاه السيوطي إلى ابن شاهين، وابن مردويه - قال المتقي الهندي في كنز العمال (١٦) / (٦٦٢) ((٤٦٢٨٥)): «فيه حصن بن مخارق واه» - .
." (١)

٥١-موسوعة التفسير المأثور المؤلف غير معروف (٣٠٠٠)

"يعلمه أخرجه ابن جرير (١٣) / (٢٠٧)، وابن أبي حاتم (٧) / (٢١٥٧) - اختلف في قوله: (ذلك ليعلم أني لم اخنه بالغيب) على قولين: الأول: أنه من قول يوسف - واختلف القائلون بهذا القول على وجهين: الوجه الأول: أن هذه المقالة من يوسف هي متصلة بقوله للرسول: (إن ربي بكيدهن عليم)، وفي الكلام تقديم وتأخير وهو قول ابن جريج - وعلق عليه ابن عطية ((٥) / (١٠٤)) بقوله: «فالإشارة بقوله: (ذلك) - على هذا التأويل - هي إلى بقائه في السجن، والتماسه البراءة، أي: هذا ليعلم سيدي أني لم أخنه - الوجه الثاني: أن يوسف قال هذه المقالة حين قالت امرأة العزيز كلامها، إلى قولها: (وإنه لمن الصادقين)، وهو قول ابن عباس - ولم يذكر ابن جرير غير هذا القول، واستشهد له باللغة، والنظائر، وأقوال السلف، فقال:» واتصل قوله: (ذلك ليعلم أني لم أخنه بالغيب) بقول امرأة العزيز: (أنا راودته عن نفسه وإنه لمن الصادقين) المعرفة السامعين لمعناه، كاتصال قول الله تعالى: (وكذلك يفعلون) بقول المرأة: (وجعلوا أعزة أهلها أذلة) [النمل: (٣٤)]، وذلك أن قوله: (وكذلك يفعلون) خبر مبتدإ - وكذلك قول فرعون لأصحابه في سورة الأعراف: (فماذا تأمرون)، وهو متصل بقول الملأ: (يريد أن يخرجكم من أرضكم) [الأعراف: (١١٠)] " - وعلق ابن عطية على هذا القول بقوله: «فالإشارة - على هذا - إلى إقرارها، وصنع الله تعالى فيه» - وانتقده مستندا للسياق، فقال: «وهذا يضعف؛ لأنه يقتضي حضوره مع النسوة عند الملك، وبعد هذا يقول الملك: (ائتوني به)» - ثم بين أنه على هذا القول يجيء قوله: (وأن الله لا يهدي كيد الخائنين) «بتقدير: وليعلم أن

---

(١) موسوعة التفسير المأثور المؤلف غير معروف ٣٨٤/١٧

الله لا يهدي كيد الخائنين» - الثاني: أنه من قول المرأة، ذكره ابن عطية ((٥) / (١٠٤))، وعلق عليه بقوله ((٥) / (١٠٥)): «أي: قولي هذا وإقراري ليعلم يوسف أني لم أخنه في غيبته بأن أكذب عليه أو أرميه بذنب هو بريء منه، والتقدير على هذا التأويل: توبتي وإقراري ليعلم أني لم أخنه، وأن الله لا يهدي كيد الخائنين» - واختلف في قوله: (وما أبرئ نفسي -)، هل هي من كلام يوسف أم من كلام المرأة، حسب التي قبلها، وذكر ابن عطية ((٥) / (١٠٥)) أن من قال إنها من كلام يوسف روى في ذلك: عن أنس بن مالك أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: لما قال يوسف: أني لم أخنه بالغيب - قال له جبريل: ولا حين هممت وحللت سراويلك - ومن قال بأنه من قول المرأة وجه كلامها إلى الاعتذار عن وقوعها فيما يقع فيه البشر من الشهوات، كأنها قالت: وما هذا ببدع، ولا ذلك نكير على البشر فأبرئ أنا منه نفسي، والنفوس أمارات بالسوء مائلة إليه - وانتقد ابن تيمية ((٤) / (٤٥) - (٥٢) بتصرف) قول من قال بأن الآيتين من قول يوسف، وهو قول ابن عباس، وسعيد بن جبير، ومجاهد، والضحاك، والسدي، وغيرهم، فقال: «وهو قول في غاية الفساد، ولا دليل عليه، بل الأدلة تدل على نقيضه» - ورجح القول بأنه من قول المرأة مستندا إلى السياق، والدلالة العقلية، وذلك: (١) - أن حال يوسف الظاهر من القرآن أنه صاحب نفس زكية عفيفة لم تستجب للإغراء الشديد، فكيف يقول: (وما أبرئ نفسي إن النفس لأمارة بالسوء) وهو يعلم أن نفسه بريئة زكية غير أمارة - (٢) - أن قوله: (ذلك ليعلم أني لم أخنه بالغيب) إذا كان معناه على ما زعموه أن يوسف أراد أن يعلم العزيز أني لم أخنه في امرأته على قول أكثرهم؛ أو ليعلم الملك أو ليعلم الله لم يكن هنا ما يشار إليه، فإنه لم يتقدم من يوسف كلام يشير به إليه، ولا تقدم أيضا ذكر عفافه واعتصامه؛ فإن الذي ذكره النسوة قولهن: (ما علمنا عليه من سوء) - وقول امرأة العزيز: (أنا راودته عن نفسه) - وهذا فيه بيان كذبها فيما قالته أولا، ليس فيه نفس فعله الذي فعله هو - فقول القائل: إن قوله: (ذلك) من قول يوسف، مع أنه لم يتقدم منه هنا قول ولا عمل؛ لا يصح بحال - (٣) - أن المعنى على هذا التقدير - لو كان هنا ما يشار إليه من قول يوسف أو عمله -: إن عفتي عن الفاحشة كان ليعلم العزيز أني لم أخنه، ويوسف إنما تركها خوفا من الله ورجاء لثوابه؛ لا لأجل مجرد علم مخلوق - قال الله تعالى: (ولقد همت به وهم بها لولا أن رأى برهان ربه كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء إنه من عبادنا المخلصين) - فأخبر أنه رأى برهان ربه، وأنه من عباده المخلصين - ومن ترك المحرمات ليعلم المخلوق بذلك لم يكن هذا لأجل برهان من ربه، ولم يكن بذلك مخلصا، فهذا الذي أضافوه إلى يوسف إذا فعله آحاد الناس لم يكن له ثواب من الله؛ بل يكون ثوابه على من عمل

لأجله - (٤) - أن الناس عادتهم في مثل هذا يعرفون بما عملوه من لذلك عنده قدر، وهذا يناسب لو كان العزيز غيورا، وللعفة عنده جزاء كثير، والعزيز قد ظهرت عنه من قلة الغيرة وتمكين امرأته من حبس يوسف مع الظالمين مع ظهور براءته ما يقتضي أن مثل هذا ينبغي في عادة الطباع أن يقابل على ذلك بمواقعة أهله، فإن النفس الأمارة تقول في مثل هذا: هذا لم يعرف قدر إحساني إليه وصوني لأهله؛ بل سلطها ومكنها - فكثير من النفوس لو لم يكن في نفسها الفاحشة إذا رأت من حاله هذا تفعل الفاحشة؛ إما نكاية فيه ومجازاة له على ظلمه، وإما إهمالا له لعدم غيرته وظهور دياثته، ولا يصبر في مثل هذا المقام عن الفاحشة إلا من يعمل لله خائفا منه، وراجيا لثوابه، لا من يريد تعريف الخلق بعمله - (٥) - أن الخيانة ضد الأمانة، وهما من جنس الصدق والكذب، ولهذا يقال: الصادق الأمين، ويقال: الكاذب الخائن - وهذا حال امرأة العزيز، فإنها لو كذبت على يوسف في مغيبه وقالت: راودني - لكانت كاذبة وخائنة، فلما اعترفت بأنها هي المراودة كانت صادقة في هذا الخبر أمينة فيه، ولهذا قالت: (وإنه لمن الصادقين) - فأخبرت بأنه صادق في تبرئته نفسه دونها - فأما فعل الفاحشة فليس من باب الخيانة والأمانة، ولكن هو من باب الظلم والسوء والفحشاء كما وصفها الله بذلك في قوله تعالى عن يوسف: (معاذ الله إنه ربي أحسن مثواي إنه لا يفلح الظالمون) - ولم يقل هنا: الخائنين، ثم قال تعالى: (كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء إنه من عبادنا المخلصين) - ولم يقل: لنصرف عنه الخيانة - (٦) - أن النفوس منقسمة إلى مرحومة وأمارة كما قال القرآن: (إن النفس لأمارة بالسوء إلا ما رحم ربي) - وقد علمنا قطعا أن نفس امرأة العزيز من النفوس الأمارة بالسوء، وأما نفس يوسف فإن لم تكن من النفوس المرحومة عن أن تكون أمارة فما في الأنفس مرحوم؛ فإن من تدبر قصة يوسف علم أن الذي رحم به وصرف عنه من السوء والفحشاء من أعظم ما يكون، ولولا ذلك لما ذكره الله في القرآن وجعله عبرة، وما من أحد من الصالحين الكبار والصغار إلا ونفسه إذا ابتليت بمثل هذه الدواعي أبعد عن أن تكون مرحومة من نفس يوسف - وعلى هذا التقدير: فإن لم تكن نفس يوسف مرحومة فما في النفوس مرحومة، فإذا كل النفوس أمارة بالسوء، وهو خلاف ما في القرآن - (٧) - أن هذا الكلام فيه - مع الاعتراف بالذنب - الاعتذار بذكر سببه، فإن قولها: (أنا راودته عن نفسه وإنه لمن الصادقين) فيه اعتراف بالذنب، وقولها: (وما أبرئ نفسي إن النفس لأمارة بالسوء) إشارة تطابق لقولها: (أنا راودته)، أي: أنا مقرة بالذنب ما أنا مبرئة لنفسي، ثم بينت السبب فقالت: (إن النفس لأمارة بالسوء) فنفسي من هذا الباب، فلا ينكر صدور هذا مني، ثم ذكرت ما يقتضي طلب المغفرة والرحمة، فقالت: (إن ربي غفور رحيم) - فإن قيل: فهذا كلام من يقر

بأن الزنا ذنب، وأن الله قد يغفر لصاحبه - قيل: نعم، والقرآن قد دل على ذلك حيث قال زوجها: (واستغفري لذنبك) - وهذا دليل أنهم كانوا يرون ذلك ذنبا ويستغفرون منه وإن كانوا مع ذلك مشركين؛ إذ الفواحش مما اتفق اهل الأرض على استقباحها - (٨) - أن الله لم يذكر عن نبي ذنبا إلا ذكر توبته منه، ويوسف لم يذكر القرآن أنه فعل مع المرأة ما يتوب منه، وما نقل عن وقوعه في بعض مقدمات الذنب كحل السراويل ونحوها فهذا ليس مما ينقل عن النبي، بل عن أهل الكتاب، وقولهم في الأنبياء معروف، فلو لم يكن معنا ما يرد نقلهم لم نصدقهم فيما لم نعلم صدقهم فيه، فكيف نصدقهم فيما قد دل القرآن على خلافه - والقرآن قد أخبر عن يوسف من الاستعصام والتقوى والصبر في هذه القضية ما لم يذكر عن أحد نظيره، فلو كان يوسف قد أذنب لكان إما مصرا وإما تائبا، والإصرار ممتنع، فتعين أن يكون تائبا، والله لم يذكر عنه توبة في هذا ولا استغفارا كما ذكر عن غيره من الأنبياء؛ فدل ذلك على أن قوله: (إن النفس لأمارة بالسوء إلا ما رحم ربي) إنما يناسب حال امرأة العزيز لا يناسب حال يوسف - وانتقد ابن القيم ((٢) / (٦٤) - (٦٥) بتصرف) القول بأنه من قول يوسف، ورجح أنه من قول امرأة العزيز مستندا إلى اللغة، والسياق، وذلك: (١) - أنه متصل بكلام المرأة السابق، وهو قولها: (الآن حصحص الحق أنا راودته)، ومن جعله من قوله فإنه يحتاج إلى إضمار قول لا دليل عليه في اللفظ بوجه، والقول في مثل هذا لا يحذف لئلا يوقع في اللبس، فإن غايته أن يحتمل الأمرين، فالكلام الأول أولى به قطعا - (٢) - أن يوسف لم يكن حاضرا وقت مقالتها هذه، بل كان في السجن، والسياق صريح في ذلك فإنه لما أرسل الملك إليه يدعوه قال للرسول: (ارجع إلى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن) - (٣) - أن الضمائر كلها في نسق واحد، وذلك قول النسوة: (ما علمنا عليه من سوء)، وقول امرأة العزيز: (أنا راودته عن نفسه وإنه لمن الصادقين)، فهذه خمسة ضمائر بين بارز ومستتر، ثم اتصل بها قوله: (ذلك ليعلم أني لم أخنه بالغيب)، فهذا هو المذكور أولا بعينه، فلا شيء يفصل الكلام عن نظمه ويضمر فيه قول لا دليل عليه - وبنحوه قال ابن كثير ((٨) / (٥٠) - (٥١)) - .

(إن النفس لأمارة بالسوء إلا ما رحم ربي إن ربي غفور رحيم (٥٣))

(٣٧٥٩٦) - ." (١)

١-" فصل

(١) موسوعة التفسير المأثور المؤلف غير معروف ١٣٤/٢٠

وأما قوله والدليل على كونه متكلما أنه آمر وناه لأنه بعث الرسل لتبليغ أوامره ونواهيه ولا معنى لكونه متكلما إلا ذلك فنقول السلف والأئمة وغيرهم لهم في إثبات كونه متكلما طريقان فإنهم يثبتون ذلك بالسمع تارة وبالعقل أخرى كما يوجد مثل ذلك في كلام الإمام أحمد وغيره من الأئمة وفي كلام متكلمة الصفاتية كعبد العزيز المكي وأبي محمد بن كلاب وأبي عبد الله بن كرام وأبي الحسن الأشعري ونحوهم والطرق التي أظهروها من العقليات **قد دل القرآن عليها** وأرشد إليها **كما دل القرآن على** الطرق العقلية التي يثبت بها سائر قواعد العقائد المسماة بأصول الدين لكن الدليل قد تتنوع عباراته وتراكيبه فإنه تارة يركب على وجه الشمول المنقسم إلى قياس تداخل وقياس تلازم وقياس تعاند الذي يسمى بالحملي والشرطي المتصل والشرطي المنفصل وتارة يركب على وجه قياس التمثيل المفيد لليقين بأن يجعل المشترك بين الأصل والفرع الذي يسمى في قياس التمثيل المناط والوصف والعلة والمشترك والجامع ونحو ذلك من العبارات هو الحد الأوسط في قياس الشمول فإذا قال ناظم القياس الأول نبيذ الحبوب المسكر حرام قياسا على خمر العنب لأنه خمر فكان حراما قياسا عليه فهذا كمال في نظم قياس الشمول هذا خمر وكل خمر حرام أو فيه الشدة المطربة وما فيه الشدة المطربة فهو حرام وما يثبت به هذه المقدمة الكبرى يثبت به كون المشترك علة الحكم وبهذا تبين أن قياس التمثيل قد يكون أتم في البيان من قياس الشمول فأما ما يقوله طائفة من النظار من أن قياس الشمول هو الذي يفيد اليقين دون التمثيل فهذا لا يصح إلا بحسب المواد بأن يوجد ذلك في مادة يقينية وهذا في مادة ظنية وحينئذ فقد يقال بل ذلك يفيد اليقين دون هذا وسبب غلطهم أنهم تعودوا كثيرا ". (١)

٢-"ص -٥٠٦- الرسول فقد قال تعالى: {النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم}.
وقال تعالى: {قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره} وقال تعالى: {يحلفون بالله لكم ليرضوكم والله ورسوله أحق أن يرضوه} وقال تعالى: {ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله ورسوله}.
ففي التوكل قالوا حسبنا الله ولم يقولوا ورسوله وفي الإيتاء قالوا سيؤتينا الله ورسوله لأن الإيتاء المحمود لا بد أن يكون مما أباحه الرسول وأذن فيه مبلغا عن الله وإلا فمن أوتي ملكا أو مالا غير مأذون له فيه شرعا كان معاقبا

---

(١) العقيدة الأصفهانية ص/٧٣

عليه وإن جرت به المقادير إذ يجب الفرق بين الإيتاء الكوني والديني كما يجب الفرق بين القضاء الكوني والديني والأمر الكوني والديني والحكم الكوني والديني والإرادة الكونية والدينية والكلمات الكونية والدينية والإذن الكوني والديني والبعث الكوني والديني والإرسال الكوني والديني وأشباه ذلك **مما دل القرآن على** الفرق بينهما فما كان موافقا للشريعة التي بعث بها رسوله فهو الدين الذي يقوم". (١)

٣-"حالم ولم يقدره هذا التقدير وكان ذلك جزية وكذلك صالح أهل نجران على أموال غير ذلك ولا مقدرة بذلك فعلم أن المرجع فيها إلى ما يراه ولي الأمر مصلحة وما يرضى به المعاهدون فيصير ذلك عليهم حقا يجزونه أى يقصدونه ويؤدونه

وأما الدية ففى العمد يرجع فيها إلى رضى الخصمين وأما فى الخطأ فوجبت عينا بالشرع فلا يمكن الرجوع فيها إلى تراضيهم بل قد يقال هي مقدرة بالشرع تقديرا عاما للأمة كتقدير الصلاة والزكاة وقد تختلف باختلاف أقوال الناس فى جنسها وقدرها وهذا أقرب القولين وعليه تدل الآثار وان النبى انما جعلها مائة لاقوام كانت أموالهم الابل ولهذا جعلها على أهل الذهب ذهبا وعلى أهل الفضة فضة وعلى أهل الشاء شاءا وعلى أهل الثياب ثيابا وبذلك مضت سيرة عمر بن الخطاب وغيره

فصل

وقال الله تعالى (والذين هم لفروجهم حافظون إلا على ازواجهم أو ما ملكت ايمانهم) وقال النبى (احفظ عورتك إلا من زوجتك أوما ملكت يمينك) **وقد دل القرآن على** ان ما حرم وطؤه بالنكاح

". (٢)

٤-"ومن كان متبحرا فى الأدلة الشرعية أمكنه ان يستدل على غالب الأحكام بالنصوص وبالأقيسة فثبت ان كل واحد من النص والقياس دل على هذا الحكم كما ذكرناه من الأمثلة فان القياس يدل على تحريم كل مسكر كما يدل النص على ذلك فان الله حرم الخمر لأنها توقع بيننا العداوة والبغضاء وتصدنا عن ذكر

---

(١) بغية المرتاد ٢/٣٤٤

(٢) كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه ١٩/٢٥٤

الله وعن الصلاة **كما دل القرآن على** هذا المعنى وهذا المعنى موجود في جميع الأشربة المسكرة لافرق في ذلك بين شراب وشراب فالفرق بين الأنواع المشتركة من هذا الجنس تفريق بين المتماثلين وخروج عن موجب القياس الصحيح كما هو خروج عن موجب النصوص وهم معترفون بان قولهم خلاف القياس لكن يقولون معنا آثار توافقه اتبعناها ويقولون ان اسم الخمر لم يتناول كل مسكر وغلطوا في فهم النص وإن كانوا مجتهدين مثابين على اجتهادهم ومعرفة عموم الأسماء الموجودة في النص وخصوصها من معرفة حدود ما أنزل الله على رسوله وقد قال تعالى (الأعراب اشد كفرا ونفاقا وأجدر أن لا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله)

والكلام في ترجيح نفاة القياس ومثبتيه يطول إستقصاؤه لا تحتمل هذه الورقة بسطه أكثر من هذا والله أعلم

." (١)

٥-"الشام كما أسرى بالنبي من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى فخيار أهل الأرض في آخر الزمان ألزمهم مهاجر إبراهيم عليه السلام وهو بالشام فالأمر مساسه كما هو الموجود والمعلوم

وقد دل القرآن العظيم على بركة الشام في خمس آيات قوله { وأورثنا القوم الذين كانوا يستضعفون مشارق الأرض ومغاربها التي باركنا فيها } والله تعالى إنما أورث بني إسرائيل أرض الشام وقوله { سبحان الذي أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله } وقوله { ونجيناه ولوطا إلى الأرض التي باركنا فيها } وقوله { ولسليمان الريح عاصفة تجري بأمره إلى الأرض التي باركنا فيها } وقوله تعالى { وجعلنا بينهم وبين القرى التي باركنا فيها قرى ظاهرة } الآية فهذه خمس آيات نصوص و (البركة) تتناول البركة في الدين والبركة في الدنيا وكلاهما معلوم لا ريب فيه فهذا من حيث الجملة والغالب

وأما كثير من الناس فقد يكون مقامه في غير الشام أفضل له كما تقدم وكثير من أهل الشام لو خرجوا عنها إلى مكان يكونون فيه أطوع لله ولرسوله لكان أفضل لهم وقد كتب أبوالدرداء إلى سلمان الفارسي رضى الله عنهما يقول له هلم إلى الأرض

---

(١) كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه ٢٨٩/١٩

". (١)

٦-"فهو أقرب إلى الميت وإذا استوى فى الدرجة فمن كان لأبوين أولى ممن كان للأب **فما دل القرآن على** أن للأخت النصف مع عدم الولد وأنه مع ذكور ولد يكون الابن عاصبا يحجب الأخت كما يحجب أخاها بقى الأخت مع إناث الولد ليس فى القرآن ما ينفى ميراث الأخت فى هذه الحال بقى مع البنت إما أن تسقط وإما أن يكون لها النصف وإما أن تكون عصبة ولا وجه لسقوطها فإنها لا تزاحم البنت وأخوها لا يسقط فلا تسقط هي ولو سقطت بمن هو أبعد منها من الأقارب والبعيد لا يسقط القريب ولأنها كانت تساوى البنت مع اجتماعهما والبنت أولى منها فلا تساوى بها فإنه لو فرض لها النصف لنقصت البنت عن النصف كزوج وبنت فلو فرض لها النصف لعالت فنقصت البنت عن النصف والأخوة لا يزاحمون الأولاد بفرض ولا تعصيب فإن الأولاد أولى منهم

والله إنما أعطاها النصف إذا كان الميت كلالة فلما بطل سقوطها وفرضها لم يبق إلا أن تكون عصبة أولى من البعيد كالعم وبن العم وهذا قول الجمهور

وقد دل عليه حديث البخارى عن بن مسعود لما ذكر له أن أبا موسى وسلمان بن ربيعة قالا فى بنت وبنت بن وأخت للبنت النصف

". (٢)

٧-"ثم من العجب أن الله أمر بالإشهاد في الرجعة ولم يأمر به في النكاح ثم يأمرون به في النكاح ولا يوجبه أكثرهم في الرجعة والله أمر بالإشهاد في الرجعة لئلا ينكر الزوج ويدوم مع امرأته فيفضي إلى إقامته معها حراما ولم يأمر بالإشهاد على طلاق لا رجعة معه لأنه حينئذ يسرحها بإحسان عقيب العدة فيظهر الطلاق ولهذا قال يزيد بن هارون مما يعيب به أهل الرأي أمر الله بالإشهاد في البيع دون النكاح وهم أمروا به في النكاح دون البيع وهو كما قال والإشهاد في البيع إما واجب وإما مستحب **وقد دل القرآن والسنة** على

---

(١) كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه ٤٤/٢٧

(٢) كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه ٣٤٨/٣١

أنه مستحب وأما النكاح فلم يرد الشرع فيه بإشهاد واجب ولا مستحب وذلك أن النكاح أمر فيه بالإعلان فأغنى إعلانه مع دوامه عن الإشهاد فإن المرأة تكون عند الرجل والناس يعلمون أنها امرأته فكان هذا الإظهار الدائم مغنيا عن الإشهاد كالنسب فإن النسب لا يحتاج إلى ان يشهد فيه أحدا على ولادة امرأته بل هذا يظهر ويعرف أن امرأته ولدت هذا فأغنى هذا عن الإشهاد بخلاف البيع فإنه قد يجحد ويتعذر إقامة البينة عليه ولهذا إذا كان النكاح في موضع لا يظهر فيه كان إعلانه بالإشهاد فالاشهاد قد يجب في النكاح لأنه به يعلن ويظهر لا لأن كل نكاح لا ينعقد إلا بشاهدين بل إذا زوجه وليته ثم خرجا فتحدثا بذلك وسمع الناس أو جاء الشهود والناس بعد العقد فأخبروهم بأنه تزوجها كان هذا كافيا وهكذا كانت عادة السلف لم يكونوا يكلفون احظار شاهدين ولا كتابة صداق

". (١)

٨-أحكام أهل الذمة ابن القيم (٧٥١)

"قالوا: ولا يلزمنا هذا إذا علمنا وجود الزوج في دار الحرب؛ لأنه نادر، والغالب عدم العلم به.

قالوا: ولهذا المعنى حكمنا بإسلام الطفل بإسلام سابيه؛ لأنه لا سبيل إلى معرفة أبويه غالبا، فجعلناه كالمتحقق، وإن علمنا وجودهما حكمنا بإسلامه أيضا لأنه نادر، هذا جواب القاضي وأصحابه، وهو بناء على أن الزوجين إذا سبيا معا فهما على نكاحهما، وأن الفسخ لم يكن للاستيلاء على بضع المرأة، وملكه، وهذا هو المشهور عن أحمد.

والصحيح أن الفسخ لم يكن لهذه العلة، بل للاستيلاء على جميع ملك الرجل وحقوقه - وبضع زوجته من أملاكه - وقد استولى عليه وملكه السابي كما ملك رقبتها، فلا معنى لبقاء العصمة في البضع وحده دون سائر أملاكه ودون سائر أجزاء المرأة، ومنافعها، وعلى هذا فلا فرق بين أن تسبى وحدها أو مع الزوج، وعلى **هذا دل القرآن في** قوله تعالى: {والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم} [النساء: ٢٤] ، نزلت في السبايا فحرم الله نكاح المتزوجات إلا المسبيات إذا انقضت عدتهن.." (٢)

---

(١) كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه ١٢٩/٣٢

(٢) أحكام أهل الذمة ابن القيم ٧٣٣/٢

٩-إعلام الموقعين عن رب العالمين ابن القيم (٧٥١)

"الليل، «وكان النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا سلم من الصلاة استغفر ثلاثا» ، وشرع للمتوضئ بعد كمال وضوئه أن يقول " اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين " فعلم أن التوبة مشروعة عقيب الأعمال الصالحة، فأمر رسوله بالاستغفار عقيب توفيته ما عليه من تبليغ الرسالة والجهاد في سبيله حين دخل الناس في دينه أفواجا، فكأن التبليغ عبادة قد أكملها وأداها، فشرع له الاستغفار عقيبها.

والمقصود تفاوت الناس في مراتب الفهم في النصوص، وأن منهم من يفهم من الآية حكما أو حكمين، ومنهم من يفهم منها عشرة أحكام أو أكثر من ذلك، ومنهم من يقتصر في الفهم على مجرد اللفظ دون سياقه ودون إيمائه وإشارته وتنبيهه واعتباره، وأخص من هذا وألطف ضمه إلى نص آخر متعلق به فيفهم من اقترانه به قدرا زائدا على ذلك اللفظ بمفرده، وهذا باب عجيب من فهم القرآن لا يتنبه له إلا النادر من أهل العلم، فإن الذهن قد لا يشعر بارتباط هذا بهذا وتعلقه به.

وهذا كما فهم ابن عباس من قوله: {وحمله وفصاله ثلاثون شهرا} [الأحقاف: ١٥] [مع قوله: {والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين} [البقرة: ٢٣٣] أن المرأة قد تلد لستة أشهر، وكما فهم الصديق من آية الفرائض في أول السورة وآخرها أن الكلالة من لا ولد له ولا والد، وأسقط الإخوة بالجد، وقد أرشد النبي - صلى الله عليه وسلم - عمر إلى هذا الفهم حيث سأله عن الكلالة وراجعه السؤال فيها مرارا، فقال: يكفيك آية الصيف، وإنما أشكل على عمر قوله: {قل الله يفتيكم في الكلالة إن امرؤ هلك ليس له ولد} [النساء: ١٧٦] فدله النبي - صلى الله عليه وسلم - على ما يبين له المراد منها وهي الآية الأولى التي نزلت في الصيف، فإنه ورث فيها ولد الأم في الكلالة السدس، ولا ريب أن الكلالة فيها من لا ولد له ولا والد، وإن علا.

ونحن نذكر عدة مسائل مما اختلف فيها السلف ومن بعدهم، وقد بينتها النصوص، ومسائل قد احتج فيها بالقياس وقد بينها النص وأغنى فيها عن القياس.

[المسألة المشتركة في الفرائض]

المسألة الأولى: المشتركة في الفرائض، **وقد دل القرآن على** اختصاص ولد الأم فيها بالثلث، بقوله - تعالى -: {وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة وله أخ أو أخت فلكل واحد منهما السدس فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث} [النساء: ١٢] وهؤلاء ولد الأم، فلو أدخلنا معهم ولد الأبوين لم يكونوا شركاء في الثلث بل يزاحمهم فيه غيرهم، فإن قيل: بل ولد الأبوين منهم، إلغاء لقرابة الأب، قيل: هذا وهم؛ لأن الله

- سبحانه - قال في أول الآية: {وله أخ أو أخت فلكل واحد منهما السدس} [النساء: ١٢] ثم قال: {فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث} [النساء: ١٢] فذكر حكم واحدهم وجماعتهم حكما يختص به الجماعة منهم كما." (١)

١٠-إعلام الموقعين عن رب العالمين ابن القيم (٧٥١)

"وهذا دليل على أن الأخت ترث النصف مع عدم الولد، وأنه هو يرث المال كله مع عدم ولدها، وذلك يقتضي أن الأخت مع الولد لا يكون لها النصف مما ترك، إذ لو كان كذلك لكان قوله: {ليس له ولد} [النساء: ١٧٦] زيادة في اللفظ، ونقصا في المعنى، وإيهاما لغير المراد، فدل على أنها مع الولد لا ترث النصف، والولد إما ذكر وإما أنثى، فأما الذكر فإنه يسقطها كما يسقط الأخ بطريق الأولى.

ودل قوله: {وهو يرثها إن لم يكن لها ولد} [النساء: ١٧٦] على أن الولد يسقطه كما يسقطها، وأما الأنثى **فقد دل القرآن على** أنها إنما تأخذ النصف ولا تمنع الأخ عن النصف الباقي إذا كانت بنت وأخ، **بل دل القرآن مع** السنة والإجماع أن الأخ يفوز بالنصف الباقي، كما قال - تعالى -: {ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والأقربون} [النساء: ٣٣] .

وقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: «ألحقوا الفرائض بأهلها، فما بقي فلأولى رجل ذكر» وليس في القرآن ما ينفي ميراث الأخت مع إناث الولد بغير جهة الفرض، وإنما صريحه ينفي أن يكون فرضها النصف مع الولد، فبقي ههنا ثلاثة أقسام:

إما أن يفرض لها أقل من النصف، وإما أن تحرم بالكلية، وإما أن تكون عصبة، والأول محال، إذ ليس للأخت فرض مقدر غير النصف، فلو فرضنا لها أقل منه لكان ذلك وضع شرع جديد، فبقي إما الحرمان وإما التعصيب، والحرمان لا سبيل إليه، فإنها وأخاها في درجة واحدة، وهي لا تزاحم البنت، فإذا لم يسقط أخوها بالبنت لم تسقط هي بها أيضا، فإنها لو سقطت بالبنت ولم يسقط أخوها بها لكان أقوى منها وأقرب إلى الميت، وليس كذلك، وأيضا فلو أسقطتها البنت إذا انفردت عن أخيها لأسقطتها مع أخيها، فإن أخاها لا يزيدها قوة، ولا يحصل لها نفعا في موضع واحد، بل لا يكون إلا مضرا لها ضرر نقصان أو ضرر حرمان، كما إذا خلفت زوجا وأما وأخوين لأم وأختا لأب وأم، فإنها يفرض لها النصف عائلا، وإن كان معها أخوها سقطا معا، ولا تنتفع له في الفرائض في موضع واحد، فلو أسقطتها البنت إذا انفردت لأسقطتها بطريق الأولى مع

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين ابن القيم ١/٢٦٧

من يضعفها ولا يقويها، وأيضا فإن البنت إذا لم تسقط ابن الأخ وابن العم وابن عم الأب والجد وإن بعد فأن لا تسقط الأخت مع قربها بطريق الأولى.

وأيضا فإن قاعدة الفرائض إسقاط البعيد بالقريب، وتقديم الأقرب على الأبعد، وهذا عكس ذلك فإنه يتضمن تقديم الأبعد جدا الذي بينه وبين الميت وسائط كثيرة على الأقرب الذي ليس بينه وبين الميت إلا واسطة الأب وحده، فكيف يرث ابن عم جد الميت مثلا مع البنت وبينه وبين الميت وسائط كثيرة وتحرم الأخت القريبة التي ركضت معه في صلب أبيه ورحم أمه؟ هذا من المحال الممتنع شرعا، فهذا من جهة الميزان.

وأما من جهة فهم النص فإن الله – سبحانه – قال في الأخ: {وهو يرثها إن لم يكن لها ولد} [النساء: ١٧٦] ولم يمنع ذلك." (١)

١١-إعلام الموقعين عن رب العالمين ابن القيم (٧٥١)

"ثلاثة قروء رعاية لهذه الحقوق، وتكميل لها، **وقد دل القرآن على** أن العدة حق للزوج عليها بقوله: {يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها} [الأحزاب: ٤٩] فهذا دليل على أن العدة للرجل على المرأة بعد المسيس، وقال تعالى: {وبعولتهن أحق بردهن في ذلك إن أرادوا إصلاحا} [البقرة: ٢٢٨] فجعل الزوج أحق بردها في العدة؛ فإذا كانت العدة ثلاثة قروء أو ثلاثة أشهر طالت مدة التربص لينظر في أمرها هل يمسكها بمعروف أو يسرحها بإحسان، كما جعل الله سبحانه للمولي تربص أربعة أشهر لينظر في أمره هل يفيء أو يطلق، وكما جعل مدة تسيير الكفار أربعة أشهر لينظروا في أمرهم ويختاروا لأنفسهم.

فإن قيل: هذه العلة باطلة؛ فإن المختلعة والمفسوخ نكاحها بسبب من الأسباب والمطلقة ثلاثا والموطوءة بشبهة والمزني بها تعتد بثلاثة أقراء، ولا رجعة هناك، فقد وجد الحكم بدون علته، وهذا يبطل كونها علة.

[عدة المختلعة]

قيل: شرط النقض أن يكون الحكم في صورة ثابتا بنص أو إجماع، وأما كونه قولا لبعض العلماء فلا يكفي في النقض به، وقد اختلف الناس في عدة المختلعة؛ فذهب إسحاق وأحمد في أصح الروايتين عنه دليلا أنها تعتد بحيضة واحدة، وهو مذهب عثمان بن عفان وعبد الله بن عباس، وقد حكى إجماع الصحابة ولا يعلم لهما مخالف، وقد دلت عليه سنة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – الصحيحة دلالة صريحة، وعذر من خالفها

---

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين ابن القيم ٢٧٥/١

أنها لم تبلغه، أو لم تصح عنده، أو ظن الإجماع على خلاف موجبها، وهذا القول هو الراجح في الأثر والنظر: أما رجحانه أثرا فإن النبي – صلى الله عليه وسلم – لم يأمر المختلعة قط أن تعتد بثلاث حيض، بل قد روى أهل السنن عنه من «حديث الربيع بنت معوذ أن ثابت بن قيس ضرب امرأة فكسر يدها، وهي جميلة بنت عبد الله بن أبي، فأتى أخوها يشتكي إلى رسول الله، فأرسل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلى ثابت، فقال: خذ الذي لها عليك وخل سبيلها قال: نعم، فأمرها رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن تتربص حيضة واحدة وتلحق بأهلها» ؛ وذكر أبو داود والنسائي من حديث ابن عباس «أن امرأة ثابت بن قيس اختلعت من زوجها، فأمرها النبي – صلى الله عليه وسلم – أو أمرت أن تعتد بحيضة» ، قال الترمذي: الصحيح أنها أمرت أن تعتد بحيضة، وهذه الأحاديث لها طرق يصدق بعضها بعضا، وأعل الحديث بعلتين: أحدهما: إرساله، والثانية: أن الصحيح فيه " أمرت " بحذف الفاعل، والعلتان غير مؤثرتين؛ فإنه قد روي من وجوه متصلة، ولا تعارض بين." (١)

١٢-إعلام الموقعين عن رب العالمين ابن القيم (٧٥١)

"الثالث: أن يبتدئها مريدا بها الله والناس، فيريد أداء فرضه والجزاء والشكور من الناس، وهذا كمن يصلي بالأجرة، فهو لو لم يأخذ الأجرة صلى، ولكنه يصلي لله وللأجرة، وكمن يحج ليسقط الفرض عنه ويقال فلان حج، أو يعطي الزكاة كذلك؛ فهذا لا يقبل منه العمل.

وإن كانت النية شرطا في سقوط الفرض وجبت عليه الإعادة، فإن حقيقة الإخلاص التي هي شرط في صحة العمل والثواب عليه لم توجد، والحكم المعلق بالشرط عدم عند عدمه، فإن الإخلاص هو تجريد القصد طاعة للمعبود، ولم يؤمر إلا بهذا. وإذا كان هذا هو المأمور به فلم يأت به بقي في عهدة الأمر؛ وقد دلت السنة الصريحة على ذلك كما في قوله – صلى الله عليه وسلم –: «يقول الله عز وجل يوم القيامة: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، فمن عمل عملا أشرك فيه غيري فهو كله للذي أشرك به» وهذا هو معنى قوله تعالى: {فمن كان يرجوا لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه أحدا} [الكهف: ١١٠] .

[فصل جزاء المخلص]

فصل

---

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين ابن القيم ٥٣/٢

[جزاء المخلص]

وقوله: " فما ظنك بثواب عند الله في عاجل رزقه وخزائن رحمته " يريد به تعظيم جزاء المخلص وأنه رزق عاجل إما للقلب أو للبدن أو لهما. ورحمته مدخرة في خزائنه؛ فإن الله سبحانه يجزي العبد على ما عمل من خير في الدنيا ولا بد، ثم في الآخرة يوفيه أجره، كما قال تعالى: {وإنما توفون أجوركم يوم القيامة} [آل عمران: ١٨٥] فما يحصل في الدنيا من الجزاء على الأعمال الصالحة ليس جزاء توفية، وإن كان نوعا آخر كما قال تعالى عن إبراهيم: {وآتيناه أجره في الدنيا وإنه في الآخرة لمن الصالحين} [العنكبوت: ٢٧] وهذا نظير قوله تعالى: {وآتيناه في الدنيا حسنة وإنه في الآخرة لمن الصالحين} [النحل: ١٢٢] فأخبر سبحانه أنه آتى خليله أجره في الدنيا من النعم التي أنعم بها عليه في نفسه وقلبه وولده وماله وحياته الطيبة، ولكن ليس ذلك أجر توفية، **وقد دل القرآن في** غير موضع على أن لكل من عمل خيرا أجرين: عمله في الدنيا ويكمل له أجره في الآخرة كقوله تعالى: {للذين أحسنوا في هذه الدنيا حسنة ولدار الآخرة خير ولنعم دار المتقين} [النحل: ٣٠] وفي الآية الأخرى: {والذين هاجروا في الله من بعد ما ظلموا لنبوئنهم في الدنيا حسنة ولأجر الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون} [النحل: ٤١] ، وقال في هذه السورة: {من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون} [النحل: ٩٧] وقال فيها عن خليله: {وآتيناه في الدنيا حسنة وإنه في الآخرة لمن الصالحين} [النحل: ١٢٢]." (١)

١٣-إعلام الموقعين عن رب العالمين ابن القيم (٧٥١)

"فإن قيل: **قد دل القرآن على** صحة القياس واعتباره وإثبات الأحكام به، فما خرجنا عن موجب القرآن، ولا زدنا على ما في القرآن إلا بما دلنا عليه القرآن.

قيل: فهلا قلتم مثل هذا سواء في السنة الزائدة على القرآن، وكان قولكم ذلك في السنة أسعد وأصلح من القياس الذي هو محل آراء المجتهدين وعرضة للخطأ، بخلاف قول من ضمنت لنا العصمة في أقواله، وفرض الله علينا اتباعه وطاعته.

فإن قيل: القياس بيان لمراد الله ورسوله من النصوص، وأنه أريد بها إثبات الحكم في المذكور في نظيره، وليس ذلك زائدا على القرآن، بل تفسير له وتبيين.

قيل: فهلا قلتم: إن السنة بيان لمراد الله من القرآن، تفصيلا لما أجمله، وتبيينا لما سكت عنه، وتفسيرا لما أبهمه،

---

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين ابن القيم ٢/١٢٥

فإن الله سبحانه أمر بالعدل والإحسان والبر والتقوى، ونهى عن الظلم والفواحش والعدوان والإثم، وأباح لنا الطيبات، وحرم علينا الخبائث؛ فكل ما جاءت به السنة فإنها تفصيل لهذا المأمور به والمنهي عنه، والذي أحل لنا هو الذي حرم علينا.

وهذا تبيين بالمثال التاسع عشر: وهو أن النبي – صلى الله عليه وسلم – أمر في حديث النعمان بن بشير أن يعدل بين الأولاد في العطية فقال «اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم» . وفي الحديث: «إني لا أشهد على جور» فسماه جورا، وقال «إن هذا لا يصلح» وقال «أشهد على هذا غيري» تهديدا له، وإلا فمن الذي يطيب قلبه من المسلمين أن يشهد على ما حكم النبي – صلى الله عليه وسلم – بأنه جور وأنه لا يصلح وأنه على خلاف تقوى الله وأنه خلاف العدل؟ وهذا الحديث من تفاصيل العدل الذي أمر الله به في كتابه، وقامت به السماوات والأرض، وأسست عليه الشريعة؛ فهو أشد موافقة للقرآن من كل قياس على وجه الأرض، وهو محكم الدلالة غاية الإحكام، فرد بالمتشابه من قوله «كل أحد أحق بماله من ولده، ووالده والناس أجمعين» فكونه أحق به يقتضي جواز تصرفه فيه كما يشاء وبقياس متشابه على إعطاء الأجانب، ومن المعلوم بالضرورة أن هذا المتشابه من العموم، والقياس لا يقاوم هذا المحكم المبين غاية البيان.

[رد المحكم في مسألة المصراة]

المثال العشرون: رد المحكم الصحيح الصريح في مسألة المصراة بالمتشابه من القياس، وزعمهم أن هذا حديث يخالف الأصول فلا يقبل؛ فيقال: الأصول كتاب الله وسنة رسوله وإجماع أمته والقياس الصحيح الموافق للكتاب والسنة؛ فالحديث الصحيح أصل بنفسه، فكيف يقال: الأصل يخالف نفسه؟ هذا من أبطل الباطل، والأصول في الحقيقة اثنان لا ثالث لهما: كلام الله، وكلام رسوله، وما عداهما فمردود إليهما؛ فالسنة أصل قائم." (١)

١٤-إعلام الموقعين عن رب العالمين ابن القيم (٧٥١)

"بسبيل ولا يكون فيهم رجل رشيد يراقب الله؟ ولو عرض على جميع العقلاء هذا الحكم والحكم بتحليف العدو الذي وجد القتيل في داره بأنه ما قتله لرأوا أن ما بينهما من العدل كما بين السماء والأرض، ولو سئل كل سليم الحاسة عن قاتل هذا لقال من وجد في داره، والذي يقضي منه العجب أن يرى قتيل يتشحط في دمه وعدوه هارب بسكين ملطخة بالدم ويقال: القول قوله، فيستحلفه بالله ما قتله ويخلي سبيله، ويقدم ذلك

---

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين ابن القيم ٢/٢٣٦

على أحسن الأحكام وأعدلها وألصقها بالعقول والفطر، الذي لو اتفقت العقلاء لم يهتدوا لأحسن منه، بل ولا لمثله. وأين ما تضمنه الحكم بالقسامة من حفظ الدماء إلى ما تضمنه تحليف من لا يشك مع القرائن التي تفيد القطع أنه الجاني؟ .

ونظير هذا إذا رأينا رجلا من أشراف الناس حاسر الرأس بغير عمامة وآخر أمامه يشتد عدوا وفي يده عمامة وعلى رأسه أخرى؛ فإنا ندفع العمامة التي بيده إلى حاسر الرأس ونقبل قوله، ولا نقول لصاحب اليد: القول قولك مع يمينك.

وقوله – صلى الله عليه وسلم –: «لو يعطى الناس بدعواهم» لا يعارض القسامة بوجه؛ فإنه إنما نفى الإعطاء بدعوى مجردة. وقوله: «ولكن اليمين على المدعى عليه» هو في مثل هذه الصورة حيث لا تكون مع المدعي إلا مجرد الدعوى، **وقد دل القرآن على** رجم المرأة بلعان الزوج إذا نكلت، وليس ذلك إقامة للحد بمجرد أيمان الزوج، بل بها وبنكولها، وهكذا في القسامة إنما يقبل فيها باللوث الظاهر والأيمان المتعددة المغلظة، وهاتان بينتا هذين الموضعين، والبينات تختلف بحسب حال المشهود به كما تقدم بأربعة شهود، وثلاثة، بالنص وإن خالفه من خالفه في بينة الإعسار، واثنان، وواحد ويمين، ورجل وامرأتان، ورجل واحد، وامرأة واحدة، وأربعة أيمان، وخمسون يمينا، ونكول وشهادة الحال، ووصف المالك اللقطة، وقيام القرائن، والشبه الذي يخبر به القائف، ومعاقد القمط، ووجوه الآجر في الحائط، وكونه معقودا ببناء أحدهما عند من يقول بذلك؛ فالقسامة مع اللوث أقوى البينات.

[رد السنة المحكمة في النهي عن بيع الرطب بالتمر]

المثال الثالث والعشرون: رد السنة الثابتة المحكمة في النهي عن بيع الرطب بالتمر بالمتشابه من قوله: {وأحل الله البيع} [البقرة: ٢٧٥] وبالمتشابه من قياس في غاية الفساد، وهو قولهم: الرطب والتمر إما أن يكونا جنسين وإما أن يكون جنسا واحدا، وعلى التقديرين فلا يمنع بيع أحدهما بالآخر، وأنت إذا نظرت إلى هذا القياس رأيته مصادما للسنة أعظم مصادمة، ومع أنه فاسد في نفسه، بل هما جنس واحد أحدهما أزيد من الآخر قطعا بلينته فهو أزيد أجزاء من الآخر بزيادة لا يمكن فصلها وتمييزها، ولا يمكن أن يجعل في مقابلة تلك الأجزاء من الرطب ما يتساويان به عند الكمال؛ إذ هو ظن وحسبان، فكان." (١)

---

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين ابن القيم ٢/٢٣٨

١٥-اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم ابن تيمية (٧٢٨)

"الفقهاء، أو لأكثر المتأخرين في مسائل الفقه، وكذلك (¬١) رأيت الاختلاف كثيرا بين بعض المتفقهة، وبعض المتصوفة، وبين فرق (¬٢) المتصوفة، ونظائره كثيرة.

ومن جعل الله له هداية ونورا رأى من هذا ما يتبين له (¬٣) به منفعة ما جاء في الكتاب والسنة: من النهي عن هذا وأشباهه، وإن كانت القلوب الصحيحه تنكر هذا (¬٤) ابتداء، لكن نور على نور (¬٥) .

وهذا القسم - الذي سميناه: اختلاف التنوع - كل واحد من المختلفين مصيب فيه بلا تردد، لكن الذم واقع على من بغى على الآخر فيه، **وقد دل القرآن على** حمد كل واحد من الطائفتين في مثل ذلك (¬٦) إذا لم يحصل (¬٧) بغي كما في قوله: {ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله} [الحشر: ٥] (¬٨) .

وقد كانوا (¬٩) اختلفوا في قطع الأشجار فقطع قوم وترك آخرون.

وكما في قوله:

¬_________

(¬١) في (ب) : وكذلك رأيته لا اختلاف. وهو خلط من الناسخ.

(¬٢) قوله: وبين فرق المتصوفة. ساقطة في (د) .

(¬٣) له: سقطت من (أب ط) .

(¬٤) أي رد الحق الذي مع الخصم عند الاختلاف والخصومة، أو أنها تنكر الاختلاف ابتداء.

(¬٥) في المطبوعة زاد: ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور. وهي زيادة ليست في المخطوطات.

(¬٦) في المطبوعة: هذا.

(¬٧) في المطبوعة زاد: من إحداهما.

(¬٨) سورة الحشر: من الآية ٥.

(¬٩) في المطبوعة: زيادة وتغيير في العبارة حيث قال: وقد كان الصحابة في حصار بني النضير اختلفوا في قطع الأشجار والنخيل.." (١)

١٦-الاستقامة ابن تيمية (٧٢٨)

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم ابن تيمية ١٥٢/١

"كما قال النبي صلى الله عليه وسلم للعباس اما ظاهرك فكان علينا واما سريرتك فإلى الله

وقد اخرجا في الصحيحين عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب العذاب من كان فيهم ثم يبعثون على نياتهم فهذا ايضا دليل على ان المكره على تكثير سواد المقاتلين بغير حق وان اصابة عذاب الدنيا فإنه يحشر في الاخرة على نياته

فهذا كله يدل على انه ليس كل مكره على فعل محرم يأثم به كأشهر الروايتين وهو الذي عليه جمهور العلماء

ومن ذلك مقام المسلمين بين المشركين مستضعفين **وقد دل القرآن على** هذا وعلى هذا

ومنه استئسار المسلم اذا اكرهه الكافر وقال ان لم تستأسر والا قتلتك فإن دخوله في اسره محرم لولا الاكراه وقد فعل ذلك خبيب بن عدي وغيره وهم في ذلك كالمستضعفين." (١)

١٧-الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي = الداء والدواء ابن القيم (٧٥١)

"وهذا القسم أكثر ذنوب الخلق لعجزهم عن الذنوب السبعية والملكية، ومنه يدخلون إلى سائر الأقسام، فهو يجرهم إليها بالزمام، فيدخلون منه إلى الذنوب السبعية، ثم إلى الشيطانية، ثم منازعة الربوبية، والشرك في الوحدانية، ومن تأمل هذا حق التأمل، تبين له أن الذنوب دهليز الشرك والكفر ومنازعة الله ربوبيته.

[فصل الذنوب كبائر وصغائر]

فصل

الذنوب كبائر وصغائر

وقد دل القرآن والسنة وإجماع الصحابة والتابعين بعدهم والأئمة، على أن من الذنوب كبائر وصغائر، قال الله تعالى: {إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما} [سورة النساء: ٣١]

.

وقال تعالى: {الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم} [سورة النجم: ٣٢] .

وفي الصحيح عنه - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر» .

وهذه الأعمال المكفرة لها ثلاث درجات:

---

(١) الاستقامة ابن تيمية ٢/٣٤٣

إحداها: أن تقصر عن تكفير الصغائر لضعفها وضعف الإخلاص فيها والقيام بحقوقها، بمنزلة الدواء الضعيف الذي ينقص عن مقاومة الداء كمية وكيفية.

الثانية: أن تقاوم الصغائر ولا ترتقي إلى تكفير شيء من الكبائر.

الثالثة: أن تقوى على تكفير الصغائر وتبقى فيها قوة تكفر بها بعض الكبائر.

فتأمل هذا فإنه يزيل عنك إشكالات كثيرة.

وفي الصحيحين عنه – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: «اجتنبوا السبع الموبقات، قيل: وما هن يا رسول الله؟ قال: الإشراك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات» .

وفي الصحيحين عنه – صلى الله عليه وسلم – أنه سئل: «أي الذنب أكبر عند الله؟ قال: أن تجعل لله ندا وهو خلقك، قيل: ثم أي؟ قال: أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك، قيل: ثم أي؟ قال: أن تزني بحليلة جارك» فأنزل الله تعالى تصديقها:." (١)

١٨-الداء والدواء ط المجمع ابن القيم (٧٥١)

"والملكية. ومنه يدخلون إلى سائر الأقسام، فهو يجرهم إليها بالزمام، فيدخلون منه إلى الذنوب السبعية، ثم إلى الشيطانية، ثم إلى منازعة الربوبية والشرك في الوحدانية.

ومن تأمل هذا حق التأمل تبين له أن الذنوب دهليز (¬١) الشرك، والكفر، ومنازعة الله ربوبيته (¬٢).

فصل

وقد دل القرآن والسنة وإجماع الصحابة والتابعين بعدهم والأئمة على أن من الذنوب كبائر وصغائر. قال تعالى: {إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم} [النساء: ٣١]. وقال تعالى: ({الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم} [النجم: ٣٢] (¬٣).

وفي الصحيح عنه – صلى الله عليه وسلم – أنه قال (¬٤): "الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن، إذا اجتنبت الكبائر" (¬٥).

وهذه الأعمال المكفرة لها ثلاث درجات: إحداها (¬٦): أن تقصر عن تكفير الصغائر، لضعفها وضعف

---

(١) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي = الداء والدواء ابن القيم ص/١٢٥

(¬١) الذهليز بكسر الدال: ما بين الباب والدار، فارسي معرب. الصحاح (٣/ ٨٧٨).

(¬٢) ز: "في ربوبيته".

(¬٣) في ز تقدمت هذه الآية على الآية السابقة.

(¬٤) "أنه قال" لم يرد في س.

(¬٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. أخرجه مسلم في الطهارة، باب الصلوات الخمس ... (٢٣٣).

(¬٦) س: "أحدها".." (١)

١٩-الصارم المسلول على شاتم الرسول ابن تيمية (٧٢٨)

"كما قال سبحانه: {وليعلمن الله الذين آمنوا وليعلمن المنافقين} وقال تعالى: {ما كان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب} وذلك لأن الإيمان والنفاق أصله في القلب وإنما الذي يظهر من القول والفعل فرع له ودليل عليه فإذا ظهر من الرجل شيء من ذلك ترتب الحكم عليه فلما أخبر سبحانه أن الذين يلمزون النبي صلى الله عليه وسلم والذين يؤذونه من المنافقين ثبت أن ذلك دليل على النفاق وفرع له ومعلوم أنه إذا حصل فرع الشيء ودليله حصل أصله المدلول عليه فثبت أنه حيثما وجد ذلك كان صاحبه منافقا سواء كان منافقا قبل هذا القول أو حدث له النفاق بهذا القول.

فإن قيل: لم لا يجوز أن يكون هذا القول دليلا للنبي صلى الله عليه وسلم على نفاق أولئك الأشخاص الذين قالوه في حياته بأعينهم وإن لم يكن دليلا من غيرهم؟.

قلنا: إذا كان دليلا للنبي صلى الله عليه وسلم الذي يمكن أن يغنيه الله بوحيه عن الاستدلال فأن يكون دليلا لمن لا يمكنه معرفة البواطن أولى وأحرى.

وأيضا فلو لم تكن الدلالة مطردة في حق كل من صدر منه ذلك القول لم يكن في الآية زجر لغيرهم أن يقول مثل هذا القول ولا كان في الآية تعظيم لذلك القول بعينه فإن الدلالة على عين المنافق قد تكون مخصوصة بعينه وإن كانت أمرا مباحا كما لو قيل: من المنافقين صاحب الجمل الأحمر وصاحب الثوب الأسود ونحو ذلك **فلما دل القرآن على** ذم عين هذا القول." (٢)

---

(١) الداء والدواء ط المجمع ابن القيم ص/٢٨٩

(٢) الصارم المسلول على شاتم الرسول ابن تيمية ص/٣٤

٢٠-الصارم المسلول على شاتم الرسول ابن تيمية (٧٢٨)

"وقد دل القرآن أن حد قاطع الطريق والزاني والسارق والقاذف لا يسقط بالتوبة بعد التمكن من إقامة الحد.

ودلت السنة على مثل ذلك في الزاني وغيره ولم يختلف المسلمون فيما علمناه أن المسلم إذا زنى أو سرق أو قطع الطريق أو شرب الخمر فرفع إلى السلطان وثبت عليه الحد ببينة ثم تاب من ذلك أنه تجب إقامة الحد عليه إلا أن يظن أحد في ذلك خلافا شاذا لا يعتد به فهذه حدود الله وكذلك لو وجب عليه قصاص أو حد أو قذف أو عقوبة سب لمسلم أو معاهد ثم تاب من ذلك لم تسقط عنه العقوبة وكذلك أيضا لم يختلفوا فيما علمناه أن الذمي لو وجب عليه حد قطع الطريق أو حد السرقة أو قصاص أو حد قذف أو تعزير ثم أسلم وتاب من ذلك لم تسقط عنه عقوبة ذلك وكذلك أيضا لو زنى فإنه إذا وجب عليه حد الزنا ثم أسلم لم يسقط عنه بل يقام عليه حد الزنا عند من يقول بوجوبه قبل الإسلام ويقتل حتما عند الإمام أحمد إن كان زنى نقض عهده.

هذا مع الإسلام يجب ما قبله والتوبة تجب ما قبلها فيغفر للتائب ذنبه مع إقامة الحد عليه تطهيرا له وتنكيلا للناس عن مثل تلك الجريمة فتحصل بإقامة الحد المصلحة العامة وهي زجر الملتزمين للإسلام أو الصغار عن مثل ذلك الفساد فإنه لو لم يقم الحد عند إظهار التوبة لم يتأت إقامة حد في الغالب فإنه لا يشاء المفسد في الأرض إذا أخذ أن يظهر التوبة إلا أظهرها وأوشك كل من هم بعظيمة من العظائم من الأقوال والأفعال أن يرتكبها ثم إذا أحيط به قال: إني تائب.

ومعلوم أن ذلك لو درأ الحد الواجب لتعطلت الحدود وظهر الفساد في البر والبحر ولم يكن في شرع العقوبات والحدود كبير مصلحة وهذا ظاهر لا خفاء به.." (١)

٢١-الصلاة وأحكام تاركها ابن القيم (٧٥١)

"حبوط الأعمال الماضية كلها بترك صلاة واحدة، وتركها عنده ليس بردة تحبط الأعمال فهذا الذي استشكله هؤلاء هو وارد عليهم بعينه في حبوط عمل ذلك اليوم والذي يظهر في الحديث. والله أعلم بمراد رسوله أن الترك نوعان: ترك كلي لا يصليها أبدا فهذا يحبط العمل جميعه وترك معين في يوم معين فهذا يحبط عمل ذلك اليوم فالحبوط العام في مقابلة الترك العام، والحبوط المعين في مقابلة الترك المعين، فإن قيل: كيف

(١) الصارم المسلول على شاتم الرسول ابن تيمية ص/٤٣١

تحبط الأعمال بغير الردة؟ قيل: نعم، **قد دل القرآن والسنة** والمنقول عن الصحابة أن السيئات تحبط الحسنات، كما أن الحسنات يذهبن السيئات. قال تعالى: {يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى} . {يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون} . وقالت عائشة لأم زيد بن أرقم: أخبري زيدا أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أن يتوب لما با ع بالعينة١. وقد نص الإمام أحمد على هذا فقال: ينبغي للعبد في هذا الزمان أن يستدين ويتزوج لئلا ينظر ما لا يحل فيحبط عمله، وآيات الموازنة في القرآن تدل على أن السيئة تذهب بحسنة أكبر منها، فالحسنة يحبط أجرها بسيئة أكبر منها.

فإن قيل: فأي فائدة في تخصيص صلاة العصر بكونها محبطة دون غيرها من الصلوات؟.

قيل: الحديث لم ينف الحبوط بغير العصر إلا بمفهوم لقب وهو مفهوم ضعيف جدا وتخصيص العصر بالذكر لشرفها من بين الصلوات ولهذا كانت هي الصلاة الوسطى بنص رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحيح الصريح.

ولهذا خصها بالذكر في الحديث الآخر وهو قوله: " الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله". أي فكأنما." (١)

٢٢-الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة ابن القيم (٧٥١)

"المجلد الثالث

الفصل الرابع والعشرون في ذكر الطواغيت الأربع التي هدم بها أصحاب التأويل الباطل معاقل الدين وانتهكوا بها حرمة القرآن ومحوا بها رسوم الإيمان (تابع)

الطاغوت الثاني: إذا تعارض العقل ونصوص الوحي أخذنا بالعقل ولم نلتفت إلى الوحي

...

فصل

فهذا الطاغوت الأول وهو قولهم إن الأدلة اللفظية لا تفيد اليقين فإن قيل **فقد دل القرآن على** أن فيه محكما ومتشابها ومعلوم أن المتشابه هو الذي يشبه المراد به بغيره وهو آيات الصفات فلو أفادت اليقين لم تكن متشابهة.

---

(١) الصلاة وأحكام تاركها ابن القيم ص/٦٥

قيل هذا السؤال مبني على ثلاث مقدمات

أحدها: أن القرآن متضمن للمتشابه

الثانية: أن المتشابه هو آيات الصفات

الثالثة: أن المتشابه لا يمكن حصول العلم واليقين بمعناه.

وسنفرد الكلام على هذا بفصل مستقل بعد كسر الطواغيت الأربعة التي نصبوها لهدم معاقل الدين ونبين معنى المحكم بمعناه ونبين أن آيات الصفات محكمة فإنها من أبين الكتاب إحكاما وإن ما تضمنته من الإحكام أعظم مما تضمنه ما عداها بعون الله وتوفيقه.." (١)

٢٣-النبوات لابن تيمية ابن تيمية (٧٢٨)

"المطلب الرابع: أقوال الناس في النبوة:

تنوعت أقوال الناس في النبوة

أولا: قول أهل السنة والجماعة:

وقالوا: إن النبي يختص بصفات ميزه الله بها على غيره، وبصفات فضله بها بعد البعثة لم تكن موجودة فيه من قبل.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله: "والله سبحانه قد أخبر أنه يصطفي من الملائكة رسلا ومن الناس. والاصطفاء: افتعال من التصفية، كما أن الاختيار: افتعال من الخيرة، فيختار من يكون مصطفى. وقد قال: {الله أعلم حيث يجعل رسالته} [الأنعام، ١٢٤] ، فهو أعلم بمن يجعله رسولا ممن لم يجعله رسولا. ولو كان كل الناس يصلح للرسالة لامتنع هذا. وهو عالم بتعيين الرسول، وأنه أحق من غيره بالرسالة، **كما دل القرآن على** ذلك ... – إلى أن قال: والله سبحانه اتخذ رسولا فضله بصفات أخرى لم تكن موجودة فيه من قبل إرساله، كما كان يظهر لكل من رأى موسى وعيسى ومحمدا من أحوالهم وصفاتهم بعد النبوة، وتلك الصفات غير الوحي الذي ينزل عليهم، فلا يقال إن النبوة مجرد صفة إضافية كأحكام الأفعال كما تقوله الجهمية"١.

---

١ منهاج السنة النبوية ٤٣٧/٥-٤٣٩.." (٢)

---

(١) الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة ابن القيم ٧٩٥/٣

(٢) النبوات لابن تيمية ابن تيمية ٣٠/١

٢٤-النبوات لابن تيمية ابن تيمية (٧٢٨)

"فيتبعون أحسنه} ١؛ كما قال: {واتبعوا أحسن ما أنزل إليكم من ربكم} ٢. وقال: {وكتبنا له في الألواح من كل شيء موعظة وتفصيلا لكل شيء فخذها بقوة وامر قومك يأخذوا بأحسنها} ٣.

[والله] ٤ سبحانه بين القدرة على الابتداء؛ كقوله: {إن كنتم في ريب من البعث فإنا خلقناكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة مخلقة وغير مخلقة لنبين لكم} الآية٥، ومثل قوله: {ويقول الإنسان أإذا ما مت لسوف أخرج حيا أولا يذكر الإنسان أنا خلقناه من قبل ولم يك شيئا} ٦ الآية، ومثل قوله: {وضرب لنا مثلا ونسي خلقه قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي أنشأها أول مرة وهو بكل خلق عليم} ٧، وغير ذلك.

الاستدلال على الخالق بخلق الإنسان طريق عقلي صحيح

فالاستدلال على الخالق بخلق الإنسان في غاية الحسن والاستقامة، وهي طريقة عقلية صحيحة. وهي **شرعية؛ دل القرآن عليها**، وهدى الناس إليها، وبينها وأرشد إليها. وهي عقلية٨؛ فإن نفس كون الإنسان حادثا

---

١ سورة الزمر، الآيتان ١٧، ١٨.

٢ سورة الزمر، الآية ٥٥.

٣ سورة الأعراف، الآية ١٤٥.

٤ ليست في ((خ)) ، و ((م)) .

٥ سورة الحج، الآية ٥.

٦ سورة مريم، الآيتان ٦٦، ٦٧.

٧ سورة يس، الآيتان ٧٨، ٧٩.

٨ قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "فإن الفاضل إذا تأمل غاية ما يذكره المتكلمون والفلاسفة من الطرق العقلية، وجد الصواب منها يعود إلى بعض ما ذكر في القرآن من الطرق. وفي طرق القرآن من تمام البيان والتحقيق ما قد نبهنا على بعضه في غير هذا الموضع". شرح الأصفهانية - ت السعوي - ١/٤١.

وانظر: الاستدلال بهذه الطريقة في: نقض أساس التقديس ١/ ٨٠-٨٢. ودرء تعارض العقل والنقل ٧/ ٣٠٠-٣٠٢.." (١)

٢٥-النبوات لابن تيمية ابن تيمية (٧٢٨)

"وهذا معنى قول من قال: هم معصومون فيما يبلغونه عن الله١.

---

١ من خصائص الأنبياء والمرسلين صلوات الله عليهم أجمعين: أنهم معصومون فيما يخبرون به عن الله تعالى. وأما العصمة في غير ما يتعلق بتبليغ الرسالة، فللناس نزاع في ذلك. والذي عليه جمهور أهل العلم: عصمة الأنبياء عن الكبائر دون الصغائر، وأنهم معصومون من الإقرار على الذنوب مطلقا، وأنهم إن وقع منهم زلات من جنس ذلك، فإنهم يتداركونها بالتوبة والإنابة، ثم يرتقون إلى منزلة أعلى من المنزلة التي كانوا عليها قبل الذنب.

يقول شيخ الإسلام رحمه الله موضحا مسألة عصمة الأنبياء: "فإن القول بأن الأنبياء معصومون عن الكبائر دون الصغائر: هو قول أكثر علماء الإسلام، وجميع الطوائف، حتى إنه قول أكثر أهل الكلام؛ كما ذكر أبو الحسن الآمدي أن هذا قول أكثر الأشعرية، وهو أيضا قول أكثر أهل التفسير والحديث والفقهاء، بل لم ينقل عن السلف والأئمة والصحابة والتابعين وتابعيهم إلا ما يوافق هذا القول". مجموع الفتاوى ٤٣١٩.

وقال أيضا عن أهل السنة: هم متفقون على أنهم لا يقرون على خطأ في الدين أصلا، ولا على فسوق، ولا كذب. ففي الجملة: كل ما يقدح في نبوتهم وتبليغهم عن الله، فهم متفقون على تنزيههم عنه. وعامة الجمهور الذين يجوزون عليهم الصغائر يقولون إنهم معصومون من الإقرار عليها، فلا يصدر عنهم ما يضرهم. كما جاء في الأثر: كان داود بعد التوبة خيرا منه قبل الخطيئة، والله {يحب التوابين ويحب المتطهرين} [سورة البقرة، الآية ٢٢٢] ، وإن العبد ليفعل السيئة، فيدخل بها الجنة) . منهاج السنة ١٤٧٢.

وقال أيضا رحمه الله: " ... أن يقال: إن الله سبحانه وتعالى لم يذكر من نبي من لأنبياء ذنبا، إلا ذكر توبته منه. ولهذا كان الناس في عصمة الأنبياء على قولين: إما أن يقولوا بالعصمة من فعلها، وإما أن يقولوا بالعصمة من الإقرار عليه، لا سيما فيما يتعلق بتبليغ الرسالة، فإن الأمة متفقة على أن ذلك معصوم أن يقر فيه على خطأ، فإن ذلك يناقض مقصود الرسالة ومدلول المعجزة ... ".

---

(١) النبوات لابن تيمية ابن تيمية ١/ ٢٩٢

إلى أن قال رحمه الله: "واعلم أن المنحرفين في مسألة العصمة على طرفي نقيض، كلاهما مخالف لكتاب الله من بعض الوجوه؛ قوم أفرطوا في دعوى امتناع الذنوب حتى حرفوا نصوص القرآن المخبرة بما وقع منهم من التوبة من الذنوب، ومغفرة الله لهم، ورفع درجاتهم بذلك. وقوم أفرطوا في أن ذكروا عنهم **ما دل القرآن على** براءتهم منه، وأضافوا إليهم ذنوبا وعيوبا نزههم الله عنها، وهؤلاء مخالفون للقرآن، وهؤلاء مخالفون للقرآن. ومن اتبع القرآن على ما هو عليه من غير تحريف كان من الأمة الوسط، مهتديا إلى الصراط المستقيم، صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين..". مجموع الفتاوى ١٥١٤٧-١٥٠. وانظر المصدر نفسه ٤٣١٩-٣٢١، ١٠٢٨٩ _ ٢٩٥. ومنهاج السنة النبوية ١٤٧٠-٤٧٤. والجواب الصحيح ٦٢٩٨-٢٩٩. وأضواء البيان ٤٥٢٢، ٥٣٨.." (١)

٢٦-النبوات لابن تيمية ابن تيمية (٧٢٨)

"فصل سنة الله وعادته في الكذاب أن ينتقم منه ويظهر كذبه

وقد دل القرآن على أنه سبحانه لا يؤيد الكذاب عليه، بل لا بد أن يظهر كذبه، وأن ينتقم منه، فقال تعالى: {ولو تقول علينا بعض الأقاويل لأخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين فما منكم من أحد عنه حاجزين} ١، ذكر هذا [بعد] ٢ قوله: {فلا أقسم بما تبصرون وما لا تبصرون إنه لقول رسول كريم وما هو بقول شاعر قليلا ما تؤمنون ولا بقول كاهن قليلا ما تذكرون تنزيل من رب العالمين} ٣، ثم قال: {ولو تقول علينا بعض الأقاويل لأخذنا منه [باليمين] ٤ ثم لقطعنا منه الوتين فما منكم من أحد عنه حاجزين} ٥، هذا بتقدير أن يتقول بعض الأقاويل، فكيف بمن يتقول الرسالة كلها.

وقوله: {لأخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين} : الوتين٦: عرق

---

١ سورة الحاقة، الآيات ٤٤-٤٧.

٢ ما بين المعقوفتين ملحق في ((خ)) بين السطرين.

٣ سورة الحاقة، الآيات ٣٨-٤٣.

٤ ما بين المعقوفتين ساقط من ((خ)) .

٥ سورة الحاقة، الآيات ٤٤-٤٧.

---

(١) النبوات لابن تيمية ابن تيمية ٢/٨٧٤

٦ قال في اللسان: الوتين: عرق في القلب، إذا انقطع مات صاحبه. وقال ابن سيده: الوتين عرق لاصق بالصلب من باطنه أجمع يسقي العروق كلها بالدم، ويسقي اللحم، وهو نهر الجسد، وقيل: هو عرق أبيض مستبطن الفقار. وقيل: الوتين يستقي من الفؤاد وفيه الدم. وقيل: هو عرق أبيض كأنه قصبة. انظر: لسان العرب ١٣٤٤١.

وقال ابن الجوزي رحمه الله عن الوتين: "وهو عرق يجري في الظهر، حتى يتصل بالقلب، فإذا انقطع بطلت القوى، ومات صاحبه. قال أبو عبيدة: الوتين نياط القلب. وأنشد الشماخ:

إذا بلغتني وحملت رحلي

عرابة فاشرقي بدم الوتين

وقال الزجاج: الوتين عرق أبيض غليظ كأنه قصبة". زاد المسير لابن الجوزي ٨٣٥٥. وانظر: تفسير الطبري ٢٩٦٧. ولسان العرب ١٣٤٤١.." (١)

٢٧-النبوات لابن تيمية ابن تيمية (٧٢٨)

"به؛ فإنه يمتنع في حكمة الرب وعدله أن يسوي بين هؤلاء خيار الخلق، وبين هؤلاء شرار الخلق؛ لا في سلطان العلم وبراهينه وأدلته، ولا في سلطان النصر والتأييد، بل يجب في حكمته أن يظهر الآيات والبراهين الدالة على صدق هؤلاء، وينصرهم، ويؤيدهم، ويعزهم، ويبقي لهم [لسان] ١ الصدق، ويفعل ذلك بمن اتبعهم، وأن يظهر الآيات المبينة لكذب أولئك، ويذلهم، ويخزيهم، ويفعل ذلك بمن اتبعهم؛ كما قد وقع في هؤلاء وهؤلاء٢.

وقد دل القرآن على الاستدلال بهذا في غير موضع٣.

الأدلة والبراهين نوعان

والأدلة والبراهين كما تقدم٤ نوعان؛ نوع يدل بمجرده، بحيث يمتنع وجوده غير دال كدلالة حدوث الحادث على محدث، فهذا يدل بمجرده، وإن قدر أن أحدا لم يقصد الدلالة به. لكن الرب بكل شيء عليم، وهو مريد لخلق ما خلقه ولصفاته، لكن لا يشترط في الاستدلال بهذا أن يعلم أن دالا قصد أن يدل به.

والنوع الثاني٥: ما هو دليل بقصد الدال وجعله. [فهذا] ٦ لولا القصد وجعله دليلا، لم يكن دليلا، [فهو] ٧ [إنما] ٨ قصد به الدلالة، فهذا مقصوده مجرد الدلالة، وذلك بمجرده هو الدليل.

---

(١) النبوات لابن تيمية ابن تيمية ٨٩٧/٢

١ في ((م)) ، و ((ط)) : سلطان.

٢ يذكر الشيخ رحمه الله هنا الفرق بين المعجزة والسحر.

٣ انظر ما سبق في هذا الكتاب، ص ١٠٩٨.

٤ انظر ما سبق في هذا الكتاب، ص ٨٨٦.

٥ سبق ذلك في ص ٩١٦ من هذا الكتاب.

٦ في ((خ)) : فلهذا. وما أثبت من ((م)) ، و ((ط)) .

٧ في ((خ)) : فهذا. وما أثبت من ((م)) ، و ((ط)) .

٨ ما بين المعقوفتين ملحق بهامش ((خ)) .." [1]

٢٨-بدائع الفوائد ابن القيم (٧٥١)

"حصيرا أو بساطا فترى الحصير والبساط ينجر ولا ترى الجار له مع أنه هو الذي يجره فهكذا حال الحبال والعصي التبستها الشياطين فقلبتها كتقلب الحية فظن الرائي أنها تقلبت بأنفسها والشياطين هم الذين يقلبونها وإما أن يكون التغيير حدث في الرائي حتى رأي الحبال والعصي تتحرك وهي ساكنة في أنفسها ولا ريب أن الساحر يفعل هذا وهذا فتارة يتصرف في نفس الرأي وإحساسه حتى يرى الشيء بخلاف ما هو به وتارة يتصرف في المرئي باستعانته بالأرواح الشيطانية حتى يتصرف فيها وأما ما يقوله المنكرون من أنهم فعلوا في الحبال والعصي ما أوجب حركتها ومشيها مثل الزئبق وغيره حتى سعت فهذا باطل من وجوه كثيرة فإنه لو كان كذلك لم يكن هذا خيالا بل حركة حقيقية ولم يكن ذلك سحرا لأعين الناس ولا يسمى ذلك سحرا بل صناعة من الصناعات المشتركة وقد قال تعالى: {فإذا حبالهم وعصيهم يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى} ولو كانت تحركت بنوع حيلة كما يقوله المنكرون: لم يكن هذا من السحر في شيء ومثل هذا لا يخفى وأيضا لو كان ذلك بحيلة كما قال هؤلاء لكان طريق إبطالها إخراج ما فيها من الزئبق وبيان ذلك المحال ولم يحتج إلى إلقاء العصا لابتلاعها وأيضا فمثل هذه الحيلة لا يحتاج فيها إلى الاستعانة بالسحرة بل يكفي فيها حذاق الصناع ولا يحتاج في ذلك إلى تعظيم فرعون للسحرة وخضوعه لهم ووعدهم بالتقريب والجزاء وأيضا فإنه لا يقال في ذلك إنه لكبيركم الذي علمكم السحر فإن الصناعات يشترك الناس في تعلمها وتعليمها وبالجملة

---

(١) النبوات لابن تيمية ابن تيمية ٢/٩٤٦

فبطلان هذا أظهر من أن يتكلف رده فلنرجع إلى المقصود.

فصل:

الشر الرابع: شر الحاسد إذا حسد **وقد دل القرآن والسنة** على أن نفس حسد الحاسد يؤذي المحسود فنفس حسده شر يتصل بالمحسود من نفسه وعينه وإن لم." (١)

٢٩-بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية ابن تيمية (٧٢٨)

"الرسول فقد قال تعالى: {النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم} .

وقال تعالى: {قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره} وقال تعالى: {يحلفون بالله لكم ليرضوكم والله ورسوله أحق أن يرضوه} وقال تعالى: {ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله ورسوله} .

ففي التوكل قالوا حسبنا الله ولم يقولوا ورسوله وفي الإيتاء قالوا سيؤتينا الله ورسوله لأن الإيتاء المحمود لا بد أن يكون مما أباحه الرسول وأذن فيه مبلغا عن الله وإلا فمن أوتي ملكا أو مالا غير مأذون له فيه شرعا كان معاقبا عليه وإن جرت به المقادير إذ يجب الفرق بين الإيتاء الكوني والديني كما يجب الفرق بين القضاء الكوني والديني والأمر الكوني والديني والحكم الكوني والديني والإرادة الكونية والدينية والكلمات الكونية والدينية والإذن الكوني والديني والبعث الكوني والديني والإرسال الكوني والديني وأشباه ذلك **مما دل القرآن على** الفرق بينهما فما كان موافقا للشريعة التي بعث بها رسوله فهو الدين الذي يقوم." (٢)

٣٠-بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية ابن تيمية (٧٢٨)

"على النفي في التأويل ويريدون بذلك زعموا التنزيه ونفي التشبيه فنعوذ بالله من تنزيه يوجب النفي والتعطيل فاحتجاجه بهذه الآيات على أن الله عز وجل فوق العرش صريح في أن الله نفسه هو الذي ردوا إليه وهو الذي جاءوا إليه فرادى ووقفوا عليه ونكسوا رءوسهم عنده **كما دل القرآن على** ذلك فلو كان الله بنفسه لا يجوز أن يلقى ولا يؤتى ولا يوقف عليه لم تصح هذه الدلالة بالنصوص المشتملة على ذكر إتيان الله

---

(١) بدائع الفوائد ابن القيم ٢٢٨/٢

(٢) بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية ابن تيمية ص/٥٠٦

عز وجل ومجيئه ونزوله وكذلك استدلال الأشعري على أنه على العرش قال ومما يذكر لكم أن الله عز وجل مستو على عرشه دون." (١)

٣١-بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية ابن تيمية (٧٢٨)

"يجب أن يصير دكا إذا ورد عليه ما يعجز عن مقاومته فإذا كان التجلي ليس هو إلا أن جعل رائيا فمعلوم أنه يكون قادرا على ما جعل فاعلا له فلا يكون دكا ولو كان كذلك لكان العبارة المناسبة أن يقال فلما رأى الجبل ربه جعله دكا **فلما دل القرآن مع** ما ورد به الحديث في تفسير هذه الآية أن التجلي هو ظهوره وأنه مع ذلك قد لا يطيق المتجلي له رؤيته لعجزه وأن التجلي ليس هو خلق الرؤية فيه علم أنه قد يتجلى لمن يراه ولمن لا يراه وأن التجلي ليس هو خلق الرؤية فيه عند الاحتجاب فعلم أن هناك حجابا خارجا عن الإنسان وأن التجلي يكون برفع كل الحجاب الوجه الثاني والعشرون قوله والحجاب عند من ينكر الرؤية محمول على أنه منع وصول آثار إحسانه إليهم فيقال لو كان الحجاب منع الإحسان لكان من كلمه الله من وراء حجاب كما كلم موسى وهو التكليم الذي فضله الله به على سائر العباد منعا من الإحسان فيكون الذي ناداه الله وقربه نجيا أو اصطفاه على الناس برسالاته وكلامه ممنوعا من الإحسان إليه وهذا من أفسد ما يكون في بداهة." (٢)

٣٢-بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية ابن تيمية (٧٢٨)

"يعاقبون على ذلك بأن يجعل في قلوبهم دواعي إلى الفسق الذي يستحقون به العذاب فهذا أمر المترفين بأن يفسقوا فيها وحينئذ يحق عليهم القول فيدمرها تدميرا فقوله تعالى وإذا أردنا أن نهلك قرية [الإسراء ١٦] دل على أن هذا الأمر أريد به إهلاكهم وأمر التكليف ليس كذلك وقوله تعالى أمرنا مترفيها دل على أنه ليس أمرا عاما وأمر التكليف ليس كذلك فالأمر بالإيمان والعمل الصالح عام لا يختص بالمترفين على أن مقصود الآية إنا لا نهلكهم إلا بذنوبهم كما قال تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا (١٥) [الإسراء ١٥] فإذا أردنا إهلاكهم لم نهلكهم إلا بذنب بل يلهمهم فجورهم فيستحقون بذلك العذاب فقد تبين في نفس الآية أنه لم يرد أمر التكليف والتشريع الذي أرسل به الرسل فإنه لا يأمر أحدا بفسق ولا معصية **وقد دل القرآن في** غير موضع على أنه إنما يأمر بالأعمال الحسنة لا يأمر بالشر بل ينهى عن أنواع الشر وما يسمى فسقا ويذم

---

(١) بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية ابن تيمية ٢١/٨

(٢) بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية ابن تيمية ١٣٢/٨

ذلك ويتوعد عليه كما قال تعالى إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي [النحل ٩٠]." [١]

٣٣-جامع الرسائل لابن تيمية - رشاد سالم ابن تيمية (٧٢٨)

"مع ذلك والإختصاص بسنته مع عدمه كما نقول إذا خصت العلة لفوات شرط أو وجود مانع وكما نقول في الإستحسان الصحيح وهو تخصيص بعض أفراد العام بحكم يختص به لامتيازه عن نظائره بوصف يختص به

السنة هي العادة

والسنة هي العادة في الأشياء المتماثلة وسنة هنا تجري على سنه هذا في الإشتقاق الأكبر والسنة من هذا الباب سواء كان أصله سنوة أو سنهة وهما لغتان في السنة

والسنن وأسنان المشط ونحو ذلك بلفظ السنة يدل على التماثل فإنه سبحانه إذا حكم في الأمور المتماثلة بحكم فإن ذلك لا ينتقض ولا يتبدل ولا يتحول بل هو سبحانه لا يفوت بين المتماثلين وإذا وقع تغيير فذلك لعدم التماثل وهذا القول أشبه بأصول الجمهور القائلين بالحكمة في الخلق والأمر وأنه سبحانه يسوي بين المتماثلين ويفرق بين المختلفين **كما دل القرآن على** هذا في مواضع كقوله تعالى أفنجعل المسلمين كالمجرمين [سورة القلم ٣٥]

ومن هذا الباب صارت قصص المتقدمين عبرة لنا ولولا القياس واطراد فعله وسنته لم يصح الإعتبار بها والإعتبار إنما يكون إذا كان حكم الشيء حكم نظيره كالأمثال المضروبة في القرآن وهي كثيرة

وذكر لفظ التبديل والتحويل كقوله تعالى قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا [سورة الإسراء ٥٦] فالتبديل أن تبدل بخلافه والتحويل أن تحول من محل إلى محل." [٢]

٣٤-جامع المسائل لابن تيمية - عزير شمس ابن تيمية (٧٢٨)

"مع الولد والإخوة، وقيده بذلك، ودل ذلك على أنها لا تعطاه (١) مع الأخ الواحد، فعلم أن الثلث قد تستحقه مع الأخ الواحد، ويدل على ذلك أنها إذا أعطيته (٢) مع الأب، فمع غيره من العصبات أولى وأحرى.

---

(١) بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية ابن تيمية ٤٢٥/٨

(٢) جامع الرسائل لابن تيمية - رشاد سالم ابن تيمية ٥٥/١

وهذه دلائل بتنبيه الخطاب ومفهومه، إما مفهوم الموافقة أو مفهوم المخالفة، **فلما دل القرآن على** أنها لا تعطى الثلث ولا تعطى السدس، وكان قسمة ما يبقى بعد فرض الزوجة أثلاثا، مثل قسمة أصل المال من الأبوين أثلاثا (٣) ليس بينهما فرق (٤) أصلا- علم بدلالة التقسيم أن الله أراد أن تعطى في هذه الحال هذا، وكانت هذه الدلالة خطابية من جهة دلالة القرآن على إبطال ما سواه، فتعينت بالضرورة، ومن جهة أنها قياس في معنى الأصل، وإذا جعل ما في معنى الأصل (٥) دلالة لفظية كانت خطابية أيضا، كما في قوله: "من أعتق شركا له في عبد" (٦) ، وقوله: "أيما رجل وجد متاعه بعينه عند رجل قد أفلس فهو أحق به" (٧) ، فإن لفظ

---

(١) س، ع: "أنه لا يعطاه". والتصويب من سائر النسخ.

(٢) س، ع:"أعطته".

(٣) س، ع: "إلا ما"، تحريف.

(٤) س، ع: "فرض"، تحريف.

(٥) "إذا جعل ما في معنى الأصل" ساقطة من س.

(٦) سبق تخريجه.

(٧) أخرجه بهذا اللفظ أحمد (٢/٢٤٩) والحميدي في "مسنده " (١٠٣٥) من طريق هشام بن يحيى المخزومي عن أبي هريرة. وللحديث طرق أخرى=." (١)

٣٥-جامع المسائل لابن تيمية - عزير شمس ابن تيمية (٧٢٨)

"خطاب النبي - صلى الله عليه وسلم - للواحد من أمته، فإن عرف بعادته من خطابه أن هذا حكم لمن هو مثل ذلك الشخص إلى يوم القيامة، وكذلك خطابه لمن حضره، قد علم بعادته أن من غاب عنه إذا كان بمنزلتهم فإنهم يخاطبون بمثل ذلك، لمعرفة المستمع أن حكم الشيء حكم مثله، وأن التعيين (١) هنا لا يراد به التخصيص، بل التمثيل.

وأما إذا كان أحد الزوجين مع سائر العصبة، فهنا (٢) لو أعطيت ثلث الباقي لكان جعلا (٣) لذلك العاصب معها بمنزلة الأب، وليس الأمر كذلك، فإن الأب (٤) في طبقتها، وكان حكمها معه كحكم الذكر

---

(١) جامع المسائل لابن تيمية - عزير شمس ابن تيمية ٢/٣١٣

مع طبقته من الإناث، وأما غير الأب فبعيد عنها.

والقران لما أعطاها الثلث مع الأب دل على أنه مع غيره من العصبة أولى، وليس إذا أعطيت ثلث الباقي مع الأب يكون غيره من العصبة مثله، ولا أولى (٥) من نقصانها، والسدس لا سبيل له لما تقدم.

وقد دل القرآن أنها مع الواحد من الإخوة لا تعطى السدس، فلما بطل إعطاؤها السدس مع العصبة غير الأب وأحد الزوجين،

---

(١) س، ع: "التعبير"، تحريف.

(٢) ع: "فهذه".

(٣) ع: "جعله".

(٤) س: "الأم"، تحريف.

(٥) ع:"والأولى".." (١)

٣٦-جامع المسائل لابن تيمية - عزير شمس ابن تيمية (٧٢٨)

"الجاهلية- أو من كان منهم- لا يورثون إلا الكبير (١) .

ودل أيضا قول النبي - صلى الله عليه وسلم -: " ألحقوا الفرائض بأهلها، فما بقي فلأولى رجل ذكر" أن ما بقي بعد الفرائض فلا يرثه إلا العصبة، وقد علم أن الابن أقرب، ثم الأب، ثم الجد، ثم الإخوة.

وقضى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن ولد ابن الأم يتوارثون دون بني العلات (٢) . فالأخ للأبوين أولى من الأخ للأب، وابن الابن يقوم مقام الابن (٣) ، وكذلك كل بني أب هم أقرب من بني الأب الذي هو أعلى منه، وأقربهم إلى الأب الأعلى، فهو أقرب إلى الميت. وإذا استووا في الدرجة فمن كان لأبوين أولى ممن كان لأب.

فلما دل القرآن على أن للأخت النصف مع عدم الولد، وأنه مع ذكور الولد يكون الابن عاصبا، يحجب الأخت ما يحجب أخاها، بقي حال الأخت مع إناث الولد، ليمس في القرآن ما ينفي

---

(١) كما روي ذلك عن سعيد بن جبير وقتادة وابن عباس، انظر "تفسير ابن كثير" (١/٤٦٥، ٤٦٨) .

---

(١) جامع المسائل لابن تيمية - عزير شمس ابن تيمية ٢/٣١٥

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٢٤٩/١٠) وأحمد (٧٩/١، ١٣١، ١٤٤) والدارمي (٢٩٨٨) والترمذي (٢٠٩٤، ٢٠٩٥، ٢١٢٢) وابن ماجه (٢٧١٥، ٢٧٣٩) والدارقطني (٨٦/٤- ٨٧) والحاكم (٣٣٦/٤، ٣٤٢) من طريق الحارث الأعور عن علي. قال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث أبي إسحاق عن الحارث عن علي، وقد تكلم بعض أهل العلم في الحارث، والعمل على هذا الحديث عند عامة أهل العلم. وانظر: "تلخيص الحبير" (٨٣/٣) .

(٣) س: "الأب"، تحريف.." (١)

٣٧-جامع المسائل لابن تيمية - عزير شمس ابن تيمية (٧٢٨)

"واعلم أنه كما يعقل امتناع الدور في العلل الفاعلة التي هي الأسباب، والغائية التي هي الحكم والمقاصد، من اثنين، فكذلك يعقل امتناع الدور فيهما من واحد، وذلك أن الفاعل الواحد قد يفعل. الشيء بسبب آخر، كما يخلق الله سبحانه النبات بالمطر، والمطر بالسحاب، وكما يخلق الولد بالوالدين، وكما يخلق سبحانه الشيء لحكمة وهي عامة مقصودة ... (١) فيمتنع أن يكون كل من الشيئين سببا للاخر، ويمتنع أن يكون كل من الشيئين حكمة وغاية للاخر. ولا يمتنع أن يكونا جميعا عن سبب واحد غيرهما، ولا أن يكونا جميعا لحكمة واحدة غيرهما، ولا أن يكون أحدهما شرطا للاخر بحيث لا يكون هذا السبب إلا مع ذلك السبب لا به، وأن تكون هذه الحكمة والغاية مع تلك لا لأجلها.

فليتدبر اللبيب هذه الحقائق، ينتفع بها في معرفة أن الله هو إله كل شيء، وأن جميع المخلوقات غايته له، مسبحة بحمده، قانتة له، وأن الحركات الموجودة في العلو والسفل إنما أصلها عبادة الله وقصده. **كما دل القرآن على** ذلك في غير موضع، وهذا شيء اخر غير كونها مربوبة له ومقدورة ومقهورة، وغير ذلك من معاني ربوبيته وقدرته التي هي منتهى نظر أكثر المتكلمين والمتفلسفة، حتى يظنوا أن هذا هو تسبيحها، وأن دلالتها على وجود الرب وقدرته هو تسبيحها بلسان الحال فقط، وإن كان ما أثبتوه حقا، فليس الأمر كما زعموه، بل على ما أخبرت به الرسل ودلت عليه، كما نطقت به الكتب الإلهية، ودلت

---

(١) بياض في الأصل بقدر كلمة.." (٢)

---

(١) جامع المسائل لابن تيمية - عزير شمس ابن تيمية ٣٢٢/٢

(٢) جامع المسائل لابن تيمية - عزير شمس ابن تيمية ١٨٢/٦

٣٨-حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح ابن القيم (٧٥١)

"لا يدبر وأي كمال في أن يكون رب العالمين معطلا عن الفعل في مدة مقدرة أو محققة لا تتناهى يستحيل منه الفعل وحقيقة ذلك أنه لا يقدر عليه وإن أبيتم هذا الإطلاق وقلتم أن المحال لا يوصف بكونه غير مقدور عليه فجمعتم بين محالين الحكم بإباحة الفعل من غير موجب لإحالته وانقلابه من الإحالة الذاتية إلى الإمكان الذاتي من غير تجدد سبب وزعمتم أن هذا هو الأصل الذي تثبتون به وجود الصانع وحدوث العالم وقيامه الأبدان فجنيتم على العقل والشرع والرب تعالى لم يزل قادرا على الفعل والكلام بمشيئته ولم يزل فعالا لما يريد ولم يزل ربا محسنا والمقصود إن القول بفناء الجنة والنار قول مبتدع لم يقله أحد من الصحابة ولا التابعين ولا أحد من أئمة المسلمين والذين قالوه إنما تلقوه عن قياس فاسد كما اشتبه أصله على كثير من الناس فاعتقدوه حقا وبنوا عليه القول بخلق القران ونفي الصفات **وقد دل القرآن والسنة** والعقل الصريح على أن كلمات الله وأفعاله لا تتناهى ولا تنقطع بآخر ولا تحد بأول قال تعالى: {قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي لنفد البحر قبل أن تنفد كلمات ربي ولو جئنا بمثله مددا} وقال تعالى: {ولو أنما في الأرض من شجرة أقلام والبحر يمده من بعده سبعة أبحر ما نفدت كلمات الله إن الله عزيز حكيم} فاخبر عن عدم نفاد كلماته لعزته وحكمته وهذان وصفان ذاتيان له سبحانه وتعالى لا يكون إلا كذلك وذكر ابن أبي حاتم في تفسيره عن سليمان بن عامر قال سمعت الربيع بن أنس يقول إن مثل علم العباد كلهم في علم الله عز وجل كقطرة من هذه البحور كلها وقد انزل الله سبحانه وتعالى في ذلك: {ولو أنما في الأرض من شجرة أقلام} الآية." (١)

٣٩-درء تعارض العقل والنقل ابن تيمية (٧٢٨)

"{فاتقوا الله ما استطعتم} [سورة التغابن: ١٦] ، وقوله {والذين آمنوا وعملوا الصالحات لا نكلف نفسا إلا وسعها} [الأعراف: ٤٢] ، وأمثال ذلك، فهؤلاء المفرطون والمعتدون في أصول الدين إذا لم يستطيعوا سمع ما أنز إلي الرسول فهم من هذا القسم.

تنازعهم في المأمور به الذي علم الله أنه لا يكون

وكذلك أيضا تنازعهم في المأمور به الذي علم الله أنه لا يكون، أو أخبر مع ذلك أنه لا يكون، فمن الناس

(١) حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح ابن القيم ص/٣٥١

من يقول: إن هذا غير مقدور عليه، كما أن غالية القدرية يمنعون أن يتقدم علم الله وخبره وكتابه بأنه لا يكون، وذلك لاتفاق الفريقين علي أن خلاف المعلوم لا يكون ممكنا ولا مقدورا عليه.

وقد خالفهم في ذلك جمهور الناس، وقالوا: هذا منقوص عليهم بقدرة الله تعالي، فإنه أخبر بقدرته علي أشياء، مع أنه لا يفعلها، كقوله {بلى قادرين على أن نسوي بنانه} [القيامة: ٤] ، وقوله {وإنا على ذهاب به لقادرون} [المؤمنون: ١٨] ، وقوله {قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم أو من تحت أرجلكم} [الأنعام: ٦٥] ، وقد قال {ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة} [هود: ١٨] ، ونحو ذلك مما يخبر أنه لو شاء لفعله، وإذا فعله فإنما يفعله إذا كان قادرا عليه، **فقد دل القرآن علي** أنه قادر عليه يفعله إذا شاءه، مع أنه لا يشاؤه.

وقالوا أيضا: إن الله يعلمه علي ما هو عليه، فيعلمه ممكنا مقدورا للعبد، غير واقع ولا كائن لعدم إرادة العبد له، أو لبغضه إياه، ونحو ذلك، لا لعجزه عنه.." (١)

٤٠-درء تعارض العقل والنقل ابن تيمية (٧٢٨)

"من يجوز ذلك في الماضي كما يجوزه في المستقبل ومنهم من يجوزه في المستقبل دون الماضي.

والأدلة الدالة على امتناع ذلك قد عرف ضعفها.

ويقول له: وقد علمت بالاضطرار أن تصديق السلف للرسول صلى الله عليه وسلم لم يكن مبنيا عليها، فلا يكون العلم بصدق الرسول موقوفا عليها، ولا علمي أيضا بصدق الرسول موقوفا عليها، ولا معرفتي للصانع تعالى موقوفة عليها.

وليست هذه الطرق وأمثالها هي الطرق العقلية **التي دل القرآن عليها** وأرشد عليها فإن تلك الطرق صحيحة عقلية، لا يمكن عاقلا أن ينازع فيها، فإن حدوث المحدثات مشهود معلوم الحس، وافتقار المحدث إلى محدث معلوم بضرورة العقل، بل العقل الصريح يعلم العقل افتقار كل ما يعلم حدوثه إلى محدث، كما يعلم افتقار جنس المحدثات إلى محدث، فتعلم الأعيان الجزئية الموجودة في الخارج، كما تعلم القضية الكلية الشاملة لها، إلى سائر نافي هذا الباب من الآيات الدالة على معرفة الصانع سبحانه، كما قد بسط في موضعه.." (٢)

٤١-درء تعارض العقل والنقل ابن تيمية (٧٢٨)

---

(١) درء تعارض العقل والنقل ابن تيمية ٦٢/١

(٢) درء تعارض العقل والنقل ابن تيمية ٢٤١/٧

"حال: أن الإنسان أقرب إلى علم هذا بالتنبيه من ناحية السمع عليه، وأجدر أن يتحقق علم ما فيه، وإن كان لو أفرد بعقله، وأحيل على صحيح نظره، لقال بما نبه السمع على مواضعه، وإن احتاج في ذلك إلى فضل فكر بالكد والروية وإتعاب النفس في طلب الحق) .

قال: (فهذا وجه التنبيه مما تلاه من التنزيل) .

وذكر في التوحيد والمعاد نحوا من ذلك، بخلاف نفي التشبيه، فإنه جعله من باب **ما دل القرآن عليه** بالخبر.

وأما ما ذكره هو وغيره: من أنهم عرفوا صدق الرسول بالمحجزات ابتداء، فهذا يكون على وجهين:

أحدهما: أنهم عرفوا إثبات الخالق بالضرورة، ثم عرفوا صدق الرسول بالمعجزات.

الثاني: أن يقال: نفس ظهور المعجزات دلت على إثبات الخالق وعلى صدق رسوله، كما كان إظهار موسى للآيات: مثل العصا، واليد، دليلا على الصانع وعلى صدق الرسول.

ولهذا لما قال له فرعون: {لئن اتخذت إلها غيري لأجعلنك من المسجونين} .

قال له موسى: {قال أو لو جئتك بشيء مبين * قال فأت به إن كنت من الصادقين * فألقى عصاه فإذا هي ثعبان مبين * ونزع يده فإذا هي بيضاء للناظرين} .

فأظهر موسى هذه الآيات لما قال له فرعون: {لئن اتخذت إلها غيري لأجعلنك من المسجونين} فدل ذلك على أنه أظهرها لإثبات." (١)

٤٢-درء تعارض العقل والنقل ابن تيمية (٧٢٨)

"وإن أراد بذلك أنه يعلم الأشياء بعد وجودها، فلا ريب أنه يعلم ما يكون قبل أن يكون، ثم إذا كان: فهل يتجدد له علم آخر؟ أم علمه به معدوما هو علمه به موجودا؟ هذا فيه نزاع بين النظار، وأي القولين كان صحيحا حصل به الجواب.

وإذا قال قائل: القول الأول هو الذي يدل عليه صريح المعقول، والثاني باطل، والإشكال يلزم على الأول.

قيل له: وإذا كان هو الذي يدل عليه صريح المعقول، فهو الذي يدل عليه صحيح المنقول، **وعليه دل القرآن في** أكثر من عشرة مواضع، وهو الذي جاءت به الآثار عن السلف.

وما أورد عليه من الإشكال، فهو باطل كما قد بين في موضعه.

---

(١) درء تعارض العقل والنقل ابن تيمية ٧/٣٠٧

الوجه الرابع

أن يقال: قوله: إما متقومة بما يعقل وإما عارض لها إن يعقل.

يقال له: بعد أن ذكرنا أن هذا التقسيم باطل، أي تقسيم الصفة اللازمة إلى مقوم وعارض باطل، وأن علمه لازم لذاته.

هب أن الأمر كذلك، فلم قلت: إن العلم لا يكون ذاتيا على اصطلاحكم؟.

فإذا قال: يلزم من ذلك أن يكون مركبا من الصفات الذاتية والمركب مفتقر إلى جزئه.." (١)

٤٣-زاد المعاد في هدي خير العباد ابن القيم (٧٥١)

"إشارة أو كتابة وليسا اسمين لما في القلب مجردا عن النطق.

وتضمنت أن المكلف إذا هزل بالطلاق أو النكاح أو الرجعة لزمه ما هزل به، فدل ذلك على أن كلام الهازل معتبر وإن لم يعتبر كلام النائم والناسي وزائل العقل والمكره، والفرق بينهما أن الهازل قاصد للفظ غير مريد لحكمه، وذلك ليس إليه فإنما إلى المكلف الأسباب، وأما ترتب مسبباتها وأحكامها فهو إلى الشارع قصده المكلف أو لم يقصده، والعبرة بقصده السبب اختيارا في حال عقله وتكليفه فإذا قصده، رتب الشارع عليه حكمه جد به أو هزل، وهذا بخلاف النائم والمبرسم والمجنون والسكران وزائل العقل فإنهم ليس لهم قصد صحيح، وليسوا مكلفين فألفاظهم لغو بمنزلة ألفاظ الطفل الذي لا يعقل معناها ولا يقصده.

وسر المسألة الفرق بين من قصد اللفظ وهو عالم به ولم يرد حكمه، وبين من لم يقصد اللفظ ولم يعلم معناه، فالمراتب التي اعتبرها الشارع أربعة:

إحداها: أن لا يقصد الحكم ولا يتلفظ به.

الثانية: أن لا يقصد اللفظ ولا حكمه.

الثالثة: أن يقصد اللفظ دون حكمه.

الرابعة: أن يقصد اللفظ والحكم فالأوليان لغو، والآخرتان معتبرتان. هذا الذي استفيد من مجموع نصوصه وأحكامه وعلى هذا فكلام المكره كله لغو لا عبرة به، **وقد دل القرآن على** أن من أكره على التكلم بكلمة الكفر لا يكفر ومن أكره على الإسلام لا يصير به مسلما، ودلت السنة على أن الله سبحانه تجاوز عن المكره فلم يؤاخذه بما أكره عليه، وهذا يراد به كلامه قطعا، وأما أفعاله، ففيها تفصيل، فما أبيح منها بالإكراه فهو

---

(١) درء تعارض العقل والنقل ابن تيمية ١٧/١٠

متجاوز عنه كالأكل في نهار رمضان، والعمل في الصلاة ولبس المخيط في الإحرام ونحو ذلك.

وما لا يباح بالإكراه فهو مؤاخذ به كقتل المعصوم وإتلاف ماله وما اختلف فيه كشرب الخمر." (١)

٤٤-شرح العقيدة الأصفهانية ابن تيمية (٧٢٨)

"فصل [طريقة إثبات السلف والأئمة لكلام الله سبحانه والرد على المشبهة]

وأما قوله: (والدليل على كونه متكلما أنه آمر وناه لأنه بعث الرسل لتبليغ أوامره ونواهيه ولا معنى لكونه متكلما إلا ذلك) فنقول: السلف والأئمة وغيرهم لهم في إثبات كونه متكلما طريقان فإنهم يثبتون ذلك بالسمع تارة وبالعقل أخرى كما يوجد مثل ذلك في كلام الإمام أحمد وغيره من الأئمة، وفي كلام متكلمة الصفاتية كعبد العزيز المكي وأبي محمد بن كلاب وأبي عبد الله بن كرام وأبي الحسن الأشعري ونحوهم، والطرق التي أظهروها من العقليات قد دل عليها القرآن، وأرشد إليها **كما دل القرآن على** الطرق العقلية التي يثبت بها سائر قواعد العقائد المسماة بأصول الدين.

لكن الدليل قد تتنوع عباراته وتراكيبه فإنه تارة يركب على وجه الشمول المنقسم إلى قياس تداخل وقياس تلازم وقياس تعاند الذي يسمى بالحملي والشرطي المتصل والشرطي المنفصل، وتارة يركب على وجه قياس التمثيل المفيد لليقين بأن يجعل المشترك بين الأصل والفرع الذي يسمى في قياس التمثيل: المناط والوصف والعلة والمشترك والجامع ونحو ذلك من العبارات هو الحد الأوسط في قياس الشمول فإذا قال ناظم القياس الأول: نبيذ الحبوب المسكر حرام قياسا على خمر العنب لأنه خمر فكان حراما قياسا عليه فهذا كمال في نظم قياس الشمول:

هذا خمر وكل خمر حرام، أو فيه الشدة المطربة وما فيه الشدة المطربة فهو حرام وما يثبت به هذه المقدمة الكبرى يثبت به كون المشترك علة الحكم.

وبهذا تبين أن قياس التمثيل قد يكون أتم في البيان من قياس الشمول، فأما ما يقوله طائفة من النظار من أن قياس الشمول هو الذي يفيد اليقين دون التمثيل فهذا لا يصح إلا بحسب المواد بأن يوجد ذلك في مادة يقينية وهذا في مادة ظنية، وحينئذ فقد يقال: بل ذلك يفيد اليقين دون هذا، وسبب غلطهم أنهم تعودوا كثيرا

---

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد ابن القيم ١٨٦/٥

استعمال التمثيل في الظنيات واستعمال الشمول في اليقينيات عندهم فظنوا هذا من صور القياس، وليس الأمر كذلك بل هو من المادة.." (١)

٤٥-شرح العقيدة الأصفهانية ابن تيمية (٧٢٨)

"يجعلون العقل الأول هو رب كل ما سوى الله، والشفاعة عندهم ليست سؤالا من الله تعالى من الشافع، بل توجه إلى الشافع حتى يفيض منه على المستشفع ما ليس لله ولا للشافع به علم عندهم ولا يحصل بقدرته ولا مشيئته.

والمقصود هنا التنبيه على أن طرق السلف والأئمة الموافقة للطرق **التي دل القرآن عليها** وأرشد إليها هي أكمل الطرق وأصحها وأكثر الناس صوابا في العقليات أقربهم إليهم كما أن أكثرهم صوابا في السمعيات أقربهم إليهم إذ العقل الصريح لا يخالف السمع الصحيح بل يصدقه ويوافقه كما قال تعالى: ويرى الذين أوتوا العلم الذي أنزل إليك من ربك هو الحق «١» وقال تعالى: ولا يأتونك بمثل إلا جئناك بالحق وأحسن تفسيرا (٣٣) «٢».

ولهذا كان المتكلمة الصفاتية كابن كلاب والأشعري وابن كرام خيرا وأصح طريقا في العقليات والسمعيات من المعتزلة، والمعتزلة خيرا وأصح طريقا في العقليات ولا السمعيات من المتفلسفة وإن كان في قول كل من هؤلاء ما ينكر عليه وما خالف فيه العقل والسمع، ولكن من كان أكثر صوابا وأقوم قيلا كان أحق بأن يقدم على من هو دونه تنزيلا وتفضيلا.

قالت عائشة رضي الله عنها: «أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ننزل الناس منازلهم» «٣» وهذا من القسط الذي أمر الله به وأنزل به كتبه وبعث به رسوله صلى الله عليه وسلم قال تعالى: يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله «٤» وقال تعالى: لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط «٥».

والمقصود هنا: التنبيه على طرق الناس في إثبات كون الله تعالى متكلما تنبيها مختصرا بحسب ما يحتمله جواب هذا السؤال، والطرق نوعان: سمعية

---

(١) سورة سبأ، الآية: ٦.

---

(١) شرح العقيدة الأصفهانية ابن تيمية ص/٩٤

(٢) سورة الفرقان، الآية: ٣٣.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٤٨٤٢) عن ميمون عن عائشة رضي الله عنها أن سائلا مر بها فأعطته كسرة، ومر بها رجل عليه ثياب وهيئة فأقعدته فأكل، فقيل لها في ذلك، فقالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أنزلوا الناس منازلهم».

وقال أبو داود بعد إخراجه للحديث: ميمون لم يدرك عائشة.

والحديث ضعفه العلامة الألباني في ضعيف سنن أبي داود برقم (١٠٣٢) وفي الضعيفة برقم (١٨٩٤).

(٤) سورة النساء، الآية: ١٣٥.

(٥) سورة الحديد، الآية: ٢٥.." (١)

٤٦-شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل ابن القيم (٧٥١)

"بل هي معبدة مذللة قد قدر خلقها وأجلها ورزقها وما تصير إليه ثم ذكر عاقبتها ومصيرها بعد فنائها ثم قال إلى ربهم يحشرون فذكر مبدأها ونهايتها وأدخل بين هاتين الحالتين قوله: {ما فرطنا في الكتاب من شيء} أي كلها قد كتبت وقدرت وأحصيت قبل أن توجد فلا يناسب هذا ذكر كتاب الأمر والنهي وإنما يناسب ذكر الكتاب الأول، ولمن نصر القول الأول أن يجيب عن هذا بأن في ذكر القرآن ههنا الإخبار عن تضمنه لذكر ذلك والإخبار به فلم نفرط فيه من شيء بل أخبرناكم بكل ما كان وما هو كائن إجمالا وتفصيلا ويرجحه أمر آخر وهو أن هذا ذكر عقيب قوله: {وقالوا لولا نزل عليه آية من ربه قل إن الله قادر على أن ينزل آية ولكن أكثرهم لا يعلمون} فنبههم على أعظم الآيات وأدلها على صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الكتاب الذي يتضمن بيان كل شيء ولم يفرط فيه من شيء ثم نبههم بأنهم أمة من جملة الأمم التي في السماوات والأرض وهذا يتضمن التعريف بوجود الخالق وكمال قدرته وعلمه وسعة ملكه وكثرة جنوده والأمم التي يحصيها غيره وهذا يتضمن أنه لا إله غيره ولا رب سواه وأنه رب العالمين فهذا دليل على وحدانيته وصفات كماله من جهة خلقه وقدره وإنزال الكتاب الذي لم يفرط فيه من شيء دليل من جهة أمره وكلامه فهذا استدلال بأمره وذاك بخلقه: {ألا له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين} ، وشهد لهذا أيضا قوله: {وقالوا لولا أنزل عليه آيات من ربه قل إنما الآيات عند الله وإنما أنا نذير مبين أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم إن في ذلك لرحمة وذكرى لقوم يؤمنون} ولمن نصر إن المراد بالكتاب اللوح المحفوظ أن

---

(١) شرح العقيدة الأصفهانية ابن تيمية ص/١٠١

يقول لما سألوا آية أخبرهم سبحانه بأنه لم يترك إنزالها لعدم قدرته على ذلك فإنه قادر على ذلك وإنما لم ينزلها لحكمته ورحمته بهم وإحسانه إليهم أذلوا أنزلها على وفق اقتراحهم لعوجلوا بالعقوبة أن لم يؤمنوا ثم ذكر ما يدل على كمال قدرته بخلق الأمم العظيمة التي لا يحصي عددها إلا هو فمن قدر على خلق هذه الأمم مع اختلاف أجناسها وأنواعها وصفاتها وهيئاتها كيف يعجز عن إنزال آية ثم أخبر عن كمال قدرته وعلمه بأن هؤلاء الأمم قد أحصاهم وكتبهم وقدر أرزاقهم وآجالهم وأحوالهم في كتاب لم يفرط فيه من شيء ثم يميتهم ثم يحشرهم إليه والذين كذبوا بآياتنا صم وبكم في الظلمات عن النظر والاعتبار الذي يؤديهم إلى معرفة ربوبيته ووحدانيته وصدق رسله ثم أخبر أن الآيات لا تستقل بالهدى ولو أنزلها على وفق اقتراح البشر بل الأمر كله له من يشأ يضلله ومن يشأ يجعله على صراط مستقيم فهو أظهر القولين والله أعلم وقال: {حم والكتاب المبين إنا جعلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون وإنه في أم الكتاب لدينا لعلي حكيم} قال ابن عباس: "في اللوح المحفوظ المقري عندنا" قال مقاتل: "أن نسخته في أصل الكتاب وهو اللوح المحفوظ وأم الكتاب أصل الكتاب وأم كل شيء أصله" والقرآن كتبه الله في اللوح المحفوظ قبل خلق السماوات والأرض كما قال تعالى: {بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ} وأجمع الصحابة والتابعون وجميع أهل السنة والحديث أن كل كائن إلى يوم القيامة فهو مكتوب في أم الكتاب **وقد دل القرآن على** أن الرب تعالى كتب في أم الكتاب ما يفعله وما يقوله فكتب في اللوح أفعاله وكلامه فتبت يدا أبي لهب في اللوح المحفوظ قبل وجود أبي لهب وقوله لدينا يجوز فيه أن تكون من صلة أم الكتاب أي أنه في الكتاب الذي عندنا وهذا اختيار ابن عباس ويجوز أن يكون من صلة الخبر أنه علي حكيم عندنا ليس هو كما عند المكذبين به أي وإن كذبتم به وكفرتم فهو عندنا في غاية الارتفاع والشرف." (١)

٤٧-شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل ابن القيم (٧٥١)

"تخويف وتخييل لا حقيقة له يزع النفوس السبعية والبهيمية عن عدوانها وشهواتها فتقوم بذلك مصلحة الوجود وكان من أكبر أسباب إلحاد هؤلاء وكفرهم بالله واليوم الآخر نسبة أولئك مذاهبهم الباطلة وأقوالهم الفاسدة إلى الرسل وإخبارهم أنهم دعوا إلى الإيمان بها كما أصابهم تعميم في باب مسألة حدوث العالم حيث أخبروهم أن الرسل أخبرت عن الله أنه لم يزل معطلا عن الفعل والفعل غير ممكن منه ثم انقلب من الإحالة الذاتية إلى الإمكان الذاتي عند ابتدائه بلا تجدد سبب ولا أمر قام بالفاعل وقالوا من لم يعتقد هذا فليس بمؤمن

---

(١) شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل ابن القيم ص/٤١

ولا مصدق للرسل فهذا في المبدأ وذاك في المعاد ثم جاءت طائفة أخرى فطووا بساط الخلق والأمر جملة وقالوا كل هذا محال وتلبيس وما ثم وجودان بل الوجود كله واحد ليس هناك خالق ومخلوق ورب ومربوب وطاعة ومعصية وما الأمر إلا نسق واحد والتفريق من أحكام الوهم والخيال فالسماوات والأرض والدنيا والآخرة والأزل والأبد والحسن والقبيح كله شيء واحد وهو من عين واحدة ثم استدركوا فقالوا لا بل هو العين ونشأ الناس إلا من شاء الله بين هؤلاء الطوائف الأربع لا يعرفون سوى أقوالهم ومذاهبهم فعظمت البلية واشتدت المصيبة وصار أذكياء الناس زنادقة العالم وأدناهم إلى الخلاص أهل البلادة والبله والعقل والسمع عن هذه الفرق بمعزل ومنازلهم منهما أبعد منزل فنقول وبالله التوفيق والله المستعان وعليه **التكلان، دل القرآن والسنة** والفطرة وأدلة العقول أنه سبحانه خلق السماوات والأرض وما بينهما بالحق ولم يخلق شيئا عبثا ولا سدى ولا باطلا وإنما أوجد العالم العلوي والسفلي ومن فيهما بالحق الذي هو وصفه واسمه وقوله وفعله وهو سبحانه الحق المبين فلا يصدر عنه إلا حق لا يقول إلا حقا ولا يفعل إلا حقا ولا يأمر إلا بالحق ولا يجازي إلا بحق فالباطل لا يضاف إليه بل الباطل ما لم يضف إليه كالحكم الباطل والدين الباطل الذي لم يأذن فيه ولم يشرعه على ألسنة رسله والمعبود الباطل الذي لا يستحق العبادة وليس أهلا لها فعبادته باطلة ودعوته باطلة والقول الباطل هو الكذب والزور والمحال من القول الذي لا يتعلق بحق موجود بل متعلقه باطل لا حقيقة له وهو سبحانه إنما خلق الخلق لعبادته ومعرفته وأصل عبادته محبته على آلائه ونعمه وعلى كماله وجلاله وذلك أمر فطري ابتدأ الله عليه خلقه وهي فطرته التي فطر الناس عليها كما فطرهم على الإقرار به كما قالت الرسل لأممهم: {أفي الله شك فاطر السماوات والأرض} فالخلق مفطورون على معرفته وتوحيده فلو خلوا وهذه الفطرة لنشأوا على معرفته وعبادته وحده وهذه الفطرة أمر خلقي خلقوا عليه ولا تبديل لخلقه فمضى الناس على هذه الفطرة قرونا عديدة ثم عرض لها موجب فسادها وخروجها عن الصحة والاستقامة بمنزلة ما يعرض للبدن الصحيح والطبيعة الصحيحة مما يوجب خروجهما عن الصحة إلى الانحراف فأرسل رسله ترد الناس إلى فطرتهم الأولى التي فطروا عليها فانقسم الناس معهم ثلاثة أقسام، منهم من استجاب لهم كل الاستجابة وانقاد إليهم كل الانقياد فرجعت فطرته إلى ما كانت عليه مع ما حصل لها من الكمال والتمام في قوتي العلم النافع والعمل الصالح فازدادت فطرتهم كمالا إلى كمالها فهؤلاء لا يحتاجون في المعاد إلى تهذيب وتأديب ونار تذيب فضلاتهم الخبيثة وتطهرهم من الأردن والأوساخ فإن انقيادهم للرسل أزال عنهم ذلك كله، وقسم استجابوا لهم من وجه

دون وجه فبقيت عليهم بقية من الأدران والأوساخ التي تنافي الحق الذي خلقوا له فهيأ لهم العليم الحكيم من الأدوية الابتلاء والامتحان بحسب تلك الأدواء." (١)

٤٨-شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل ابن القيم (٧٥١)

"كل شيء قدير} وأخطأ من قال المعنى بيدك الخير والشر لثلاثة أوجه، أحدها أنه ليس في اللفظ ما يدل على إرادة هذا المحذوف بل ترك ذكره قصدا أو بيانا أنه ليس بمراد، الثاني أن الذي بيد الله تعالى نوعان فضل وعدل كما في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم: "يمين الله ملأى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار أرأيتم ما أنفق منذ خلق الخلق فإنه لم يغض ما في يمينه وبيده الأخرى القسط يخفض ويرفع" فالفضل لإحدى اليدين والعدل للأخرى وكلاهما خير لا شر فيه بوجه، الثالث أن قول النبي صلى الله عليه وسلم لبيك وسعديك والخير في يديك والشر ليس إليك كالتفسير للآية ففرق بين الخير والشر وجعل أحدهما في يدي الرب سبحانه وقطع إضافة الآخر إليه مع إثبات عموم خلقه لكل شيء.

فصل: والرب تعالى يشتق له من أوصافه وأفعاله أسماء ولا يشتق له من مخلوقاته وكل اسم من أسمائه فهو مشتق من صفة من صفاته أو فعل قائم به فلو كان يشتق له اسم باعتبار المخلوق المنفصل يسمى متكونا ومتحركا وساكنا وطويلا وأبيض وغير ذلك لأنه خالق هذه الصفات فلما لم يطلق عليه اسم من ذلك مع أنه خالقه علم إنما يشتق أسماءه من أفعاله وأوصافه القائمة به وهو سبحانه لا يتصف بما هو مخلوق منفصل عنه ولا يتسمى باسمه ولهذا كان قول من قال أنه يسمى متكلما بكلام منفصل عنه وخلقه في غيره ومريد بإرادة منفصلة عنه وعادلا بعدل مخلوق منفصل عنه وخالقا بخلق منفصل عنه هو المخلوق قولا باطلا مخالفا للعقل والنقل واللغة مع تناقضه في نفسه فإن اشتق له اسم باعتبار مخلوقاته لزم طرد ذلك في كل صفة أو فعل خلقه وإن خص ذلك ببعض الأفعال والصفات دون بعض كان تحكما لا معنى له وحقيقة قول هؤلاء أنه لم يقم به عدل ولا إحسان ولا كلام ولا إرادة ولا فعل البتة ومن تجهم منهم نفى حقائق الصفات وقال لم تقم به صفة ثبوتية فنفوا صفاته وردوها إلى السلوب والإضافات ونفوا أفعاله وردوها إلى المصنوعات المخلوقات وحقيقة هذا أن أسماءه تعالى ألفاظ فارغة عن المعاني لا حقائق لها وهذا من الإلحاد فيها وإنكار أن يكون حسنا وقد قال تعالى: {ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في أسمائه سيجزون ما كانوا يعملون} **وقد دل القرآن والسنة** على إثبات مصادر هذه الأسماء له سبحانه وصفا كقوله تعالى: {أن القوة لله جميعا}

---

(١) شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل ابن القيم ص/٢٥٣

وقوله: {إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين} وقوله: {فاعلموا أنما أنزل بعلم الله} وقوله صلى الله عليه وسلم: "لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه" وقول عائشة: "الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات" وقوله صلى الله عليه وسلم: "أعوذ برضاك من سخطك" وقوله: "أسألك الغيب وقدرتك على الخلق" وقوله: "أعوذ بعزتك أن تضلني" ولولا هذه المصادر لانتفت حقائق الأسماء والصفات والأفعال فإن أفعاله غير صفاته وأسماءه غير أفعاله وصفاته فإذا لم يقم به فعل ولا صفة فلا معنى للاسم المجرد وهو بمنزلة صوت لا يفيد شيئا وهذا غاية الإلحاد." (١)

٤٩-طريق الهجرتين وباب السعادتين ابن القيم (٧٥١)

"فائدة المغفرة إلا الفوز بالجنة والنجاة من النار، وأيضا فإنه قد ثبت [أن الرسول مبعوث إليهم وأنهم مكلفون باتباعه وأن مطيعهم لله] ورسوله مع الذين أنعم الله عليهم، لقوله تعالى: {ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا} [النساء: ٦٩] ، وقد أخبر سبحانه عن ملائكته حملة العرش ومن حولهم أنهم يستغفرون للذين آمنوا وأنهم يقولون: {فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم ربنا وأدخلهم جنات عدن التى وعدتهم} [غافر: ٧-٨] ، فدل على أن كل مؤمن غفر الله له ووقاه عذاب الجحيم، فقد وعده الجنة. وقد ثبت فى حق مؤمنهم الإيمان ومغفرة الذنب ووقاية النار كما تقدم، فتعين دخولهم الجنة، والله أعلم.

وإذا ثبت تكليفهم بانقسامهم إلى المسلمين والكفار والصالحين ودون ذلك، فهم فى الموازنة على نحو طبقات الإنس المتقدمة، إلا أنهم ليس فيهم رسول. وأفضل درجاتهم درجة الصالحين، ولو كان لهم درجة أفضل منها لذكروها.

فقد دل القرآن على انقسامهم إلى ثلاثة أقسام: صالحين، ودونهم، وكفار. وزاد عليهم الإنس بدرجة الرسالة والنبوة، ودرجة المقربين، والله أعلم.

فهذا ما وصل إليه الإحصاء من طبقات المكلفين فى الدار الآخرة، وهى ثمان عشرة طبقة، وكل طبقة منها لها أعلى وأدنى ووسط. وهم درجات عند الله، والله تعالى يحشر الشكل مع شكله والنظير مع نظيره ويقرن بينهما فى الدرجة.

قال تعالى: {احشروا الذين ظلموا وأزواجهم وما كانوا يعبدون من دون الله} [الصافات: ٢٢] ، قال الإمام

---

(١) شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل ابن القيم ص/٢٧١

أحمد وقبله عمر بن الخطاب: "أزواجهم" أشباههم ونظراؤهم.

وقال تعالى: {وإذا النفوس زوجت} [التكوير: ٧] روى النعمان بن بشير عن عمر بن الخطاب أنه سئل عن هذه الآية فقال: يقرن الرجل الصالح مع الرجل الصالح في الجنة، ويقرن الرجل السوء مع الرجل السوء فى النار. وقال الحسن وقتادة: يلحق كل بشيعته، اليهودى باليهودى، والنصرانى بالنصرانى. وقال الربيع: يحشر الرجل مع صاحب عمله.

وفى الآية ثلاثة أقوال أخر، أحدها: أن تزويج النفوس اقترانها بأجسادها وردها إليها. الثانى: تزويجها اقترانها بأعمالها. الثالث: أنه تزويج المؤمنين الحور العين، وتزويج الكفار بالشياطين.

والقول الأول أظهر الأقوال، والله أعلم.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.." (١)

٥٠-مجموع الفتاوى ابن تيمية (٧٢٨)

"فتبين بذلك ما في القرآن من الرد لمقالات المتقدمين قبل هذه الأمة والكفار والمنافقين فيها: من إثبات الولادة لله وإن كان كثير من الناس لا يفهم دلالة القرآن على هذه المقالات؛ لأن ذلك يحتاج إلى شيئين: إلى تصور مقالتهم بالمعنى لا بمجرد اللفظ وإلى تصور معنى القرآن والجمع بينهما. فتجد المعنى الذي عنوه **قد دل القرآن على** ذكره وإبطاله. وأما اتحاد الولد فيفسر بعين الولادة. وهو من باب الأفعال لا من باب الصفات كما يقوله طائفة من النصارى في المسيح.." (٢)

٥١-مجموع الفتاوى ابن تيمية (٧٢٨)

"عنه. ولا قال أحد منهم إنه صار متكلما أو قادرا على الكلام بعد أن لم يكن كذلك. وقد بسطت هذه الأمور في موضع آخر.

والمقصود أن هذه الأقوال التي قالها هؤلاء المتكلمون من الجهمية والمعتزلة والكلابية والكرامية والسالمية ومن وافقهم من المتأخرين الذين انتسبوا إلى بعض الأئمة الأربعة وخالفوا بها إجماع السلف والأئمة وما جاء به الكتاب والسنة وخالفوا بها صريح المعقول الذي فطر الله عليه عباده هي التي سلطت أولئك المتفلسفة الدهرية عليهم لكن قول الفلاسفة أعظم فسادا في المعقول والمنقول.

---

(١) طريق الهجرتين وباب السعادتين ابن القيم ص/٤٢٧

(٢) مجموع الفتاوى ابن تيمية ٤٤٧/٢

فصل:

والمقصود هنا أن اسم العقل عند المسلمين وجمهور العقلاء إنما هو صفة وهو الذي يسمى عرضا قائما بالعاقل. وعلى **هذا دل القرآن في** قوله تعالى {لعلكم تعقلون} . وقوله: {أفلم يسيروا في الأرض فتكون لهم قلوب يعقلون بها} . وقوله: {قد بينا لكم الآيات لعلكم تعقلون} ونحو ذلك مما يدل على أن العقل مصدر عقل يعقل عقلا وإذا كان كذلك فالعقل لا يسمى به مجرد العلم الذي لم يعمل به صاحبه. ولا العمل بلا علم؛ بل إنما يسمى به العلم." (١)

٥٢-مجموع الفتاوى ابن تيمية (٧٢٨)

"رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئا لم يعهده إلى الناس؟ فقال: لا وفي لفظ: إلا فهما يؤتيه الله عبدا في كتابه} . وأما " العلم اللدني " فلا ريب أن الله يفتح على قلوب أوليائه المتقين وعباده الصالحين بسبب طهارة قلوبهم مما يكرهه واتباعهم ما يحبه ما لا يفتح به على غيرهم. وهذا كما قال علي: إلا فهما يؤتيه الله عبدا في كتابه وفي الأثر: " من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم " **وقد دل القرآن على** ذلك في غير موضع كقوله: {ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم وأشد تثبيتا} {وإذا لآتيناهم من لدنا أجرا عظيما} {ولهديناهم صراطا مستقيما} فقد أخبر أنه من فعل ما يؤمر به يهديه الله صراطا مستقيما وقال تعالى: {يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام} وقال تعالى: {والذين اهتدوا زادهم هدى وآتاهم تقواهم} وقال: {إنهم فتية آمنوا بربهم وزدناهم هدى} وقال تعالى: {ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين} وقال تعالى: {هذا بصائر للناس وهدى ورحمة لقوم يوقنون} وقال تعالى: {هذا بصائر من ربكم وهدى ورحمة لقوم يؤمنون} . وأخبر أن اتباع ما يكرهه يصرف عن العلم والهدى كقوله: {فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم} وقوله: {وأقسموا بالله جهد أيمانهم لئن جاءتهم آية ليؤمنن بها قل إنما الآيات عند الله وما يشعركم." (٢)

٥٣-مجموع الفتاوى ابن تيمية (٧٢٨)

"عدل محض وقياس **وقسط دل القرآن العقلاء** على وجه البرهان فيه. وهكذا غالب ما بينه القرآن فإنه يبين الحق والصدق ويذكر أدلته وبراهينه؛ ليس يبينه بمجرد الإخبار عن الأمر كما قد يتوهمه كثير من المتكلمة والمتفلسفة أن دلالته سمعية خبرية وأنها واجبة لصدق المخبر؛ بل دلالته أيضا عقلية برهانية وهو

---

(١) مجموع الفتاوى ابن تيمية ٢٨٦/٩

(٢) مجموع الفتاوى ابن تيمية ٢٤٥/١٣

مشتمل من الأدلة والبراهين على أحسنها وأتمها بأحسن بيان لمن كان له فهم وعقل؛ بحيث إذا أخذ ما في القرآن من ذلك وبين لمن لم يعلم أنه كلام الله أو لم يعلم صدق الرسول أو يظن فيه ظنا مجردا عن ما يجب من قبول قول المخبر كان فيه ما يبين صدقه وحقه ويبرهن عن صحته.." (١)

٥٤-مجموع الفتاوى ابن تيمية (٧٢٨)

"منه بعض مقدماتها مثل ما يذكرون أنه حل السراويل وقعد منها مقعد الخاتن ونحو هذا وما ينقلونه في ذلك ليس هو عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا مستند لهم فيه إلا النقل عن بعض أهل الكتاب وقد عرف كلام اليهود في الأنبياء وغضهم منهم كما قالوا في سليمان ما قالوا وفي داود ما قالوا فلو لم يكن معنا ما يرد نقلهم لم نصدقهم فيما لم نعلم صدقهم فيه فكيف نصدقهم فيما **قد دل القرآن على** خلافه. والقرآن قد أخبر عن يوسف من الاستعصام والتقوى والصبر في هذه القضية ما لم يذكر عن أحد نظيره فلو كان يوسف قد أذنب لكان إما مصرا وإما تائبا والإصرار ممتنع فتعين أن يكون تائبا. والله لم يذكر عنه توبة في هذا ولا استغفارا كما ذكر عن غيره من الأنبياء؛ فدل ذلك على أن ما فعله يوسف كان من الحسنات المبرورة والمساعي المشكورة كما أخبر الله عنه بقوله تعالى: {إنه من يتق ويصبر فإن الله لا يضيع أجر المحسنين} . وإذا كان الأمر في يوسف كذلك؛ كان ما ذكر من قوله: {إن النفس لأمارة بالسوء إلا ما رحم ربي} إنما يناسب حال امرأة العزيز لا يناسب حال يوسف فإضافة الذنوب إلى يوسف في هذه القضية فرية على الكتاب والرسول وفيه تحريف للكلم عن مواضعه وفيه." (٢)

٥٥-مجموع الفتاوى ابن تيمية (٧٢٨)

"الاغتياب لنبي كريم وقول الباطل فيه بلا دليل ونسبته إلى ما نزهه الله منه وغير مستبعد أن يكون أصل هذا من اليهود أهل البهت الذين كانوا يرمون موسى بما برأه الله منه فكيف بغيره من الأنبياء؟ وقد تلقى نقلهم من أحسن به الظن وجعل تفسير القرآن تابعا لهذا الاعتقاد. واعلم أن المنحرفين في مسألة العصمة على طرفي نقيض كلاهما مخالف لكتاب الله من بعض الوجوه: قوم أفرطوا في دعوى امتناع الذنوب حتى حرفوا نصوص القرآن المخبرة بما وقع منهم من التوبة من الذنوب ومغفرة الله لهم ورفع درجاتهم بذلك. وقوم أفرطوا في أن ذكروا عنهم **ما دل القرآن على** براءتهم منه وأضافوا إليهم ذنوبا وعيوبا نزههم الله عنها. وهؤلاء مخالفون للقرآن

---

(١) مجموع الفتاوى ابن تيمية ٤٣٧/١٤

(٢) مجموع الفتاوى ابن تيمية ١٤٩/١٥

وهؤلاء مخالفون للقرآن ومن اتبع القرآن على ما هو عليه من غير تحريف كان من الأمة الوسط مهتديا إلى الصراط المستقيم صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين. قال النبي صلى الله عليه وسلم {اليهود مغضوب عليهم والنصارى ضالون} وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: {لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه قالوا: يا رسول الله اليهود والنصارى." (١)

٥٦-مجموع الفتاوى ابن تيمية (٧٢٨)

"الحرام وإلا فالشهوة إذا اشتعلت واستولت قد تكون أقوى من الغضب وقد قال تعالى: {وخلق الإنسان ضعيفا} أي ضعيفا عن النساء لا يصبر عنهن وفي قوله: {ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به} ذكروا منه العشق والعشق يفضي بأهله إلى الأمراض والإهلاك وإن كان الغضب قد يبلغ ذلك أيضا **وقد دل القرآن على** أن القوة والعزة لأهل الطاعة التائبين إلى الله في مواضع كثيرة كقوله في سورة هود: {ويا قوم استغفروا ربكم ثم توبوا إليه يرسل السماء عليكم مدرارا ويزدكم قوة إلى قوتكم} وقوله: {ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين} {ولا تهنوا ولا تحزنوا وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين} . وإذا كان الذي قد يهجر السيئات يغض بصره ويحفظ فرجه وغير ذلك مما نهى الله عنه يجعل الله له من النور والعلم والقوة والعزة ومحبة الله ورسوله فما ظنك بالذي لم يحم حول السيئات ولم يعرها طرفه قط ولم تحدثه نفسه بها بل هو يجاهد في سبيل الله أهلها ليتركوا السيئات؟ فهل هذا وذاك سواء؛ بل هذا له من النور والإيمان والعزة والقوة والمحبة والسلطان والنجاة في الدنيا والآخرة أضعاف أضعاف ذاك وحاله أعظم وأعلى ونوره أتم وأقوى فإن السيئات تهواها النفوس ويزينها الشيطان فتجتمع فيها الشبهات والشهوات. فإذا كان المؤمن قد حبب الله إليه الإيمان وزينه في قلبه وكره." (٢)

٥٧-مجموع الفتاوى ابن تيمية (٧٢٨)

"وأيضا فالكلام إنما المقصود به الإفهام فإذا لم يقصد به ذلك كان عبثا وباطلا والله تعالى قد نزه نفسه عن فعل الباطل والعبث فكيف يقول الباطل والعبث ويتكلم بكلام ينزله على خلقه لا يريد به إفهامهم وهذا من أقوى حجج الملحدين. وأيضا فما في القرآن آية إلا وقد تكلم الصحابة والتابعون لهم بإحسان في معناها وبينوا ذلك وإذا قيل فقد يختلفون في بعض ذلك قيل كما قد يختلفون في آيات الأمر والنهي وآيات الأمر

(١) مجموع الفتاوى ابن تيمية ١٥/١٥٠

(٢) مجموع الفتاوى ابن تيمية ١٥/٤٠٠

والنهي مما اتفق المسلمون على أن الراسخين في العلم يعلمون معناها وهذا أيضا مما يدل على أن الراسخين في العلم يعلمون تفسير المتشابه فإن المتشابه قد يكون في آيات الأمر والنهي كما يكون في آيات الخبر وتلك مما اتفق العلماء على معرفة الراسخين لمعناها فكذلك الأخرى فإنه على قول النفاة لم يعلم معنى المتشابه إلا الله لا ملك ولا رسول ولا عالم وهذا خلاف إجماع المسلمين في متشابه الأمر والنهي. وأيضا فلفظ التأويل يكون للمحكم كما يكون للمتشابه **كما دل القرآن والسنة** وأقوال الصحابة على ذلك وهم يعلمون معنى المحكم فكذلك معنى المتشابه وأي فضيلة في المتشابه حتى ينفرد الله بعلم معناه والمحكم أفضل منه وقد بين معناه لعباده فأي فضيلة في المتشابه حتى يستأثر الله بعلم معناه وما استأثر الله بعلمه كوقت الساعة لم ينزل به." (١)

٥٨-مجموع الفتاوى ابن تيمية (٧٢٨)

"حالم ولم يقدره هذا التقدير وكان ذلك جزية وكذلك صالح أهل نجران على أموال غير ذلك ولا مقدرة بذلك فعلم أن المرجع فيها إلى ما يراه ولي الأمر مصلحة وما يرضى به المعاهدون فيصير ذلك عليهم حقا يجزونه أي: يقصدونه ويؤدونه. وأما الدية ففي العمد يرجع فيها إلى رضى الخصمين وأما في الخطأ فوجبت عينا بالشرع فلا يمكن الرجوع فيها إلى تراضيهم بل قد يقال: هي مقدرة بالشرع تقديرا عاما للأمة كتقدير الصلاة والزكاة وقد تختلف باختلاف أقوال الناس في جنسها وقدرها وهذا أقرب القولين وعليه تدل الآثار وأن النبي صلى الله عليه وسلم إنما جعلها مائة لأقوام كانت أموالهم الإبل؛ ولهذا جعلها على أهل الذهب ذهبا؛ وعلى أهل الفضة فضة؛ وعلى أهل الشاء شاء؛ وعلى أهل الثياب ثيابا؛ وبذلك مضت سيرة عمر بن الخطاب وغيره.

فصل:

وقال الله تعالى: {والذين هم لفروجهم حافظون} {إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم} وقال النبي صلى الله عليه وسلم {احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك} **وقد دل القرآن على** أن ما حرم وطؤه بالنكاح." (٢)

٥٩-مجموع الفتاوى ابن تيمية (٧٢٨)

---

(١) مجموع الفتاوى ابن تيمية ٣٩٧/١٧

(٢) مجموع الفتاوى ابن تيمية ٢٥٤/١٩

"ومن كان متبحرا في الأدلة الشرعية أمكنه أن يستدل على غالب الأحكام بالنصوص وبالأقيسة. فثبت أن كل واحد من النص والقياس دل على هذا الحكم كما ذكرناه من الأمثلة؛ فإن القياس يدل على تحريم كل مسكر كما يدل النص على ذلك؛ فإن الله حرم الخمر لأنها توقع بيننا العداوة والبغضاء وتصدنا عن ذكر الله وعن الصلاة **كما دل القرآن على** هذا المعنى وهذا المعنى موجود في جميع الأشربة المسكرة لا فرق في ذلك بين شراب وشراب فالفرق بين الأنواع المشتركة من هذا الجنس تفريق بين المتماثلين وخروج عن موجب القياس الصحيح كما هو خروج عن موجب النصوص وهم معترفون بأن قولهم خلاف القياس لكن يقولون: معنا آثار توافقه اتبعناها ويقولون: إن اسم الخمر لم يتناول كل مسكر. وغلطوا في فهم النص - وإن كانوا مجتهدين مثابين على اجتهادهم - ومعرفة عموم الأسماء الموجودة في النص وخصوصها من معرفة حدود ما أنزل الله على رسوله وقد قال تعالى: {الأعراب أشد كفرا ونفاقا وأجدر ألا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله} . والكلام في ترجيح نفاة القياس ومثبتيه يطول استقصاؤه لا تحتمل هذه الورقة بسطه أكثر من هذا والله أعلم.." (١)

٦٠-مجموع الفتاوى ابن تيمية (٧٢٨)

"الشام كما أسري بالنبي صلى الله عليه وسلم من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى. فخيار أهل الأرض في آخر الزمان ألزمهم مهاجر إبراهيم - عليه السلام - وهو بالشام. فالأمر مساسه كما هو الموجود والمعلوم. **وقد دل القرآن العظيم** على بركة الشام في خمس آيات: قوله: {وأورثنا القوم الذين كانوا يستضعفون مشارق الأرض ومغاربها التي باركنا فيها} والله تعالى إنما أورث بني إسرائيل أرض الشام. وقوله: {سبحان الذي أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله} وقوله: {ونجيناه ولوطا إلى الأرض التي باركنا فيها} وقوله: {ولسليمان الريح عاصفة تجري بأمره إلى الأرض التي باركنا فيها} وقوله تعالى {وجعلنا بينهم وبين القرى التي باركنا فيها قرى ظاهرة} الآية. فهذه خمس آيات نصوص. و " البركة " تتناول البركة في الدين والبركة في الدنيا. وكلاهما معلوم لا ريب فيه. فهذا من حيث الجملة والغالب. وأما كثير من الناس فقد يكون مقامه في غير الشام أفضل له كما تقدم. وكثير من أهل الشام لو خرجوا عنها إلى مكان

---

(١) مجموع الفتاوى ابن تيمية ٢٨٩/١٩

يكونون فيه أطوع لله ولرسوله لكان أفضل لهم. وقد كتب أبو الدرداء إلى سلمان الفارسي – رضي الله عنهما – يقول له: هلم إلى الأرض." (١)

٦١-مجموع الفتاوى ابن تيمية (٧٢٨)

"فهو أقرب إلى الميت. وإذا استويا في الدرجة فمن كان لأبوين أولى ممن كان للأب. **فلما دل القرآن على** أن للأخت النصف مع عدم الولد. وأنه مع ذكور ولد يكون الابن عاصبا يحجب الأخت؛ كما يحجب أخاها. بقي الأخت مع إناث الولد: ليس في القرآن ما ينفي ميراث الأخت في هذه الحال. بقي مع البنت: إما أن تسقط؛ وإما أن يكون لها النصف وإما أن تكون عصبة. ولا وجه لسقوطها؛ فإنها لا تزاحم البنت. وأخوها لا يسقط. فلا تسقط هي ولو سقطت بمن هو أبعد منها من الأقارب والبعيد لا يسقط القريب ولأنها كانت تساوي البنت مع اجتماعهما والبنت أولى منها فلا تساوى بها؛ فإنه لو فرض لها النصف لنقصت البنت عن النصف كزوج وبنت فلو فرض لها النصف لعالت فنقصت البنت عن النصف والإخوة لا يزاحمون الأولاد بفرض ولا تعصيب؛ فإن الأولاد أولى منهم. والله إنما أعطاها النصف إذا كان الميت كلالة. فلما بطل سقوطها وفرضها لم يبق إلا أن تكون عصبة أولى من البعيد كالعم وابن العم وهذا قول الجمهور. وقد دل عليه حديث البخاري {عن ابن مسعود لما ذكر له أن أبا موسى وسلمان بن ربيعة قالا: في بنت وبنت ابن. وأخت: للبنت النصف." (٢)

٦٢-مجموع الفتاوى ابن تيمية (٧٢٨)

"ثم من العجب أن الله أمر " بالإشهاد في الرجعة " ولم يأمر به في النكاح ثم يأمرون به في النكاح ولا يوجبه أكثرهم في الرجعة والله أمر بالإشهاد في الرجعة؛ لئلا ينكر الزوج ويدوم مع امرأته فيفضي إلى إقامته معها حراما؛ ولم يأمر بالإشهاد على طلاق لا رجعة معه لأنه حينئذ يسرحها بإحسان عقيب العدة فيظهر الطلاق. ولهذا قال يزيد بن هارون مما يعيب به أهل الرأي: أمر الله بالإشهاد في البيع دون النكاح؛ وهم أمروا به في النكاح دون البيع. وهو كما قال. والإشهاد في البيع إما واجب وإما مستحب **وقد دل القرآن والسنة** على أنه مستحب. وأما النكاح فلم يرد الشرع فيه بإشهاد واجب ولا مستحب وذلك أن النكاح أمر فيه بالإعلان فأغنى إعلانه مع دوامه عن الإشهاد فإن المرأة تكون عند الرجل والناس يعلمون أنها امرأته فكان هذا

---

(١) مجموع الفتاوى ابن تيمية ٤٤/٢٧

(٢) مجموع الفتاوى ابن تيمية ٣٤٨/٣١

الإظهار الدائم مغنيا عن الإشهاد كالنسب؛ فإن النسب لا يحتاج إلى أن يشهد فيه أحدا على ولادة امرأته؛ بل هذا يظهر ويعرف أن امرأته ولدت هذا فأغنى هذا عن الإشهاد؛ بخلاف البيع؛ فإنه قد يجحد ويتعذر إقامة البينة عليه ولهذا إذا كان النكاح في موضع لا يظهر فيه كان إعلانه بالإشهاد. فالإشهاد قد يجب في النكاح؛ لأنه به يعلن ويظهر؛ لا لأن كل نكاح لا ينعقد إلا بشاهدين؛ بل إذا زوجه وليته ثم خرجا فتحدثا بذلك وسمع الناس أو جاء الشهود والناس بعد العقد فأخبروهم بأنه تزوجها: كان هذا كافيا. وهكذا كانت عادة السلف لم يكونوا يكلفون إحظار شاهدين ولا كتابة صداق." (١)

٦٣-مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة ابن الموصلي (٧٧٤)

"البتة، ولا يستلزم ذلك نقصا ولا سلب كمال، بل هو الكمال نفسه، وهذه الأفعال كمال ومدح، فهي حق دل عليه النقل، ولازم الحق حق كما أن العقل والنقل قد اتفقا على أنه سبحانه حي متكلم، قدير عليم مريد، وما لزم من ذلك تعين القول به، فإنه لازم الحق، وكذلك رؤيته تعالى بالأبصار عيانا في الآخرة هو حق، فلازمه حق كائنا ما كان، والعجب أن هؤلاء يدعون أنهم أرباب المعقولات، وهم يجمعون بين إثبات الشيء ونفي لازمه، ويصرحون بإثباته، ويثبتون لوازمه بإثباته، ويصرحون بنفيه، ولهذا عقلاؤهم لا يسمحون بإثبات شيء من ذلك، فلا يثبتون لله نزولا ولا مجيئا، ولا إتيانا ولا دنوا، ولا استواء ولا صعودا البتة، وإثبات هذه الحقائق عندهم في الامتناع كإثبات الأكل والشرب والنوم ونحوها، والفرق بين هذا وهذا ثابت عقلا ونقلا وفطرة وقياسا واعتبارا، فالتسوية بينهما في غاية البطلان.

قالوا وقولنا إنه نزول لاعتبار لا محذور فيه، فإنه ليس كانتقال الأجسام من مكان إلى مكان، كما قلتم إن سمعه وبصره وحياته وقدرته وإرادته ليست كصفات الأجسام، فليس كمثله شيء في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله.

قالوا ونحن لم نتقدم بين يدي الله ورسوله، بل أثبتنا لله ما أثبته لنفسه وأثبته له رسوله صلى الله عليه وسلم، فألزمتم أنتم من أثبت ذلك القول بالانتقال، ومعلوم أن هذا الإلزام إنما هو إلزام لله ورسوله، فإنا لم نتعد ما وصف به نفسه، فكأنكم قلتم من أثبت له نزولا ومجيئا وإتيانا ودنوا لزمه وصفه بالانتقال، والله ورسوله هو الذي أثبت ذلك لنفسه فهو حق بلا ريب، فكان جوابنا إن الانتقال إن لزم من إثبات ما أثبته الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وتصديقه في ذلك والإيمان به، فلا بد من إثباته ضرورة، وإن لم يلزم، بطل إلزامكم

(١) مجموع الفتاوى ابن تيمية ١٢٩/٣٢

ونظير هذا مناظرة جرت بين جهمي وسني.

قال الجهمي: أنت تزعم أن الله يرى في الآخرة عيانا بالأبصر؟ قال السني: نعم، فقال له الجهمي: هذا يلزم منه إثبات الجهة والحد وكون المرئي مقابلا للرائي مواجها له، وهذا تشبيه وتجسيم، قال له السني: **قد دل القرآن والسنة** المتواترة واتفاق الصحابة وجميع أهل السنة وأئمة الإسلام على أن الله يرى في الآخرة، وقد شهد بذلك الرسول وبلغه الأمة، وأعاده وأبداه، فذلك حق لا ريب فيه، فإن لزم ما ذكرت فلازم الحق حق، وإن لم يلزم بطل سؤالك.

وقال بعض الجهمية لبعض أصحابنا: أتقول إن الله ينزل إلى سماء الدنيا؟ فقال." (١)

٦٤-مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة ابن الموصلي (٧٧٤)

"والجهة والأعراض والحوادث والعلة والتغير والتركيب، ونحو ذلك من الألفاظ التي تحتها حق وباطل، فهذه لا تقبل مطلقا ولا ترد مطلقا، فإن الله سبحانه لم يثبت لنفسه هذه المسميات ولم ينفها عنه، فمن أثبتها مطلقا فقد أخطأ ومن نفاها مطلقا فقد أخطأ، فإن معانيها منقسمة إلى ما يمتنع إثباته لله، وما يجب إثباته له، فإن الانتقال يراد به انتقال الجسم والعرض من مكان هو محتاج إليه إلى مكان آخر يحتاج إليه، وهو يمتنع إثباته للرب تعالى، وكذلك الحركة إذا أريد بها هذا المعنى امتنع إثباتها لله تعالى، ويراد بالحركة والانتقال حركة الفاعل من كونه فاعلا، وانتقاله أيضا من كونه غير فاعل إلى كونه فاعلا.

فهذا المعنى حق في نفسه لا يعقل كون الفاعل إلا به، فنفيه عن الفاعل نفي لحقيقة الفعل وتعطيل له، وقد يراد بالحركة والانتقال ما هو أعم من ذلك، وهو فعل يقوم بذات الفاعل يتعلق بالمكان الذي قصد له، وأراد إيقاع الفعل بنفسه فيه، **وقد دل القرآن والسنة** والإجماع على أنه سبحانه يجيء يوم القيامة، وينزل لفصل القضاء بين عباده، ويأتي في ظلل من الغمام والملائكة، وينزل كل ليلة إلى سماء الدنيا، وينزل عشية عرفة، وينزل إلى الأرض قبل يوم القيامة، وينزل إلى أهل الجنة، وهذه أفعال يفعلها بنفسه في هذه الأمكنة، فلا يجوز نفيها عنه بنفي الحركة والنقلة المختصة بالمخلوقين، فإنها ليست من لوازم أفعاله المختصة به، فما كان من لوازم أفعاله لم يجز نفيه عنه، وما كان من خصائص الخلق لم يجز إثباته له، وحركة الحي من لوازم ذاته، ولا فرق بين الحي والميت إلا بالحركة والشعور فكل حي متحرك بالإرادة وله شعور، فنفي الحركة عنه كنفي الشعور، وذلك يستلزم نفي الحياة.

---

(١) مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة ابن الموصلي ص/٤٧١

ونظير ذلك قول الجهمية: لو قامت به الصفات لقامت به الأعراض، قيام الأعراض به يستلزم كونه جسما، فقالت الصفاتية: قد دل الدليل على قيام الصفات به، فلا يجوز نفيها عنه بتسميتها أعراضا، فإن أردتم بالأعراض الصفات فإثبات الصفات حق، وإن أردتم به ما هو من خصائص المخلوق فلا يلزم ذلك من إثباتها للرب تعالى.." (١)

٦٥-مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة ابن الموصلي (٧٧٤)

"ومنها: أن نفس التوراة هي نفس القرآن ونفس الإنجيل والزبور، والاختلاف في التأويلات فقط.

ومنها: أن هذا القرآن العربي تأليف جبرائيل أو محمد أو مخلوق خلقه الله تعالى في اللوح المحفوظ، فنزل به جبرائيل من اللوح لا من الله على الحقيقة كما هو معروف من أقوالهم.

ومنها: أن ذلك العين القديم يجوز أن تتعلق به الإدراكات الخمس فيسمع ويرى ويشم ويذاق ويلمس إلى غير ذلك من الفروع الباطلة سمعا وعقلا وفطرة.

وقد دل القرآن وصريح السنة والمعقول وكلام السلف على أن الله سبحانه يتكلم بمشيئته، كما دل على أن كلامه صفة قائمة بذاته، وهي صفة ذات وفعل قال الله تعالى: {إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون} [النحل: ٤٠] ، وقوله: {إنما أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون} [يس: ٨٢] فإذا: تخلص الفعل للاستقبال (وأن) كذلك (ونقول) فعل دال على الحال والاستقبال (وكن) حرفان يسبق أحدهما الآخر، فالذي اقتضته هذه الآية هو الذي في صريح العقول والفطر.

وكذلك قوله: {وإذا أردنا أن نهلك قرية} [الإسراء: ١٦] الآية، سواء كان الأمر هاهنا أمر تكوين أو أمر تشريع فهو موجود بعد أن لم يكن، وكذلك قوله: {ولقد خلقناكم ثم صورناكم ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم} [الأعراف: ١١] وإنما قال لهم اسجدوا بعد خلق آدم وتصويره.

وكذلك قوله تعالى: {ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه قال رب أرني أنظر إليك قال لن تراني} [الأعراف: ١٤٣] الآيات كلها، فكم من برهان يدل على أن التكلم هو الخطاب وقع في ذلك الوقت.

وكذلك قوله: {فلما أتاها نودي من شاطئ الوادي الأيمن} [القصص: ٣٠] والذي ناداه هو الذي قال له:

---

(١) مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة ابن الموصلي ص/٤٧٣

{إنني أنا الله لا إله إلا أنا فاعبدني} [طه: ١٤] وكذلك قوله: {ويوم يناديهم فيقول} [القصص: ٦٢]." (١)

٦٦-مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ابن القيم (٧٥١)

"سواء في نفس الأمر، وأنها غير منقسمة في ذواتها إلى حسن وقبيح، ولا يميز للفعل عندهم منشأ حسن ولا قبح، ولا مصلحة ولا مفسدة، ولا فرق بين السجود للشيطان، والسجود للرحمن في نفس الأمر، ولا بين الصدق والكذب، ولا بين السفاح والنكاح، إلا أن الشارع حرم هذا وأوجب هذا، فمعنى حسنه كونه مأمورا به، لا أنه منشأ مصلحة، ومعنى قبحه كونه منهيا عنه، لا أنه منشأ مفسدة، ولا فيه صفة اقتضت قبحه، ومعنى حسنه أن الشارع أمر به، لا أنه منشأ مصلحة، ولا فيه صفة اقتضت حسنه.

وقد بينا بطلان هذا المذهب من ستين وجها في كتابنا المسمى تحفة النازلين بجوار رب العالمين وأشبعنا الكلام في هذه المسألة هناك، وذكرنا جميع ما احتج به أرباب هذا المذهب، وبينا بطلانه.

فإن هذا المذهب - بعد تصوره، وتصور لوازمه - يجزم العقل ببطلانه، **وقد دل القرآن على** فساده في غير موضع، والفطرة أيضا وصريح العقل.

فإن الله سبحانه فطر عباده على استحسان الصدق والعدل، والعفة والإحسان، ومقابلة النعم بالشكر، وفطرهم على استقباح أضدادها، ونسبة هذا إلى فطرهم وعقولهم كنسبة الحلو والحامض إلى أذواقهم، وكنسبة رائحة المسك ورائحة النتن إلى مشامهم، وكنسبة الصوت اللذيذ وضده إلى أسماعهم، وكذلك كل ما يدركونه بمشاعرهم الظاهرة والباطنة، فيفرقون بين طيبه وخبيثه، ونافعه وضاره.." (٢)

٦٧-مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ابن القيم (٧٥١)

"، وأبدوا من فضائحكم وخلافكم لصريح العقل والفطرة ما أبدوه، وهم غلطوا في تلازم الأصلين، وأنتم غلطتم في نفي الأصلين.

والحق الذي لا يجد التناقض إليه السبيل أنه لا تلازم بينهما، وأن الأفعال في نفسها حسنة وقبيحة، كما أنها نافعة وضارة، والفرق بينهما كالفرق بين المطعومات والمشمومات والمرئيات، ولكن لا يترتب عليهما ثواب ولا عقاب إلا بالأمر والنهي، وقبل ورود الأمر والنهي لا يكون قبيحا موجبا للعقاب مع قبحه في نفسه، بل هو

---

(١) مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة ابن الموصلي ص/٥٠١

(٢) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ابن القيم ٢٤٥/١

في غاية القبح، والله لا يعاقب عليه إلا بعد إرسال الرسل، فالسجود للشيطان والأوثان، والكذب والزنا، والظلم والفواحش، كلها قبيحة في ذاتها، والعقاب عليها مشروط بالشرع.

فالنفاة يقولون: ليست في ذاتها قبيحة، وقبحها والعقاب عليها إنما ينشأ بالشرع.

والمعتزلة تقول: قبحها والعقاب عليها ثابتان بالعقل.

وكثير من الفقهاء من الطوائف الأربع يقولون: قبحها ثابت بالعقل، والعقاب متوقف على ورود الشرع، وهو الذي ذكره سعد بن علي الزنجاني من الشافعية، وأبو الخطاب من الحنابلة، وذكره الحنفية وحكوه عن أبي حنيفة نصا، لكن المعتزلة منهم يصرحون بأن العقاب ثابت بالعقل.

وقد دل القرآن أنه لا تلازم بين الأمرين، وأنه لا يعاقب إلا بإرسال الرسل، وأن الفعل نفسه حسن وقبيح، ونحن نبين دلالته على الأمرين.." (١)

٦٨-مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ابن القيم (٧٥١)

"فإذا استقرت قاعدة الشريعة - أن من السيئات ما يحبط الحسنات بالإجماع ومنها ما يحبطها بالنص - جاز أن تحبط سيئة المعاودة حسنة التوبة، فتصير التوبة كأنها لم تكن، فيلتقي العملان ولا حاجز بينهما، فيكون التأثير لهما جميعا.

قالوا: وقد دل القرآن، والسنة، وإجماع السلف على الموازنة، وفائدتها اعتبار الراجح، فيكون التأثير والعمل له دون المرجوح، قال ابن مسعود: يحاسب الناس يوم القيامة، فمن كانت سيئاته أكثر من حسناته بواحدة دخل النار، ومن كانت حسناته أكثر من سيئاته بواحدة دخل الجنة، ثم قرأ {فمن ثقلت موازينه فأولئك هم المفلحون - ومن خفت موازينه فأولئك الذين خسروا أنفسهم} [الأعراف: ٨ - ٩] ثم قال: إن الميزان يخف بمثقال حبة أو يرجح، قال: ومن استوت حسناته وسيئاته كان من أصحاب الأعراف.

وعلى هذا: فهل يحبط الراجح المرجوح، حتى يجعله كأن لم يكن، أو يحبط ما قابله بالموازنة، ويبقى التأثير للقدر الزائد؟ فيه قولان للقائلين بالموازنة ينبني عليهما أنه إذا كانت الحسنات أرجح من السيئات بواحدة مثلا، فهل يدفع الراجح المرجوح جملة؟ فيثاب على الحسنات كلها، أو يسقط من الحسنات ما قابل السيئات، فلا يثاب عليه، ولا يعاقب على تلك السيئات، فيبقى القدر الزائد لا مقابل له، فيثاب عليه وحده؟ .

وهذا الأصل فيه قولان لأصحاب الموازنة.

---

(١) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ابن القيم ٢٤٧/١

وكذلك إذا رجحت السيئات بواحدة، هل يدخل النار بتلك الواحدة التي سلمت عن مقابل، أو بكل السيئات التي رجحت؟ على القولين، هذا كله على أصل أصحاب التعليل والحكم.

وأما على أصول الجبرية، نفاة التعليل والحكم والأسباب واقتضائها للثواب والعقاب فالأمر مردود عندهم إلى محض المشيئة، من غير اعتبار شيء من ذلك، ولا يدرى عندهم ما يفعل الله، بل يجوز عندهم أن يعاقب صاحب الحسنات الراجحة، ويثيب صاحب السيئات الراجحة، وأن يدخل الرجلين النار مع استوائهما في العمل، وأحدهما في الدرك تحت الآخر، ويغفر لزيد ويعاقب عمرا، مع استوائهما من جميع." (١)

عدد النتائج: ٢٦٩ لكلمة (دل القرآن)

١-"الوجه الثاني والخمسون : أنكم تجوزون الزيادة على القرآن بالقياس الذي أحسن أحواله أن يكون للأمة فيه قولان : أحدهما أنه باطل مناف للدين ، والثاني أنه صحيح مؤخر عن الكتاب والسنة ؛ فهو في المرتبة الأخيرة ، ولا تختلفون في جواز إثبات حكم زائد على القرآن به ، فهلا قلتم : إن ذلك يتضمن نسخ الكتاب بالقياس . فإن قيل : **قد دل القرآن على** صحة القياس واعتباره وإثبات الأحكام به ، فما خرجنا عن موجب القرآن ، ولا زدنا على ما في القرآن إلا بما دلنا عليه القرآن . قيل : فهلا قلتم مثل هذا سواء في السنة الزائدة على القرآن ، وكان قولكم ذلك في السنة أسعد وأصلح من القياس الذي هو محل آراء المجتهدين وعرضة للخطأ ، بخلاف قول من ضمنت لنا العصمة في أقواله ، وفرض الله علينا اتباعه وطاعته . فإن قيل : القياس بيان لمراد الله ورسوله من النصوص ، وأنه أريد بها إثبات الحكم في المذكور في نظيره ، وليس ذلك زائدا على القرآن ، بل تفسير له وتبيين .". (٢)

٢-"وقوله : { ولكن اليمين على المدعى عليه } هو في مثل هذه الصورة حيث لا تكون مع المدعي إلا مجرد الدعوى ، **وقد دل القرآن على** رجم المرأة بلعان الزوج إذا نكلت ، وليس ذلك إقامة للحد بمجرد أيمان الزوج ، بل بها وبنكولها ، وهكذا في القسامة إنما يقبل فيها باللوث الظاهر والأيمان المتعددة المغلظة ، وهاتان بينتا هذين الموضعين ، والبينات تختلف بحسب حال المشهود به كما تقدم بأربعة شهود ، وثلاثة ، بالنص وإن خالفه من خالفه في بينة الإعسار ، واثنان ، وواحد ويمين ، ورجل وامرأتان ، ورجل واحد ، وامرأة

---

(١) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ابن القيم ١/٢٩٠

(٢) الاجتهاد والتقليد وتقليد غير الأئمة الأربعة ٢/٣٦٠

واحدة ، وأربعة أيمان ، وخمسون يمينا ، ونكول وشهادة الحال ، ووصف المالك اللقطة ، وقيام القرائن ، والشبه الذي يخبر به القائف ، ومعاقد القمط ، ووجوه الآجر في الحائط ، وكونه معقودا ببناء أحدهما عند من يقول بذلك ؛ فالقسامة مع اللوث أقوى البينات .". (١)

٣-"كان الصحابة ملتفين حول الرسول - صلى الله عليه وسلم -، يتعلمون منه، ويلازمونه في أموره كلها، وشاهدوا الوقائع والحوادث، وعايشوا التنزيل، ولذلك فهم أعرف الناس بمعاني آيات القرآن الكريم، ونصوص السنة؛ وإضافة إلى ذلك فقد هيأهم الله - سبحانه وتعالى- لأن يهتدوا بهدي النبي - صلى الله عليه وسلم -، ويقتفوا أثره، وفضلهم على من بعدهم بشرف الصحبة. قال الرسول - صلى الله عليه وسلم -: "ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره "(١). ثم بعد وفاة الرسول - صلى الله عليه وسلم -، كانوا إذا حدثت لهم قضية، تشاوروا فيها، وبحثوا عن دليل عند أحد منهم، فإن لم يجدوا اجتهدوا في الوصول إلى رأي واحد. فإذا استطاعوا أن يجتمعوا على رأي واحد في القضية فعلوا؛ فكان ذلك أساسا للعمل بالإجماع، والاحتجاج به. **وقد دل القرآن والسنة** على العمل بإجماعهم، قال تعالى:((((((((((((((((((((([النساء:١١٥]، وبهذا يتضح مدى اعتماد هذا المصدر على المصدرين الرئيسين الكتاب والسنة؛"فإن إجماعهم يرجع لنفس النص، أو أنه يكشف عن دليل سمعوه من الرسول - صلى الله عليه وسلم -، ولاستحالة اجتماعهم على خطأ أصلا"(٢)؛ لقول النبي - صلى الله عليه وسلم -: " لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك"(٣)

---

(١) رواه مسلم في صحيحه، ١/٦٩-٧٠، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد وينقص وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان، الحديث رقم ٥٠.

(٢) أسباب اختلاف الفقهاء/للدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي، ص ١٠٢.

(٣) رواه مسلم في صحيحه ٣/١٥٢٣، كتاب الإمارة، باب قوله - صلى الله عليه وسلم - لا تزال طائفة

---

(١) الاجتهاد والتقليد وتقليد غير الأئمة الأربعة ٢/٣٦٧

من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم، الحديث رقم ١٩٢٠.". [١]

٤-"وسبب الخلاف في وقوعها منهم أو عدم وقوعها، اختلافهم في تقسيم الذنوب إلى صغائر وكبائر، فذهب أبو إسحاق الاسفراييني إلى أن الذنوب كلها شيء واحد، لأنها مخالفة أمرالآمر، وتبعه الجويني بقوله:" المرضي عندنا أن كل ذنب كبيرة، إذ لاتراعى أقدار الذنوب حتى تضاف إلى المعصي بها"(١) ثم في فصل عصمة الأنبياء، ذكر ما يدل على أنه يقر بالتقسيم(٢).

والجويني كثير الاضطراب في تقرير أصول المعتقد، فهو أحيانا يجمع بين الشيء ونقيضه. وقال ابن تيمية: " لم يذكر الله عن نبي من الأنبياء ذنبا إلا ذكر توبته منه، ولهذا كان الناس في عصمة الأنبياء على قولين:إما أن يقولوا بالعصمة من فعلها، وإما أن يقولوا بالعصمة من الإقرار عليها، لا سيما فيما يتعلق بتبليغ الرسالة، فإن الأمة متفقة على أن ذلك معصوم أن يقر فيه على خطأ، لأن ذلك يناقض مقصود الرسالة، ومدلول المعجزة. ...والمقصود هنا أن الله لم يذكر في كتابه عن نبي من الأنبياء ذنبا إلا ذكر توبته منه ... واعلم أن المنحرفين في مسألة العصمة، على طرفي نقيض، كلاهما مخالف لكتاب الله من بعض الوجوه، قوم أفرطوا في دعوى امتناع الذنوب، حتى صرفوا نصوص القرآن المخبرة بما وقع منهم من التوبة من الذنوب، ومغفرة الله لهم، ورفع درجاتهم بذلك، وقوم أفرطوا في أن ذكروا عنهم **ما دل القرآن على** براءتهم منه، وأضافوا إليهم ذنوبا وعيوبا نزههم الله عنها، وهؤلاء مخالفون للقرآن، وهؤلاء مخالفون للقرآن، ومن اتبع القرآن على ما هو عليه من غير تحريف، كان من الأمة الوسط، مهتديا إلى الصراط المستقيم(٣).

---

(١) الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد -٣٢٨.

(٢) انظر ص ٢٢٨.

(٣) الفتاوى -١٥/١٤٧/١٤٨/١٥٠/ وانظر أيضا -٥١/٥٢/ ٥٣.". [٢]

٥-" واعلم أن في هذه المسألة ابحاثا دقيقة مذكورة في كتبنا الكلامية

---

(١) السنة النبوية المصدر الثاني للتشريع الإسلامي ومكانتها من حيث الاحتجاج والعمل ص/١٥

(٢) السنه النبوييه وحي من الله محفوظه كالقرآن ص/١٢

والأولى في هذه المسألة أن يعتمد على وجه وهو أن **يقال دل القرآن على** ذم التقليد لكن ثبت جواز التقليد في الشرعيات فوجب صرف الذم إلى التقليد في الأصول

وإذ قد وفقنا الله تعالى بفضله حتى تكلمنا في جميع ابواب أصول الفقه فلنتكلم الآن فيما اختلف فيه المجتهدون أنه هل هو من أدلة الشرع أو ليس كذلك ". [(١)]

٦-"ص -٤٩٥-...الدليل الثاني: السنة ٢٨٧

المسألة الأولى: تعريف السنة وإطلاقاتها الأربع ٢٨٩

هل فعل الصحابي يطلق عليه ذلك؟ ٢٩٠

تعزير شارب الخمر وحده ٢٩١

تضمين الصناع ٢٩١

الاستحسان والسنة ٢٩١-٢٩٢

جمع القرآن وسنة الصحابة ٢٩٢

المسألة الثانية: رتبة السنة التأخر عن الكتاب في الاعتبار ٢٩٤

الدليل الأول: قطعية الكتاب وظنية السنة ٢٩٤

مناقشة المصنف في ادعائه أن السنة ظنية ٢٩٤-٢٩٥

الدليل الثاني: بيان السنة للقرآن أو زيادة على ذلك ٢٩٦

مناقشة أخرى للمصنف في دليله الثاني ٢٩٦-٢٩٧

الدليل الثالث: ما ورد من الأحاديث والأخبار في ذلك ٢٩٨

حديث معاذ وتخريجه تخريجا موسعا شاملا لفقهه ٢٩٨-٣٠٧

سرد مجموعة أخرى من الأحاديث والآثار وتخريجها ٣٠٧-٣٠٨

الواجب والفرض عند الحنفية بالنسبة للكتاب والسنة ٣٠٨-٣٠٩

مناقشة الحنفية في ذلك

السنة قاضية على الكتاب ٣٠٩

(١) المحصول للرازي ١٢٨/٦

التقديم عند التعارض واختلاف العلماء في ذلك ٣١٠

توضيح معنى قضاء السنة على الكتاب ٣١١

تبيان اختلاف الأصوليين عند التعارض ٣١٢-٣١٣

المسألة الثالثة: السنة راجعة في معناها إلى الكتاب ٣١٤

حصر المصنف السنة في بيان القرآن، ومناقشته في ذلك ٣١٤-٣١٦

القواعد دل القرآن عليها، وهل السنة كذلك؟ ٣١٦

تبيان استقلال السنة وأنها ليست بيانا فقط ٣٢٠

سرد الأدلة من القرآن والسنة والاستقراء العام ٣٢٠-٣٢٥

أن الاقتصار على الكتاب رأي قوم لا خلاق لهم ٣٢٥-٣٢٦". [١]

٧-"وإنما مدار ذلك- والله أعلم- هو حصول التصديق بالنسبة إلى خصوص من بلغه خبر ولم يقصر في البحث عن صحته وصدقه فحين تصديقه لا يجوز له رده، وهذا هو الذي دل الشرع والعقل عليه، وعليه اتفق أهل الملل قاطبة.

٢- بعث الله رسله مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس عليه حجة، وهو لا يأمر بالمحال ولا يكلف نفسا إلا وسعها، فلو أوجب على الأمم تبليغ كل مسألة من شرعه بالتواتر وعلى المبلغين رد غير التواتر لكان ذلك تكليف ما لا يطاق، مستلزما لملاشاة الأديان، ومعطلا لسائر المواصلات ومعاملات بني الإنسان، والله منزه عن إرادة ذلك فبطل اشتراط التواتر لنقل مسائل الدين.

٣- دل القرآن على أن من جاءته الحجة عن الله بتوسط رسله وردها جحدا أو مكابرة، أو بما شاكل ذلك وداناه، فقد كفر بالله وبرسله واستحق العقاب وشديد العذاب...والحق أن من أنكر ما عرف وجوبه من دين الإسلام وصار ذلك معلوما له ولو بخبر الآحاد كفر، وكذلك من أنكر ما هو معلوم من الدين بالضرورة ولم يكن قريب عهد بالإسلام أو نشأ بعيدا عن العلماء كفر، وإن لم يكن منقولا بالتواتر المعروف عن التواترية، ونحن لا ننكر أن بعض أنواع التواتر يفيد العلم ولكن ننكر انحصار العلم الخبري فيه، أو فيما باشر الشخص سماعه، كما أنا لا نسلم أن ما هو متواتر عند أناس يلزم أن يسلم تواتره الآخرون" (١¬).

---

(١) الموافقات. ط ابن عفان – مشهور حسن ٢٣٢/٩

واستمر الدكتور محمد صدقي في نشر أفكاره المسمومة حول السنة القولية ودلالتها والجدال بالباطل وقذف الشبه المضلة التي تؤدي إلى الانسلاخ من الدين كما قال العلامة اليافعي.

(¬١) ... المنار (١١/٣٧١-٣٧٢) وأورد اليافعي حججا أخرى لم نقلها خشية التطويل.". [1]

٨-"**وكما دل القرآن الكريم** على حجية السنة، فقد دلت السنة نفسها على أن سنة الرسول -صلى الله عليه وسلم- حجة يجب الالتزام بما جاءت به من أحكام، والأحاديث الواردة في هذا الشأن كثيرة، منها:

١- عن مالك -رضي الله عنه- أنه بلغه أن النبي -صلى الله عليه وسلم قال: "تركت فيكم =". [2]

٩-"المسألة الأولى: المشتركة في الفرائض **وقد دل القرآن على** اختصاص ولد الأم فيها بالثلث بقوله تعالى {وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة وله أخ أو أخت فلكل واحد منهما السدس فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث} وهؤلاء ولد الأم فلو أدخلنا معهم ولد الأبوين لم يكونوا شركاء في الثلث بل يزاحمهم فيه غيرهم فإن قيل بل ولد الأبوين منهم إلغاء لقرابة الأب قيل هذا وهم لأن الله سبحانه قال في أول الآية {وله أخ أو أخت فلكل واحد منهما السدس} ثم قال {فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث} فذكر حكم واحدهم وجماعتهم حكما يختص به الجماعة منهم كما يختص به واحدهم وقال في ولد الأبوين {إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها إن لم يكن لها ولد فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك وإن كانوا إخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الأنثيين} فذكر حكم ولد الأب والأبوين واحدهم وجماعتهم وهو حكم يختص به جماعتهم كما يختص به واحدهم فلا يشاركهم فيه غيرهم فكذا حكم ولد الأم وهذا يدل على أن أحد الصنفين غير الآخرين فلا يشارك أحد الصنفين الآخر وهذا الصنف الثاني هو ولد الأبوين أو الأب بالإجماع والأول هو ولد الأم بالإجماع كما فسرته قراءة بعض". [3]

---

(١) حجية خبر الآحاد في العقائد والأحكام ص/٦١

(٢) روضة الناظر وجنة المناظر ١/٣٠٨

(٣) موسوعة أصول الفقه (١٨) مؤلفا موافقا للمطبوع ٤١٩/٧

١٠-"المسألة الثالثة: ميراث الأخوات مع البنات وأنهن عصبة فإن القرآن يدل عليه كما أوجبته السنة الصحيحة فإن الله سبحانه قال{يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها إن لم يكن لها ولد} وهذا دليل على أن الأخت ترث النصف مع عدم الولد وإنه هو يرث المال كله مع عدم ولدها وذلك يقتضي أن الأخت مع الولد لا يكون لها النصف مما ترك إذ لو كان كذلك لكان قوله {ليس له ولد} زيادة في اللفظ ونقصا في المعنى وإيهاما لغير المراد فدل على أنها مع الولد لا ترث النصف والولد إما ذكر وإما أنثى فأما الذكر فإنه يسقطها كما يسقط الأخ بطريق الأولى ودل قوله {وهو يرثها إن لم يكن لها ولد} على أن الولد يسقطه كما يسقطها وأما الأنثى **فقد دل القرآن على** أنها إنما تأخذ النصف ولا تمنع الأخ عن النصف الباقي". (١)

١١-"ص -٣٦٥-...إذا كانت بنت وأخ **بل دل القرآن مع** السنة والإجماع أن الأخ يفوز بالنصف الباقي كما قال تعالى {ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والأقربون} وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى رجل ذكر" وليس في القرآن ما ينفي ميراث الأخت مع إناث الولد بغير جهة الفرض وإنما صريحه ينفي أن يكون فرضها النصف مع الولد فبقي ههنا ثلاثة أقسام إما أن يفرض لها أقل من النصف وإما أن تحرم بالكلية وإما أن تكون عصبة والأول محال إذ ليس للأخت فرض مقدر غير النصف فلو فرضنا لها أقل منه لكان ذلك وضع شرع جديد فبقي إما الحرمان وإما التعصيب والحرمان لا سبيل إليه فإنها وأخاها في درجة واحدة وهي لا تزاحم البنت فإذا لم يسقط أخوها بالبنت لم تسقط هي بها أيضا فإنها لو سقطت بالبنت ولم يسقط أخوها بها أقوى منها وأقرب إلى الميت وليس كذلك وأيضا فلو أسقطتها البنت إذا انفردت عن أخيها لأسقطتها مع أخيها فإن أخاها لا يزيدها قوة ولا يحصل لها نفعا في موضع واحد بل لا يكون إلا مضرا لها ضرر نقصان أو ضرر حرمان كما إذا خلفت زوجا وأما وأخوين لأم وأختا لأب وأم فإنها يفرض لها النصف عائلا وإن كان معها أخوها سقطا معا ولا تنتفع به في الفرائض في موضع واحد فلو أسقطتها البنت إذا انفردت لأسقطتها بطريق الأولى مع من يضعفها ولا يقويها وأيضا فإن البنت إذا لم تسقط ابن الأخ وابن العم وابن عم الأب والجد وإن بعد فأن لا تسقط الأخت مع قربها بطريق الأولى وأيضا فإن قاعدة الفرائض إسقاط البعيد بالقريب وتقديم الأقرب على الأبعد وهذا عكس ذلك فإنه يتضمن تقديم الأبعد

---

(١) موسوعة أصول الفقه (١٨) مؤلفا موافقا للمطبوع ٤٣١/٧

جدا الذي بينه وبين الميت وسائط كثيرة على الأقرب الذي ليس بينه وبين الميت إلا واسطة الأب وحده فكيف يرث ابن عم جد الميت مثلا مع البنت وبينه وبين الميت وسائط كثيرة وتحرم الأخت القريبة التي ركضت معه في صلب أبيه ورحم أمه هذا من المحال الممتنع". (١)

١٢-"ص -٨٨-...وتكميلا لها **وقد دل القرآن على** أن العدة حق للزوج عليها بقوله {يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها} فهذا دليل على أن العدة للرجل على المرأة بعد المسيس وقال تعالى {وبعولتهن أحق بردهن في ذلك إن أرادوا إصلاحا} فجعل الزوج أحق بردها في العدة فإذا كانت العدة ثلاثة قروء أو ثلاثة أشهر طالت مدة التربص لينظر في أمرها هل يمسكها بمعروف أو يسرحها بإحسان كما جعل الله سبحانه للمولي تربص أربعة أشهر لينظر في أمره هل يفيء أو يطلق وكما جعل مدة تسيير الكفار أربعة أشهر لينظروا في أمرهم ويختاروا لأنفسهم.
فإن قيل: هذه العلة باطلة فإن المختلعة والمفسوخ نكاحها بسبب من الأسباب والمطلقة ثلاثا والموطوءة بشبهة والمزني بها تعتد بثلاثة أقراء ولا رجعة هناك فقد وجد الحكم بدون علته وهذا يبطل كونها علة.
عدة المختلعة:". (٢)

١٣-"ص -١٨٣-...جزاء المخلص وأنه رزق عاجل إما للقلب أو للبدن أو لهما ورحمته مدخرة في خزائنه فإن الله سبحانه يجزي العبد على ما عمل من خير في الدنيا ولا بد ثم في الآخرة يوفيه أجره كما قال تعالى {وإنما توفون أجوركم يوم القيامة} فما يحصل في الدنيا من الجزاء على الأعمال الصالحة ليس جزاء توفية وإن كان نوعا آخر كما قال تعالى عن إبراهيم {وآتيناه أجره في الدنيا وإنه في الآخرة لمن الصالحين} وهذا نظير قوله تعالى {وآتيناه في الدنيا حسنة وإنه في الآخرة لمن الصالحين} فأخبر سبحانه أنه أتى خليله أجره في الدنيا من النعم التي أنعم بها عليه في نفسه وقلبه وولده وماله وحياته الطيبة ولكن ليس ذلك أجر توفية **وقد دل القرآن في** غير موضع على أن لكل من عمل خيرا أجرين عمله في الدنيا ويكمل له أجره في الآخرة كقوله تعالى {للذين أحسنوا في هذه الدنيا حسنة ولدار الآخرة خير ولنعم دار المتقين} وفي الآية الأخرى

---

(١) موسوعة أصول الفقه (١٨) مؤلفا موافقا للمطبوع ٤٣٢/٧

(٢) موسوعة أصول الفقه (١٨) مؤلفا موافقا للمطبوع ٩٦/٨

{والذين هاجروا في الله من بعد ما ظلموا لنبوئنهم في الدنيا حسنة ولأجر الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون} وقال في هذه السورة {من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون} وقال فيها عن خليله {وآتيناه في الدنيا حسنة وإنه في الآخرة لمن الصالحين} فقد تكرر هذا المعنى في هذه السورة دون غيرها في أربعة مواضع لسر بديع فإنها سورة النعم التي عدد الله سبحانه فيها أصول النعم وفروعها فعرف عبادة أن لهم عنده في الآخرة من النعم أضعاف هذه بما لا يدرك تفاوته وأن هذه من بعض نعمه العاجلة عليهم وأنهم". (١)

١٤-"ص -٣٢٨-...وجوب الموالاة حيث أمر الذي ترك لمعة من قدمه بأن يعيد الوضوء والصلاة وقالوا: هو زائد على كتاب الله ثم أخذوا بالحديث الضعيف الزائد على كتاب الله في أن "أقل الحيض ثلاثة أيام وأكثره عشرة".

الوجه الحادي والخمسون: رد الحديث الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أنه "لا نكاح إلا بولي" وأن من أنكحت نفسها فنكاحها باطل وقالوا: هو زائد على كتاب الله فإن الله تعالى يقول {فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن} وقال {فإذا بلغن أجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف} ثم أخذوا بالحديث الضعيف الزائد على القرآن قطعا في اشتراط الشهادة في صحة النكاح والعجب أنهم استدلوا على ذلك بقوله: "لا نكاح إلا بولي مرشد وشاهدي عدل" ثم قالوا: لا يفتقر إلى حضور الولي ولا عدالة الشاهدين.

فهذا طرف من بيان تناقض من رد السنن بكونها زائدة على القرآن فتكون ناسخة فلا تقبل.

الوجه الثاني والخمسون: أنكم تجوزون الزيادة على القرآن بالقياس الذي أحسن أحواله أن يكون للأمة فيه قولان أحدهما: أنه باطل مناف للدين والثاني: أنه صحيح مؤخر عن الكتاب والسنة فهو في المرتبة الأخيرة ولا تختلفون في جواز إثبات حكم زائسد على القرآن به فهلا قلتم إن ذلك يتضمن نسخ الكتاب بالقياس.

فإن قيل: **قد دل القرآن على** صحة القياس واعتباره وإثبات الأحكام به فما خرجنا عن موجب القرآن ولا زدنا على ما في القرآن إلا بما دلنا عليه القرآن.

قيل: فهلا قلتم مثل هذا سواء في السنة الزائدة على القرآن وكان قولكم ذلك في السنة أسعد وأصلح من

(١) موسوعة أصول الفقه (١٨) مؤلفا موافقا للمطبوع ٢٠٤/٨

القياس الذي هو محل آراء المجتهدين وعرضة". (١)

١٥-"ص -٣٣٢-...أمامه يشتد عدوا وفي يه عمامة وعلى رأسه أخرى فإنا ندفع العمامة التي بيده إلى حاسر الرأس ونقبل قوله ولا نقول لصاحب اليد: القول قولك مع يمينك وقوله صلى الله عليه وسلم: "لو يعطى الناس بدعواهم" لا يعارض القسامة بوجه فإنه إنما نفى الإعطاء بدعوى مجردة وقوله: "ولكن اليمين على المدعى عليه" هو في مثل هذه الصورة حيث لا تكون مع المدعي إلا مجرد الدعوى **وقد دل القرآن على** رجم المرأة بلعان الزوج إذا نكلت وليس ذلك إقامة للحد بمجرد أيمان الزوج بل بها وبنكولها وهكذا في القسامة إنما يقبل فيها باللوث الظاهر والأيمان المتعددة المغلظة وهاتان بينتا هذين الموضعين والبينات تختلف بحسب حال المشهود به كما تقدم: بأربعة شهود وثلاثة بالنص وإن خالفه من خالفه في بينة الإعسار واثنان وواحد ويمين ورجل وامرأتان ورجل واحد وامرأة واحدة وأربعة أيمان وخمسون يمينا ونكول وشهادة الحال ووصف المالك اللقطة وقيام القرائن والشبه الذي يخبر به القائف ومعاقد القمط ووجوه الآجر في الحائط وكونه معقودا ببناء أحدهما عند من يقول بذلك فالقسامة مع اللوث أقوى البينات.
المثال الثالث والعشرون: رد السنة الثابتة المحكمة في النهي عن بيع الرطب بالتمر بالمتشابه من قوله: "وأحل الله البيع" وبالمتشابه من قياس في غاية الفساد وهو قولهم: الرطب والتمر إما أن يكونا جنسين وإما أن يكونا جنسا واحدا وعلى التقديرين فلا يمنع بيع أحدهما بالآخر وأنت إذا نظرت إلى هذا القياس رأيته مصادما للسنة أعظم مصادمة ومع أنه فاسد في نفسه بل هما جنس واحد أحدهما أزيد من الآخر قطعا بلينته فهو أزيد أجزاء من الآخر بزيادة لا يمكن فصلها وتمييزها ولا يمكن أن يجعل في مقابلة تلك الأجزاء من الرطب ما يتساويان به عند الكمال إذ هو ظن وحسبان فكان المنع من بيع أحدهما بالآخر محض القياس لو لم تأت به سنة وحتى لو لم يكن ربا ولا القياس يقتضيه لكان أصلا". (٢)

١٦-"ص -٤٩٥-...الدليل الثاني: السنة ٢٨٧
المسألة الأولى: تعريف السنة وإطلاقاتها الأربع ٢٨٩

---

(١) موسوعة أصول الفقه (١٨) مؤلفا موافقا للمطبوع ٣٨٨/٨

(٢) موسوعة أصول الفقه (١٨) مؤلفا موافقا للمطبوع ٣٩٢/٨

هل فعل الصحابي يطلق عليه ذلك؟ ٢٩٠
تعزير شارب الخمر وحده ٢٩١
تضمين الصناع ٢٩١
الاستحسان والسنة ٢٩١-٢٩٢
جمع القرآن وسنة الصحابة ٢٩٢
المسألة الثانية: رتبة السنة التأخر عن الكتاب في الاعتبار ٢٩٤
الدليل الأول: قطعية الكتاب وظنية السنة ٢٩٤
مناقشة المصنف في ادعائه أن السنة ظنية ٢٩٤-٢٩٥
الدليل الثاني: بيان السنة للقرآن أو زيادة على ذلك ٢٩٦
مناقشة أخرى للمصنف في دليله الثاني ٢٩٦-٢٩٧
الدليل الثالث: ما ورد من الأحاديث والأخبار في ذلك ٢٩٨
حديث معاذ وتخريجه تخريجا موسعا شاملا لفقهه ٢٩٨-٣٠٧
سرد مجموعة أخرى من الأحاديث والآثار وتخريجها ٣٠٧-٣٠٨
الواجب والفرض عند الحنفية بالنسبة للكتاب والسنة ٣٠٨-٣٠٩
مناقشة الحنفية في ذلك
السنة قاضية على الكتاب ٣٠٩
التقديم عند التعارض واختلاف العلماء في ذلك ٣١٠
توضيح معنى قضاء السنة على الكتاب ٣١١
تبيان اختلاف الأصوليين عند التعارض ٣١٢-٣١٣
المسألة الثالثة: السنة راجعة في معناها إلى الكتاب ٣١٤
حصر المصنف السنة في بيان القرآن، ومناقشته في ذلك ٣١٤-٣١٦
القواعد دل القرآن عليها، وهل السنة كذلك؟ ٣١٦
تبيان استقلال السنة وأنها ليست بيانا فقط ٣٢٠
سرد الأدلة من القرآن والسنة والاستقراء العام ٣٢٠-٣٢٥

أن الاقتصار على الكتاب رأي قوم لا خلاق لهم ٣٢٥-٣٢٦". (١)

١٧-"**وكما دل القرآن الكريم** على حجية السنة، فقد دلت السنة نفسها على أن سنة الرسول - صلى الله عليه وسلم- حجة يجب الالتزام بما جاءت به من أحكام، والأحاديث الواردة في هذا الشأن كثيرة، منها:

١- عن مالك -رضي الله عنه- أنه بلغه أن النبي -صلى الله عليه وسلم قال: "تركت فيكم =". (٢)

١٨-"هذا تقسيم باعتبار ذاتها نفسها بالنظر إليها دون أمر آخر وهذه السنة بأنواعها الثلاثة قولية، والفعلية، والتقريرية حجة بإجماع المسلمين بإجماع المسلمين هي حجة يعني: يحتج بها في إثبات الأحكام الشرعية والدليل على ذلك قالوا: دلالة المعجز على صدقه عليه الصلاة والسلام **يعني: دل القرآن على** أن النبي - صلى الله عليه وسلم - صادق بل نص على أنه لا ينطق عن الهوى {(((((ينطق عن الهوى (٣) إن هو إلا وحي يوحى (((} [النجم:٣،٤]. فكل ما يقوله عليه الصلاة والسلام فهو مما أوحاه إليه الرب جل وعلا، كذلك أمر سبحانه بطاعته في عدة مواضع من الكتاب، كما في قوله تعالى: {((((((((((الله والرسول لعلكم ترحمون (((((} [آل عمران:١٣٢] وقال: {((((أطيعوا الله والرسول فإن تولوا فإن الله لا يحب الكافرين ((((} [آل عمران:٣٢]، {((((((((((الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم} [النساء:٥٩] هذه كلها آيات وغيرها تدل على طاعة النبي - صلى الله عليه وسلم - وهي مصدرة بفعل أمر وذهب معنا أو مضى معنا أن فعل الأمر المطلق يدل على ماذا يدل على الوجوب إذن أمر بطاعته وحذر بمخالفة أمره كما في قوله تعالى: {((((((((((الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم ((((} [النور:٦٣] إذن حذر من مخالفة أمره فدل على ماذا على أنه إذا أمر وجب قبول أمره عليه الصلاة والسلام بل نفى الخيرة للمؤمن والمؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا {(((((كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم} [الأحزاب:٣٦] فهذا يدل على ماذا؟ على وجوب قبول قول النبي - صلى الله عليه وسلم - وفعله وتقريراته وهذا لا خلاف فيه بين أهل العلم.

---

(١) موسوعة أصول الفقه (١٨) مؤلفا موافقا للمطبوع ٢٣٢/٤١

(٢) موسوعة أصول الفقه (١٨) مؤلفا موافقا للمطبوع ٣٠٨/٤٥

ثم السنة باعتبار القرآن ومكانتها من القرآن تنقسم إلى ثلاثة أقسام يعني: من حيث التشريع فهي ثلاثة أقسام: التقسيمات الأولى: قولية، والفعلية، والتقريرية، من حيث ذاتها.
وأما باعتبار مقابلتها للقرآن وكونها مشرعة فهي ثلاثة أقسام:
السنة المؤكدة وهي الموافقة لما جاء في القرآن كوجوب الصلوات هذا ثابت بالقرآن وثابت في السنة وكثير ما يذكر الفقهاء بعض الأحكام فيقول هذا دل على وجوب الكتاب والسنة إذن توافقا الكتاب مع السنة.
النوع الثاني: السنة المفسرة والمبينة يعني يرد إجمال في الكتاب فيأتي يتبينه في السنة إذن جاءت السنة مبينة ومفسرة لما في لما أجمل في القرآن وذلك كما في صفة الصلاة قال: {وأقيموا الصلاة} [البقرة: ٤٣] وأمر النبي - صلى الله عليه وسلم - بالصلاة فحينئذ توافقا من حيث إيجاب الصلاة لكن صفة الصلاة كيف هي؟ عدد ركعاتها أوقاتها ابتداء وانتهاء إلى آخره شروطها أركانها واجباتها سننها هذه كلها ثابتة بالسنة النبوية فعلية كانت أو قولية حينئذ نقول: السنة مبينة ومفسرة لما أجمل في القرآن فيشمل فيه التخصيص والتقييد المطلق ونحو ذلك.". (١)

١٩-"وفي صحيح البخاري (¬١) في تفسير سورة {والليل إذا يغشى} عن علي- رضي الله عنه - حديث قد أحطتم به علما، أم يكون ذلك الفعل من العبد خلقا (¬٢) وصنعة،، لا كسبا وصورة، لإضافته إليه في كثير من الآيات، ولجواز تخصيص تلك العموميات بغير القبيح السيئ، مع أن دلالة العموم ظنية،، وإن كانت كلية، ولقيام الحجة على المكلف باستقلاله، وعدم بطلان المحجة في [إلجائه] (¬٣) وأعماله.
وهاهنا نكتة يحصل للقاصر عندها البهتة، وهي: أن القائلين بالأول يقولون: إن خلافه فيه إثبات شركاء لله، يتصرفون بغير إذن الله، وأن الإنكار والخلاف (¬٤) إنما هو

¬__________

(¬١) يشير إلى الحديث الذي أخرجه البخاري رقم (٤٥، ٤٩، ٤٩٤٦، ٤٩٤٧، ٤٩٤٨، ٤٩٤٩) من حديث علي قال: "كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في بقيع الغرقد في جنازة فقال: ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار، فقالوا: يا رسول الله أفلا نتكل؟ فقال: اعملوا فكل ميسر ثم قرأ {فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى ... } إلى قوله {للعسرى} ".

---

(١) شرح نظم الورقات ٦/٣٨

قلت: وأخرجه مسلم في صحيحه رقم (٢٦٤٧) وأبو داود رقم (٤٦٩٤) والترمذي رقم (٣٣٤٤) وابن ماجه رقم (٧٨) وأحمد (١/ ٨٢، ١١٩، ١٣٢، ١٤٠).

(٢) وهو قول المعتزلة حيث يقول القاضي عبد الجبار: وهو يتكلم عن خلق الأفعال: " ... والغرض به الكلام في أن أفعال العباد غير مخلوقة، وأنهم المحدثون لها".

ويقول في موضع آخر: " اتفق كل أهل العدل عن أن أفعال العباد من تصرفهم وقيامهم وقعودهم حادثة من جهتهم، وأن الله عز وجل أقدرهم على ذلك، ولا فاعل لها ولا محدث سواهم، وأن من قال أن الله سبحانه وتعالى خالقها ومحدثها فقد عظم خطؤه وأحالوا حدوث فعل من فاعلين ".

انظر: شرح الأصول الخمسة ص ٣٢٣.

وقولهم هذا مخالف لأهل السنة.

فقد قال ابن حزم في الفصل (٣/ ٤١): وذهب أهل السنة كلهم .... إلى أن جميع أفعال العباد مخلوقة خلقها الله عز وجل في الفاعلين لها ".

(٣) كلمة غير واضحة في الأصل وما أثبتناه من رسالة " العذب النمير ".

(٤) ذلك أن المعتزلة ترى أن قبح الأشياء وحسنها والعقاب عليها والثواب ثابت عقلا، فهم يرون أن هناك تلازم بين إدراك قبحها، وبين العقاب عليها - شرح الأصول الخمسة ص ٤٨٤.

فيقال لهم: إنه لا تلازم بين هذين الأمرين، فالأفعال في نفسها حسنة وقبيحة.

لكن لا يترتب عليها ثواب ولا عقاب إلا بالأمر والنهي، وقبل ورود الأمر والنهي لا يكون قبيحا موجبا للعقاب مع قبحه في نفسه، بل هو في غاية القبح والله لا يعاقب عليه إلا بعد إرسال الرسل: فمثلا: الكذب والزنا: كلها قبيحة في ذاتها والعقاب عليها مشروط بالحكم الشرعي

وقد دل القرآن على أنه لا تلازم بين الأمرين، وأنه تعالى لا يعاقب إلا بإرسال الرسل، وأن الفعل نفسه حسن أو قبيح، قال تعالى: {وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا} " [الإسراء:١٥].

ففي هذه الآية إشارة إلى أن العذاب لا يكون إلا بعد بعثة الرسل، وذلك دليل على أن العقاب لا يثبت إلا بالحكم الشرعي، وقال تعالى: {كلما ألقي فيها فوج سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير قالوا بلى قد جاءنا نذير فكذبنا وقلنا ما نزل الله من شيء إن أنتم إلا في ضلال كبير} [الملك:٨ - ٩].

وهي دليل على أن العقاب لا يثبت إلا بالشرع بدليل أن الخزنة لم يسألوهم عن مخالفتهم للعقل، بل للنذر،

وبذلك دخلوا النار، وهذا مما يبطل قول المعتزلة أن العقاب على القبائح ثابت بالعقل قبل ورود الشرع.

وانظر: مدارج السالكين (١/ ٢٣١ - ٢٣٥).

وقال ابن القيم قي مدارج السالكين (١/ ٢٣١ - ٢٣٢): والحق الذي لا يجد التناقض إليه سبيلا ... أن الأفعال في نفسها حسنة وقبيحة، كما أنها نافعة وضارة. ولكن لا يترتب عليها ثواب ولا عقاب إلا بالأمر والنهي وقبل ورود الأمر والنهي لا يكون قبيحا موجبا للعقاب مع قبحه قي نفسه، بل هو في غاية القبح، والله لا يعاقب عليه إلا بعد إرسال الرسل، فالسجود للشيطان والكذب

والظلم والفواحش كلها قبيحة في ذاتها، والعقاب عليها مشروط بالشرع .. إلى أن قال وكثير من الفقهاء من الطوائف الأربع يقولون: قبحها ثابت بالعقل والعقاب متوقف على ورود الشرع ..". [1]

٢٠-"عليه وآله وسلم- احتجم ولم يتوضأ. وأما نواقض الوضوء فما هي إلا ما خرج من السبيلين. وأما مثل اللغو أو الفحش ففيه الاستغفار لا غير. فأفيدوا مما أجبنا عليهم بأدلة واضحة؛ لأنهم إذا أوضحنا لهم أسوة الرسول- صلى الله عليه وآله وسلم- قالوا: أهل البيت- عليهم السلام- بال دليل ولا برهان، إنما هم يخبطون خبط عشواء فالعجب كل العجب من ذلك!.

أقول:- وبالله الثقة، وعليه التوكل-: ينبغي هاهنا تقديم مقدمة، وهي هل الأصل في الحيوانات الحل أو التحريم. الحق أن الأصل الحل إذا كان مستطابا غير ضار، ولا يخرج عن ذلك إلا ما حرمه الشارع، أو كان ضارا، أو غير مستطاب، بل تستخبثه النفس. **وقد دل القرآن الكريم** على أصالة الحل فقال- سبحانه-: {قل لا أجد في ما أوحي إلي محرما على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة} (¬١) إلى آخر الآية. وقال- سبحانه-: {أحل لكم الطيبات} (¬٢) وقال- سبحانه-: {قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق} (¬٣)، وقال تعالى: {وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعا منه} (¬٤).

وفي الصحيحين (¬٥) وغيرهما من حديث سعد بن أبي وقاص عن النبي- صلى الله عليه وآله وسلم- أنه قال: «إن أعظم المسلمين جرما، من سأل عن شيء لم يحرم فحرم

¬_________

(¬١) [الأنعام: ١٤٥].

(١) الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني ١٣١/١

(¬٢) [المائدة: ٥].

(¬٣) [الأعراف ٣٢].

(¬٤) [البقرة: ٢٩].

(¬٥) أخرجه البخاري رقم (٧٢٨٩) ومسلم رقم (٢٣٥٨).". [1]

٢١-"العالمين" (¬١)، ومثل الحديث الذي جاء فيمن أدى دينا خفيا أنه يخير في أي الحور العين شاء.

والموجب لخشيته الله في السر والعلانية أمور منها:

١ - قوة الإيمان بوعده ووعيده على المعاصي.

٢ - ومنها النظر في شدة بطشه وانتقامه، وقوته وقهره، وذلك يوجب للعبد ترك التعرض لمخالفته، كما قال الحسن: ابن آدم، هل لك طاقة بمحاربة الله، فإن من عصاه فقد حاربه.

وقال بعضهم: عجبت من ضعيف يعصي قويا.

٣ - ومنها قوة المراقبة له، والعلم بأنه شاهد ورقيب على قلوب عباده وأعمالهم وأنه مع عباده حيث كانوا، **كما دل القرآن على** ذلك في مواضع كقوله تعالى: {هو معهم أين ما كانوا} (¬٢) وقوله تعالى: {وما تكون في شأن وما تتلو منه من قرآن} الآية (٣) وقوله تعالى: {ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم} (¬٣) وقوله تعالى: {يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم} (¬٤).

وكما في الحديث الذي خرجه الطبراني (¬٥): "أفضل الإيمان أن يعلم العبد أن الله معه حيث كان"، فيوجب ذلك الحياء منه في السر والعلانية.

قال بعضهم: خف الله على قدر قدرته عليك واستحي منه على قدر قربه منك.

وقال بعضهم لمن استوصاه: اتق الله أن يكون أهون الناظرين إليك، وفي هذا المعنى يقول بعضهم:

¬__________

(¬١) سبق تخريجه في الصفحة السابقة برقم (٢).

(¬٢) المجادلة: ٧.

---

(١) الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني ٥/٢٥٤٤

(¬٣) يونس: ٦١.

(¬٤) النساء: ١٠٨.

(¬٥) في "المعجم الصغير" (٥٥٥) من حديث عبد الله بن معاوية الغاضري مطولا، وقال الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن ابن معاوية إلا بهذا الإسناد، ولا نعرف لعبد الله بن معاوية الغاضري حديثا مسندا غير هذا.". (١)

٢٢-"وقوله - صلى الله عليه وسلم - بعد هذا: "فلو أن الخلق جميعا أرادوا أن ينفعوك بشيء لم يقضه الله لك لم يقدروا عليه، وإن أرادوا أن يضروك بشيء لم يكتبه الله عليك لم يقدروا عليه"

يريد بذلك أن ما يصيب العبد مما يضره أو ينفعه في دنياه فكله مقدر عليه، ولا يمكن أن يصيبه ما لم يكتب له ولم يقدر عليه ولو اجتهد على ذلك الخلق كلهم جميعا، **وقد دل القرآن أيضا** على مثل هذا في قوله تعالى: {قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا} [التوبة: ٥١] وقوله: {ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب} [الحديد: ٢٢] وقوله: {قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم} [آل عمران: ١٥٤].

وخرج الإمام أحمد (¬١) من حديث أبي الدرداء، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن لكل شيء حقيقة وما بلغ عبد حقيقة الإيمان حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه».

وخرج أبو داود (¬٢) وابن ماجه (¬٣) من حديث زيد بن ثابت عن النبي - صلى الله عليه وسلم - معناه أيضا.

واعلم أن مدار جميع هذه الوصية من النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس على هذا الأصل، وما بعده وما قبله متفرع عليه وراجع إليه، فإنه إذا علم العبد أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله له من خير أو شر أو نفع أو ضر، وأن اجتهاد

¬__________

(¬١) (٦/ ٤٤١).

(¬٢) برقم (٤٦٩٩).

---

(١) مجموع رسائل ابن رجب ١/١٦٤

(¬٣) برقم (٧٧).". (١)

٢٣-"عليه هذه المطالب، وهو: تفرد الله- سبحانه وتعالى- بالضر والنفع والعطاء والمنع، وأنه لا يصيب العبد من ذلك كله إلا ما سبق تقديره وقضاه له، وأن الخلق كلهم عاجزون عن إيصال نفع أو ضر غير مقدر في الكتاب السابق.

وتحقيق هذا يقتضي انقطاع العبد عن التعلق بالخلق، وعن سؤالهم واستعانتهم ورجائهم بجلب نفع أو دفع ضر، وخوفهم من إيصال ضر أو منع نفع، وذلك يستلزم إفراد الله سبحانه بالطاعة والعبادة أيضا، وأن تقدم طاعته على طاعة الخلق كلهم جميعا، وأن يتقى سخطه وإن كان فيه سخط الخلق جميعا، وقد جاء في حديث أبي سعيد مرفوعا: «إن من ضعف اليقين أن ترضي الناس بسخط الله، وأن تحمدهم على رزق الله، وأن تذمهم على ما لم يؤتك الله، إن رزق الله لا يجره إليك حرص حريص، ولا يرده كره كاره» (¬١).

وروي عن ابن مسعود من قوله نحوه.

وما أحسن قول بعضهم:

فليتك تحلو والحياة مريرة ... وليتك ترضى والأنام غضاب

وليت الذي بيني وبينك عامر ... وبيني وبين العالمين خراب

إذا صح منك الود فالكل هين ... وكل الذي فوق التراب تراب

فمن تحقق أن كل مخلوق فوق التراب فهو تراب، فكيف يقدم على طاعة شيء من التراب على طاعة رب الأرباب؟ أم كيف يرضي التراب بسخط الملك الوهاب إن هذا لشيء عجاب!

وقد دل القرآن على هذا الأصل وهو تفرد الله -سبحانه- بالعطاء والمنع في

¬_______________

(¬١) أخرجه أبو نعيم في "الحلية" (٥/ ١٠٦) وقال: غريب من حديث عمرو تفرد به علي بن مروان عن أبيه.

قلت: ووالد علي بن مروان هو محمد بن مروان السدي قال الذهبي في الميزان (٤/ ٣٢): تركوه، واتهمه بعضهم

(١) مجموع رسائل ابن رجب ٣/١٤٠

بالكذب، وهو صاحب الكلبي. وفي الإسناد عطية العوفي وهو ضعيف.". [(١)]

٢٤-"وقوله - صلى الله عليه وسلم -: "واعلم أن في الصبر على ما تكره خيرا كثيرا"
وفي رواية عمر مولى غفرة عن ابن عباس زيادة قبل هذا الكلام وهي: "فإن استطعت أن تعمل لله بالرضا في اليقين فافعل، وإن لم نستطع فإن في الصبر على ما تكره خيرا كثيرا" (¬١).
ومراده باليقين هاهنا تحقيق الإيمان بما سبق ذكره من التقدير السابق كما ورد ذلك صريحا في رواية ابنه علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه، لكن بإسناد ضعيف، وفي روايته زيادة وهي: قلت: يا رسول الله كيف أصنع باليقين؟ قال: "أن تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك".
فإذا أنت أحكمت باب اليقين فحصول اليقين للقلب بالقضاء السابق والتقدير الماضي يوجب رضا النفس بالقضاء والقدر وطمأنينتها به، **وقد دل القرآن على** هذا المعنى بعينه في قوله تعالى: {لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم} [الحديد: ٢٣].
قال الضحاك في هذه الآية: عزاهم {لكيلا تأسوا على ما فاتكم} لا تأسوا على شيء من أمر الدنيا فإنا لم نقدره لكم {ولا تفرحوا بما آتاكم} لا تفرحوا بشيء من أمر الدنيا أعطيناكموه، فإنه لم يكن يزوى عنكم. خرجه ابن أبي الدنيا.
وقال سعيد بن جبير في هذه الآية: لكيلا تأسوا على ما فاتكم من العافية والخصب إذا علمتم أنه كان مكتوبا عليكم قبل أن يخلقكم. خرجه ابن أبي حاتم.
ومن هذا المعنى قول بعض السلف: الإيمان بالقدر يذهب الهم
¬__________
(¬١) أخرجه أبو نعيم في "الحلية" (١/ ٣١٤).". [(٢)]

٢٥-"فإن تحقيق هذه الكلمة يقتضي تفويض الأمور إلى الله، وأنه لا يكون إلا ما شاء والإيمان بذلك يذهب الهم والغم، وقد وصى النبي - صلى الله عليه وسلم - رجلا فقال: "لا تتهم الله في شيء قضاه لك"

---

(١) مجموع رسائل ابن رجب ١٤٢/٣
(٢) مجموع رسائل ابن رجب ١٤٤/٣

(¬١).

فإذا نظر المؤمن بالقضاء والقدر في (حكم) (*) الله ورحمته، وأنه غير متهم في قضائه دعاه ذلك إلى الرضا بالقضاء، وقال الله عز وجل: {ما أصاب من مصيبة إلا بإذن الله ومن يؤمن بالله يهد قلبه} [التغابن: ١١] قال علقمة في هذه الآية: هي المصيبة تصيب الرجل فيعلم أنها من عند الله فيسلم لها ويرضى.

وفي الحديث الصحيح (¬٢) عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا يقضي الله للمؤمن من قضاء إلا كان خيرا له، إن أصابته سراء شكر كان خيرا له، وإن أصابته ضراء فصبر كان خيرا له، وليس ذلك إلا للمؤمن".

وقد دل القرآن على مثل هذا المعنى في قوله تعالى: {قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا هو مولانا وعلى الله فليتوكل المؤمنون * قل هل تربصون بنا إلا إحدى الحسنيين} [التوبة: ٥١، ٥٢] فأخبر أنه لن يصيبهم إلا ما كتب لهم، فدل على أنه لهم بكل حال سواء كان مما يلائم أو لا يلائم، وأخبر أنه تعالى مولاهم، ومن تولاه الله لم يخذله بل هو يتولى مصالحه، قال تعالى: {وإن تولوا فاعلموا أن الله مولاكم نعم المولى ونعم النصير} [الأنفال: ٤٠] ثم عقب ذلك بقوله: {قل هل تربصون بنا إلا إحدى الحسنيين} [التوبة: ٥٢] يعني إما النصر والظفر، وإما الشهادة، وأيهما كان فهو حسن.

وخرج الترمذي (¬٣) من حديث أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم: "إن الله إذا أحب قوما ابتلاهم، فمن رضي فله الرضا، ومن سخط فله السخط".

¬__________

(¬١) أخرجه أحمد (٥/ ٣١٩).

وذكره الهيثمي في المجمع (١/ ٥٩) وقال: رواه أحمد، وفي إسناده ابن لهيعة.

(*) حكمة: "نسخة".

(¬٢) أخرجه مسلم (٢٩٩٩).

(¬٣) برقم (٢٣٩٦) وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.". (١)

٢٦-"الفصل الأول في ذكر الكفارات

وهي إسباغ الوضوء في الكريهات، ونقل الأقدام إلى الجمعات (أو) (*) الجماعات، والجلوس في المساجد بعد

---

(١) مجموع رسائل ابن رجب ١٤٦/٣

الصلوات.

وسميت هذه كفارات لأنها تكفر الخطايا والسيئات، ولذلك جاء في بعض الروايات: "من فعل ذلك عاش بخير، ومات بخير، وكان من خطيئته كيوم ولدته أمه".

وهذه الخصال المذكورة الأغلب عليها تكفير السيئات، ويحصل بها أيضا رفع الدرجات كما في صحيح مسلم (¬١) عن أبي هريرة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا، ويرفع به الدرجات؟! ".

قالوا: بلى يا رسول الله.

قال: "إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطأ إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط، فذلكم الرباط".

وقد روي هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة. فهذه ثلاثة أسباب تكفر بها الذنوب: أحدها: الوضوء، **وقد دل القرآن على** تكفيره للذنوب في قوله عز وجل: {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برءوسكم وأرجلكم إلى الكعبين} إلى قوله {ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم} [المائدة: ٦] فقوله تعالى: {ليطهركم} يشمل طهارة ظاهر البدن بالماء، وطهارة الباطن من الذنوب والخطايا، وإتمام النعمة إنما يحصل بمغفرة الخطايا وتكفيرها، كما قال تعالى لنبيه

¬

(*) (و): "نسخة".

(¬١) برقم (٢٥١).". [(١)]

٢٧-"وروي عن ابن عباس أنه قال: "به تنال ولاية الله، وبه يوجد طعم الإيمان" (¬١).

وحب المساكين قد وصى به النبي صلى الله عليه وسلم غير واحد من أصحابه، قال أبو ذر: أوصاني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أحب المساكين، وأن أدنو منهم. خرجه الإمام أحمد (¬٢).

وخرج الترمذي (¬٣) عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها: "يا عائشة! أحبي المساكين وقربيهم

(١) مجموع رسائل ابن رجب ١٢/٤

فإن الله يقربك يوم القيامة".

ويروى أن داود عليه السلام كان يجالس المساكين، ويقول: يا رب مسكين بين مساكين.

ولم يزل السلف الصالح يوصون بحب المساكين، كتب سفيان الثوري إلى بعض إخوانه: "عليك بالفقراء والمساكين والدنو منهم، فإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يسأل ربه حب المساكين".

وحب المساكين مستلزم لإخلاص العمل لله تعالى، والإخلاص هو أساس الأعمال الذي لا تثبت الأعمال إلا عليه، فإن حب المساكين يقتضي إسداء النفع إليهم بما يمكن من منافع الدين والدنيا، فإذا حصل إسداء النفع إليهم حبا لهم والإحسان إليهم كان هذا العمل خالصا، **وقد دل القرآن على** ذلك، قال عز وجل: {ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما وأسيرا (٨) إنما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا} [الإنسان: ٨ - ٩]، وقال عز وجل: {ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ما عليك من حسابهم من شيء

¬

(¬١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٣٥٣).

(¬٢) (٥/ ١٥٩) وقال الهيثمي (١٠/ ٢٦٣): "رواه أحمد والطبراني في الأوسط بنحوه، وأحد إسنادي أحمد ثقات".

(¬٣) برقم (٢٣٥٢) وقال: هذا حديث غريب. وقال الحافظ في التلخيص (٣/ ١٠٩): "إسناده ضعيف".".

(١)

٢٨-"قال: إنها هناك قد حميت عليها جهنم.

وقال مغيرة، عن إبراهيم وأبي رزين: {كالمهل يغلي في البطون} [الدخان: ٤٥]: قال: الشجر يغلي.

قال جعفر بن سليمان: سمعت أبا عمران الجوني يقول: بلغنا أنه لا ينهس منها نهسة إلا نهست منه مثلها.

وقد دل القرآن، على أنهم يأكلون منها، حتى تمتلى منها بطونهم، فتغلي في بطونهم كما يغلي الحميم، وهو الماء الذي قد انتهى حره، ثم بعد أكلهم منها يشربون عليه من الحميم شرب الهيم.

قال ابن عباس في رواية علي بن أبي طلحة: الهيم: الإبل العطاش (¬١).

(١) مجموع رسائل ابن رجب ٤/٥٥

وقال السدي: هو داء يأخذ الإبل فلا تروى أبدا حتى تموت، فكذلك أهل جهنم لا يروون من الحميم أبدا.

وعن مجاهد نحوه.

وعن الضحاك في قوله: {شرب الهيم} [الواقعة: ٥٥] قال: من العرب من يقول: هو الرمل، ومنهم من يقول: الإبل العطاش.

وقد روي عن ابن عباس كلا القولين.

ودل قوله سبحانه: {ثم إن لهم عليها لشوبا من حميم} [الصافات: ٦٧] على أن الحميم يشاب به ما في بطونهم من الزقوم، فيصير شوبا له.

وقال عطاء الخراساني في هذه الآية: يقال: يخلط طعامهم ويشاط (*) بالحميم.

وقال قتادة: {لشوبا من حميم} [الصافات: ٦٧]: مزاجا من حميم.

¬__________

(¬١) أخرجه الطبري في "تفسيره" (٢٧/ ١٩٦) من طريق سفيان عن ابن عباس، وهو إسناد منقطع، وكذلك علي بن أبي طلحة قيل: لم يسمع ابن عباس.

(*) في المطبوع: "ويشاب"."[1]

٢٩-"الأصل العظيم

أما الأصل (فهو أن عمل الإنسان لا ينجيه) (*) من النار ولا يدخله الجنة، وإن ذلك كله إنما يحصل بمغفرة الله ورحمته.

وقد دل القرآن العزيز على هذا المعنى في مواضع كثيرة كقوله تعالى: {فالذين هاجروا وأخرجوا من ديارهم وأوذوا في سبيلي وقاتلوا وقتلوا لأكفرن عنهم سيئاتهم ولأدخلنهم جنات تجري من تحتها الأنهار} [آل عمران: ١٩٥]. وقوله: {يبشرهم ربهم برحمة منه ورضوان وجنات لهم فيها نعيم مقيم} [التوبة: ٢١]، وقوله: {تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون (١١) يغفر لكم ذنوبكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها الأنهار} [الصف: ١١ - ١٢].

فقرن بين دخول الجنة والنجاة من النار وبين المغفرة والرحمة فدل على أنه لا ينال شيء من ذلك بدون مغفرة

---

(١) مجموع رسائل ابن رجب ٤/٢٤٣

الله ورحمته.

قال بعض السلف: الآخرة إما عفو الله أو النار، والدنيا إما عصمة الله أو الهلكة.

وكان محمد بن واسع يودع أصحابه عند موته ويقول: عليكم السلام إلى النار أو يعفو الله.

...

¬________________

(*) فإن الإنسان لا ينجيه عمله: "نسخة".". (١)

٣٠-"" ما دلت عليه هذه الآية الكريمة من أن ما اختلف فيه الناس من الأحكام فحكمه إلى الله وحده لا إلى غيره، جاء موضحا في آيات كثيرة، فالإشراك بالله في حكمه كالإشراك به في عبادته، قال في حكمه: {قل الله أعلم بما لبثوا له غيب السماوات والأرض أبصر به وأسمع ما لهم من دونه من ولي ولا يشرك في حكمه أحدا} (٢٦) سورة الكهف،وفي قراءة ابن عامر من السبعة (ولا تشرك في حكمه أحدا)،وقال في الإشراك به في عبادته { .. ولا يشرك بعبادة ربه أحدا} (١١٠) سورة الكهف، فالأمران سواء .. وبذلك تعلم أن الحلال ما أحله الله، وأن الحرام ما حرمه الله، والدين هو ما شرعه الله، فكل تشريع من غيره باطل، والعمل به بدل تشريع الله عند من يعتقد أنه مثله، أو خير منه كفر بواح لا نزاع فيه، **وقد دل القرآن في** آيات كثيرة على أنه لا حكم لغير الله، وأن اتباع تشريع غيره كفر به، فمن الآيات الدالة على أن الحكم لله وحده قوله تعالى: { .. إن الحكم إلا لله يقص الحق وهو خير الفاصلين} (٥٧) سورة الأنعام،وقوله تعالى: { .. ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون} (٤٤) سورة المائدة،وقوله تعالى: {ولا تدع مع الله إلها آخر لا إله إلا هو كل شيء هالك إلا وجهه له الحكم وإليه ترجعون} (٨٨) سورة القصص،والآيات بمثل ذلك كثيرة جدا كقوله تعالى: {إنما سلطانه على الذين يتولونه والذين هم به مشركون} (١٠٠) سورة النحل،وقوله تعالى: {ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وإنه لفسق وإن الشياطين ليوحون إلى أوليآئهم ليجادلوكم وإن أطعتموهم إنكم لمشركون} (١٢١) سورة الأنعام،وقوله تعالى: {ألم أعهد إليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين} (٦٠) سورة يس،والآيات بمثل ذلك كثيرة جدا ".انتهى.

فمن حكم بغير ما أنزل الله فهو كافر ظالم فاسق، كما حكم الله بذلك. فإن كان معتقدا صواب ما حكم به

---

(١) مجموع رسائل ابن رجب ٣٩٢/٤

أو جوازه فقد كفر كفرا مخرجا من الملة، وإن حكم بغير حكم الله لشهوة أو هوى فكافر كفرا أصغر، وهو معصية وإثم كبير. وأما التشريع الوضعي وسن القوانين وإخضاع الناس لذلك فهذا كفر مخرج من الملة، وإن قال صاحبه: إن شرع الله أعدل وأحسن، لأنه مضاه بذلك شرع الله تعالى ناعيا على بني". (١)

٣١-"والتوصل إلى دعوى علم الغيب في أشياء كثيرة؛ ولهذا رأيت أن أكتب في ذلك كلمة موجزة لإيضاح الحق والنصح للأمة وكشف التلبيس عن الناس.

فأقول: لا ريب أن هذه المسألة مثل جميع المسائل يجب ردها إلى كتاب الله وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم -؛فما أثبتاه أو أحدهما أثبتناه، وما نفياه أو أحدهما نفيناه - كما قال الله عز وجل: {يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا} [النساء:٥٩].

ومسألة الروح من الأمور الغيبية التي اختص الله سبحانه وتعالى بعلمها ومعرفة كنهها؛ فلا يصح الخوض فيها إلا بدليل شرعي - قال الله تعالى: {عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا (٢٦) إلا من ارتضى من رسول فإنه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصدا (٢٧)} [الجن:٢٦ - ٢٧]،وقال سبحانه في سورة النمل: {قل لا يعلم من في السماوات والأرض الغيب إلا الله} [النمل:٦٥].

وقد اختلف العلماء رحمهم الله في المراد بالروح في قوله تعالى في سورة الإسراء: {ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي وما أوتيتم من العلم إلا قليلا} [الإسراء:٨٥]،فقال بعضهم: إنه الروح الذي في الأبدان؛ وعلى هذا فالآية دليل على أن الروح أمر من أمر الله لا يعلم الناس عنه شيئا إلا ما علمهم الله إياه؛ لأن ذلك أمر من الأمور التي اختص الله سبحانه بعلمها وحجب ذلك عن الخلق.

قد دل القرآن الكريم والأحاديث الصحيحة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على أن أرواح الموتى تبقى بعد موت الأبدان؛ ومما يدل على ذلك قوله تعالى: {الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الأخرى إلى أجل مسمى} [الزمر:٤٢].

وثبت عن أبي طلحة، أن نبي الله - صلى الله عليه وسلم - أمر يوم بدر بأربعة وعشرين رجلا من صناديد قريش، فقذفوا في طوي من أطواء بدر خبيث مخبث، وكان إذا ظهر على قوم أقام بالعرصة ثلاث ليال، فلما

---

(١) أركان الإيمان ص/٣٦

كان ببدر اليوم الثالث أمر براحلته فشد عليها رحلها، ثم مشى". (١)

٣٢-"الذي نزل بهم من الطوفان والجراد والضفادع والقمل والدم وما أشبه ... فقد قال الله تعالى: (ولما وقع عليهم الرجز قالوا يا موسى ادع لنا ربك بما عهد عندك لئن كشفت عنا الرجز لنؤمنن لك ولنرسلن معك بني إسرائيل /١٣٤/) الأعراف.

نكتفي بالإشارة إليها للمناسبة ... فهي في حد ذاتها بدعاء موسى ... ولكننا التزمنا البحث في معالجة شرعية توسل المؤمن وفيما تقدم من الاستشهادات بالآيات القرآنية كفاية ... والله الموفق.

تقدم معنا قبيل صفحات ... أن توسل لأخيه المؤمن على نوعين:

١ - طلب المؤمن من أخيه المؤمن متوسلا بدعائه إلى الله تعالى أن يقضي حاجته وهذا ما دللنا على صحته بما تقدم من الآيات القرآنية فيما بحثناه آنفا ... ونرجو الله تعالى أن يقدر النفع للمسلمين عامة.

٢ - دعاء المؤمن لأخيه المؤمن دونما طلب من المدعو له ... كأنه يراه مثلا في ضيق ... فيدعو الله له أن يفرج عنه إن كان ذلك في حضور المدعو له أو كان ذلك في ظهر الغيب.

وهذا ما سنحاول الدلالة عليه أيضا من القرآن الكريم **فإذا دل القرآن على** جواز ذلك بل وحض عليه ثبتت مشروعيته فعلى المسلمين أن يزاولوا هذا النوع من التوسل المشروع في جملة أنواع التوسل المشروع المتقدم الذكر رغبة استجابة توسلاتهم ونيلهم ما يتمنون من التمنيات المشروعة.". (٢)

٣٣-"[الإيمان بالكرام الكاتبين]

وقوله: (ونؤمن بالكرام الكاتبين، فإن الله قد جعلهم علينا حافظين).

أي: نحن أهل السنة نؤمن بالكرام الكاتبين وهم: الملائكة الموكلين بحفظ أعمال العباد وكتابتها، كما قال تعالى: {وإن عليكم لحافظين *كراما كاتبين} [الانفطار: ١٠ - ١١] فالله سبحانه وتعالى أقدرهم على العلم بأحوال العبد، فهم يكتبون حتى الأعمال القلبية، فضلا عن الأعمال الظاهرة وأقوال اللسان.

وفي الحديث القدسي الصحيح: {إذا أراد عبدي أن يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها؛ فإن عملها

---

(١) الإيمان بالجن بين الحقيقة والتهويل ص/٣٠٩

(٢) التوصل إلى حقيقة التوسل ص/١٤٨

فاكتبوها بمثلها، وإن تركها من أجلي فاكتبوها له حسنة، وإذا أراد أن يعمل حسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة؛ فإن عملها فاكتبوها له بعشر أمثالها إلى سبع مائة ضعف}. (¬١)

وقد دل القرآن ودلت السنة على كتابة أعمال العباد، ومن أدلة ذلك قوله تعالى: {إذ يتلقى المتلقيان عن اليمين وعن الشمال قعيد * ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد} [ق: ١٧ - ١٨]، ومن شواهد ذلك قول النبي - صلى الله عليه وسلم -: {إذا مرض العبد أو سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا} (¬٢)

¬

(¬١) رواه البخاري (٧٥٠١) من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -.

(¬٢) رواه البخاري (٢٩٩٦) من حديث أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه -.". [1]

٣٤-"[الإيمان بملك الموت وأعوانه]

وقوله: (ونؤمن بملك الموت الموكل بقبض أرواح العالمين).

كذلك من الإيمان بالملائكة الإيمان بملك الموت، قال سبحانه وتعالى: ((قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم)) [السجدة: ١١] والإيمان بمن معه من ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، وقد ذكر الله ذلك في كتابه، قال سبحانه وتعالى: ((ولو ترى إذ الظالمون في غمرات الموت والملائكة باسطوا أيديهم أخرجوا أنفسكم اليوم تجزون عذاب الهون)) [الأنعام: ٩٣]، وقال سبحانه وتعالى: ((ولو ترى إذ يتوفى الذين كفروا الملائكة يضربون وجوههم وأدبارهم)) [الأنفال: ٥٠]، فأخبر أن الملائكة يتوفونهم، وقال سبحانه وتعالى: ((الذين تتوفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم)) [النحل: ٢٨]، وقال: ((الذين تتوفاهم الملائكة طيبين)) [النحل: ٣٢].

وكما دل القرآن على ذلك دلت السنة عليه، ففي الحديث الطويل حديث البراء بن عازب ـ رضي الله عنهما ـ قال النبي - صلى الله عليه وسلم - (إن العبد المؤمن إذا كان في انقطاع من الدنيا وإقبال من الآخرة نزل إليه ملائكة من السماء بيض الوجوه كأن وجوههم الشمس، معهم كفن من أكفان الجنة، وحنوط من حنوط الجنة، حتى يجلسوا منه مد البصر، ثم يجيء ملك الموت عليه السلام، حتى يجلس عند رأسه، فيقول: أيتها النفس الطيبة اخرجي إلى مغفرة من الله ورضوان قال فتخرج تسيل كما تسيل القطرة من في السقاء، فيأخذها،

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية للبراك ص/٢٨٤

فإذا أخذها لم يدعوها في يده طرفة عين حتى يأخذوها، فيجعلوها في ذلك الكفن وفي ذلك الحنوط ويخرج منها كأطيب نفحة مسك وجدت على وجه الأرض، قال: فيصعدون بها فلا يمرون يعني بها على ملإٍ من الملائكة إلا قالوا: ما هذا الروح الطيب؟ فيقولون: فلان بن فلان". (١)

٣٥-"[من منهج أهل السنة لزوم الجماعة والحذر من الفرقة]

وقوله: (ونرى الجماعة حقا وصوابا، والفرقة زيغا وعذابا).

من منهج أهل السنة والجماعة لزوم الجماعة، والحذر من التفرق في الدين؛ لأن الله تعالى أمر عباده بالاجتماع، ونهاهم عن الافتراق، قال تعالى: {واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا}، وقال تعالى: {ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات}، وقال تعالى: {وإن الذين اختلفوا في الكتاب لفي شقاق بعيد}. لهذا قال الطحاوي: (ونرى الجماعة حقا وصوابا) الجماعة؛ الاجتماع على الحق، نراه حقا وصوابا، ونرى أن الفرقة شر وعذاب وزيغ عن الصراط؛ فإن الناس إذا تفرقوا تنافروا، وتعادوا، وساءت أحوالهم الدينية والدنيوية، وبغى بعضهم على بعض، **وكما دل القرآن على** ذلك، دلت سنة النبي - صلى الله عليه وسلم -، فقد استفاضت الأحاديث في لزوم الجماعة، والتحذير من الفرقة، ولكن قد أخبر النبي - صلى الله عليه وسلم - بأن هذه الأمة ستفترق، فالفرقة واقعة؛ وإخباره بوقوع الشيء لا يدل على أنه صواب؛ بل هو - صلى الله عليه وسلم - يخبر به إخبار المحذر، ولهذا قال - صلى الله عليه وسلم -: «إن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة، قيل: من هي يا رسول الله؟ قال: من كان على مثل ما أنا". (٢)

٣٦-"فهذه الأنواع الستة صاحبها من أهل الدرك الأسفل من النار)) (¬١).

فيتحصل مما ذكره هذان الإمامان أنواع أو صفات للنفاق الأكبر، وهي على النحو الآتي:

١ - تكذيب الرسول - صلى الله عليه وسلم -.

٢ - تكذيب بعض ما جاء به الرسول - صلى الله عليه وسلم -.

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية للبراك ص/٢٨٦

(٢) شرح العقيدة الطحاوية للبراك ص/٤٠٨

٣ – بغض الرسول – صلى الله عليه وسلم –.

٤ – بغض بعض ما جاء به الرسول – صلى الله عليه وسلم –.

٥ – المسرة بانخفاض دين الرسول – صلى الله عليه وسلم –.

٦ – الكراهية لانتصار دين الرسول – صلى الله عليه وسلم –.

٧ – عدم اعتقاد وجوب تصديقه – صلى الله عليه وسلم – فيما أخبر به.

٨ – عدم اعتقاد وجوب طاعته – صلى الله عليه وسلم – فيما أمر به.

وغير ذلك **مما دل القرآن الكريم** أو السنة المطهرة على أنه من النفاق الأكبر المخرج من ملة الإسلام (¬٢).

ثانيا: النفاق الأصغر:

وهو النفاق العملي: وهو أن يظهر الإنسان علانية صالحة، ويبطن ما يخالف ذلك وأصول هذا النفاق ترجع إلى حديث عبد الله بن عمر، وعائشة – رضي الله عنهم –، وهي خمسة أنواع:

¬__________

(¬١) مجموعة التوحيد لشيخي الإسلام أحمد بن تيمية ومحمد بن عبد الوهاب، ص٧.

(¬٢) انظر: نواقض الإيمان الاعتقادية وضوابط التكفير عند السلف، للدكتور محمد بن عبد الله الوهيبي،٢/ ١٦٠.". (١)

٣٧-"فهذه الأنواع الستة صاحبها من أهل الدرك الأسفل من النار)) (¬١).

فيتحصل مما ذكره هذان الإمامان أنواع أو صفات للنفاق الأكبر، وهي:

١ – تكذيب الرسول – صلى الله عليه وسلم –.

٢ – تكذيب بعض ما جاء به الرسول – صلى الله عليه وسلم –.

٣ – بغض الرسول – صلى الله عليه وسلم –.

٤ – بغض بعض ما جاء به الرسول – صلى الله عليه وسلم –.

٥ – المسرة بانخفاض دين الرسول – صلى الله عليه وسلم –.

---

(١) عقيدة المسلم في ضوء الكتاب والسنة ٦٧٣/٢

٦ – الكراهية لانتصار دين الرسول – صلى الله عليه وسلم –.

٧ – عدم اعتقاد وجوب تصديقه – صلى الله عليه وسلم – فيما أخبر به.

٨ – عدم اعتقاد وجوب طاعته فيما أمر به.

وغير ذلك **مما دل القرآن الكريم** أو السنة المطهرة على أنه من النفاق الأكبر المخرج من ملة الإسلام (¬٢).

ثانيا: النفاق الأصغر:

وهو النفاق العملي: وهو أن يظهر الإنسان علانية صالحة ويبطن ما يخالف ذلك، وأصول هذا النفاق ترجع إلى حديث عبد الله بن عمر، وعائشة – رضي الله عنهم –، وهي خمسة أنواع:

¬__________

(¬١) مجموعة التوحيد لشيخي الإسلام أحمد بن تيمية ومحمد بن عبد الوهاب، ص٧.

(¬٢) انظر: نواقض الإيمان الاعتقادية وضوابط التكفير عند السلف، للدكتور محمد بن عبد الله الوهيبي، ٢/ ١٦٠.". (١)

٣٨–"وغير ذلك **مما دل القرآن الكريم** أو السنة المطهرة على أنه من النفاق الأكبر المخرج من ملة الإسلام (¬١).

ثانيا: النفاق الأصغر:

وهو النفاق العملي: وهو أن يظهر الإنسان علانية صالحة ويبطن ما يخالف ذلك، وأصول هذا النفاق ترجع إلى حديث عبد الله بن عمر، وعائشة – رضي الله عنهم –، وهي خمسة أنواع:

١ – أن يحدث بحديث لمن يصدقه به وهو كاذب له.

٢ – إذا وعد أخلف، وهو على نوعين:

(أ) أن يعد ومن نيته أن لا يفي بوعده، وهذا أشر الخلف، ولو قال: أفعل كذا إن شاء الله تعالى، ومن نيته أن لا يفعل كان كذبا وخلفا. قاله الأوزاعي.

---

(١) عقيدة المسلم في ضوء الكتاب والسنة ٢/٨٤٩

(ب) أن يعد ومن نيته أن يفي ثم يبدو له، فيخلف من غير عذر له في الخلف.

٣ - إذا خاصم فجر، ويعني بالفجور أن يخرج عن الحق عمدا حتى يصير الحق باطلا، والباطل حقا، وهذا مما يدعو إلى الكذب.

٤ - إذا عاهد غدر ولم يف بالعهد، والغدر حرام في كل عهد بين المسلمين وغيرهم، ولو كان المعاهد كافرا.

٥ - الخيانة في الأمانة، فإذا اؤتمن المسلم أمانة، فالواجب عليه أن يؤديها.

وحاصل الأمر أن النفاق الأصغر كله يرجع إلى اختلاف السريرة والعلانية، واختلاف القلب واللسان، واختلاف الدخول والخروج،

¬ ________________

(¬١) انظر: نواقض الإيمان الاعتقادية وضوابط التكفير عند السلف، للدكتور محمد بن عبد الله الوهيبي، ٢/ ١٦٠.". (١)

٣٩-"عليه، ولا يصيب العبد إلا ما كتب له من ذلك في الكتاب السابق، ولو اجتهد على ذلك الخلق كلهم جميعا.

وقد دل القرآن على مثل هذا في قوله عزوجل: {قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا} (¬١)، وقوله: {ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها} (¬٢)، وقوله: {قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم} (¬٣).

وخرج الإمام أحمد من حديث أبي الدرداء عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «إن لكل شيء حقيقة، وما بلغ عبد حقيقة الإيمان حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وأن ما أخطأه لم يكن ليصيبه». (¬٤)

وخرج أبو داود وابن ماجه من حديث زيد بن ثابت، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - معنى ذلك أيضا.

واعلم أن مدار جميع هذه الوصية على هذا الأصل، وما ذكر قبله وبعده، فهو متفرع عليه، وراجع إليه، فإن العبد إذا علم أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله له من خير وشر، ونفع وضر، وأن اجتهاد الخلق كلهم على خلاف المقدور غير مفيد البتة، علم حينئذ أن الله وحده هو الضار النافع، المعطي المانع، فأوجب

¬ ________________

(١) قضية التكفير بين أهل السنة وفرق الضلال في ضوء الكتاب والسنة ص/٨٤

(¬١) التوبة الآية (٥١).

(¬٢) الحديد الآية (٢٢).

(¬٣) آل عمران الآية (١٥٤).

(¬٤) رواه أحمد (٦/ ٤٤١) قال الهيثمي (٧/ ١٩٧): "رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات، ورواه الطبراني في الأوسط".". [١]

٤٠-"٥ - المسرة بانخفاض دين الرسول - صلى الله عليه وسلم -.

٦ - الكراهية لانتصار دين الرسول - صلى الله عليه وسلم -.

٧ - عدم اعتقاد وجوب تصديقه - صلى الله عليه وسلم - فيما أخبر به.

٨ - عدم اعتقاد وجوب طاعته - صلى الله عليه وسلم - فيما أمر به.

وغير ذلك **مما دل القرآن الكريم** أو السنة المطهرة على أنه من النفاق الأكبر المخرج من ملة الإسلام (¬١).

ثانيا: النفاق الأصغر:

وهو النفاق العملي: وهو أن يظهر الإنسان علانية صالحة، ويبطن ما يخالف ذلك وأصول هذا النفاق ترجع إلى حديث عبد الله بن عمر، وعائشة - رضي الله عنهم -، وهي خمسة أنواع:

١ - أن يحدث بحديث لمن يصدقه به، وهو كاذب له.

٢ - إذا وعد أخلف، وهو على نوعين:

النوع الأول: أن يعد ومن نيته أن لا يفي بوعده، وهذا أشر الخلف، ولو قال: أفعل كذا إن شاء الله تعالى، ومن نيته أن لا يفعل كان كذبا وخلفا. قاله: الأوزاعي.

النوع الثاني: أن يعد ومن نيته أن يفي، ثم يبدو له، فيخلف من غير عذر له في الخلف.

٣ - إذا خاصم فجر، ويعني بالفجور أن يخرج عن الحق عمدا حتى

---

(١) موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية ٨/ ٤٥٢

(¬١) انظر: نواقض الإيمان الاعتقادية وضوابط التكفير عند السلف، للدكتور محمد بن عبد الله الوهيبي،٢/ ١٦٠.". (١)

٤١-"المبحث الثاني: عدم كفاية الإقرار بالربوبية للبراءة من الشرك

إن توحيد الربوبية هو أحد أنواع التوحيد الثلاثة؛ ولذا فإنه لا يصح إيمان أحد، ولا يتحقق توحيده إلا إذا وحد الله في ربوبيته، لكن هذا النوع من التوحيد ليس هو الغاية من بعثة الرسل عليهم السلام، ولا ينجي وحده من عذاب الله ما لم يأت العبد بلازمه توحيد الألوهية.

ولذا يقول الله تعالى: وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون [يوسف: ١٠٦]، والمعنى أي: ما يقر أكثرهم بالله ربا وخالقا ورازقا ومدبرا- وكل ذلك من توحيد الربوبية - إلا وهم مشركون معه في عبادته غيره من الأوثان والأصنام التي لا تضر ولا تنفع، ولا تعطي ولا تمنع.

وبهذا المعنى للآية قال المفسرون من الصحابة والتابعين.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: (من إيمانهم إذا قيل لهم من خلق السماء؟ ومن خلق الأرض؟ ومن خلق الجبال؟ قالوا: الله، وهم مشركون).

وقال عكرمة: (تسألهم من خلقهم، ومن خلق السماوات والأرض، فيقولون الله، فذلك إيمانهم بالله، وهم يعبدون غيره).

وقال مجاهد: (إيمانهم قولهم: الله خالقنا، ويرزقنا، ويميتنا، فهذا إيمان مع شرك عبادتهم غيره).

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم بن زيد: (ليس أحد يعبد مع الله غيره إلا وهو مؤمن بالله، ويعرف أن الله ربه، وأن الله خالقه ورازقه، وهو يشرك به، ألا ترى كيف قال إبراهيم: قال أفرأيتم ما كنتم تعبدون أنتم وآباؤكم الأقدمون فإنهم عدو لي إلا رب العالمين [الشعراء: ٧٥ - ٧٧]) (¬١).

والنصوص عن السلف في هذا المعنى كثيرة، بل لقد كان المشركون زمن النبي صلى الله عليه وسلم مقرين بالله ربا خالقا رازقا مدبرا، وكان شركهم به من جهة العبادة حيث اتخذوا الأنداد والشركاء، يدعونهم، ويستغيثون بهم، وينزلون بهم حاجاتهم وطلباتهم.

---

(١) نور الإيمان وظلمات النفاق في ضوء الكتاب والسنة ص/٣٩

وقد دل القرآن الكريم في مواطن عديدة منه على إقرار المشركين بربوبية الله مع إشراكهم به في العبادة، ومن ذلك قوله تعالى: ولئن سألتهم من خلق السماوات والأرض وسخر الشمس والقمر ليقولن الله فأنى يؤفكون [العنكبوت: ٦١]، وقوله تعالى: ولئن سألتهم من نزل من السماء ماء فأحيا به الأرض من بعد موتها ليقولن الله قل الحمد لله بل أكثرهم لا يعقلون [العنكبوت: ٦٣]، وقوله تعالى: ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله فأنى يؤفكون [الزخرف: ٨٧]، وقوله تعالى: قل لمن الأرض ومن فيها إن كنتم تعلمون سيقولون لله قل أفلا تذكرون قل من رب السماوات السبع ورب العرش العظيم سيقولون لله قل أفلا تتقون قل من بيده ملكوت كل شيء وهو يجير ولا يجار عليه إن كنتم تعلمون سيقولون لله قل فأنى تسحرون [المؤمنون: ٨٤ - ٨٩].

¬______________

(¬١) ((تفسير ابن جرير)) (١٦/ ٢٨٩).". (١)

٤٢-"٢ - التشبه بالكفار

لقد دل القرآن الكريم والسنة النبوية وإجماع العلماء على الأمر بمخالفة الكفار، والنهي عن مشابهتهم، لما ينشأ عن مشابهتهم والاقتداء بهم من الأضرار الكثيرة.

فمن الأدلة على ذلك في القرآن الكريم قول الله تعالى: ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم قل إن هدى الله هو الهدى ولئن اتبعت أهواءهم بعد الذي جاءك من العلم ما لك من الله من ولي ولا نصير [البقرة: ١٢٠].

وأما الأحاديث في ذلك فكثيرة.

منها ما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((من تشبه بقوم فهو منهم)) (¬١).

وما أخرجه الشيخان عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لتتبعن سنن الذين من قبلكم، شبرا بشبر، وذراعا بذراع، حتى لو دخلوا جحر ضب لاتبعتموهم. قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: فمن؟)) (¬٢).

قال ابن تيمية رحمه الله: وهذا خرج منه مخرج الخبر عن وقوع ذلك، والذم لمن يفعله، كما كان يخبر عما يفعله

---

(١) الموسوعة العقدية - الدرر السنية ١٧٤/١

الناس بين يدي الساعة من الأشراط والأمور المحرمات (٣).

كما جاءت السنة بالنهي عن مشابهة الكفار في أمور مخصوصة كثيرة، في العبادات والعادات، كنهيه صلى الله عليه وسلم عن اتخاذ القبور مساجد، وأن في ذلك مشابهة لأهل الكتاب.

وقد تقدم لنا إنكار النبي صلى الله عليه وسلم على من طلب اتخاذ شجرة لتعليق الأسلحة، وللعكوف عندها من أجل التبرك، اقتداء بفعل مشركي الجاهلية.

هذا ومن صور التبرك الحاصلة بسبب التشبه بالكفار مما ابتلي به بعض المسلمين ما يأتي:

١ - الغلو في الأنبياء والصالحين.

فإن النصارى قد عظموا أنبياءهم وأتباعهم حتى عبدوهم، فقلدهم بعض المسلمين وتأثروا بهم، حيث غلوا في محبة وتعظيم النبي صلى الله عليه وسلم وغيره من الأنبياء والصالحين، كما تقدم قريبا.

وقد أضل النصارى كثيرا من جهال المسلمين، حتى صاروا يزورون كنائسهم، ويلتمسون البركة من قسيسيهم ورهابينهم ونحوهم (٤).

٢ - إحداث الاحتفال بالموالد والأعياد.

ومن أمثلة ذلك الاحتفال بزمان المولد النبوي، وموالد الأولياء، ونحو ذلك من المناسبات تعظيما وتبركا.

ولا يخفى أن أهم دواعي إحداث هذه الأعياد والاحتفالات البدعية في بلاد المسلمين هو التشبه بأهل الكتاب، ولاسيما النصارى منهم، حيث إنهم يقيمون أعيادا عديدة في مواسم وأحوال عيسى عليه السلام.

٣ - بناء المساجد وغيرها على القبور، والتبرك بها.

فإن منشأ ما ابتلي به الكثير في بلاد المسلمين من بناء المساجد على القبور، أو اتخاذ القبور مساجد بلا بناء، أو تعظيم القبور والمشاهد، إن منشأ ذلك هو التقليد الأعمى لمن كان قبلنا من الضالين، بل والمغضوب عليهم (٥).

---

(١) رواه أبو داود (٤٠٣١)، وأحمد (٢/ ٥٠) (٥١١٤). من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. والحديث سكت عنه أبو داود. وقال الذهبي في ((سير أعلام النبلاء)) (١٥/ ٥٠٩)، والعراقي في ((المغني)) (١/ ٣٥٩): إسناده صحيح. وقال ابن حجر في ((فتح الباري)) (١٠/ ٢٨٢): ثابت [و] إسناده حسن. وقال الألباني في ((صحيح سنن أبي داود)): حسن صحيح.

(¬٢) رواه البخاري (٧٣١٩) ، ومسلم (٢٦٦٩).

(¬٣) ((اقتضاء الصراط المستقيم)) (١/ ١٤٧).

(¬٤) ((مجموع فتاوى ابن تيمية)) (٢٧/ ٤٦٠، ٤٦١) بتصرف.

(¬٥) ((مجموع فتاوى ابن تيمية)) (٢٧/ ٤٦٠)، ((اقتضاء الصراط المستقيم)) (١/ ٧٧، ٢٩٥)، بحث الوادعي ((حول القبة المبنية على قبر الرسول صلى الله عليه وسلم)) (ص: ٢٨٦) بتصرف.". [١]

٤٣-"**وقد دل القرآن على** مثل ما دل عليه هذا الحديث، وهو قول الله عز وجل في قصة أصحاب الكهف: قال الذين غلبوا على أمرهم لنتخذن عليهم مسجدا [الكهف:٢١]، فجعل اتخاذ القبور على المساجد من فعل أهل الغلبة على الأمور، وذلك يشعر بأن مستنده القهر والغلبة واتباع الهوى وأنه ليس من فعل أهل العلم والفضل المتبعين لما أنزل الله على رسله من الهدى (¬١).

وقال الشيخ علي بن عروة في (مختصر الكوكب) .. تبعا للحافظ ابن كثير في (تفسيره): حكى ابن جرير (¬٢) في القائلين ذلك قولين (¬٣):

أحدهما: أنهم المسلمون منهم.

والثاني: أهل الشرك منهم.

فالله أعلم، والظاهر أن الذين قالوا ذلك هم أصحاب الكلمة والنفوذ، ولكن هم محمودون أم لا؟ فيه نظر، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)) يحذر ما فعلوا (¬٤)، وقد روينا عن عمر بن الخطاب: أنه لما وجد قبر دانيال في زمانه بالعراق أمر أن يخفى عن الناس، وأن تدفن تلك الرقعة التي وجدها عنده، فيها شيء من الملاحم وغيرها (¬٥).

إذا عرفت هذا، فلا يصح الاحتجاج بالآية على وجه من الوجوه، وقال العلامة المحقق الألوسي في (روح المعاني): واستدل بالآية على جواز البناء على قبور العلماء واتخاذ مسجد عليها، وجواز الصلاة في ذلك! وممن ذكر ذلك الشهاب الخفاجي في (حواشيه على البيضاوي)، وهو قول باطل عاطل، فاسد كاسد ...) (¬٦).

ثم ذكر بعض الأحاديث المتقدمة، وأتبعها بكلام الهيتمي في (الزواجر) مقرا له عليه، ... ثم نقل عنه في كتابه

---

(١) الموسوعة العقدية - الدرر السنية ٣/٢٠١

(شرح المنهاج) ما نصه: وقد أفتى جمع بهدم كل ما بقرافة مصر من الأبنية، حتى قبة الإمام الشافعي عليه الرحمة، التي بناها بعض الملوك، وينبغي لكل أحد هدم ذلك ما لم يخش منه مفسدة، فيتعين الرفع للإمام آخذا من كلام ابن الرفعة في الصلح. اهـ.

(¬١) ((فتح الباري)) (٣/ ١٩٤).
(¬٢) ((تفسير الطبري)) (١٧/ ٦٤٠).
(¬٣) قال الألباني: وحكاهما أيضا: ابن الجوزي في تفسيره ((زاد المسير)) (٥/ ١٢٣) دون أن يرجح أحدهما على عادته.
(¬٤) رواه البخاري (٤٣٥، ٤٣٦)، ومسلم (٥٣١) بلفظة: (صنعوا) بدلا من (فعلوا). من حديث عائشة وابن عباس رضي الله عنهم.
(¬٥) ((تفسير ابن كثير)) (٣/ ٧٨)
(¬٦) ((روح المعاني)) (٥/ ٣١).". [(١)]

٤٤-"المبحث الخامس: الذين يمرون على الصراط هم المؤمنون دون المشركين

دلت الأحاديث التي سقناها على أن الأمم الكافرة تتبع ما كانت تعبد من آلهة باطلة، فتسير تلك الآلهة بالعابدين، حتى تهوي بهم في النار، ثم يبقى بعد ذلك المؤمنون وفيهم المنافقون، وعصاة المؤمنين، وهؤلاء هم الذين ينصب لهم الصراط. ولم أر في كتب أهل العلم من تنبه إلى ما قررناه من أن الصراط إنما يكون للمؤمنين دون غيرهم من الكفرة المشركين والملحدين غير ابن رجب الحنبلي رحمه الله تعالى، فإنه قال: في كتابه (التخويف من النار): واعلم أن الناس منقسمون إلى مؤمن يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا، ومشرك يعبد مع الله غيره، فأما المشركون، فإنهم لا يمرون على الصراط، وإنما يقعون في النار قبل وضع الصراط. وقد ساق بعض الأحاديث التي سقناها، ومنها حديث أبي سعيد الخدري الذي في (الصحيحين)، ثم قال: فهذا الحديث صريح في أن كل من أظهر عبادة شيء سوى الله كالمسيح والعزير من أهل الكتاب، فإنه يلحق بالمشركين في الوقوع في النار قبل نصب الصراط، إلا أن عباد الأصنام والشمس والقمر وغير ذلك من المشركين تتبع كل فرقة منهم

---

(١) الموسوعة العقدية - الدرر السنية ٢٢٤/٣

ما كانت تعبد في الدنيا، فترد النار مع معبودها أولا، **وقد دل القرآن على** هذا المعنى في قوله تعالى: في شأن فرعون: يقدم قومه يوم القيامة فأوردهم النار وبئس الورد المورود [هود: ٩٨] وأما من عبد المسيح والعزير من أهل الكتاب، فإنهم يتخلفون مع أهل الملل المنتسبين إلى الأنبياء، ثم يردون النار بعد ذلك. وقد ورد في حديث آخر أن من كان يعبد المسيح يمثل له شيطان المسيح فيتبعونه، وكذلك من كان يعبد العزير، وفي حديث الصور أنه يمثل لهم ملك على صورة المسيح، وملك على صورة العزير، ولا يبقى بعد ذلك إلا من كان يعبد الله وحده في الظاهر سواء كان صادقا أو منافقا من هذه الأمة وغيرها، ثم يتميز المنافقون عن المؤمنين بامتناعهم عن السجود، وكذلك يمتازون عنهم بالنور الذي يقسم للمؤمنين. وهذا نظر سديد من قائله رحمه الله. القيامة الكبرى لعمر بن سليمان الأشقر - ص ٢٧٥". (١)

٤٥-"ونوع: يعذر فيه وهو ما لم يكن سببه منه كما في قوله تعالى: ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا [البقرة: ٢٨٦] وقد جاء في الحديث أن الله تعالى قال: (فعلت) (١).

والمسلم مطالب بمجاهدة نفسه وإبعادها عن الوقوع فيه، حتى لا يتضرر في دينه وإيمانه.

ثالثا – فعل المعاصي وارتكاب الذنوب:

فإن هذا لا يخفى ما به من الضرر وسوء الأثر على الإيمان، فالإيمان كما قال غير واحد من السلف: (يزيد بالطاعة، وينقص بالمعاصي)، فكما أن فعل ما أمر الله به من واجب ومندوب يزيد في الإيمان، فكذلك فعل ما نهى الله عنه من محرم ومكروه ينقص الإيمان، إلا أن الذنوب متفاوتة في درجاتها ومفاسدها وشدة ضررها تفاوتا عظيما، كما قال ابن القيم رحمه الله: (ولا ريب أن الكفر والفسوق والمعاصي درجات، كما أن الإيمان والعمل الصالح درجات، كما قال تعالى: هم درجات عند الله والله بصير بما يعملون [آل عمران: ١٦٣]، وقال: ولكل درجات مما عملوا وما ربك بغافل عما يعملون [الأنعام: ١٣٢]، وقال: إنما النسيء زيادة في الكفر [التوبة: ٣٧]، وقال: فأما الذين آمنوا فزادتهم إيمانا وهم يستبشرون وأما الذين في قلوبهم مرض فزادتهم رجسا إلى رجسهم وماتوا وهم كافرون [التوبة: ١٢٤ - ١٢٥]، ونظائره في القرآن كثير) (٢).

وقد دل القرآن والسنة على أن من الذنوب كبائر وصغائر، قال تعالى: إن تجتنبوا كبآئر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما [النساء: ٣١]، وقال تعالى: الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا

---

(١) الموسوعة العقدية - الدرر السنية ١١/٥

اللمم [النجم: ٣٢].

وفي صحيح مسلم: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر)) (٣).

وفي الصحيحين: عن عبدالرحمن بن أبي بكرة عن أبيه، قال: كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: ((ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ ثلاثا: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وشهادة الزور)) (٤).

وفيهما عنه صلى الله عليه وسلم أنه سئل: أي الذنب أكبر عند الله؟ قال: ((أن تدعو لله ندا وهو خلقك، قيل ثم أي؟ قال: أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك، قيل ثم أي؟ قال: أن تزاني بحليلة جارك)) (٥)

....

رابعا – النفس الأمارة بالسوء:

---

(١) رواه مسلم (٣٤٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنه.

(٢) ((إغاثة اللهفان)) (٢/ ١٤٢).

(٣) رواه مسلم (٥٧٤).

(٤) رواه البخاري (٢٥١١)، ومسلم (٢٦٩).

(٥) رواه البخاري (٦٤٦٨)، ومسلم (٢٦٨). من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.". [١]

٤٦-"منها الشك في صدق الرسول صلى الله عليه وسلم أو الشك في البعث، أو الشك في كفر الكافر، أو الشك في شيء من القرآن أو الشك في حكم من الأحكام، قال القاضي عياض - رحمه الله - عند كلامه عن بعض المكفرات: (وكذلك من أضاف إلى نبينا الكذب فيما بلغه وأخبر به، أو شك في صدقه، أو سبه ... فهو كافر بإجماع (١). وقال أيضا: (... ولهذا نكفر من دان بغير ملة المسلمين من الملل، أو وقف فيهم، أو شك، أو صحح مذهبهم، وإن أظهر مع ذلك الإسلام، واعتقده، واعتقد إبطال كل مذهب سواه، فهو كافر بإظهار ما أظهره من خلاف ذلك) (٢)، وقال: (اعلم أن من استخف بالقرآن أو المصحف أو بشيء منه، أو سبهما، أو جحده، أو حرف منه آية، أو كذب به أو بشيء منه، أو كذب

---

(١) الموسوعة العقدية – الدرر السنية ٧٥/٦

بشيء مما حرم به من حكم أو خبر، أو أثبت ما نفاه أو نفى ما أثبته على علم بذلك، أو شك في شيء من ذلك فهو كافر عند أهل العلم بإجماع) (٣).

وذكر شيخ الإسلام حكم من لم يكفر الكافر سواء كان كافرا أصليا كاليهود والنصارى، أو من ثبت كفره يقينا كالباطنية فقال – رحمه الله – في رده على أهل الحلول والاتحاد: (وأقوال هؤلاء شر من أقوال النصارى، وفيها من التناقض من جنس ما في أقوال النصارى، ولهذا يقولون بالحلول تارة، وبالاتحاد أخرى، وبالوحدة تارة، فإنه مذهب متناقض في نفسه، ولهذا يلبسون على من لم يفهمه، فهذا كله كفر باطنا وظاهرا بإجماع كل مسلم، ومن شك في كفر هؤلاء بعد معرفة قولهم ومعرفة دين الإسلام فهو كافر، كمن يشك في كفر اليهود والنصارى والمشركين) (٤)، وقال في بيان حكم من زعم أن الصحابة ارتدوا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا نفرا قليلا أو أنهم فسقوا عامتهم، قال: (فهذا لا ريب – أيضا- في كفره لأنه مكذب لما نصه القرآن في غير موضع من الرضى عنهم والثناء عليهم، بل من يشك في كفره مثل هذا فإن كفره متعين ...) (٥).

وذكر الإمام محمد بن عبد الوهاب – رحمه الله – من نواقض الإسلام: (الثالث: من لم يكفر المشركين، أو شك في كفرهم، أو صحح مذهبهم، كفر إجماعا) (٦)، وقال الإمام سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب – رحمهم الله -: (... فإن كان شاكا في كفرهم أو جاهلا بكفرهم بينت له الأدلة من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم على كفرهم، فإن شك بعد ذلك وتردد فإنه بإجماع العلماء على أن من شك في كفر الكفار فهو كافر) (٧). وقال الشيخ ابن سحمان – رحمه الله -: (وقد دل القرآن على أن الشك في أصول الدين كفر، والشك هو التردد بين شيئين، كالذي لا يجزم بصدق الرسول صلى الله عليه وسلم ولا كذبه، ولا يجزم بوقوع البعث ولا عدم وقوعه، ونحو ذلك كالذي لا يعتقد وجوب الصلاة ولا عدم وجوبها، أو لا يعتقد تحريم الزنا ولا عدم تحريمه، وهذا كفر بإجماع العلماء) (٥).

وفي آخر هذا المبحث نشير إلى فائدتين هامتين ... وقد ذكرهما شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:

الأولى: التنبيه إلى الفرق بين الشك والوسوسة، (فالوسوسة هي مما يهجم على القلب بغير اختيار الإنسان، فإذا كرهه العبد ونفاه كانت كراهته صريح الإيمان) (٨)، أما الشاك فيما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم، فهو تارك للإيمان الذي لا نجاة ولا سعادة إلا به.

الثانية: مر معنا في أول هذا المبحث أن معنى الريب: الشك هذا من حيث الإجمال، ويذكر شيخ الإسلام فرقا دقيقا بين الريب والشك، فيقول: (والريب يكون في علم القلب وفي عمل القلب، بخلاف الشك، فإنه

لا يكون إلا في العلم، ولهذا لا يوصف باليقين إلا من اطمأن قلبه علما وعملا) (¬٩)، وبذلك يكون الشك أخص من الريب، ويكون الشاك كافرا بسبب الإخلال بشرط العلم الذي هو أصل قول القلب، والله أعلم. نواقض الإيمان الاعتقادية وضوابط التكفير عند السلف لمحمد بن عبد الله بن علي الوهيبي-بتصرف- ٢/ ٦٩ ¬

____

(¬١) ((الشفا)) (٢/ ١٠٦٩).

(¬٢) ((الشفا)) (٢/ ١٠٧١).

(¬٣) ((الشفا)) (٢/ ١١٠١).

(¬٤) ((مجموع الفتاوى)) (٢/ ٣٦٨).

(¬٥) ((الصارم المسلول)) (ص: ٥٩١، ٥٩٢).

(¬٦) مجموعة الشيخ ((الرسائل الشخصية)) (ص: ٢١٣).

(¬٧) رسالة ((أوثق عرى الإيمان))، ((الجامع الفريد)) (ص: ٣٧٠).

(¬٨) ((الضياء الشارق)) (ص: ٣٧٤).

(¬٩) ((مجموع الفتاوى)) (١٤/ ١٠٨) وانظر ((الإيمان)) (ص: ٢٦٨).". [١]

٤٧-"(هذه الآية منطبقة على خلافة الصديق رضي الله عنه وعلى خلافة الثلاثة بعده فلما وجدت هذه الصفة من الاستخلاف والتمكين في أمر أبي بكر وعمر وعثمان وعلي دل ذلك على أن خلافتهم حق) (¬١).

قال الحافظ ابن كثير: (وقال بعض السلف خلافة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما حق في كتاب الله ثم تلا هذه الآية) (¬٢).

(٦) قال تعالى: قل للمخلفين من الأعراب ستدعون إلى قوم أولي بأس شديد تقاتلونهم أو يسلمون فإن تطيعوا يؤتكم الله أجرا حسنا وإن تتولوا كما توليتم من قبل يعذبكم عذابا أليما [الفتح: ١٦].

قال أبو الحسن الأشعري رحمه الله تعالى: (وقد دل الله على إمامة أبي بكر في (سورة براءة) فقال للقاعدين عن نصرة نبيه عليه السلام والمتخلفين عن الخروج معه فقل لن تخرجوا معي أبدا ولن تقاتلوا معي عدوا [التوبة:

____

(١) الموسوعة العقدية - الدرر السنية ٣٨٣/٦

٨٣] وقال في سورة أخرى: سيقول المخلفون إذا انطلقتم إلى مغانم لتأخذوها ذرونا نتبعكم يريدون أن يبدلوا كلام الله [الفتح: ١٥] يعني قوله: لن تخرجوا معي أبدا ثم قال: كذلكم قال الله من قبل فسيقولون بل تحسدوننا بل كانوا لا يفقهون إلا قليلا [الفتح: ١٥]-يعني تعرضوا عن إجابة الداعي لكم إلى قتالهم- كما توليتم من قبل يعذبكم عذابا أليما [الفتح: ١٦] والداعي لهم إلى ذلك غير النبي صلى الله عليه وسلم الذي قال الله – عز وجل- له فقل لن تخرجوا معي أبدا ولن تقاتلوا معي عدوا وقال في سورة الفتح: يريدون أن يبدلوا كلام الله فمنعهم عن الخروج مع نبيه عليه السلام وجعل خروجهم معه تبديلا لكلامه فوجب بذلك أن الداعي الذي يدعوهم إلى القتال داع يدعوهم بعد نبيه صلى الله عليه وسلم) (٣). (وقد قال مجاهد في قوله: أولي بأس شديد: هم فارس والروم وبه قال الحسن البصري. وقال عطاء: هم فارس، وهو أحد قولي ابن عباس رضي الله عنه، وفي رواية أخرى عنه أنهم بنو حنيفة يوم اليمامة فإن كانوا أهل اليمامة فقد قوتلوا في أيام أبي بكر، وهو الداعي إلى قتال مسيلمة وبني حنيفة من أهل اليمامة، وإن كانوا أهل فارس والروم) (٤) فقد قوتلوا في أيام أبي بكر وقاتلهم عمر من بعده وفرغ منهم وإذا وجبت إمامة عمر وجبت إمامة أبي بكر كما وجبت إمامة عمر لأنه العاقد له الإمامة **فقد دل القرآن على** إمامة الصديق والفاروق رضي الله عنهما، وإذا وجبت إمامة أبي بكر بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وجب أنه أفضل المسلمين رضي الله عنه) (٥).

(٧) قال تعالى: للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون [الحشر: ٨].

---

(١) انظر: ((تفسير القرآن العظيم)) لابن كثير (٥/ ١٢١).

(٢) انظر: ((تفسير القرآن العظيم)) لابن كثير (٥/ ١٢١).

(٣) ((الإبانة عن أصول الديانة)) (ص: ٦٧)، وانظر: ((مقالات الإسلاميين)) (٢/ ١٤٤)، ((الاعتقاد للبيهقي)) (ص: ١٧٢ - ١٧٣).

(٤) انظر تلك الروايات في ((تفسير الطبري)) (٢٦/ ٨٢ - ٨٤)، ((الاعتقاد)) للبيهقي (ص: ١٧٣)، ((تفسير القرآن العظيم)) لابن كثير (٦/ ٣٤٠).

(٥ـ) ((الإبانة عن أصول الديانة)) (ص: ٦٧)." . [1]

٤٨-"حكم اختلاف التنوع

قال رحمه الله تعالى: [والاختلاف الأول الذي هو اختلاف التنوع، الذم فيه واقع على من بغى على الآخر فيه، **وقد دل القرآن على** حمد كل واحدة من الطائفتين في مثل ذلك، إذا لم يحصل بغي، كما في قوله تعالى: {ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله} [الحشر:٥] قد كانوا اختلفوا في قطع الأشجار، فقطع قوم وترك آخرون، وكما في قوله تعالى: {وداود وسليمان إذ يحكمان في الحرث إذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين} [الأنبياء:٧٨] {ففهمناها سليمان وكلا آتينا حكما وعلما} [الأنبياء:٧٩] فخص سليمان بالفهم، وأثنى عليهما بالحكم والعلم، وكما في إقرار النبي صلى الله عليه وسلم يوم بني قريظة لمن صلى العصر في وقتها، ولمن أخرها إلى أن وصل إلى بني قريظة، وكما في قوله: (إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر) ونظائر ذلك].

نقف على هذا المقطع، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين." . [2]

٤٩-"إجمال عقيدة أهل السنة في صفات الله سبحانه وتعالى

يقول: [بل يؤمنون بأن الله سبحانه ليس كمثله شيء وهو السميع والبصير].

قوله: {ليس كمثله شيء} [الشورى:١١] دليل على الصفات المنفية، وقوله: {وهو السميع البصير} [الشورى:١١] دليل على الصفات الثبوتية، وسيأتي شرح هذه الآية في كلامه رحمه الله.

قال: [فلا ينفون عنه ما وصف به نفسه، ولا يحرفون الكلم عن مواضعه].

يقصد رحمه الله: المعطلة والجهمية بالذات بكل درجاتهم، والذين نفوا صفات الله سبحانه وتعالى.

قال: [ولا يلحدون في أسماء الله وآياته].

أما الإلحاد فمعناه: الميل عن الحق، والإلحاد في أسماء الله عز وجل، يقول الله عز وجل عنه: {ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في أسمائه سيجزون ما كانوا يعملون} [الأعراف:١٨٠]، وأما في آياته

---

(١) الموسوعة العقدية - الدرر السنية ٣٥٦/٧

(٢) شرح الطحاوية لناصر العقل ٦/١٠٧

فقد دل القرآن عليها كذلك: {إن الذين يلحدون في آياتنا لا يخفون علينا أفمن يلقى في النار خير أم من يأتي آمنا يوم القيامة اعملوا ما شئتم إنه بما تعملون بصير} [فصلت:٤٠].

وقد ذكر أهل العلم في الإلحاد في آيات الله عز وجل أنواعا، وممن ذكر ذلك ابن القيم رحمه الله في كتابه (بدائع الفوائد)، فقد ذكر قواعد ممتازة جدا في الأسماء والصفات، وأكثر من ذكر قواعد الأسماء استقى منه وأخذ، فيقول: إن الإلحاد في أسماء الله عز وجل أنواع منها: تسمية الله عز وجل بما لم يسم به نفسه، مثل: تسمية الفلاسفة له: علة غائية، أو علة فاعلة، وكتسمية النصارى له أبا.

ومن الإلحاد: نفي أسماء الله عز وجل كما هي عقيدة الجهمية، فإن الجهمية قالوا: لا اسم له ولا صفة.

ومن الإلحاد: نفي ما دلت عليه الأسماء من الصفات، وهذا هو مذهب المعتزلة.

ومن الإلحاد: نفي بعض صفات الله عز وجل، وهذا هو مذهب الأشاعرة.

ومن الإلحاد: إثبات أن صفات الله عز وجل كصفات خلقه.

هذه خمسة أنواع من أنواع الإلحاد في أسماء الله عز وجل يمكن أن تراجع في كتاب ابن القيم رحمه الله وغيرها من شروط هذه العقيدة.

قال: [ولا يكيفون ولا يمثلون صفاته بصفات خلقه].

هذا فيه رد على الممثلة والمشبهة، وهم نوعان: من يشبه المخلوق بالخالق، مثل من يقول: فلان مثل الله عز وجل، أو من يشبه الخالق بالمخلوق، فأما الذين يشبهون المخلوق بالخالق فهم غلاة الصوفية الذين رفعوا أولياءهم إلى درجة الألوهية، وأما النوع الثاني، وهو تشبيه الخالق بالمخلوق، فهو عقيدة المشبهة من الرافضة وغيرهم، والتشبيه أصلا جاء من اليهود، ثم انتقل إلى الرافضة، ثم جاء عند الكرامية، ثم انقرض بعد الكرامية.". (١)

٥٠-"وعلم به، نفس ذلك الشيء بعد وجوده، والحكم للعلم به بعد وجوده، لأنه يوجب الثواب والعقاب. قال: فمعنى قوله: {إلا لنعلم من يتبع الرسول}. أي لنعلم العلم الذي يستحق به العامل الثواب والعقاب، ولا ريب أنه كان عالما سبحانه بأنه سيكون لكن لم يكن المعلوم، قد وجد، وهذا علم سابق قبل وجود الفعل، والقرآن قد أخبر أنه سبحانه يعلم ما سيكون في غير موضع، وأخبر بما أخبر به من ذلك قبل

---

(١) شرح العقيدة الواسطية - عبد الرحيم السلمي ١٨/١

أن يكون، وقد أخبر بعلمه المتقدم على وجوده، ثم لما خلقه علمه كائنا مع علمه الذي تقدم أن سيكون، فرق بين النوعين، فهذا هو الكمال - يقول ابن تيمية -: فهذا هو الكمال وقد ذكر الله علمه بما سيكون بعد أن يكون في بضع عشرة آية من القرآن كقوله سبحانه: {وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول}. مع إخباره في مواضع كثيرة من أنه يعلم ما سيكون قبل أن يكون.

وفي هذه الآيات أيضا إشارة إلى أنه ينبغي للعبد أن يعبد الله سبحانه وتعالى على استحضار قربه واطلاعه، وأنه بين يديه، وذلك يوجب للعبد الخشية والخوف والهيبة والتعظيم، ويوجب النصح في العبادة، وهذا هو مقام الإحسان كما في حديث عمر «الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك». **وقد دل القرآن على** هذا المعنى في مواضع كثيرة، وكذلك وردت أحاديث صحيحة بالندب إلى استحضار هذا القرب في حال العبادات كقوله - صلى الله عليه وسلم -: «إذا قام أحدكم يصلي فإنه يناجي ربه».

قال المصنف رحمه الله تعالى: (وقوله: {وهو شديد المحال} [الرعد: ١٣]). هذا شروع في ذكر صفة المحال والمكر والكيد، وهي متقاربة المعاني، قوله: ({وهو شديد المحال}). أي شديد مماحلته في عقوبة من طغى عليه وعتى وتمادى في كفره.

وعن علي رضي الله عنه ({شديد المحال}) أي شديد الأخذ، يعني ماذا؟ بالعقوبة، شديد الأخذ بالعقوبة، وروي شديد القوة، إذا ({المحال}) يفسر بماذا؟ شديد الأخذ يعني بالعقوبة، وشديد القوة، وكلاهما تفسيران للسلف، وقيل قول آخر: إن المحال بمعنى المكر والكيد، قريب منه ليس مرادفا له، وإنما المراد به ماذا؟ شديد المكر وشديد الكيد، إذا هو بمعنى المكر والكيد، وكأنه على هذا التفسير مأخوذ من الحيلة، وهي أن يتحيل بخصمه حتى يوقع به، لأن هذا معنى ماذا؟ معنى الكيد، يظهر له أسباب معلومة ثم بعد ذلك يكون ما يكون، وهذا المعنى ظاهر صنيع المؤلف هنا رحمه الله تعالى، يعني يرى أن المحال هو شديد المكر والكيد، لماذا؟ لأنه أوردها متوالية قال: ({وهو شديد المحال})، ({ومكروا ومكر الله} [آل عمران: ٥٤]) .. إلى آخره، لأنه ذكرها في سياق آيات المكر والكيد.

قال النسفي في تفسير قوله: ({وهو شديد المحال}). والمعنى أنه شديد المكر والكيد لأعدائه يأتيهم بالهلكة من حيث لا يحتسبون.". [1]

---

(١) شرح العقيدة الواسطية للحازمي ١٧/٢٠

٥١-"(«فينادي») هنا مسند إلى الفاعل بكسر الدال («فينادي») ليس فينادى إنما («فينادي») أي الله سبحانه وتعالى فهو فاعل النداء، ... («فينادي بصوت») جار ومجرور متعلق بقوله: («فينادي»). وحينئذ يكون فائدته ماذا؟ ليس الاحتراز عندنا نداء بصوت ونداء ليس بصوت؟ لا، وإنما من باب التأكيد وهو متعلق بـ ينادي، والنداء لا يكون إلا بصوت مرتفع، فيكون من باب التوكيل، وفيه إثبات الصوت حقيقة كما يليق بالله سبحانه وتعالى، وصوته من صفات ذاته جل وعلا لا يشبه خلقه ولا حاجة أن يقيد النداء بالصوت، فإنه ولا حاجة أن يقيد النداء بصوت فإنه بمعناه، فإذا انتفى الصوت انتفى النداء، لا يسمى انتفى الكلام أصلا، إذا انتفى الصوت انتفى الكلام، والنداء نوع من الكلام، وإذا انتفى الحرف والصوت انتفى الكلام وانتفى النداء لأنها متلازمة، ولهذا قيده بالصوت إيضاحا وتأكيدا كما قيد التكليم بالمصدر بقوله: {وكلم الله موسى تكليما} [النساء: ١٦٤]. قوله: («إن الله يأمرك أن تخرج من ذريتك بعثا إلى النار»). البعث هنا هو بمعنى المبعوث الموجه إليها، ومعناه ميز أهل النار من غيرهم، وإنما خص آدم بذلك لكونه والد الجميع، ولكونه قد عرف أهل السعادة من أهل الشقاء كما رآه النبي - صلى الله عليه وسلم - ليلة الإسراء كذلك.

أفاد هذا الحديث إثبات صفة القول لله سبحانه وتعالى وأنه قال ويقول متى شاء إذا كما يليق بجلاله كيف شاء.

وأفاد إثبات النداء لله سبحانه وتعالى وأنه نداء حقيقة بصوت.

وفيه أن النداء والقول يكون يوم القيامة، فهذا من أدلة الأفعال الاختيارية.

وأفاد إثبات صفة الكلام، وأنها صفة ذات وفعل، فإنه سبحانه متصف بهذه الصفة، ويتكلم متى شاء إذا شاء كيف شاء، فكلامه سبحانه كما مر معنا قديم نوع حادث الآحاد.

قال ابن القيم رحمه الله تعالى: **وقد دل القرآن وصريح** السنة والمعقول وكلام السلف على أن الله يتكلم بمشيئته، كما دل على أن كلامه صفة قائمة بذاته. أراد ماذا؟ أن يبين أن الصفة هنا تتوارد تكون صفة فعلية ولذلك قال: يتكلم بمشيئته. فكل ما كان معلقا بالمشيئة فهو صفة فعلية، كما دل على أن كلامه صفة قائمة بذاته حينئذ فهي صفة ذاتية، ولذلك قال: وهي صفة ذات وفعل. كما قال تعالى: {إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون} [النحل: ٤٠]. انتهى كلامه رحمه الله تعالى.". (١)

---

(١) شرح العقيدة الواسطية للحازمي ١٥/٢٨

٥٢-"وعلى هذه الأحوال الثلاث لا يخرج عن كونه قرآنا، ولا يخرج عن كونه كلام الباري جل وعلا وهو صفته اللائقة به، وهو القرآن، يعني الكتاب هو القرآن، قد يقول قائل: قد يكون الكتاب شيئا آخر غير القرآن، نقول: لا، المراد به، نعم هذا قد يكون في شأن المخلوقين في الإطلاقات لكن القرآن من أسمائه الكتاب، أليس كذلك؟ وهو عينه أم شيء آخر، يعني أنزل البارئ جل وعلا كتابا وأنزل قرآنا، لو نظرنا إلى الانفكاك يحتمل هذا وذاك، لكن نقول: **لا، دل القرآن على** أن الكتاب هو القرآن عينه، وأن القرآن هو بعينه الكتاب فلا فرق بينهما، وقوله هنا: (والقول في كتابه) أي القرآن، (المفصل) وصفه بهذا التعبير والقيد لوروده في القرآن، والقرآن له أسماء عديدة جدا يذكرها أرباب علوم القرآن كالزركشي في ((البرهان))، والسيوطي، وأسماء القرآن كأسماء النبي - صلى الله عليه وسلم -، كأسماء البارئ جل وعلا، يعني مشتقة، وتدل على معاني، الفرقان لماذا؟ لأنه يفرق بين الحق والباطل، قرآن إما من التلاوة وإما من القرء ونحو الجمع ونحو ذلك، حينئذ كل اسم ورد في القرآن أنه من أسماء القرآن فله معنى، يعني يعتبر صفة من صفات القرآن، وهذا لا إشكال فيه لأنه صفة البارئ جلب وعلا، فكل صفة تتعلق بالقرآن فهي متعلقة بكلامه جل وعلا، إذا وصفه الله تعالى بكونه مفصلا، (كتابه المفصل) الناظم أخذه من أين؟

أخذه من القرآن، سماه كتابا لوروده في القرآن فالاسم منزل (المفصل) وصفه الله تعالى بكونه مفصلا وسيأتي، وصفه الله تعالى بذلك فقال: ... {كتاب فصلت آياته قرآنا عربيا} [فصلت: ٣]. هنا عندنا دلالتان:". (١)

٥٣-"ومن هنا غلط النحاة أو بعض النحاة الذي قال: بسم الله الرحمن. الرحمن هنا لا يقع صفة للفظ الجلالة هكذا يقول ابن هشام وغيره، بسم الله الرحمن إعراب الرحمن ما هو؟ قالوا: هذا بدل، ولا يمكن أن يقع نعتا، لماذا؟ لأنه علم والأعلام لا ينعت بها، وإنما ينعت بالصفات وهذا صحيح، لكن نقول: لماذا حصرتم الرحمن في كونه دالا على الذات فحسب، وإنما هو دال على الذات فباعتبار كونه متضمنا لصفة وقع صفة للفظ الجلالة، بسم الله الرحمن، نقول: الرحمن هذا نعت لـ الله، كيف جاز أن يكون نعتا والأعلام لا ينعت بها؟ نقول: هذا للأعلام التي خاصة بالمخلوقين، لأن أعلام الرب جل وعلا مخالفة لذلك، وإنما هي تدل على ذات وصفة، فمن حيث دلالتها على الصفة يصح أن تقع نعتا فينعت بها، إذا القاعدة الكبرى عند النحاة

---

(١) شرح سلم الوصول في علم الأصول ٣/١٢

التي تذكر في باب المعارف بعد النعت الأعلام لا ينعت بها، الأعلام – هذه قاعدة – نقول نعم نسلم هذا أين؟ في أعلام المخلوقين، وأما أعلام الرب جل وعلا، لا، فهي خارجة عن هذه القاعدة لأنها متضمنة لصفات فهي صفات، فمن حيث كونها صفات صح النعت بها. فقولهم: الرحمن. هذا لا يصح أن يكون نعتا بناء على أنه علم وليس متضمنا لصفة وهو قول باطل يرد، وإذا ما قلنا بأنها أعلام وأوصاف قد يقول قائل: ما الدليل هذا الكلام السابق كله نظري، عليم، وذات وعلم .. إلى آخره، ما الدليل على أنها أعلام وأوصاف؟ نحتاج إلى دليل شرعي.

أولا: لدلالة القرآن عليه. دل القرآن على ذلك كما في قوله تعالى: {وهو الغفور الرحيم} مع قوله: {وربك الغفور ذو الرحمة} [الكهف: ٥٨]. قال: {وهو الغفور الرحيم}. وفي موضع قال: {وربك الغفور ذو الرحمة}. ما المراد بـ {ذو الرحمة}؟ يعني صاحب الرحمة، إذا الرحيم يدل على ماذا؟ على صاحب الرحمة، صاحب هو المراد به الذات، والرحمة هي الوصف، إذا جاء لفظ الرحيم مفسرا في آية أخرى مقرونا مع الاسم نفسه الغفور الغفور وفسر بإضافته إلى صاحب وهي من الأسماء الستة الدالة على هذا المعنى وهو مشتق من حيث المعنى ذو هذا مما يوصف به لأنه في معنى المشتق.

من ذاك ذو إن صحبة أبان

يعني: أفهم صحبة، والصحبة هذا وصف، ولذلك تأتي بمعنى صاحب إنه لذو فضل، يعني لصاحب فضل.

إذا هذه الآية دلت على أن أعلام الرب جل وعلا هي دالة على ذات وصفة، إذ جاء الرحيم في موضع بالعلمية وجاء تفسيره بموضع آخر ذو الرحمة، فدل على أنه هو عينه، فإن الآية الثانية دلت على أن الرحيم هو المتصف بالرحمة.". (١)

٥٤-"تفسير قوله تعالى: (وأنذر به الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم)

قال الشارح: [قوله: باب الشفاعة أي: بيان ما أثبته القرآن منها وما نفى وحقيقة ما دل القرآن على إثباته. قال المصنف رحمه الله تعالى: وقول الله عز وجل: {وأنذر به الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع لعلهم يتقون} [الأنعام:٥١]].

يقول الله جل وعلا: (وأنذر به) يعني: بالقرآن، فالضمير يعود على القرآن، والإنذار هو الإعلام عن أمر

---

(١) شرح سلم الوصول في علم الأصول ١٧/٤

مخوف يتوقع وصوله إلى الإنسان، {وأنذر به الذين يخافون أن يحشروا} [الأنعام:٥١] فهؤلاء هم الذين ينتفعون بالنذارة، الذين يخافون ربهم ويعلمون أنهم يحشرون إلى الله، والحشر هو: الجمع بعد التفرق، والمقصود بـ (الحشر): أنهم يخرجون من قبورهم بعد موتهم فيجمعون في صعيد واحد يقومون فيه لرب العالمين، {يوم يقوم الناس لرب العالمين} [المطففين:٦]، وهو يوم القيامة، وهذا اليوم هو الذي أخبر الله جل وعلا أنه يوم عبوس قمطرير، وشره مستطير، وأنه يوم ثقيل على الخلق، فالله جل وعلا يأمر رسوله صلى الله عليه وسلم أن ينذر أهل الخوف والإيمان والقرآن هذا اليوم فقال: {وأنذر به الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم} [الأنعام:٥١] أي: يخافون أن يجمعوا للحساب والمجازاة ثم إسكانهم دورهم الأبدية، وليس هناك إلا الجنة أو النار فقط، فبعد هذا الموقف ينصرفون إلى مساكنهم، فريق ينصرف إلى جهنم وفريق ينصرف إلى الجنة.

{وأنذر به الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع} [الأنعام:٥١] هذا في الذين يخافون ربهم، ليس لهم من دون الله ولي ولا شفيع، هؤلاء مؤمنون فكيف المشركون والكافرون؟ والولي المقصود به من يتولى الشخص، ويقوم بشئونه أو يحميه من المخوف أو يدفع عنه بعض الضرر، فيوم القيامة ليس هناك أحد من هذا النوع، لا يوجد ولي يتولى شئونك، ولا يوجد من يدافع عنك، ولا من يجلب لك منفعة أو يدفع عنك مضرة وإن قلت، كل واحد يأتي إلى ربه في ذلك الموقف فردا كيوم ولدته أمه، لا لباس ولا شراب ولا طعام ولا نعال، ولا شيء كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم: (تحشرون حفاة عراة غرلا، فقيل: وما غرلا؟ قال: غير مختونين) وفي رواية: (بهما، فقيل: وما بهما؟ قال: ليس معهم شيء) وعائشة رضي الله عنها قالت للرسول صلى الله عليه وسلم: واسوأتاه! يحشر الرجال والنساء بعضهم ينظر إلى بعض؟! -ليس هناك لباس أصلا- فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: (يا عائشة! الأمر أعظم من ذلك) يعني: ما أحد يهمه النظر، ولا أحد ينظر إلى أحد، كل واحد شاخص بصره، تكاد تبلغ القلوب الحناجر من الخوف، ولا يدري من بجواره. فالمقصود: أن الله جل وعلا خوف المؤمنين هذا اليوم، وليس لأحد منهم من دون الله ولي ولا شفيع، وإذا كان المؤمن ليس له شفيع من دون الله، فكيف بالكافرين؟! وليس معنى هذا أن الشفاعة منفية، ولكن الشفاعة تكون بعد إذن الله، وحقيقة الأمر أن الشفاعة لله، وليست ملكا لأحد، لا للرسول صلى الله عليه وسلم ولا لغيره، وإنما الله جل وعلا إذا أراد أن يرحم عبده أذن للشافع أن يشفع إكراما له، ورحمة لذلك المشفوع، هذه هي حقيقة الشفاعة، فحقيقتها أن الله جل وعلا إذا أراد رحمة المشفوع أذن للشافع أن يشفع إظهارا لكرامته فقط، وإلا فالأمر كله بيد الله.

فمعنى هذه الآية: أن الشفاعة لا يملكها أحد، وإنما هي بيد الله جل وعلا، فالمؤمنون الأتقياء لا يملكون الشفاعة دون الله لا لهم ولا لغيرهم، وليس لهم من دون الله ولي ولا شفيع.

وقوله: (لعلهم يتقون) يعني: يستشعرون هذا في قلوبهم، ويعلمونه ويوقنون به، فيكون باعثا لهم على تقوى الله، والتقوى حقيقتها: فعل المأمور واجتناب المحظور، هذا حقيقة التقوى، وقد قال الله جل وعلا: {يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون} [آل عمران:١٠٢] قال ابن مسعود: أن يطاع فلا يعصى، وأن يشكر فلا يكفر.

يطاع بلا معصية، وأن يشكر على نعمه ولا يكفر؛ ولكن جاءت الآية الأخرى تبين المعنى أيضا وهي قوله جل وعلا: {فاتقوا الله ما استطعتم} [التغابن:١٦] فهذه الآية تبين أن التقوى المطلوبة هي حسب الاستطاعة، والله لا يكلف نفسا إلا وسعها، لا يكلف الإنسان شيئا لا يستطيعه فلله الحمد والمنة، تعالى وتقدس.

فالمقصود: أن هذه الآية تبين أن المؤمنين الأتقياء الخائفين ينتفعون بالنذارة بالقرآن، وأنه ليس لهم من دون الله ولي ولا شفيع، فكيف بمن يطلب الشفاعة من الأموات أو من الأحياء أو من الشجر أو من غيرها؟! كيف تكون له شفيعا؟! ليس لهم في طلبهم هذا إلا الإبعاد، فطلبهم هذا يبعدهم عن الله جل وعلا، ويكون سببا لتعذيبهم؛ لأنه شرك.

وكونه في هذه الآية وجه النذارة بالقرآن إلى من يخشى الله دليل على أن النذارة الحقيقية هي التي ينتفع بها، وإلا فالرسول صلى الله عليه وسلم منذر للجميع، لكل أحد، لكل الثقلين من الجن والإنس المؤمنين والكفار؛ ولكن هذه نذارة خاصة، فهي أخص من النذارة العامة، فهو نذير للعالمين، والعالمون هم العقلاء من الجن والإنس، فهو نذير لهم، يعني: أنه ينذرهم عذاب الله جل وعلا إن لم يؤمنوا.". (١)

٥٥-"يقول: تذكرا قليلا من عظمة الله وأياديه عندكم، تذكرون وتعتبرون حجج الله عليكم يسيرة، فلذلك أشركتم بالله غيره في عبادته، قال في ((الفتح)): يبين تعالى أن المشركين من العرب ونحوهم قد علموا - يعني في نفوسهم قلوبهم وحالهم - قد علموا أنه لا يجيب المضطر ويكشف السوء إلا الله وحده، يعلمون ذلك، بدليل ماذا؟ ما الدليل؟ على أنهم إذا جاء بهم الضيق وكانوا في البحر واشتد بهم الريح لجئوا إلى من؟ {دعوا الله مخلصين له الدين فلما نجاهم إلى البر إذا هم يشركون} [العنكبوت: ٦٥]، إذا لولا معرفتهم القلبية

---

(١) شرح فتح المجيد للغنيمان ٤/٥٤

بأنه لا يجيب المضطر إذا دعاه إلا الله لما لجئوا إليه عند الشدة، حينئذ المشركون الذين بعث فيهم النبي – صلى الله عليه وسلم – شركهم في الرخاء، يعني وقت ما لم يكن فيه ثم ضرورة أشركوا بالله تعالى، وأما في وقت الشدة فحينئذ يخلصون الله تعالى، هل إخلاصهم الدعاء لله تعالى في حال الضراء نفعهم؟ نفعهم؟ الجواب: لا، ما نفعهم، يعني ما رفع عنهم الشرك، ومع ذلك مع جود الشرك في الرخاء وانتفاء الشرك في الشدة لم ينفعهم، فكيف بمن يشرك في الرخاء والشدة، فيكون من باب أولى وأحرى، ولذلك شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى قرر في مواضع بأن الشرك المتأخر أعظم من شرك أولئك الذين بعث فيهم النبي – صلى الله عليه وسلم –، واحتج بمثل هذه الآيات في كون المشركين **العرب دل القرآن على** أنهم ماذا؟ إنما يشركون في الرخاء فحسب، وأما الشدة فحينئذ يلجئون إلى الباري جل وعلا، وأما المتأخرون فلا، إذا نزلت الحروب ودخل عليهم التتار لاذوا بقبر أبو عمر غيره، واستغاثوا بهؤلاء الأموات، إذا عند الضراء لجئوا إلى الأموات، وعند الرخاء لجئوا إلى الأموات فهؤلاء أعظم شركا من أولئك الذين بعث فيهم النبي – صلى الله عليه وسلم –.". (١)

٥٦–" قال الله تبارك وتعالى : (وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا يعبدونني لا يشركون بي شيئا) من الآية (٥٥ / ٢٤) وقال تعالى : (الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتو الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر) من الآية (٤١ / ٢٢) وأثنى الله تعالى على المهاجرين والأنصار والسابقين إلى الإسلام وعلى أهل بيعة الرضوان ونطق القرآن بمدح المهاجرين والأنصار رضي الله عنهم أجمعين في مواضع كثيرة وأثنى على أهل بيعة الرضوان فقال تعالى (١ / ٢٥٢) : (لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة) من الآية (١٨ / ٤٨) الآية وقد أجمع هؤلاء الذين أثنى الله عليهم ومدحهم على إمامة أبي بكر الصديق رضي الله عنه وسموه خليفة رسول الله صلى الله عليه و سلم وبايعوه وانقادوا له وأقروا له بالفضل وكان أفضل الجماعة في جميع الخصال التي يستحق بها الإمامة من العلم والزهد وقوة الرأي وسياسة الأمة وغير ذلك

دليل آخر من القرآن على إمامة أبي بكر الصديق رضي الله عنه

---

(١) شرح كتاب التوحيد للحازمي ١١/٤٦

دليل آخر من القرآن على إمامة الصديق رضي الله عنه :

وقد دل الله تعالى على إمامة أبي بكر الصديق رضي الله عنه في سورة براءة فقال تعالى للقاعدين عن نصرة نبيه صلى الله عليه و سلم والمتخلفين عن الخروج معه (١ / ٢٥٣) : (فقل لن تخرجوا معي أبدا ولن تقاتلوا معي عدوا) من الآية (٨٣ / ٩) وقال تعالى في سورة أخرى : (سيقول المخلفون إذا انطلقتم إلى مغانم لتأخذوها ذرونا نتبعكم يريدون أن يبدلوا كلام الله) من الآية (١٥ / ٤٨) يعني قوله : (لن تخرجوا معي أبدا) من الآية (٨٣ / ٩) ثم قال تعالى : (كذلكم قال الله من قبل فسيقولون بل تحسدوننا بل كانوا لا يفقهون إلا قليلا) من الآية (١٥ / ٤٨) وقال تعالى : (قل للمخلفين من الأعراب ستدعون إلى قوم أولى بأس شديد تقاتلونهم أو يسلمون فإن تطيعوا يؤتكم الله أجرا حسنا وإن تتولوا) من الآية (١٦ / ٤٨) يعني تعرضوا عن إجابة الداعي لكم إلى قتالهم (كما توليتم من قبل يعذبكم عذابا أليما) من الآية (١٦ / ٤٨) (١ / ٢٥٤) والداعي لهم إلى ذلك غير النبي صلى الله عليه و سلم الذي قال الله عز و جل له : (قل لن تخرجوا معي أبدا ولن تقاتلوا معي عدوا) من الآية (٨٣ / ٩) وقال تعالى في سورة الفتح : (يريدون أن يبدلوا كلام الله) من الآية (١٥ / ٤٨) فمنعهم الخروج مع نبيه صلى الله عليه و سلم وجعل خروجهم معه تبديلا لكلامه فوجب بذلك أن الداعي الذي يدعوهم إلى القتال داع يدعوهم بعد نبيه صلى الله عليه و سلم وقد قال الناس : هم أهل فارس وقالوا : أهل اليمامة فإن كانوا أهل اليمامة فقد قاتلهم بعد نبيه صلى الله عليه و سلم أبو بكر الصديق (١ / ٢٥٥) رضي الله عنه وإن كانوا الروم فقد قاتلهم الصديق أيضا وإن كانوا أهل فارس فقد قوتلوا في أيام أبي بكر رضي الله عنه وقاتلهم عمر رضي الله عنه من بعده وفرغ منهم

وإذا وجبت إمامة عمر رضي الله عنه وجبت إمامة أبي بكر رضي الله عنه كما وجبت إمامة عمر رضي الله عنه لأنه العاقد له الإمامة **فقد دل القرآن على** إمامة الصديق رضي الله عنه والفاروق رضي الله عنه

وإذا وجبت إمامة أبي بكر رضي الله عنه بعد رسول الله صلى الله عليه و سلم وجب أنه أفضل المسلمين

دليل آخر من الإجماع على إمامة أبي بكر رضي الله عنه :

ومما يدل على إمامة الصديق رضي الله عنه أن المسلمين جميعا بايعوه وانقادوا لإمامته وقالوا له : يا خليفة رسول الله صلى الله عليه و سلم . (١ / ٢٥٦)

ورأينا عليا والعباس رضي الله عنهما بايعاه رضي الله عنه وأقرا له بالإمامة وإذا كانت الرافضة يقولون : إن عليا رضي الله عنه هو المنصوص على إمامته والراوندية تقول : العباس هو المنصوص على إمامته ولم يكن للناس في الإمامة إلا ثلاثة أقوال :

من قال منهم : إن النبي صلى الله عليه و سلم نص على إمامة أبي بكر الصديق رضي الله عنه وهو الإمام بعد رسول الله صلى الله عليه و سلم

وقول من قال : نص على إمامة علي رضي الله عنه

وقول من قال : الإمام بعده العباس

وقول من قال : هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه هو بإجماع المسلمين والشهادة له بذلك

ثم رأينا عليا رضي الله عنه والعباس رضي الله عنه قد بايعاه (١ / ٢٥٧) وأجمعا على إمامته فوجب أن يكون إماما بعد النبي صلى الله عليه و سلم بإجماع المسلمين

ولا يجوز لقائل أن يقول كان باطن علي والعباس خلاف ظاهرهما ولو جاز هذا لمدعيه لم يصح إجماع وجاز لقائل أن يقول ذلك في كل إجماع للمسلمين

وهذا يسقط حجة الإجماع لأن الله تعالى لم يتعبدنا في الإجماع بباطن الناس وإنما تعبدنا بظاهرهم وإذا كان كذلك فقد حصل الإجماع والاتفاق على إمامة أبي بكر الصديق رضي الله عنه

وإذا ثبتت إمامة الصديق رضي الله عنه ثبتت إمامة الفاروق رضي الله عنه لأن الصديق رضي الله عنه نص عليه وعقد له الإمامة واختاره لها

وكان أفضلهم بعد أبي بكر رضي الله عنه

وثبتت إمامة عثمان رضي الله عنه بعد عمر رضي الله عنه بعقد (١ / ٢٥٨) من عقد له الإمامة من أصحاب الشورى الذين نص عليهم عمر رضي الله عنه فاختاروه ورضوا بإمامته وأجمعوا على فضله وعدله

وتثبت إمامة علي رضي الله عنه بعد عثمان رضي الله عنه لعقد من عقدها له من الصحابة رضي الله عنهم من أهل الحل والعقد ولأنه لم يدعها أحد من أهل الشورى غيره في وقته وقد اجتمع على فضله وعدله وأن امتناعه عن دعوى الأمر لنفسه في وقت الخلفاء قبله كان حقا لعلمه أن ذلك ليس بوقت قيامه وأنه قلما كان لنفسه في وقت الخلفاء قبله (١ / ٢٥٩) ثم لما صار الأمر أظهر وأعلن ولم يقصر حتى مضى على

السداد والرشاد كما مضى من قبله من الخلفاء وأئمة العدل من السداد والرشاد متبعين لكتاب ربهم وسنة نبيهم

هؤلاء هم الأئمة الأربعة المجمع على عدلهم وفضلهم رضي الله عنهم أجمعين

وقد روى شريح بن النعمان قال : ثنا حشرج بن نباته عن سعيد بن جمهان قال ثني سفينة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : (الخلافة في أمتي ثلاثون سنة ثم ملك بعد ذلك) ثم قال لي سفينة : أمسك خلافة أبي بكر وخلافة عمر وخلافة عثمان ثم أمسك خلافة علي بن أبي طالب رضي الله عنهم أجمعين (١ / ٢٦٠) قال فوجدتها ثلاثين سنة

فدل ذلك على إمامة الأئمة الأربعة رضي الله عنهم أجمعين

فأما ما جرى من علي والزبير وعائشة رضي الله عنهم أجمعين فإنما كان على تأويل واجتهاد وعلي الإمام وكلهم من أهل الاجتهاد وقد شهد لهم النبي صلى الله عليه و سلم بالجنة والشهادة فدل على أنهم كلهم كانوا على حق في اجتهادهم وكذلك ما جرى بين سيدنا علي ومعاوية رضي الله عنهما فدل على تأويل واجتهاد

وكل الصحابة أئمة مأمونون غير متهمين في الدين وقد أثنى الله ورسوله على جميعهم وتعبدنا بتوقيرهم وتعظيمهم وموالاتهم والتبري من كل من ينقص أحدا منهم رضي الله عنهم أجمعين . (١ / ٢٦٠)

وقد قلنا في الأبرار قولا وجيزا والحمد الله أولا وآخرا ". (١)

٥٧-"زادتهم تكذيبا حين أخبرهم أن في النار شجرة قال يخبرهم أن في النار شجرة والنار تحرق الشجر فأخبرهم أن غذاءها من النار وقد تقدم عن ابن عباس أن شجرة الزقوم نابتة في أصل سقر وروي عن الحسن أن أصلها في قعر جهنم وأغصانها ترتفع إلى دركاتها وقال سلام بن مسكين سمعت الحسن تلا هذه الآية إن شجرة الزقوم طعام الأثيم كالمهل يغلي في البطون كغلي الحميم قال إنها هناك قد حميت عليها جهنم وقال مغيرة عن ابراهيم وأبي رزين كالمهل يغلي في البطون [الدخان ٤٣] قال الشجر يغلي قال جعفر بن سليمان سمعت أبا عمران الجوني يقول بلغنا أنه لا ينهش منها نهشة إلا نهشة منه مثلها **وقد دل القرآن على** أنهم يأكلون منها حتى تمتلئ منها بطونهم فتغلي وهو في بطونهم كما يغلي الحميم وهو الماء الذي قد انتهى حره ثم

(١) الإبانة - الأشعري ص/٢٥١

بعد أكلهم منها يشربون عليه من الحميم شرب الهيم قال ابن عباس في رواية علي بن أبي طلحة [الهيم الابل العطاش] صلى الله عليه وسلم وقال السدي] هو داء يأخذ الابل فلا تروي أبدا حتى تموت فكذلك أهل جهنم لا يروون من الحميم أبدا] وعن مجاهد نحوه وعن الضحاك في قوله شرب الهيم [الواقعة ٥٥] قال من العرب / صفحة ١٠٧ / من يقول هو الرمل ومنهم من يقول الإبل العطاش وقد روي عن ابن عباس كلا القولين ودل قوله سبحانه ثم إن لهم عليها لشوبا من حميم [الصافات ٦٧] على أن الحميم يشاب به ما في بطونهم من الزقوم فيصير شوبا له وقال عطاء الخراساني في هذه الآية يقال يخلط طعامهم ويشاب بالحميم وقال قتادة لشوبا من حميم مزاجا من حميم وعن سعيد بن جبير قال إذا جاع أهل النار استغاثوا من الجوع فأغيثوا بشجرة الزقوم فأكلوا منها فانسلخت وجوههم حتى لو أن مارا مر عليهم يعرفهم لعرف جلود وجوههم فإذا أكلوا منها ألقي عليه العطش فاستغاثوا من العطش فأغيثوا بماء كالمهل والمهل الذي قد انتهى حره فإذا أدنوه من أفواههم أنضج حره الوجوه فيصهر إذا به ما في بطونهم ويضربون". (١)

٥٨-"وفاجر أتاهم رب العالمين فذكر الحديث إلى أن قال فيكشف عن ساق فلا يبقى من كان يسجد لله من تلقاء نفسه إلا أذن الله له بالسجود ولا يبقى من كان يسجد اتقاء ورياء إلا جعل الله ظهره طبقا واحدا كلما أراد أن يسجد خر على قفاه ثم يرفعون رؤوسهم وقد تحول من صورته التي رأوه فيها أول مرة فيقول أنا ربكم فيقولون أنت ربنا ثم يضرب الجسر على جهنم وذكر الحديث وعند البخاري في رواية ثم يؤتى بجهنم تعرض كأنها السراب فيقال لليهود ما كنتم تعبدون وذكر الباقي بمعناه فهذا الحديث صريح في أن كل من أظهر عبادة شئ سوى الله كالمسيح والعزير / صفحة ١٧٢ / من أهل الكتاب فانه يلحق بالمشركين في الوقوع في النار قبل نصب الصراط إلا أن عباد الأصنام والشمس والقمر وغير ذلك من المشركين تتبع كل فرقة منهم ما كانت تعبد في الدنيا فترد النار مع معبودها أولا **وقد دل القرآن على** هذا المعنى في قوله تعالى في شأن فرعون يقدم قومه يوم القيامة فأوردهم النار وبئس الورد المورود [هود ٩٨] وأما من عبد المسيح والعزيز من أهل الكتاب فإنهم يتخلفون مع أهل الملل المنتسبين إلى الأنبياء ثم يردون في النار بعد ذلك وقد ورد في حديث آخر أن من كان يعبد المسيح يمثل له شيطان المسيح فيتبعونه وكذلك من كان يعبد العزير وفي حديث الصور أنه يمثل لهم ملك على صورة المسيح وملك على صورة العزير ولا يبقى بعد ذلك إلا من كان يعبد الله

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي – موافق ص/٩٥

وحده في الظاهر سواء كان صادقا أو منافقا من هذه الأمة وغيرها ثم يتميز المنافقون عن المؤمنين بامتناعهم من السجود وكذلك يمتازون عنهم بالنور الذي يقسم للمؤمنين وقد اختلف السلف هل يقسم للمنافق نور مع المؤمنين ثم يطفأ أو لا يقسم له نور بالكلية على قولين فقال أحدهما إنه لا يقسم له نور بالكلية قال صفوان بن عمرو حدثني سليم بن عامر سمع أبا أمامة يقول يغشى الناس ظلمة شديدة يعني يوم القيامة ثم يقسم النور فيعطي المؤمن نورا ويترك الكافر والمنافق فلا". (١)

٥٩-" بطلان دعواه معلوم بالعقل لأنه يدعي الربوبية وهو بشر يحتاج إلى الأكل والشرب وينام ويعجز ويجهل ويمرض ويبول ويتغوط وينكح دع عنك كونه جسما مركبا من لحم ودم وعظام وعصب فلم يكلنا ربنا سبحانه وتعالى إلى معرفة عقولنا بحدوث ما كان على هذه الصفات واستحالة ربوبية الحادث بل زاد في البيان على لسان رسوله حتى أبان لنا أنه أعور وأنه مكتوب بين عينيه كافر يقرأه من يكتب ومن لا يكتب فلو كان يجوز عليه الاهمال لكان ذلك أحق ما يهمل لقوله في الاحاديث الصحيحة ما خفي عليكم من شيء فلا يخفى عليكم إن ربكم ليس بأعور لأنه قد تقرر أنه ليس كمثله شيء عقلا وسمعا فيجب أن لا يكون بشرا كاملا فكيف يكون بشرا ناقصا معيبا فدل الحديث على تأكيد **ما دل القرآن عليه** في الآيتين المتقدمتين

الوجه الثالث قوله وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ولا معنى للارسال إلا البيان وإلا لصح أن يرسل الله تعالى رسولا أبكم غير ناطق وقد ورد القرآن بتقبيح ارسال الاعجمي إلى العربي لذلك في قوله تعالى أأعجمي وعربي بل نص الله تعالى على أنه أرسل كل رسول بلسان قومه ليتم لهم البيان

وقد أجمعت الامة على أنه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة فكل ما لم يبين من العقائد في عصر النبوة فلا حاجة إلى اعتقاده ولا الخوض فيه والجدال والمراد سواء كان إلى معرفته سبيل أو لا وسواء كان حقا أو لا وخصوصا متى أدى الخوض فيه إلى التفرق المنهي عنه فيكون في إيجابه إيجاب ما لم ينص على وجوبه وان أدى إلى المنصوص على تحريمه وهذا عين الفساد

---

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي – موافق ص/١٦١

قالت الخصوم العقل يكفي بيانا في العقليات فلا يجب البيان فيها من الشرع ". (١)

٦٠-" عندهم منزلة غرض الغرض وهذا أيضا ليس تحقيق مذهبهم لوجهين أحدهما أن كثيرا منهم لا يجيزون الاغراض على الله تعالى كما ذكر في مسألة الحكمة وثانيهما أن غرض الغرض لا يكون إلا خيرا محضا كالحياة في القصاص والعافية في الفصاد والقبائح أو وقوعها لا يصح أن يكون غرض الغرض لحكيم قط كيف أحكم الحاكمين فلابد أن يكون غرض الغرض في عدم اللطف الزائد بالعصاة هو خير محض وهو تأويل المتشابه الذي لا يعلمه على التفصيل إلا الله على الصحيح كما تقدم في مقدمات هذا المختصر

ومثال الغرض الأول قول الخضر عليه السلام فأردت أن أعيبها وغرض الغرض هو سلامتها لأهلها من أخذ الملك لها ومن أدب الخضر عليه أفضل السلام إضافة هذا الغرض لنفسه دون الله سبحانه وتعالى

ومثال غرض الغرض هو ما أضافه الخضر إلى ربه تعالى حيث قال فأراد ربك أن يبلغا أشدهما ويستخرجا كنزهما ومثاله أيضا ما ثبت في الصحيح عن أبي أيوب وأبي هريرة كلاهما عن النبي أنه قال لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون فيغفر لهم وله شواهد عن جماعة من الصحابة فلم يجعل الذنوب القبيحة غرض الغرض بل جعله مغفرتها بالاستغفار ومن لا يغفر له **فقد دل القرآن على** أن غرض الغرض في عذابه الانتصاف للمؤمنين من أعدائهم الكافرين ونحو ذلك من المصالح والعواقب الحميدة كما يأتي بيانه والمراد المحقق هو غرض الغرض وهو الثاني في الوقوع والأول في الارادة ألا ترى أن أول ما وقع في همة الخضر عليه السلام سلامة السفينة ثم عابها لتسلم فالمراد المحقق هو سلامتها لا عيبها فاعتبر ذلك في جميع المتشابه من هذا الجنس تجده بينا واضحا ولله الحمد

فهذا كله إذا ثبت أن شيئا من الشر مراد فانه لا يجوز أن يكون الشر مراد الحكيم لكونه شرا فقط وأما الخير فيراد لنفسه لا لشيء آخر فلا يلزم فيه غرض الغرض وإن جاز من غير لزوم لزيادة الخير مثل أن يراد ". (٢)

(١) إيثار الحق على الخلق ص/١٠٥

(٢) إيثار الحق على الخلق ص/٢٣١

٦١-" ويدل على ذلك قول يوسف عليه السلام وإلا تصرف عني كيدهن أصب إليهن وأكن من الجاهلين بل قول الله تعالى ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زكى منكم من أحد أبدا ولكن الله يزكي من يشاء وقوله تعالى ولولا فضل الله عليكم ورحمته لكنتم من الخاسرين وأبو علي يحمل ذلك في الابتداء على فضله العام بخلقه

وروى الحاكم في تفسير سورة ص من حديث ابن عباس ان سبب ذنب داود عليه السلام انه قال اللهم انك تعلم انه لا يمضي ساعة من ليل أو نهار الا وهو يصعد اليك عمل صالح من آل داود يعني نفسه فعتب الله تعالى ذلك عليه وقال أما علمت انه لولا اعانتي لك الحديث وروى نحو ذلك في سبب ذنب آدم عليه السلام وروي الحاكم وأحمد من حديث زيد بن أرقم مرفوعا وان تكلني الى نفسي تكلني الى ضيعة وضعف وذنب وخطيئة وقال الحاكم فيها كلها انها صحاح والقرآن يدل على ذلك ويغني عنه كما تقدم وهذه التخلية في الابتداء لا تسمى اضلالا لقوله تعالى وما يضل به إلا الفاسقين ولقوله تعالى فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم كما تقدم وانما تسمى ابتلاء كما قال تعالى ليبلوكم أيكم أحسن عملا والله تعالى لم يقل انه لا يبتلي به إلا الفاسقين انما قال وما يضل به الا الفاسقين كما انه لا يعذب غيرهم فالاضلال من جنس العقاب وقد دل السمع على ان الله خلق الخلق في الابتداء على الفطرة نعمة ورحمة للأوليائه ونقمة وحجة على اعدائه كما خلقهم كذلك في الخلق الأول في عالم الذر كما جاء في الاحاديث التي لا مانع من صحتها وقد أوضحتها في كتاب العواصم في الوهم الثلاثين منه في تفسير قوله تعالى وله اسلم من في السموات والارض طوعا وكرها **ثم دل القرآن على** ان الله تعالى يبدأ باللطف ثم يعاقب من يشاء ممن لم يقبل اللطف ". (١)

٦٢-" وترك النووي القول السادس وهو اختيار البخاري والغزالي والفقيه حميد في تأويل الحديث بالعامد دون المتأول بهذا التوجيه المذكور وترك أيضا القول السابع وهو أن الحديث على ظاهره من غير تأويل وهو الذي حكاه الشيخ تقي الدين في شرح العمدة كما سلف ولا حجة قاطعة مانعة من صحته وعدم الحجة القاطعة المانعة من صحة ظاهره يوجب الاحتياط البالغ بتركه احتياطا للاسلام وتعظيما له عن المخاطرة به وتعريضه لما لا يؤمن أن يبطله ويسلب نعمته العظمى وينظم صاحبه في جمله أهل الكفر والعمى

---

(١) إيثار الحق على الخلق ص/٢٧٣

تنبيه وذلك أن هذا الكلام في التحذير من تكفير المبتدعة الذين لم نستيقن أن بدعتهم كفر مع قبحها وفحشها وكراهتنا لها وأمر تكفير عوام المسلمين لأنهم لم يعرفوا الله تعالى بدليل قاطع على شروط أهل علم الكلام فانه يزداد الامر قوة في كفر من كفرهم لأن الحكم باسلامهم معلوم ضرورة من الدين وتكفيرهم جحد ذلك وقد دل **وقد دل القرآن على** صحة اسلامهم حيث قال تعالى قالت الاعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الايمان في قلوبكم وإن تطيعوا الله ورسوله لايلتكم من أعمالكم شيئا إن الله غفور رحيم وقد تقدمت الأدلة على هذا في أول الكتاب هذا فليراجع وهذا لجلائه لا يحتاج إلى بسط وبهذا الكلام تم الكلام في الوجه الاول من مرجحات ترك التكفير

الوجه الثاني من مرجحات ترك التكفير أمر رسول الله وآله بذلك في هذه المسألة بالنصوصية والخصوصية وهذا من أوضح المرجحات وفي ذلك أحاديث منها حديث أنس قال رسول الله وآله ثلاث من أصل الايمان الكف عمن قال لا إله إلا الله لا نكفره بذنب ولا نخرجه من الاسلام بعمل الحديث رواه أبو داود في كتاب الجهاد من السنن ورواه أبو يعلى من طريق أخرى وليس فيها من ضعف إلا يزيد الرقاشي العبد الصالح ضعف من قبل حفظه وقد أثنى عليه الحافظ ابن عدي ووثقه وقال عنده أحاديث صالحة عن أنس أرجو أنه لا بأس به هذا مع الثناء النبوي على عموم التابعين فأقل أحواله أن يقوي طريق أبي داود ويشهد لها الحديث الثاني عن أبي هريرة عن رسول الله وآله نحو حديث أنس ". (١)

٦٣-"أي الذهب والفضة(١) (يجب في الذهب إذا بلغ عشرين مثقالا(٢).

---

(١) وحكم المصوغ منهما، والتحلي بهما، وما يتعلق بذلك، وهما الأثمان، فلا تدخل فيهما الفلوس، ولو كانت رائجة، والأصل في زكاة النقدين الكتاب والسنة والإجماع، قال تعالى { والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم } وفي الصحيحين «ما من صاحب ذهب ولا فضة، لا يؤدي حقها إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار» الحديث واتفق أئمة الفتوى بأن المراد بالكنز المذكور في القرآن والحديث كل ما وجبت فيه الزكاة، فلم تؤد زكاته، وما أخرجت منه فليس بكنز، والكنز كل شيء مجموع بعضه على بعض، سواء كنزه في بطن الأرض أم على ظهرها، وقال الشيخ **وغيره: دل القرآن والحديث**

---

(١) إيثار الحق على الخلق ص/٣٩٢

على إيجاب الزكاة في الذهب، كما وجبت في الفضة، وحكى الإجماع غير واحد ممن يحكي الإجماع، وسيما بالنقدين للأخذ بهما والإعطاء، أو لجودتهما، أو لإخراج الزيف منهما.

(٢) وفاقا، وذكر ابن المنذر والشيخ وغيرهما أن الزكاة تجب في عشرين دينارا، كما تجب في مائتي درهم، وأنه قد حكى مالك إجماع أهل المدينة، وما حكى خلافا إلا على الحسن، وأما ما دون العشرين، فقال الشيخ، وغيره: إن لم تكن قيمته مائتي درهم، فلا زكاة فيه بالإجماع. وإن كان أقل من عشرين، وقيمته مائتي درهم، ففيه الزكاة بعض العلماء من السلف. اهـ. فإن كان أقل، وعنده ذهب أو عرض تجارة، أكمل به بلا نزاع.". (١)

"-٦٤

قال: لا بأس بهما [ع-١٥٩/ب]. ١

قال إسحاق: كما قال [ظ-٨٩/أ]. ٢

[٢٨١٣-] قلت: ذبيحة الصبي والمرأة من أهل الكتاب؟

قال: لا بأس بهما. ٣

---

١ قال الخرقي: وإن كان جنبا جاز أن يسمي ويذبح. مختصر الخرقي ص ٢١٠.

وعلق عليه ابن قدامة بقوله: وذلك أن الجنب تجوز له التسمية، ولا يمنع منها، لأنه إنما يمنع من القرآن لا من الذكر، ولهذا تشرع له التسمية عند اغتساله، وليست الجنابة أعظم من الكفر، والكافر يسمي ويذبح.

المغني ٥٨٣/٨، وراجع: شرح منتهى الإردات ٤٠٥/٣.

ونقل حنبل: أن الجنب لا يذبح. الفروع ٣١١/٦، والإنصاف ٣٨٩/١٠

٢ في العمرية سقطت عبارة: (قال إسحاق كما قال).

نقل ابن المنذر الاتفاق على حل ذبيحة الجنب، قال: **وإذا دل القرآن على** حل إباحة ذبيحة الكتابي، مع أنه نجس، فالذي نفت السنة عنه النجاسة أولى. وقال: الحائض كالجنب.

المجموع ٧٧/٩، وانظر قول الإمام إسحاق في المغني ٥٨٣/٨.

---

(١) حاشية الروض المربع لابن قاسم ٢١٨/٥

٣ من بداية المسألة إلى قوله لا بأس بهما. "ساقط من العمرية".
نقل الخلال نص هذه الرواية عن الإمام أحمد فقال: حدثنا إسحاق بن منصور، أنه قال لأبي عبد الله ذبيحة المرأة والصبي من أهل الكتاب؟ قال لا بأس بهما. أحكام أهل الملل، ورقة ١٢٨.
ونقل عبد الله وابن هانئ نحو هذه الرواية عن الإمام أحمد، فذكر أنه لا بأس بذبيحة الصبي والمرأة إذا أطاقا، وسميا.
مسائل عبد الله ص ٢٦٧ رقم ٩٩٨، ومسائل ابن هانئ ١٣١/٢ برقم ١٧٤٣
قال الخرقي: وذبيحة من أطاق الذبح من المسلمين وأهل الكتاب، حلال إذا سموا أو نسوا التسمية. مختصر الخرقي ص ٢١٠.
وقال ابن قدامة: وجملة ذلك: أن كل من أمكنه الذبح من المسلمين، وأهل الكتاب إذا ذبح، حل أكل ذبيحته، رجلا كان أو امرأة، بالغا أو صبيا، حرا كان أو عبدا. لا نعلم في هذا خلافا.
قال ابن المنذر: أجمع كل من نحفظ عنه، من أهل العلم، على إباحة ذبيحة المرأة والصبي.
انظر: المغني ٥٨٠/٨ - ٥٨١، والإجماع لابن المنذر ص ٢٥، والمذهب الأحمد ص ١٩٤، ومجموع الفتاوى لابن تيمية ٢٣٤/٣٥، والمجموع ٧٩/٩.
وتقدم الكلام على ذبيحة الصبي والمرأة في المناسك في المسألة رقم: (١٥٢٨).
". (١)

٦٥-" وبه صرح في الشرح الصغير

وقال وفي نسخة وادعى في المهمات أنه تفويض وأن الشافعي نص عليه نصا قاطعا وليس كما ادعى والنص الذي ذكره ليس قاطعا بل يحتمل جدا كما نبه عليه الأذرعي وسكوت السيد عن مهر غير المكاتبة عند العقد تفويض لأن سكوته عنه في العقد يشعر برضاه بدونه بخلاف إذن المرأة للولي فإنه محمول على ما يقتضيه العرف والشرع من التصرف لها بالمصلحة ولو زوجها الولي بإذنها على أن لا مهر لها وإن وطئ صح النكاح كما لو نقص عن مهر المثل وهل تبقى مفوضة ويجعل التفويض صحيحا بإلغاء النفي في المستقبل أو لا ف تستحق مهر المثل بالعقد ويجعل التفويض فاسدا وجهان وبالثاني قال أبو إسحاق وصاحبا المهذب

---

(١) مسائل الإمام أحمد بن حنبل وابن راهويه (الجامعة الإسلامية) ٣٩٥٠/٨

والبيان وغيرهم كما في سائر الشروط الفاسدة قال الأذرعي وهو قضية إيراد جمهور العراقيين كما قاله بعض الأئمة فهو المذهب

فرع لو نكحها على أن لا مهر ولا نفقة لها أو على أن لا مهر لها وتعطيه أي وتعطي زوجها ألفا وقد أذنت بذلك فمفوضة لأن ذلك أبلغ في التفويض وإن زوجها بمهر المثل من نقد البلد وقد أذنت أن تزوج بلا مهر صح المسمى أو زوجها بدونه فمفوضة فلا يلزم شيء بالعقد قال الزركشي كذا تبع فيه الشيخان البغوي وهو عجيب كما قاله ابن الرفعة لأن العقد وقع على تسمية فاسدة فينبغي أن يجب مهر المثل بالعقد عملا بالقاعدة الطرف الثاني في حكمه أي التفويض فللمفوضة مهر المثل بالوطء لأن الوطء لا يباح بالإباحة لما فيه من حق الله تعالى نعم لو نكح في الكفر مفوضة ثم أسلما واعتقادهم أن لا مهر لمفوضة بحال ثم وطئ فلا شيء لها لأنه استحق وطئا بلا مهر لا بالعقد إذ لو وجب به لتشطر بالطلاق قبل الدخول كالمسمى الصحيح **وقد دل القرآن على** أنه لا يجب إلا المتعة أو بموت أحدهما أي الزوجين لأنه كالوطء في تقرير المسمى فكذا في إيجاب مهر المثل في التفويض ولأن يروع بنت واشق نكحت بلا مهر فمات زوجها قبل أن يفرض لها فقضى لها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمهر نسائها وبالميراث رواه أبو داود وغيره

وقال الترمذي حسن صحيح والمعتبر في مهر المثل في صورة الوطء أكثر ما كان من العقد إلى الوطء وكذا في صورة الموت في وجه ومهرها يوم الموت في وجه ويوم الوطء في وجه ووجه اعتبار الأكثر في صورة الوطء أن البضع دخل بالعقد في ضمانه واقترن به الإتلاف فوجب الأكثر كالمقبوض بشراء فاسد ويؤخذ منه أن الأوجه في صورة الموت عدم اعتبار الأكثر وينبغي فيها اعتبار يوم العقد أن ما ذكر في صورة الوطء من اعتبار الأكثر ما صححه في الروضة تبعا لما اقتضاه كلام أصلها هنا لكنه صحح في المنهاج كأصله والشرح الصغير اعتبار يوم العقد ونقله الرافعي في سراية العتق عن اعتبار الأكثرين ولها المطالبة للزوج بالفرض لمهر قبل المسيس وحبس نفسها له أي للفرض لتكون على بصيرة من تسليم نفسها وكذا لها حبس نفسها للتسليم أي تسليم المفروض كالمسمى في العقد وإن طلقها قبل الدخول والفرض فلا مهر لها أي فلا شيء لها منه لعدم وجوبه قبل الطلاق

فرع المفروض

". (١)

٦٦-"... ... والحكمة من إعطاء الأم ثلث الباقي في هاتين المسألتين : أنها لو أعطيت الثلث كاملا لزم تفضيلها على الأب في المسألة الأولى ، إذ تأخذ سهمين ، وهو الثلث ، ويأخذ الأب سهما واحدا ، وهو الباقي . أما في المسألة الثانية فإن الأب يفضلها قليلا ،إذ تأخذ الأم أربعة ، وهو ثلث التركة ، ويأخذ الأب خمسة أسهم ، وهي الباقي .

... ... والمعهود في الشريعة أن الرجل والمرأة إذا تساويا في الدرجة كان للمرأة في الميراث نصف نصيب الرجل غالبا ، كالبنت مع الابن ، والأخت مع الأخ ، وهكذا . وبناء عليه ، وتمشيا مع هذه القاعدة أعطيت الأم ثلث الباقي كما قضى عمر رضي الله عنه بذلك ، ووافقه جمهور الصحابة .

... ... قال الإمام الرحبي في المسألتين العمريتين :

وإن يكن زوج وأم وأب ... فثلث الباقي لها مرتب

وهكذا مع زوجة فصاعدا ... فلا تكن عن العلوم قاعدا

الإرث بالتعصيب :

... ...

... ... قلنا فيما سبق عند تعريف العصبة : إن العصبة ، هم قرابة الرجل الذكور ، سموا بذلك لإحاطتهم به ، وقوته بهم .

... ... وقلنا أيضا : إن العصبة شرعا : هو من يستحق كل المال إذا انفراد ، ويأخذ ما أبقاه أصحاب الفروض بعد أخذهم فروضهم ، وإذا لم يبق شئ بعد أصحاب الفروض سقط ولم يستحق شيئا .

... ... والعصبة في اللغة : جمع عاصب ، لكن الفقهاء أطلقوا هذا اللفظ على الواحد ، لأنه يقوم مقام الجماعة في إحراز جميع المال .

... قال في الرحبية في تعريف العصبة :

فكل من أحرز كل مال

... من القرابات أو الموالي

---

(١) أسنى المطالب في شرح روض الطالب ٢٠٨/٣

أو كان ما يفضل بعد الفرض له ... فهو أخو العصوبة المفضلة

مشروعية الإرث بالتعصيب : ... ...

... ...

... ... **لقد دل القرآن الكريم** ، والسنة الشريفة على مشروعية الإرث بالتعصيب .

... ... أما القرآن الكريم فقول الله عز وجل { يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين } [لنساء : ١١] .". [(١)]

٦٧-"وفى حل صيده بالكلب والرمى وجهان مشهوران في كتب الخراسانيين (أصحهما) التحريم لانه لا يرى الصيد فلا يصح ارساله (والثانى) يحل كذكاته وقطع بكل واحد من الوجهين طائفة وممن قطع بالتحريم صاحب الشامل وصححه الرافعى في كتابيه * قال امام الحرمين عندي ان الوجهين مخصوصان بما إذا أدرك حس الصيد وبنى ارساله عليه وقال الرافعى الاشبه ان الخلاف مخصوص بما إذا أخبره بصير بالصيد فأرسل الكلب أو السهم وكذا صورهما البغوي وأطلق كثيرون الوجهين قال الرافعى ويجريان في اصطياد الصبى والمجنون بالكلب والسهم وقيل يختصان بالكلب ويقطع بالحل في السهم كالذبح (قلت) المذهب حل صيدهما قال صاحب البيان هو المشهور وقيل لا يحل لعدم القصد وليس بشئ والمراد صبى لا يميز (أما) المميز فيحل اصطياده بالكلب والسهم قطعا كالذبح ويحتمل على الوجه الشاذ السابق في الذبح والله أعلم * (فرع) الاخرس ان كانت له اشارة مفهومة حلت ذبيحته بالاتفاق ولا فطريقان (المذهب) وبه قطع الاكثرون الحل أيضا (والثاني) انه كالمجنون وبه قطع البغوي والرافعي قال الرافعي ولتكن سائر تصرفاته على هذا القياس * (فرع) قال في المختصر ومن ذبح ممن أطاق الذبح من امرأة حائض أو صبي من المسلمين أحب إلى من ذبح اليهودي والنصراني * قال أصحابنا أولى الناس بالذكاة وأفضلهم لها الرجل العاقل المسلم ثم المرأة المسلمة أولى من الصبى ثم الصبى المسلم ثم اليهودي والنصراني والنصراني أولى من المجنون

والسكران لانه يخاف منهما قتل الحيوان * (فرع) ذكرنا ان الصحيح في مذهبنا حل ذبيحة الصبي والمجنون والسكران وبه قال أبو حنيفة * وقال مالك واحمد وابن المنذر وداود لا تحل ذكاة المجنون والسكران والصبى الذى لا يميز ونقل ابن المنذر الاجماع على حل ذكاة المرأة والصبى المميز * (فرع) نقل ابن المنذر الاجماع على

---

(١) الفقه المنهجي ٥/٦٨

إباحة مذكاة الاخرس ولم يفرق بين فهمه الاشارة وعدمه * (فرع) نقل ابن المنذر الاتفاق على ذبيحة الجنب قال **وإذا دل القرآن على** حل اباحة ذبيحة الكتابي مع أنه نجس فالذي نفت السنة عنه النجاسة أولي قال والحائض كالجنب *". (١)

٦٨-" والمراد صبي لا يميز أما : المميز فيحل اصطياده بالكلب والسهم قطعا كالذبح . ويحتمل على الوجه الشاذ السابق في الذبح . والله أعلم . فرع : الأخرس إن كانت له إشارة مفهومة حلت ذبيحته بالاتفاق ، وإلا فطريقان المذهب : وبه قطع الأكثرون الحل أيضا والثاني : أنه كالمجنون ، وبه قطع البغوي والرافعي ، قال الرافعي : ولتكن سائر تصرفاته على هذا القياس . فرع : قال في المختصر : ومن ذبح ممن أطاق الذبح من امرأة حائض أو صبي من المسلمين أحب لي من ذبح اليهودي والنصراني . قال أصحابنا : أولى الناس بالذكاة وأفضلهم لها الرجل العاقل المسلم ، ثم المرأة المسلمة أولى من الصبي ، ثم الصبي المسلم ، ثم اليهودي والنصراني ، والنصراني أولى من المجنون والسكران ، لأنه يخاف منهما قتل الحيوان . فرع : ذكرنا أن الصحيح في مذهبنا حل ذبيحة الصبي والمجنون والسكران وبه قال أبو حنيفة . وقال مالك وأحمد وابن المنذر وداود : لا تحل ذكاة المجنون والسكران والصبي الذي لا يميز ، ونقل ابن المنذر الإجماع على حل ذكاة المرأة والصبي المميز . فرع : نقل ابن المنذر الإجماع على إباحة مذكاة الأخرس ، ولم يفرق بين فهمه الإشارة وعدمه . فرع : نقل ابن المنذر الاتفاق (حل) ذبيحة الجنب ، قال : **وإذا دل القرآن على** حل إباحة ذبيحة الكتابي مع أنه نجس ، فالذي نفت السنة عنه النجاسة أولى قال : والحائض كالجنب . فرع : في ذبيحة الأقلف وهو من لم يختتن . مذهبنا أنه حلال ، وبه قال جماهير العلماء ، قال ابن المنذر : وبه قال عوام أهل العلم من علماء الأمصار ، قال : وبه نقول قال : وقال ابن عباس : لا يؤكل وهو إحدى الروايتين عن الحسن البصري . واحتج ابن المنذر والأصحاب بعموم قول الله تعالى : { فكلوا مما ذكر اسم الله عليه } الأنعام : ١١٨ وبأن الله تعالى أباح ذبائح أهل الكتاب ، ومنهم الأقلف فالمسلم أولى . فرع : مذهبنا إباحة أكل ذبيحة السارق والغاصب وسائر من تعدى بذبح مال غيره

---

(١) المجموع ٧٧/٩

". (١)

٦٩-"(وإذا جرى تفويض صحيح فالأظهر أنه لا يجب شيء بنفس العقد) وإلا لتشطر بطلاق قبل وطء وقد دل القرآن على أنها لا تستحق إلا المتعة نعم إن سمى مهر المثل حالا من نقد البلد انعقد به ولا يرد هذا على المتن فإنه فرض كلامه أولا فيما إذا نفى المهر أو سكت ومثله كما مر ما إذا ذكر دون مهر المثل أو غير نقد البلد أو مؤجلا واعترض قوله شيء بأنه أوجب شيئا هو أحد أمرين المهر أو ما يتراضيان به وذلك يتعين بتراضيهما أو بالوطء أو بالموت ويرد بما يأتي من إشكال الإمام وأنه لو طلق قبل فرض ووطء لم يجب شطر فعلم أنه لم يجب بنفس العقد شيء من المال أصلا وأما لزوم المال بطارئ فرض أو وطء أو موت فوجوب مبتدأ وإن كان العقد هو الأصل فيه (فإن وطئ) المفوضة ولو باختيارها (فمهر مثل) لأن البضع حق لله تعالى إذ لا يباح بالإباحة ومر في نكاح المشرك أن الحربيين لا الذميين لو اعتقدوا أن لا مهر لمفوضة مطلقا عملنا به وإن أسلما قبل الوطء لسبق استحقاقه وطئا بلا مهر وكذا لو زوج أمته عبده ثم أعتقها أو أحدهما أو باعها لآخر ثم دخل بها الزوج فلا مهر لها ولا للبائع (ويعتبر) مهر المثل أي صفاتها المراعاة فيه كما يأتي (حال العقد في الأصح) الذي عليه الأكثرون لأنه السبب للوجوب كما يأتي ، وقيل يجب أكثر مهر من العقد إلى الوطء وصححه في أصل الروضة لأن البضع لما دخل في ضمانه واقترن به إتلاف وجب الأقصى كالمقبوض بالبيع الفاسد وعليه". (٢)

٧٠-"ح ل

قوله (أو سكت) لم يقل أو زوج بدون مهر المثل أو بغير نقد البلد كما قال في الولي لأنه لا يكون تفويضا حينئذ فيصح بدون مهر المثل أو بغير نقد البلد إذا عقد بهما لأن المهر حقه شيخنا

قوله (تبرع) أي ظاهرا وإلا فوجوب مهر المثل يمنع كونه تبرعا

قوله (غالبا) خرج به ما لو زوج أمته لعبده وما لو نكح في الكفر مفوضة إلى آخر ما يأتي

---

(١) المجموع ٧٤/٩

(٢) تحفة المحتاج في شرح المنهاج ٢٣٠/٣١

قوله (وبه) أي بكون سكوت الرشيدة عن المهر ليس تفويضا وانظر لم كان سكوت السيد تفويضا دون سكوت الرشيدة وأجيب بأن السيد لما كان مباشرا كان سكوته تفويضا

قوله (فيهما) أي في الأخيرتين

وأما الأولتان فإن سكت الولي أو زوج بدون مهر المثل صح النكاح بمهر المثل وإن زوج بأكثر من مهر المثل صح بالمسمى ا هـ شيخنا

قوله (لأن الوطء لا يباح بالإباحة) أي فيصان عن التصور بصورة المباح

وعبارة ابن الرفعة لأن البضع لا يتمحض حقا للمرأة بل فيه حق الله تعالى ألا ترى أنه لا يباح بالإباحة فيصان عن التصور بصورة المباحات ا هـ ح ل

فاندفع ما يقال إن الوطء في هذه الصورة ليس مستندا للإباحة وليست هي التي أحلته وإنما الذي أحله العقد وحاصل الدفع أن التفويض فيه صورة الإباحة والوطء مصون عن التصور بصورة المباح فلو لم يجب مهر بالوطء أو الموت لزم أن يكون الوطء متصورا بصورة المباح ا هـ شيخنا

قوله (لما فيه) أي في الوطء من حيث المنع منه سم ع ش

قوله (من حق الله تعالى) وهو أنه لا يجوز أي الوطء على سبيل الزنا وفسر بعضهم حق الله تعالى بقوله بمعنى أن إباحته متوقفة على أذن الشارع وهو أظهر

قوله (نعم لو نكح في الكفر) أي وهما حربيان شوبري وم ر

فلا يخالف ما قاله الرافعي عن التتمة وجزم به في الروضة أنه لو نكح ذمي ذمية على أن لا مهر لها وترافعا إلينا فنحكم بينهما بحكم المسلمين ا هـ سم أي لالتزامهم أحكامنا بخلاف الحربيين

قوله (ثم أعتقهما الخ) قيد به مع أنه لا مهر مطلقا لأنه محل توهم أنه لها أو للبائع لأنه وجب في ملكه

قوله (أن بروع) قال الجوهري بروع بنت واشق بفتح الباء وأهل الحديث يقولون بكسرها والصواب الفتح لأنه ليس في كلام العرب فعول بالكسر إلا خروع وعتود اسمان لنبت وماء ز ي

وقيل أن عتود اسم لواد كما في البرماوي وقد جاء فعول أيضا في عتور بالراء اسم لواد خشن ودرود اسم لجبل معروف ذكرهما في العباب وفي القاموس بروع كجدول ولا يكسر بنت واشق الصحابية شوبري

قوله (فمات زوجها) وهو هلال بن مروان برماوي

قوله (فقضى لها رسول الله صلى الله عليه وسلم) إن قلت لم قدم القياس على النص قلت على تسليم أن يكون ما تقدم من أفراد القياس فهذا الحديث ليس نصا لأنه على حد قضى بالشفعة فلا يعم بل يحتمل الخصوصية وأيضا ليس في الخبر أنه لم يطأ قبل الموت تأمل ا هـ ح ل

قوله (حسن) أي من طريق صحيح من طريق أخرى

قوله (**وقد دل القرآن**) أي في قوله تعالى { لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن } الخ وهذا في المعنى تعليل لمحذوف والتقدير واللازم باطل لأنه **قد دل القرآن الخ**

قوله (بالوطء) متعلق بالوجوب وهو متعلق بالمقتضى

قوله (في سراية العتق) اسم كتاب

قوله (لكن صحح في أصل الروضة) معتمد ومثله الموت على ما اعتمده شيخنا خلافا لحج حيث استوجه اعتبار يوم العقد ورد بأنه لم يحصل معه إتلاف البضع ح ل

قوله (واقترن به) أي بالضمان أو بالدخول المفهوم من دخل كما قاله العناني

قوله (كالمقبوض بشراء

". (١)

٧١-" فصل : قالت رشيدة قوله : (غير رشيدة) الأحسن غير مطلقة التصرف فإن من طرأ سفهها بعد رشدها غير رشيدة ، ومع ذلك تصرفها نافذ إلى أن يحجر عليها . قوله : (لا يجب شئ غذ لو وجب لتشطر قبل الدخول **وقد دل القرآن على** أنها لا تستحق سوى المتعة ، وقوله تفويض صحيح احترز به عن الفاسد كالخمر وكغير الرشيدة فإنه يجب مهر المثل بنفس العقد . قوله : (والثاني يجب به مهر المثل) قال الزركشي لا يكون الوجوب على هذه أيضا منقضيا بالعقد بل ينتظر مع ذلك إلى حالة الوطء وإلا لتشطر بالطلاق قبل الدخول وهو لا يجب قطعا إلا على وجه شاذ ا هـ . وتوجيه مقابل الأظهر النظر إلى أن البضع يجب للزوج بالعقد وإلى أن المهر يستقر بالموت . .

---

(١) حاشية البجيرمي ٣/٤١٤

". (١)

٧٢-"قالت رشيدة لوليها زوجني بلا مهر فزوجها ونفى المهر أو سكت فهو تفويض صحيح لاستناده هنا إلى تفويض منها من أهل الأذن فينعقد النكاح وكذا لو قال سيد أمة زوجتكها بلا مهر أو سكت عنه فهو تفويض صحيح ولا يصح تفويض غير رشيدة لأن التفويض تبرع وهي ليست من أهل التبرع وإذا جرى تفويض صحيح فالأظهر أنه لا يجب شيء بنفس العقد أي لا يجب على الزوج للمفوضة شيء إذ لو وجب لتشطر بالطلاق قبل الدخول كالمسمى الصحيح **وقد دل القرآن على** أنه لو نكحت بغير فرض ولا مسيس لم يجب لها إلا المتعة قال تعالى: (وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم) البقرة٢٣٧. وهذه لم يفرض لها شيء فإن وطء فمهر مثل يجب لها وإن أذنت له في وطئها بشرط أن لم مهر لأن الوطء لا يباح بالإباحة لما فيه من حق لله تعالى فقد روى أحمد وغيره عن ابن مسعود (أنه سئل عن رجل تزوج امرأة ولم يسم لها مهرا فمات عنها قبل الدخول فرد السائل شهرا ثم قال: أقول فيها برأيي فإن أصبت فمن الله تعالى وإن أخطأت فمن نفسي ومن الشيطان فالله ورسوله منه بريئان لها الميراث وعليها العدة ولها مهر مثلها لا وكس ولا شطط أي لا نقصان ولا زيادة، فقال إليه معقل بن سنان الأشجعي وقال: أشهد لقد قضيت مثل ما قضى به رسول الله في بروع بنت واشق، ففرح ابن مسعود بذلك) قال الترمذي حديث حسن صحيح ويعتبر بحال العقد في الأصح أي يعتبر المهر بوقت العقد لأنه هو المقتضى للوجوب ولها قبل الوطء مطالبة الزوج بأن يفرض مهرا وحبس نفسها ليفرض أي حبس نفسها عن الزوج ليفرض لها مهرا لتكون على بينة من أمرها وكذا لتسليم المفروض في الأصح أي وكذلك يجوز لها حبس نفسها حتى تستلم المفروض لها وقيل ليس لها ذلك لأنها سامحت بالمهر فكيف تضايق في طلبه ويشترط رضاها بما يفرضه الزوج لتكون على بصيرة من أمرها لا علمها بقدر مهر المثل في الأظهر لأنه ليس بدلا من مهر المثل بل الواجب أحدهما المسمى أو". (٢)

٧٣-"(ووجب بوطئ أو موت) لاحدهما (مهر مثل)، لان الوطئ لا يباح بالاباحة لما فيه من حق الله تعالى.

---

(١) حاشية عميرة ٣/٢٨٣

(٢) دليل المحتاج شرح المنهاج للإمام النووي لفضيلة الشيخ رجب نوري مشوح ٣/١١٧

نعم لو نكح في الكفر مفوضة ثم أسلما، واعتقادهم أن لا مهر لمفوضة بحال ثم وطئ فلا شئ لها لانه استحق وطأ بلا مهر فأشبه ما لو زوج أمته عبده ثم أعتقهما، أو أحدهما أو باعهما ثم وطئها الزوج والموت كالوطئ في تقرير المسمى.

فكذا في إيجاب مهر المثل في التفويض.

وقد روى أبو داود وغيره أن بروع بنت واشق نكحت بلا مهر، فمات

زوجها قبل أن يفرض لها فقضى لها رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بمهر نسائها وبالميراث وقال الترمذي حسن صحيح، وبما ذكر علم أن المهر لا يجب بالعقد إذ لو وجب به لتشطر بالطلاق قبل الدخول، كالمسمى.

وقد دل القرآن على أنه لا يجب إلا المتعة ويعتبر مهر المثل (حال عقد) لانه المقتضى للوجوب بالوطئ أو بالموت، وهذا في مسألة الوطئ ما صححه في الاصل، والشرح الصغير ونقله الرافعي في سراية العتق، عن اعتبار الاكثرين.

لكن صحح في أصل الروضة، أن المعتبر فيه أكثر مهر من العقد إلى الوطئ لان البضع دخل بالعقد في ضمانه واقترن به الاتلاف، فوجب الاكثر كالمقبوض بشراء فاسد.

واعتبار حال العقد في الموت من زيادتي (ولها) أي المفوضة (قبل وطئ طلب فرض مهر وحبس نفسها له)، أي للفرض لتكون على بصيرة من تسليم نفسها (و) حبس نفسها (لتسليم مفروض) غير مؤجل، كالمسمى ابتداء (وهو) أي المفروض (ما رضيا به) ولو مؤجلا أو فوق مهر، أو جاهلين بقدره كالمسمى ابتداء، ولان المفروض ليس بدلا عن مهر المثل ليشترط العلم به.

بل الواجب أحدهما (فلو امتنع) الزوج (منه) أي من فرضه (أو تنازعا فيه) أي في قدر ما يفرض (فرض قاض مهر مثل) إن (علمه) حتى لا يزيد عليه ولا ينقص عنه.

إلا بتفاوت يسير يحتمل عادة أو بتفاوت المؤجل، إن كان مهر المثل مؤجلا (حالا من نقد بلد) لها وإن رضيت بغيره كما في قيم المتلفات لان منصبه، الالزام فلا يليق به خلاف ذلك ولا يتوقف لزوم ما يفرضه على رضاهما به، فإنه حكم منه (ولا يصح فرض أجنبي) ولو من ماله لانه خلاف ما يقتضيه العقد، (ومفروض صحيح كمسمى) فيتشطر بطلاق قبل وطئ بخلاف ما لو طلق قبل فرض ووطئ فلا يتشطر، وبخلاف الفروض المفاسد كخمر فلا يؤثر في التشطير إذا طلق قبل الوطئ بخلاف الفاسد المسمى في العقد، (ومهر المثل ما يرغب به في مثلها) عادة (من) نساء (عصباتها) وإن متن، وهن المنسوبات إلى من تنسب هي إليه كالاخت

وبنت الاخ والعمة وبنت العم دون الام والجدة والخالة، وتعتبر (القربى فالقربى) منهن (فتقدم أخت لابوين فلاب فبنت أخ) فبنت ابنه وإن سفل". [1]

٧٤-" لأن الوطء لا يباح بالإباحة لما فيه من حق الله تعالى نعم لو نكح في الكفر مفوضة ثم أسلما واعتقادهم أن لا مهر لمفوضة بحال ثم وطئ فلا شيء لها لأنه استحق وطئا بلا مهر فأشبه ما لو زوج أمته عبده ثم أعتقهما أو أحدهما أو باعهما ثم وطئها الزوج والموت كالوطء في تقرير المسمى فكذا في إيجاب مهر المثل في التفويض وقد روى أبو داود وغيره أن بروع بنت واشق نكحت بلا مهر فمات زوجها قبل أن يفرض لها فقضى لها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمهر نسائها وبالميراث وقال الترمذي حسن صحيح وبما ذكر علم أن المهر لا يجب بالعقد إذ لو وجب به لتشطر بالطلاق قبل الدخول كالمسمى **وقد دل القرآن على** أنه لا يجب إلا المتعة ويعتبر مهر المثل حال عقد لأنه المقتضي للوجوب بالوطء أو بالموت وهذا في مسألة الوطء ما صححه في الأصل والشرح الصغير

ونقله الرافعي في سراية العتق عن اعتبار الأكثرين لكن صحح في أصل الروضة أن المعتبر فيه أكثر مهر من العقد إلى الوطء لأن البضع دخل بالعقد في ضمانه واقترن به الإتلاف فوجب الأكثر كالمقبوض بشراء فاسد واعتبار حال العقد في الموت من زيادتي ولها أي المفوضة قبل وطء طلب فرض مهر وحبس نفسها له أي للفرض لتكون على بصيرة من تسليم نفسها و حبس نفسها لتسليم مفروض غير مؤجل كالمسمى ابتداء وهو أي المفروض ما رضيا به

." [2]

٧٥-"هنا

وسميت المرأة مفوضة بكسر الواو لتفويضها أمرها إلى الزوج أو الولي بلا مهر أو لأنها أهملت المهر ومفوضة بفتحها لأن الولي فوض أمرها إلى الزوج

---

(١) فتح الوهاب ٩٧/٢

(٢) فتح الوهاب شرح منهج الطلاب ٢٤٨/٤

قال في البحر والفتح أفصح

إذا (قالت رشيدة) بكر أو ثيب لوليها (زوجني بلا مهر فزوج) ها الولي (ونفي المهر أو سكت) عنه (فهو تفويض صحيح) لأن حقيقة التفويض شرعا إخلاء النكاح عن المهر وقد وجد وسيأتي حكمه

وظاهر كلامه أنها لو قالت زوجني وسكتت عن المهر أنه ليس بتفويض وهو كذلك كما رجحه في الشرح الصغير ونقل الإمام الاتفاق عليه لأن النكاح يعقد بالمهر غالبا فيحمل مطلق الإذن عليه

وقال في المهمات إنه تفويض وإن الشافعي نص عليه نصا قاطعا اه

وليس كما ادعى والنص الذي ذكره ليس قاطعا بل محتمل جدا كما نبه عليه الأذرعي

تنبيه قضية إطلاقه نفي المهر أنها لو قالت زوجني بلا مهر في الحال ولا عند الدخول ولا غيره يكون تفويضا صحيحا وهو أحد وجهين

قال الأذرعي إنه الذي يقتضيه إيراد جمهور العراقيين كما قاله بعض الأئمة فهو المذهب اه

ولو عبر المصنف بمطلقة التصرف لكان أولى

إذ الأصح أنها لو سفهت ولم يحجر عليها كانت كرشيدة في التصرف

فرع لو زوجها بمهر المثل من نقد البلد وقد أذنت أن يزوجها بلا مهر صح المسمى أو زوجها بدونه أو بغير نقد البلد فهو تفويض كما في الحاوي ورجحه الشيخان تبعا للبغوي وإن قال الزركشي إنه عجيب كما قاله ابن الرفعة

ولو نكحها على أن لا مهر ولا نفقة لها أو على أن لا مهر لها ويعطي زوجها ألفا وقد أذنت بذلك فمفوضة فلا يلزم شيء بالعقد وإن نازع الزركشي الشيخين في ذلك وقال ينبغي أن يجب مهر المثل بالعقد

(وكذا لو قال سيد أمة) غير مكاتبة (زوجتكها بلا مهر) فهو تفويض صحيح لأنه المستحق للمهر فأشبه الرشيدة

تنبيه ظاهر كلامه أن السيد لو سكت عن ذكر المهر لا يكون تفويضا وليس مرادا فقد نص في الأم على أنه تفويض وحكاه الرافعي عن الأصحاب لأن سكوته عنه في العقد يشعر برضاه بدونه بخلاف إذن المرأة للولي فإنه محمول على ما يقتضيه العرف والشرع من التصرف لها بالمصلحة

أما المكاتبة كتابة صحيحة فحكمها مع السيد في التفويض كالحرة كما قاله بعض المتأخرين

(ولا يصح تفويض غير رشيدة) لأن التفويض تبرع وليست من أهله نعم يستفيد به الولي من السفيهة الإذن في تزويجها

(وإذا جرى تفويض صحيح) وتقدم تعريفه (فالأظهر أنه لا يجب) على الزوج للمفوضة (شيء) أي مهر (بنفس العقد) إذ لو وجب به لتشطر بالطلاق قبل الدخول كالمسمى الصحيح

وقد دل القرآن على أنه لا يجب إلا المتعة

والثاني يجب به مهر المثل إذ لو لم يجب به ما استقر بالموت

تنبيه لو عبر ب مهر كما قدرته بدل شيء كان أولى إذ العقد أوجب شيئا وهو ملكها المطالبة بأن يفرض لها كما سيأتي أما التفويض الفاسد ففيه مهر مثل بنفس العقد

وعلى الأظهر (فإن وطىء) المفوضة (فمهر مثل) يجب لها وإن أذنت له في وطئها بشرط أن لا مهر لأن الوطء لا يباح بالإباحة لما فيه من حق الله تعالى

ويستثنى من ذلك صورتان الأولى إذا زوج أمته بعبده ثم أعتقهما أو باعهما قبل الدخول ثم وطئها الزوج فلا مهر لها قاله الرافعي قبيل الصداق لأنه استحق وطأ بلا مهر

الثانية لو نكح في الكفر مفوضة ثم أسلما ولو قبل الوطء واعتقادهم أن لا مهر لمفوضة بحال فلا تستحق مهرا بوطئها لأنه قد سبق استحقاق وطء بلا مهر كما ذكراه في الروضة وأصلها في نكاح المشرك

فإن قيل يخالف هذا ما ذكره الرافعي عن التتمة أنه لو نكح ذمي ذمية على أن لا مهر لها وترافعا إلينا حكمنا بحكمنا في المسلمين وجزم به في الروضة

فإذا أوجبناه فيما إذا لم يسلما مع اعتقادهما عدمه فكيف لا نوجبه

____

". (١)

٧٦-" للتبرع أما إذنها في النكاح المشتمل على التفويض فصحيح وإذا جرى تفويض صحيح فالأظهر أنه لا يجب شيء بنفس العقد وإلا لتشطر بطلاق قبل وطء **وقد دل القرآن على** أنها لا تستحق غير المتعة واعترض قوله شيء بأنه أوجب شيئا هو أحد أمرين المهر أو ما يتراضيان به وذلك يتعين بتراضيهما أو بالوطء

____

(١) مغني المحتاج ٣/٢٢٩

أو بالموت ويرد بما يأتي من إشكال الإمام وأنه لو طلق قبل فرض ووطء لم يجب شرط فعلم أنه لم يجب شيء من المال أصلا بنفس العقد وأما لزوم المال بطارئ فرض أو وطء أو موت فوجوب مبتدأ وإن كان العقد هو الأصل فيه فإن وطئ المفوضة ولو مختارة فمهر مثل لها لأن البضع حق الله تعالى إذ لا يباح بالإباحة ومر في نكاح المشرك أن الحربيين لا الذميين لو اعتقدوا أن لا مهر لمفوضة مطلقا عملنا به وإن أسلما قبل الوطء لسبق استحقاقه وطئا بلا مهر وكذا لو زوج أمته عبده ثم أعتقهما أو أحدهما أو باعها لآخر ثم دخل الزوج بها فلا مهر لها ولا للبائع ويعتبر مهر المثل أي صداقها بحال العقد في الأصح لأنه المقتضي للوجوب والثاني بحال الوطء لأنه وقت الوجوب ونقل الأول عن الأكثرين لكن المرجح في الروضة كأصلها ونقله الرافعي على المعتبرين وجرى عليه ابن المقري وهو المعتمد وجوب الأكثر من العقد إلى الوطء لأن البضع لما دخل في ضمانه واقترن به إتلاف وجب الأقصى كالمقبوض بالبيع الفاسد ويؤخذ منه أن الأوجه فيما لو مات قبل الوطء ترجيح اعتبار الأكثر أيضا خلافا لبعض المتأخرين إذ البضع قد دخل في ضمانه بالعقد واقترن به المقرر وهو الموت فكان كالوطء ولها قبل الوطء مطالبة الزوج بأن يفرض لها مهرا لتكون على بصيرة من تسليم نفسها واستشكله الإمام بأنا إن قلنا يجب مهر مثل بالعقد فما معنى المفوضة وإن قلنا لم يجب شيء فكيف تطلب ما لم يجب لها قال ومن طمع أن يلحق ما وضع على الإشكال بما هو بين طلب مستحيلا وأجيب بأن معنى المفوضة على الأول جواز إخلاء الولي العقد عن التسمية وكفى بدفع الإثم عنه فائدة ومعنى وإنما طلبت ذلك على الثاني لأنه جرى سبب وجوبه فالعقد سبب للوجوب بنحو الفرض لا أنه موجب للمهر وفرق ظاهر بينهما و لها أيضا حبس نفسها

". (١)

٧٧-"وإن عينها إذا كان إقراره بها وتعينه لها بعد الوعيد والتهديد ، ولا خلاف في أنه يقطع بغير تعيين إذا أقر قبل أن يؤخذ ، ولا في أنه لا يقطع دون تعيين إذا اقر بعد أن أخذ ، وقد مضى القول في هذه المسألة مستوفى في رسم السرقة من سماع أشهب من كتاب السرقة وبالله التوفيق .
مسألة

(١) نهاية المحتاج ٣٤٨/٦

وسئل عن المرأة تؤخذ مع المرأة تساحقها فتقر أو يشهد عليهما كم يضربان على ذلك وما عقوبتهما ؟ قال ابن القاسم : ليس في ذلك إلا اجتهاد الإمام على ما يرى من شنعة ذلك وخبثه .
قال محمد بن رشد : هذا الفعل من الفواحش **التي دل القرآن على** تحريمها ، يقول تعالى : (والذين هم لفروجهم حافظون) إلى قوله (العادون) وأجمعت الأمة على تحريمه ، فمن تعدى أمر الله في ذلك وخالف سلف الأمة فيه كان حقيقا بالضرب الوجيع ، وليس في ذلك حد يرجع إليه في الكتاب والسنة ، وإنما هو الاجتهاد كما قال ، وقد روي عن ابن شهاب أنه قال : سمعت رجالا من أهل العلم يقولون : إنهما يحدان مائة مائة ، وقال أصبغ يجلدان خمسين خمسين وعليهما الغسل إن أنزلنا وقاله ابن وهب وبالله التوفيق .
مسألة
وقال : إذا شهد رجلان أنهما رأيا رجلا وامرأة تحت لحاف أو شهد أنهما رأيا رجليها على عنقه أو شيئا هو أدنى من أن يرياه مثل المرود في المكحلة عوقب الرجل والمرأة ولم يكن على الشهيدين شيء ، لأنهما لم يقذفا ، ولو قالا رأيناه يزني بها مثل المرود". (١)

٧٨-"والمخالفون اعتذروا عن هذا الحديث بأن الإجازة في القتال حكمها منوط بإطاقته والقدرة عليه، وإنما أجازه النبي صلى الله عليه وسلم لابن عمر في الخمس عشرة؛ لأنه رآه مطيقا للقتال، ولم يكن مطيقا له قبله، لا لأنه أدار الحكم على البلوغ وعدمه.
ولعمري! إن هذا العذر يلوح ولكن يرده أن جماعة مع ابن عمر اتفق لهم ذلك وأسنانهم متساوية، وكان فيمن رد من يتشرف للقتال ويظهر من نفسه الجلادة والقوة، وذكر ابن عمر السن في المقامين دليل على أنه فهم أن ذلك منوط بالسن، ويعضد ذلك بفهم عمر بن عبد العزيز ومن وافقه، والأمر فيه محتمل، وأمر عمر بن عبد العزيز بجعل من دون خمس عشرة في الذرية ظاهر لما قدمناه من البحث في الوجه الثالث عشر، وكذلك ينسحب حكم عدم البلوغ على ما قبل تمامها بالبحث المذكور، لا ريبة فيه عندي، فلا بلوغ قبل استكمال خمس عشرة سنة بغير احتلام، وإنما النظر في البلوغ بتمامها، والإجازة في القتال لا تدل على البلوغ؛ لأن الصبي القادر على القتال يجوز له الحضور وإن لم يجب عليه.
وقد ذكر الرافعي في هذا الحديث زيادة، وهي قول ابن عمر في المرة الأول: ولم يرني بلغت، وفي الخندق رآني

---

(١) البيان والتحصيل ٣٢٣/١٦

قد بلغت. وهذه الزيادة إن صحت كافية في الاستدلال مع إمكان أن يحملها الخصم على بلوغ القتال، ولكن الظاهر خلافه، وبعض هذه الزيادة رواة البيهقي، وهو قول ابن عمر عن يوم أحد: ولم يرني بلغت. رواه ابن جريج، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر. وفي رواية جماعة، عن عبيد الله: فاستصغرني.

وأما الحديث الثاني: فرواه الدارقطنين على ما نقله إمام الحرمين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا استكمل المولود خمس عشرة سنة كتب ما له وما عليه، وأقيمت عليه الحدود). وهذا الحديث نص في المقصود، فإن الذي دلت عليه السير أن ابن عمر يوم الخندق كان في ست عشرة سنة ولكنه لم يحسب تلك الزيادة فقال: وأنا ابن خمس عشرة؛ لأنه كان أكملها وزاد عليها، فإجازة النبي صلى الله عليه وسلم له يحتلم أن يكون لقدرته على القتال مع صباه، ويحتمل أن يكون لاستكماله خمس عشرة، ويحتمل أن يكون لبلوغه قبل ذلك أو بعده، وأما هذا الحديث فنص في اعتبار كمال خمس عشرة سنة، وصريح في أنه يكتب ما له وما عليه وتقام عليه الحدود، وهذا معنى التكليف، فإن صح هذا الحديث فلا ريبة في هذا الحكم، وإلا فنقول: اعتبار أبي حنيفة أيضا لسبع عشرة أو لثمان عشرة لا دليل عليه، وبقاء الصبا إلى إلى الاحتلام أبدا لا صائر إليه، وربما لا يحتلم شخص، وقد دل القرآن على بلوغ النكاح، وهو السن الذي تتوق فيه النفس إلى الجماع ويقدر عليه، وهو مختلف باختلاف الاشخاص، والغالب وجوده في ابن خمس عشرة وما قاربها، وقد شهد له حديث ابن عمر والحديث الآخر، فهو أولى بالاعتبار وإقامته مظنته، فلذلك يختار موافقة الشافعي في الحكم بالبلوغ باستكمال خمس عشرة ظاهرا لا قطعا، أما إذا استكمل سبع عشرة أو ثمان عشرة فيحكم بالبلوغ باتفاق منا ومن الحنفية، ومخالفة مالك بعيدة؛ لأنه لا غاية بعدها، وحيث أطلقنا السنين فالمراد القمرية، وحيث حكمنا بالبلوغ بالسن بدون الاحتلام فذلك يقتضي تخصيص قوله: (رفع القلم عن الصبي حتى يحتلم) أو أنه استعمل الاحتلام في الأعم منه ومن بلوغ وقته.

الوجه الثامن عشر

اختلف العلماء في إنبات العانة: هل يقتضي الحكم بالبلوغ؟ فمن العلماء من أنكر ذلك، وهو أبو حنيفة رضي الله عنه، ومنهم من قال به في حق المسلمين والكفار، وهو أحد الوجهين لأصحابنا بناء على أنه بلوغ حقيقة كسائر أسباب البلوغ، أو أنه علامة يحتاج إليها عند الاشكال فيهما، وهو مذهب مالك، ومنهم من قال به في حق الكفار خاصة، وهو الصحيح عند أصحابنا بناء على أنه ليس ببلوغ، ولكنه دليل على البلوغ وأمارة؛ أنه يستعجل بالمعالجة، ولأن تواريخ المواليد في المسلمين يسهل الكشف عنها بخلاف الكفار، فإنه لا

اعتماد على قولهم، فجعل علامة في حق الكافرخاصة، واحتجن من جعله دليلا في حق الكفار بحديث عطية القرظي قال: كنت من سبي قريظة فكانوا ينظرون من أبنت الشعر قتل، ومن لم ينبت لم يقتل، فكنت فيمن لم ينبت. قال: فكشفوا عانتي فوجدوها لم تنبت فجعلوني في السبي. رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، وقال الترمذي: حسن صحيح.". (١)

٧٩-"قال : (ومذهب الأشعرية – وهو الصحيح عقلا – أنه يجوز أن يقع به أكثر من التفرقة بين المرء وزوجه، لأنه لا فاعل إلا الله تعالى، وما يقع من ذلك فهو عادة أجراها الله تعالى، ولا تفترق الأفعال في ذلك، وليس بعضها بأولى من بعض)هـ.

وقال ابن العربي في المسالك : (قال علماؤنا في هذا الحديث – أي حديث الباب -: إثبات السحر وأنه حق، أعني بقولي حقا أنه موجود، لا أنه حق في ذاته، وحقيقته تخييل في الأعيان، وقد أنكرته المعتزلة فقالوا إنه لا حقيقة له، قلنا : وقد أثبته الله بأنه موجود في كتابه، وأخبر به في مواضع كثيرة، وهو كلام مؤلف يعظم فيه غير الله، وتنسب إليه الأفعال والمقادير، ويخلق الله عند قول الساحر وفعله في المسحور ما شاء من أمره حسبما جرت به العادة، فهو كفر حسبما أخبر الله عنه بقوله :"فلا تكفر" (١)؛ وقال الشافعي : هو معصية)هـ.

وقال الفخر الرازي في تفسيره : (قد جوز أهل السنة أن يقدر الساحر على أن يطير في الهواء، ويقلب الإنسان حمارا، أو الحمار إنسانا، لكنهم قالوا إن الله هو الخالق لهذه الأشياء عندما يلقي الساحر أشياء مخصوصة، وكلمات معينة)هـ(٢).

وقال القرطبي في المفهم : (دل القرآن والسنة على أن السحر موجود، وله أثر في المسحور، فمن كذب بذلك فهو كافر مكذب لله ولرسوله – صلى الله عليه وسلم -، ومنكر لما علم بالعيان)، قال: (وهو عند علمائنا حيل صناعية تكتسب بالتعليم، إلا أنها لخفائها ودقتها لا تحصل إلا لآحاد الناس، وأكثره تخيلات لا حقيقة لها، تعظم في عين من لا يعرفها، كما قال تعالى : "يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى" (٣) هـ(٤).

والفرق بين السحر والمعجزة والكرامة ما قاله ابن عرفة، ونصه : (السحر أمر خارق للعادة مسبب عن سبب يعتاد كونه عنه)، قال : (فتخرج المعجزة والكرامة)هـ.

---

(١) إبراز الحكم من حديث رفع القلم ص/١٥

(١) – سورة البقرة، الآية ١٠٢.

(٢) – التفسير الكبير ٣/٢١٣.

(٣) – سورة طه، الآية ٦٦.

(٤) – المفهم ٤/١٦٧.". [١]

٨٠-"الفصل الأول في ذكر الكفارات

وهي إسباغ الوضوء في الكريهات، ونقل الأقدام إلى الجمعات أو الجماعات، والجلوس في المساجد بعد الصلوات. وسميت هذه كفارات لأنها تكفر الخطايا والسيئات، ولذلك جاء في بعض الروايات: " من فعل ذلك عاش بخير، ومات بخير، وكان من خطيئته كيوم ولدته أمه " . وهذه الخصال المذكورة الأغلب عليها تكفير السيئات، ويحصل بها أيضا رفع الدرجات كما في صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي (قال: " ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا، ويرفع به الدرجات؟! " . قالوا: بلى يا رسول الله. قال: " إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط، فذلكم الرباط " .

وقد روي في هذا المعنى عن النبي (من وجوه متعددة. فهذه ثلاثة أسباب تكفر بها الذنوب، أحدها: الوضوء، **وقد دل القرآن على** تكفيره الذنوب في قوله عز وجل: (يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين) إلى قوله: (ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم) فقوله تعالى: (ليطهركم) يشمل طهارة ظاهر البدن بالماء، وطهارة الباطن من الذنوب والخطايا، وإتمام النعمة إنما يحصل بمغفرة الذنوب والخطايا وتكفيرها، كما قال تعالى لنبيه(: (ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر ويتم نعمته عليك)، وقد استنبط هذا المعنى محمد بن كعب القرظي، ويشهد له الحديث الذي خرجه الترمذي وغيره عن معاذ أن النبي (سمع رجلا يدعو، يقول: اللهم إني أسألك تمام النعمة. فقال له: " أتدري ما تمام النعمة؟ " . قال:دعوة دعوت بها، أرجو بها الخير. فقال النبي(: " إن تمام النعمة: النجاة من النار، ودخول الجنة " . فلا تتم نعمة الله على عبده إلا بتكفير سيئاته.

(١) إتحاف القاري بدرر البخاري ٩/٨١

وقد تكاثرت النصوص عن النبي (بتكفير الخطايا بالوضوء كما في صحيح مسلم عن عثمان رضي الله عنه أنه توضأ ثم قال: رأيت رسول الله (توضأ مثل وضوئي هذا ثم قال: " من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه وكانت صلاته ومشيه إلى المسجد نافلة " .

وفيه أيضا عن النبي (قال: " من توضأ فأحسن الوضوء خرجت خطاياه من جسده حتى تخرج من تحت أظفاره " .

وفيه أيضا عن أبي هريرة عن النبي (قال: " إذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينيه مع الماء أو مع آخر قطر الماء، فإذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها يديه مع الماء أو مع آخر قطر الماء، فإذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء أو مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب " . وفيه أيضا عن عمرو بن عنبسة عن النبي (قال: " ما منكم من رجل يقرب وضوءه فيتمضمض ويستنشق فينتثر إلا خرت خطاياه وجهه وفيه وخياشيمه، ثم إذا غسل وجهه كما أمره الله إلا خرت خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء، ثم يغسل يديه إلى المرفقين إلا خرت خطايا يديه من أنامله مع الماء، ثم يمسح رأسه إلا خرت خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء، ثم يغسل قدميه إلى الكعبين إلا خرت خطايا رجليه من أنامله مع الماء، فإن هو قام فصلى فحمد الله وأثنى عليه ومجده بالذي هو له أهل وفرغ قلبه لله إلا انصرف من خطيئته كهيئته يوم ولدته أمه " .

وفي الموطأ ومسند الإمام أحمد وسنن النسائي وابن ماجة عن الصنابحي عن النبي (قال: " إذا توضأ العبد المؤمن فمضمض خرجت الخطايا من فيه، فإذا استنثر خرجت الخطايا من أنفه، فإذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه حتى تخرج من تحت أشفار عينيه، فإذا غسل يديه خرجت الخطايا من يديه حتى تخرج من تحت أظفار يديه، فإذا مسح برأسه خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من أذنيه، فإذا غسل رجليه خرجت الخطايا حتى تخرج من تحت أظفار رجليه، ثم كان مشيه إلى المسجد وصلاته نافلة له.

وفي المسند عن أبي أمامة عن النبي (قال: " ما من مسلم يتوضأ فيغسل يديه ويمضمض فاه ويتوضأ كما أمر إلا حط الله عنه ما أصاب يومئذ: ما نطق به فمه، وما مس بيده، وما مشى إليه، حتى إن الخطايا تحاذر من أطرافه، ثم هو إذا مشى إلى المسجد فرجل تكتب حسنة، وأخرى تمحو سيئة " .

وفيه أيضا عن النبي (قال: " أيما رجل قام إلى وضوئه يريد الصلاة ثم غسل كفيه، نزلت خطيئته من كفيه مع أول قطرة، فإذا مضمض واستنشق واستنثر نزلت خطيئته من لسانه وشفتيه مع أول قطرة، فإذا غسل وجهه

نزلت خطيئته من سمعه وبصره مع أول قطرة، فإذا غسل يديه إلى المرفقين ورجليه إلى الكعبين سلم من كل ذنب هو له، وكان من لك خطيئة كهيئته يوم ولدته أمه، فإذا قام إلى الصلاة رفع الله بها درجته، وإن قعد قعد سالما " .

وفي المعنى أحاديث أخر، وفيما ذكرناه كفاية ولله الحمد والمنة. وقد وردت النصوص أيضا بحصول الثواب على الوضوء، وهذا زيادة على تكفير السيئات به:". (١)

٨١-"الفصل الثالث في ذكر الدعوات المذكورة في هذا الحديث

وهي: " اللهم إني أسألك فعل الخيرات، وترك المنكرات، وحب المساكين، وأن تغفر لي وترحمني، وإذا أردت بقوم فتنة فاقبضني إليك غير مفتون، وأسألك حبك، وحب من يحبك، وحب العمل الذي يبلغني حبك " .

فقال النبي (: " تعلموهن وادرسوهن فإنهن حق " .

هذا دعاء عظيم من أجمع الأدعية وأكملها، فقوله (: " أسألك فعل الخيرات وترك المنكرات " . يتضمن طلب كل خير وترك كل شر، فإن الخيرات تجمع كل ما يحبه الله تعالى ويقرب منه من الأعمال والأقوال من الواجبات والمستحبات، والمنكرات تشمل كل ما يكرهه الله تعالى ويباعد منه من الأقوال والأعمال، فمن حصل له هذا المطلوب حصل له خير الدنيا والآخرة، وقد كان النبي (يستحب مثل هذه الأدعية الجامعة، قالت عائشة: كان النبي (يعجبه الجوامع من الدعاء، ويدع ما بين ذلك. خرجه أبو داود.

وقوله: " حب المساكين " . هذا قد يقال أنه من جملة فعل الخيرات، وأفرده بالذكر لشرفه وقوة الاهتمام به، كما أفرد أيضا ذكر حب الله تعالى وحب من يحبه وحب عمل يبلغه إلى حبه، وذلك أصل فعل الخيرات كلها، وقد يقال أنه طلب من الله عز وجل أن يرزقه أعمال الطاعات بالجوارح وترك المنكرات بالجوارح، وأن يرزقه ما يوجب له ذلك، وهو حبه وحب من يحبه وحب عمل يبلغه حبه، فهذه المحبة بالقلب موجبة لفعل الخيرات بالجوارح ولترك المنكرات بالجوارح، وسأل الله تعالى أن يرزقه المحبة فيه. فقد تضمن هذا الدعاء سؤال حب الله عز وجل وحب أحبابه وحب الأعمال التي تقرب من حبه والحب فيه، وذلك مقتض فعل الخيرات كلها. وتضمن ترك المنكرات والسلامة من الفتن، وذلك يتضمن اجتناب الشر كله، فجمع هذا الدعاء طلب خير الدنيا، وتضمن سؤال المغفرة والرحمة، وذلك يجمع خير الآخرة كله، فجمع هذا الدعاء خير الدنيا والآخرة.

---

(١) اختيار الأولى في شرح حديث اختصام الملأ الأعلى ص/٣

والمقصود أن حب المساكين أصل الحب في الله تعالى، لأن المساكين ليس عندهم من الدنيا ما يوجب محبتهم لأجله، فلا يحبون إلا لله عز وجل و " الحب في الله من أوثق عرى الإيمان " ، و " من علامات ذوي حلاوة الإيمان " ، وهو " صريح الإيمان " ، وهو " أفضل الإيمان " ، وهذا كله مروي عن النبي (أنه وصف به الحب في الله تعالى، وروي عن ابن عباس أنه قال: " به تنال ولاية الله، وبه يوجد طعم الإيمان " .

وحب المساكين قد وصى به النبي (غير واحد من أصحابه، قال أبو ذر: أوصاني رسول الله (أن أحب المساكين، وأن أدنو منهم. خرجه الإمام أحمد، وخرج الترمذي عن عائشة أن النبي (قال لها: " يا عائشة! أحبي المساكين وقربيهم فإن الله يقربك يوم القيامة " .

ويروى أن داود عليه السلام كان يجالس المساكين، ويقول: يا رب مسكين بين مساكين. ولم يزل السلف الصالح يوصون بحبح المساكين، كتب سفيان الثوري إلى بعض إخوانه: " عليك بالفقراء والمساكين والدنو منهم، فإن رسول الله (كان يسأل ربه حب المساكين " .

وحب المساكين مستلزم لإخلاص العمل لله تعالى، والإخلاص هو أساس الأعمال الذي لا تثبت الأعمال إلا عليه، فإن حب المساكين يقتضي إسداء النفع إليهم بما يمكن من منافع الدين والدنيا، فإذا حصل إسداء النفع إليهم حبا لهم والإحسان إليهم كان هذا العمل خالصا، **وقد دل القرآن على** ذلك، قال عز وجل: (ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما وأسيرا " إنما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزآء ولا شكورا) الإنسان: ٨،٩،وقال عز وجل: (ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ما عليك من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم من شيء مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ولا تعد عيناك عنهم تريد زينة الحياة الدنيا) الكهف: ٢٨.

قال سعد بن أبي وقاص: نزلت هذه الآية في ستة: في وفي ابن مسعود وصهيب وعمار والمقداد وبلال، قالت قريش لرسول الله (: إنا لا نرضى أن نكون أتباعا لهم فاطردهم عنك. فأنزل الله عز وجل: (ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه) الآية.". (١)

٨٢-"قلت هذا إسناد هو الغاية في الصحة وتأمل معي قوله ((الى السماء التي فيها الله)) تجد شاهدا قويا لمعنى حديث الجارية ولا يمكن حمل ذلك على المكانة مع ذكر العروج وهو الصعود وذكر فتح الأبواب

---

(١) اختيار الأولى في شرح حديث اختصام الملأ الأعلى ص/١٥

وإلا لكان المعنى أن النفس المؤمنة تصل الى مكانة الله عزوجل والعياذ بالله

ومثله قوله تعالى ((ونحن أقرب اليه من حبل الوريد)) فهو قرب الملائكة بدليل قوله في الآية التي بعدها ((إذ يتلقى المتلقيان عن اليمين وعن الشمال قعيد)) والله الموفق

ولو أخذنا بفهم السقاف لخرجنا بقول لا يقول به أحد من المسلمين فحتى الجهمية الذين يقولون بأن الله في كل مكان لا يقولون بهذا الفهم

فالله عز وجل على مذهبهم لا يصح منه قرب ولا بعد لأنه في كل مكان

الآية الخامسة

واحتج السقاف في ص٣٢ بقوله تعالى ((إني ذاهب الى ربي سيهدين)) والجواب

أن يقال أن القرآن يفسر بعضه بعضا فالذهاب هنا هو الهجرة قال تعالى ((إني مهاجر إلى ربي)) ومعنى الآية مهاجر الى الأرض التي أمرني ربي بالهجرة إليها أو إلى رضا ربي وهذا له نظيره فقد قال صلى الله عليه وسلم ((فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه)) رواه البخاري

ولو حملنا الآية على فهم السقاف لكان الله في مكان في الأرض دون آخر وهذا لم يقل به أحد من العالمين حتى الجهمية يقولون هو في كل مكان

فهذا الإجماع على عدم الأخذ بهذا الفهم السقيم يجعل لآيات العلو مزية فإن ظاهرها أجمع عليه السلف بخلاف فهم السقاف لهذه الآية الذي لم يقل به أحد

ثم إن القرآن يفسر بعضه بعضا **فقد دل القرآن على** أن إبراهيم إنما هاجر إلى أرض أمره الله بالهجرة إليها ولم يأت أنه رأى الله عز وجل

وهذه قرينة الحال". (١)

(١) الدفاع عن حديث الجارية ص/٤٨

٨٣-"قال : (ومذهب الأشعرية – وهو الصحيح عقلا – أنه يجوز أن يقع به أكثر من التفرقة بين المرء وزوجه، لأنه لا فاعل إلا الله تعالى، وما يقع من ذلك فهو عادة أجراها الله تعالى، ولا تفترق الأفعال في ذلك، وليس بعضها بأولى من بعض)هـ.

وقال ابن العربي في المسالك : (قال علماؤنا في هذا الحديث – أي حديث الباب –: إثبات السحر وأنه حق، أعني بقولي حقا أنه موجود، لا أنه حق في ذاته، وحقيقته تخييل في الأعيان، وقد أنكرته المعتزلة فقالوا إنه لا حقيقة له، قلنا : وقد أثبته الله بأنه موجود في كتابه، وأخبر به في مواضع كثيرة، وهو كلام مؤلف يعظم فيه غير الله، وتنسب إليه الأفعال والمقادير، ويخلق الله عند قول الساحر وفعله في المسحور ما شاء من أمره حسبما جرت به العادة، فهو كفر حسبما أخبر الله عنه بقوله :"فلا تكفر" (١)؛ وقال الشافعي : هو معصية)هـ.

وقال الفخر الرازي في تفسيره : (قد جوز أهل السنة أن يقدر الساحر على أن يطير في الهواء، ويقلب الإنسان حمارا، أو الحمار إنسانا، لكنهم قالوا إن الله هو الخالق لهذه الأشياء عندما يلقي الساحر أشياء مخصوصة، وكلمات معينة)هـ(٢).

وقال القرطبي في المفهم : (دل القرآن والسنة على أن السحر موجود، وله أثر في المسحور، فمن كذب بذلك فهو كافر مكذب لله ولرسوله – صلى الله عليه وسلم –، ومنكر لما علم بالعيان)، قال: (وهو عند علمائنا حيل صناعية تكتسب بالتعليم، إلا أنها لخفائها ودقتها لا تحصل إلا لآحاد الناس، وأكثره تخيلات لا حقيقة لها، تعظم في عين من لا يعرفها، كما قال تعالى : "يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى" (٣) هـ(٤).

والفرق بين السحر والمعجزة والكرامة ما قاله ابن عرفة، ونصه : (السحر أمر خارق للعادة مسبب عن سبب يعتاد كونه عنه)، قال : (فتخرج المعجزة والكرامة)هـ.

---

(١) – سورة البقرة، الآية ١٠٢.

(٢) – التفسير الكبير ٢١٣/٣.

(٣) – سورة طه، الآية ٦٦.

(٤) – المفهم ٤/١٦٧.". [1]

٨٤-" المقامين اللذين تقدم ذكرهما أحدهما مقام الإخلاص وهو أن يعمل العبد على استحضار مشاهدة الله إياه واطلاعه وقربه منه فإذا استحضر العبد هذا في عمله وعمل عليه فهو مخلص لله تعالى لأن استحضاره ذلك في عمله يمنعه من الالتفات إلى غير الله وإرادته بالعمل والثاني مقام المشاهدة وهو أن يعمل العبد على مقتضى مشاهدته لله تعالى بقلبه وهو أن يتنور القلب بالإيمان وتنفذ البصيرة في العرفان حتى يصير الغيب كالعيان وهذا هو حقيقة مقام الإحسان المشار إليه في حديث جبريل عليه السلام ويتفاوت أهل هذه المقامات فيه بحسب قوة نفوذ البصائر وقد فسر طائفة من العماء المثل الأعلى المذكور في قوله تعالى وله المثل الأعلى في السموات والأرض الروم بهذا المعنى ومثل قوله تعالى الله نور السموات والأرض مثل نوره كمشكاة فيها مصباح النور والمراد مثل نوره في قلب المؤمن كذا قال أبي بن كعب وغيره من السلف وقد سبق حديث أفضل الإيمان أن تعلم أن الله معك حيث كنت وحديث ما تزكية المرء نفسه قال أن يعلم أن الله معه حيث كان وخرج الطبراني من حديث أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال ثلاثة في ظل الله تعالى يوم القيامة يوم لا ظل إلا ظله رجل حيث توجه علم أن الله معه وذكر الحديث **وقد دل القرآن على** هذا المعنى في مواضع متعددة كقوله تعالى وهو معكم أينما كنتم الحديد وقوله وإذا سألك عبادي عني فإني قريب وقوله ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ولا خمسة إلا هو سادسهم ولا أدنى من ذلك ولا أكثر إلا هو معهم أينما كانوا المجادلة وقوله وما تكون في شأن وما تتلو منه من قرآن ولا تعملون من عمل إلا كنا عليكم شهودا إذ تفيضون فيه يونس وقوله ونحن أقرب إليه من حبل الوريد ق وقوله ولا يستخفون من الله وهو معهم النساء وقد وردت الأحاديث الصحيحة بالندب إلى استحضار هذا القرب في حال العبادات كقوله صلى الله عليه و سلم إن أحدكم إذا قام يصلي فإنما يناجي ربه أو ربه بينه وبين القبلة وقوله إن الله قبل وجهه إذا صلى وقوله إن الله ينصب وجهه لوجه عبده في صلاته ما لم يلتفت وقوله للذين رفعوا أصواتهم بالذكر إنكم لا تدعون أصم ولا غائبا إنكم تدعون سميعا قريبا وفي رواية وهو أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته وفي رواية هو أقرب إلى أحدكم من حبل الوريد وقوله ك يقول الله عز و جل أنا مع عبدي إذا ذكرني وتحركت بي شفتاه وقوله يقول الله عز و جل أنا مع ظن عبدي بي وأنا معه حيث يذكرني فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وإن

---

(١) الفجر الساطع/الزرهوني –شرح البخاري ٨/٨١

ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منه وإن تقرب مني شبرا تقربت منه ذراعا وإن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا وإن أتاني يمشي أتيته هرولة ومن فهم شيئا من هذه النصوص تشبيها أو حلولا أو اتحادا فإنما أتى من جهله وسوء ". (١)

٨٥-" أخرجه النسائي والحاكم وقال صحيح الإسناد ويستنبط أيضا من قوله تعالى إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا إلى قوله وأن أحكم بينهم بما أنزل الله المائدة وقال الزهري بلغنا أنها نزلت في اليهوديين اللذين رجمهما النبي صلى الله عليه و سلم وقال إني أحكم بما في التوارة وأمر بهما فرجما وخرج مسلم في صحيحه من حديث البراء بن عازب قصة رجم اليهوديين وقال في حديثه فأنزل الله يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر المائدة وأنزل ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون المائدة في الكفار كلها وخرجه الإمام أحمد وعنده فأنزل الله لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر المائدة إلى قوله إن أوتيتم هذا فخذوا يقولون ائتوا محمدا فإن أفتاكم بالتحميم والجلد فخذوه وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا إلى قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون المائدة قال في اليهود وروي من حديث جابر قصة رجم اليهوديين وفي حديثه قال فأنزل الله فإن جاؤوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم إلى قوله وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط المائدة وكان الله تعالى قد أمر أولا بحبس النساء الزواني إلى أن يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلا ثم جعل الله لهن سبيلا ففي صحيح مسلم عن عبادة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالكبر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم وقد أخذ بظاهر هذا الحديث جماعة من العلماء وأوجبوا جلد الثيب مائة ثم رجمه كما فعل على بشراحة الهمدانية وقال جلدتها بكتاب الله ورجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه و سلم ويشير إلى أن كتاب الله فيه جلد الزانيين من غير تفصيل بين ثيب وبكر وجاءت السنة برجم الثيب خاصة مع استنباطه من القرآن أيضا وهذا القول هو المشهور عن الإمام أحمد رحمه الله وإسحاق وهو قول الحسن وطائفة من السلف وقالت طائفة منهم إن كان الثيبان شيخين جلدا ورجما وإن كانا شابين رجما بغير جلد لأن ذنب الشيخ أقبح لا سيما بالزنا وهذا قول أبي بن كعب وروي عنه مرفوعا ولا يصح رفعه وهو رواية عن أحمد وإسحق أيضا وأما النفس بالنفس فمعناه أن المكلف إذا قتل نفسا بغير حق عمدا يقتل بها **وقد دل القرآن على** ذلك بقوله تعالى وكتبنا عليهم

---

(١) جامع العلوم والحكم ص/٣٧

فيها أن النفس بالنفس المائدة وقال تعالى يأيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى البقرة ويستثنى من عموم قوله تعالى النفس بالنفس صور منها أن يقتل الوالد ولده فالجمهور على أنه لا يقتل به وصح ذلك عن عمر رضي الله عنه وروي عن النبي صلى الله عليه و سلم من وجوه متعددة وقد تكلم في أسانيدها وقال مالك إن تعمد قتله تعمدا لا يشك فيه مثل أن يذبحه فإنه يقتل به وإن حذفه بسيف أو عصا لم ". (١)

٨٦-" واستعن بالله ولا تعجز ومن ترك الاستعانة بالله واستعان بغيره وكله الله إلى من استعان به فصار مخذولا كتب الحسن إلى عمر بن العزيز لا تستعن بغير الله فيكلك الله إليه ومن كلام بعض السلف يا رب عجبت لمن يعرفك كيف يرجو غيرك وعجبت لمن يعرفك كيف يستعين بغيرك قوله صلى الله عليه و سلم جف القلم بما هو كائن وفي رواية أخرى رفعت الأقلام وجفت الصحف هو كناية عن تقدم كتابة المقادير كلها والفراغ منها من أمد بعيد فإن الكتاب إذا فرغ من كتابه ورفعت الأقلام عنه وطال عهده فقد رفعت عنه الأقلام وجفت الأقلام التي كتب بها من مدادها وجفت الصحف التي كتب فيها بالمداد المكتوب به فيها وهذا من أحسن الكنايات وأبلغها وقد دل الكتاب والسنن الصحيحة الكثيرة على مثل هذا المعنى قال الله تعالى ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها إن ذلك على الله يسير الحديد وفي صحيح مسلم عن عبدالله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه و سلم قال إن الله كتب مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة وفيه أيضا عن جابر أن رجلا قال يا رسول الله ففيم العمل اليوم أفيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير أم فيما يستقبل قال لا بل فيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير قال ففيم العمل قال اعملوا فكل ميسر لما خلق له وخرج الإمام أحمد وأبو داود والترمذي من حديث عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه و سلم قال إن أول ما خلق الله القلم ثم قال اكتب فكتب في تلك الساعة بما هو كائن إلى يوم القيامة والأحاديث في هذا المعنى كثيرة جدا يطول ذكرها قوله صلى الله عليه و سلم فلو أن الخلق جميعا أرادوا أن ينفعوك بشيء لم يقضه الله عليك لم يقدروا عليه وإن أرادوا أن يضروك بشيء لم يكتبه الله عليك لم يقدروا عليه هذه رواية الإمام أحمد ورواية الترمذي بهذا المعنى أيضا والمراد إنما يصيب العبد في دنياه مما يضره أو ينفعه فكله مقدر عليه ولا يصيب العبد إلا ما كتب له من مقادير

---

(١) جامع العلوم والحكم ص/١٢٥

ذلك في الكتاب السابق ولو اجتهد على ذلك الخلق كلهم جميعا **وقد دل القرآن على** مثل هذا في قوله عز رجل قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا التوبة وقوله ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها الحديد وقوله قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم آل عمران وخرج الإمام أحمد من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال إن لكل شيء حقيقة وما بلغ عبد حقيقة الإيمان حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وإن ما أخطأه لم يكن ليصيبه وخرج أبو داود وابن ماجه من حديث زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه و سلم معنى ذلك أيضا واعلم أن مدار جميع هذه الوصية على هذا الأصل وما ذكر قبله وبعده فهو متفرع عليه وراجع إليه فإن العبد إذا علم أن لن يصيبه إلا ما كتب الله له من خير وشر ونفع وضر وأن اجتهاد الخلق كلهم على خلاف المقدور غير مفيد البتة علم حينئذ أن الله وحده هو الضار النافع المعطي المانع ". (١)

٨٧-" الاستدلال إلا لمن عرف أنواع أدلة الشرع وسيرها فإن قطع مع ذلك بانتفاء ما يدل على إيجاب أو تحريم قطع بنفي الوجوب والتحريم كما يقطع بانتفاء فريضة صلاة سادسة أو صيام شهر غير شهر رمضان أو وجوب الزكاة في غير الأموال الزكوية أو حجة غير حجة الإسلام وإن كان هذا كله يستدل عليه بنصوص مصرحة بذلك وإن ظن انتفاء ما يدل على إيجاب أو تحريم ظن انتفاء الوجوب والتحريم من غير قطع والمسلك الثاني أن يذكر من أدلة الشرع العامة ما يدل على ما لم يوجبه الشرع ولم يحرمه فإنه معفو عنه كحديث أبي ثعلبة هذا وما في معناه من الأحاديث المذكورة معه مثل قوله صلى الله عليه و سلم لما سئل عن الحج في كل عام فقال ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم ومثل قوله صلى الله عليه و سلم في حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه إن أعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته **وقد دل القرآن على** مثل هذا أيضا في مواضع كقوله تعالى قل لا أجد فيما أوحي إلي محرما على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا الأنعام فهذا يدل على أن ما لم يوجد تحريمه فليس بمحرم وكذلك قوله تعالى وما لكم ألا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا ما اضطررتم إليه فعنفهم على ترك الأكل مما ذكر اسم الله عليه معللا بأنه قد بين لهم الحرام وهذا ليس منه فدل على أن

---

(١) جامع العلوم والحكم ص/١٩٣

الأشياء على الإباحة وإلا لما لحق اللوم بمن امتنع من الأكل مما لم ينص له على حكمه بمجرد كونه لم ينص على تحريمه واعلم أن هذه الأسئلة غير مسألة الأعيان قبل ورود الشرع هل هو الحظر أو الإباحة أو لا حكم فيها فإن تلك المسئلة مفروضة فيما قبل ورود الشرع فأما بعد وروده فقد دلت هذه النصوص وأشباهها على أن حكم ذلك الأصل زال واستقر أن الأصل في الأشياء كالإباحة بأدلة الشرع وقد حكى بعضهم الإجماع على ذلك وغلط من سوى بين المسئلتين وجعل حكمهما واحدا وكلام الإمام أحمد يدل على أن ما لم يدخل في نصوص التحريم فإنه معفو عنه قال أبو الحارث قلت لأبي عبدالله يعني أحمد إن أصحاب الطير يذبحون من الطير أشياء لا نعرفها فما ترى في أكله فقال كل ما لم يكن ذا مخلب أو يأكل الجيف فلا بأس به فحصر تحريم الطير في ذي المخلب المنصوص عليه وما يأكل الجيف لأنه في معنى الغراب المنصوص عليه وحكم بإباحة ما عداهما وحديث ابن عباس الذي سبق ذكره يدل على مثل هذا وحديث سلمان الفارسي فيه السؤال عن الجبن والسمن والفراء فإن الجبن كان يصنع بأرض المجوس ونحوهم من الكفار وكذلك السمن والفراء كذلك تجلب من عندهم وذبائحهم ميتة وهذا مما يستدل به على إباحة لبن الميتة وأنفحتها وعلى إباحة طعام المجوس وفي ذلك كله خلاف مشهور ويحمل على أنه إذا اشتبه الأمر لم ". (١)

٨٨-" تليق به الدعوى وإن كان المرمي بذلك من أهل الصلاح ففي حدها للقذف عن مالك روايتان وقد كان شريح وإياس بن معاوية يحكمان في الأموال المتنازع فيها بمجرد القرائن الدالة على صدق إحدى المتداعيين وقضي شريح في أولاد هرة تداعاها امرأتان كل منهما تقول هي ولد هرتي قال شريح ألقها مع هذه فإن هي قرت ودرت واسبطرت فهي لها وإن فرت وهربت وبارت فليس لها قال ابن قتيبة قوله اسبطرت يريد امتدت للإرضاع وإن بارت اقشعرت وتنفشت وكان يقضي بنحو ذلك أبو بكر الشامي من الشافعية ورجح قوله ابن عقيل من أصحابنا وقد روى عن الشافعي وأحمد السختياني قول القافة في سرقة الأموال والأخذ بذلك ونقل ابن منصور عن أحمد إذا قال صاحب الزرع أفسدت غنمك زرعي بالليل ينظر في الأثر فإن لم يكن أثر غنمه في الزرع لابد لصاحب الزرع من أن يجئ بالبينة قال إسحاق ابن راهويه كما قال أحمد لأنه مدع وهذا يدل على اتفاقهما على الاكتفاء برؤية أثر الغنم وأن البينة إنما تطلب عند عدم الأثر وقوله واليمين على المدعي عليه يدل على أن كل من ادعي عليه دعوى فأنكر فإن عليه اليمين وهذا قول أكثر الفقهاء

(١) جامع العلوم والحكم ص/٢٨٣

وقال مالك إنما تجب اليمين على المنكر إذا كان بين المتداعيين نوع مخالطة خوفا من أن يتبذل السفهاء على الرؤساء بطلب أيمانهم وعنده ولو ادعي على رجل أنه غصبه أو سرق منه ولم يكن المدعي عليه متهما بذلك لم يستحلف المدعي عليه وحكي أيضا عن القاسم بن محمد وحميد بن عبدالرحمن وحكاه بعضهم عن فقهاء المدينة السبعة فإن كان من أهل الفضل أو ممن لا يشار إليه بذلك أدب المدعي عند مالك واستدل بقوله اليمين على المدعي عليه على أن المدعي لا يمين عليه وإنما عليه البينة وهو قول الأكثرين وروى عن على أنه أحلف المدعي مع بينته أن شهوده شهدوا بحق وفعله أيضا شريح وعبد الله بن عقبة وابن مسعود وابن أبي ليلي وسوار العنبري وعبيد الله بن الحسين ومحمد بن عبدالله الأنصاري وروى عن النخعي أيضا وقال إسحاق إذا استراب الحاكم وجب ذلك وسأل مهنا الإمام أحمد عن هذه المسألة فقال أحمد قد فعله علي فقال له أيستقيم هذا فقال قد فعله علي فأثبت القاضي هذه الرواية عن أحمد لكنه حملها على الدعوى على الغائب والصبي وهذا لا يصح لأن عليا إنما حلف المدعي مع بينته على الحاضر معه وهؤلاء يقولون هذه اليمين لتقوية الدعوى إذا ضعفت باسترابة الشهود كاليمين مع الشاهد الواحد وكان بعض المتقدمين يحلف الشهود إذا استرابهم أيضا ومنهم سوار العنبري قاضي البصرة وجوز ذلك القاضي أبو يعلي من أصحابنا لوالي المظالم دون القضاة وقد قال ابن عباس في المرأة الشاهدة على الرضاع إنها تستحلف وأخذ به الإمام أحمد **وقد دل القرآن على** استحلاف المشهود عند الارتياب بشهادتهم في الوصية في السفر في قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم ". [1]

٨٩-"عام })كأنه قد علم صلى الله عليه وسلم أنه غير محصن وقد كان اعترف بالزنى (واغد يا أنيس) تصغير أنس رجل من الصحابة لا ذكر له إلا في هذا الحديث (إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها . متفق عليه وهذا اللفظ لمسلم) الحديث دليل على وجوب الحد على الزاني غير المحصن مائة جلدة **وعليه دل القرآن وأنه** يجب عليه تغريب عام وهو زيادة على ما دل عليه القرآن ودليل على أنه يجب الرجم على الزاني المحصن وعلى أنه يكفي في الاعتراف بالزنى مرة واحدة كغيره من سائر الأحكام ، وإلى هذا ذهب الحسن ومالك والشافعي وداود وآخرون ، وذهبت الهادوية والحنفية والحنابلة وآخرون إلى أنه يعتبر في الإقرار بالزنى أربع مرات مستدلين بما يأتي من قصة ماعز ويأتي الجواب عنه في شرح حديثه وأمره صلى الله عليه وسلم أنيسا

(١) جامع العلوم والحكم ص/٣١٦

برجمها بعد اعترافها دليل لمن قال بجواز حكم الحاكم في الحدود ونحوها بما أقر به الخصم عنده وهو أحد قولي الشافعي ، وبه قال أبو ثور كما نقله القاضي عياض .
وقال الجمهور : لا يصح ذلك قالوا : وقصة أنيس يطرقها احتمال الأعذار وأن قوله صلى الله عليه وسلم : فارجمها بعد إعلامه صلى الله عليه وسلم أو أنه فوض الأمر إليه والمعنى : فإذا اعترفت بحضرة من يثبت ذلك بقوله : حكمت " قلت " : ولا يخفى أن هذه تكلفات واعلم أنه صلى الله عليه وسلم لم يبعث إلى المرأة لأجل إثبات الحد عليها ، فإنه صلى الله عليه وسلم قد أمر باستتار من أتى بفاحشة وبالستر". (١)

٩٠-"والشيء بالشيء يذكر، فيخاف من هذا كما يخاف من هذا، فيحصل الاتعاظ بهذا في التمسك بما ينجي من غائلة الآخرة. قاله ابن المنير في الحاشية.
فإن قلت: هل كان عليه الصلاة والسلام يعلم ذلك ولا يتعوذ؟ أو كان يعوذ ولم تشعر به عائشة؟ أو سمع ذلك عن اليهودية فتعوذ؟.
أجاب التوربشتي: بأن الطحاوي نقل: أنه، عليه الصلاة والسلام، سمع اليهودية بذلك، فارتاع ثم أوحي إليه بعد ذلك بفتنة القبر، أو: أنه عليه الصلاة والسلام، لما رأى استغراب عائشة حين سمعت ذلك من اليهودية، وسألته عنه، أعلن به بعد ما كان يسر، ليرسخ ذلك في عقائد أمته، ويكونوا منه على خيفة. اهـ.
١٠٥٠ - "ثم ركب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ذات غداة مركبا فخسفت الشمس، فرجع ضحى. فمر رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بين ظهراني الحجر، ثم قام يصلي، وقام الناس وراءه فقام قياما طويلا، ثم ركع

ركوعا طويلا، ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول، ثم رفع فسجد، ثم قام فقام قياما طويلا وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول، ثم قام قياما طويلا وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول، ثم رفع فسجد، وانصرف فقال ما شاء الله أن يقول، ثم أمرهم أن يتعوذوا من عذاب القبر".
(ثم ركب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ذات غداة مركبا) بفتح الكاف، وذات غداة هو من إضافة

---

(١) سبل السلام ٤٨٤/٥

المسمى إلى
اسمه، أو: ذات، زائدة (فخسفت الشمس) بالخاء والسين المفتوحتين (فرجع ضحى) بضم الضاد المعجمة مقصورا منونا ارتفاع النهار، ولا دلالة فيه على أنها لا تفعل في وقت الكراهة، لأن صلاته لها في الضحى وقع اتفاقا فلا يدل على منع ما سواه (فمر رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بين ظهراني الحجر) بفتح الظاء المعجمة والنون على التثنية، والحجر بضم الحاء المهملة وفتح الجيم، جمع: حجرة بسكون الجيم. والألف والنون زائدتان، أي: ظهر الحجر، أو الكلمة كلها زائدة (ثم قام يصلي) صلاة الكسوف (وقام الناس وراءه) يصلون (فقام قياما طويلا) قرأ فيه نحو سورة البقرة (ثم ركع ركوعا طويلا) نحو مائة آية (ثم رفع) من الركوع (فقام قياما طويلا) نحو آل عمران، ولأبي ذر، في نسخة، والأصيلي: ثم قام قياما. وسقط في رواية ابن عساكر: ثم رفع (وهو) أي: القيام (دون القيام) وفي نسخة: دون قيام (الأول، ثم ركع) ثانيا (ركوعا طويلا) نحو ثمانين آية (وهو دون الركوع الأول، ثم رفع) منه (فسجد) بفاء التعقيب، وهو يدل على عدم إطالة الاعتدال بعد الركوع الثاني، وتقدم (ثم قام) من سجوده، ولأبي ذر: ثم رفع (فقام قياما طويلا) نحو سورة النساء (وهو دون القيام الأول، ثم رجع) ثالثا (ركوعا طويلا) نحو سبعين آية، (وهو دون الركوع الأول، ثم رفع فسجد) ظاهره: أن الثانية لم يقم فيها قيامين، ولا ركع ركوعين. والظاهر أن الراوي اختصره.
نعم، في فرع اليونينية، كهي، مما رقم عليه علامة السقوط.
(ثم قام) أي من الركوع، ولأبي ذر ثم رفع فقام قياما طويلا نحوا من المائدة (وهو دون القيام الأول).
اختلف هل المراد به الأول من الثانية، أو يركع إلى الجميع فيكون كل قيام دون الذي قبله؟ ومن ثم اختلف في القيام الأول من الثانية، وركوعه. ويأتي مزيد لذلك إن شاء الله تعالى في: باب الركعة الأولى في الكسوف أطول.
(ثم ركع) رابعا (ركوعا طويلا) نحو خمسين آية (وهو دون الركوع الأول، ثم رفع فسجد) بفاء التعقيب أيضا.
(وانصرف) من صلاته بعد التشهد بالسلام (فقال) عليه الصلاة والسلام (ما شاء الله أن يقول)

مما ذكر في حديث عروة، من أمره لهم بالصلاة والصدقة والذكر، وغير ذلك (ثم أمرهم أن يتعوذوا من عذاب القبر) وهذا موضع الترجمة على ما لا يخفى.
وفي الحديث: أن اليهودية كانت عارفة بعذاب القبر، ولعله من كونه فى التوراة، أو شيء من كتبهم؟ وإن

عذاب القبر حق يجب الإيمان به.

وقد دل القرآن في مواضع على أنه حق، فخرج ابن حبان في صحيحه، من حديث أبي هريرة، عنه -صلى الله عليه وسلم- في قوله {فإن له معيشة ضنكا} [طه: ١٢٤] قال: عذاب القبر. وفي الترمذي، عن علي: قال ما زلنا في شك من عذاب القبر حتى نزلت {ألهاكم التكاثر (١) حتى زرتم المقابر} [التكاثر: ١ - ٢]. وقال قتادة والربيع بن أنس في قوله تعالى: {سنعذبهم مرتين} [التوبة: ١٠١] أن أحدهما في الدنيا والآخر عذاب القبر.

وحديث الباب أخرجه المؤلف أيضا في الجنائز، وكذا مسلم والنسائي.

٨ - باب طول السجود في الكسوف

(باب طول السجود في) صلاة (الكسوف) أراد به الرد على من نفى تطويله.

١٠٥١ - حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا شيبان عن يحيي عن أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو أنه قال: "لما كسفت الشمس على عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- نودي: إن الصلاة جامعة. فركع النبي -صلى الله عليه وسلم- ركعتين في سجدة، ثم قام فركع ركعتين في سجدة، ثم جلس، ثم جلي عن الشمس. قال وقالت عائشة -رضي الله عنها-: ما سجدت سجودا قط كان أطول منها".

وبه قال: (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين (قال: حدثنا شيبان) بفتح المعجمة والموحدة بينهما مثناة تحتية ساكنة". (١)

٩١-" الأوجه في تأويله إن شاء الله تعالى فلما ثبت عنده أن حديث عائشة وأم سلمة على ظاهره وهذا متأول رجع عنه وكان حديث عائشة وأم سلمة أولى بالاعتماد لأنهما أعلم بمثل هذا من غيرهما ولأنه موافق للقرآن فان الله تعالى أباح الأكل والمباشرة إلى طلوع الفجر قال الله تعالى فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر والمراد بالمباشرة الجماع ولهذا قال الله تعالى وابتغوا ما كتب الله لكم ومعلوم أنه اذا جاز الجماع إلى طلوع الفجر لزم منه أن يصبح جنبا ويصح صومه لقوله تعالى ثم أتموا الصيام إلى الليل **واذا دل القرآن وفعل** رسول الله صلى الله عليه و

---

(١) شرح القسطلاني = إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ٢/٢٧٠

سلم على جواز الصوم لمن أصبح جنبا وجب الجواب عن حديث أبي هريرة عن الفضل عن النبي صلى الله عليه و سلم وجوابه من ثلاثة أوجه أحدها أنه ارشاد إلى الأفضل فالافضل أن يغتسل قبل الفجر فلو خالف جاز وهذا مذهب أصحابنا وجوابهم عن الحديث فان قيل كيف يكون الاغتسال قبل الفجر أفضل وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه و سلم خلافه فالجواب أنه صلى الله عليه و سلم فعله لبيان الجواز ويكون في حقه حينئذ أفضل لأنه يتضمن البيان للناس وهو مأمور بالبيان وهذا كما توضأ مرة مرة في بعض الأوقات بيانا للجواز ومعلوم أن الثلاث افضل وهو الذي واظب عليه وتظاهرت به الأحاديث وطاف على البعير لبيان الجواز ومعلوم أن الطواف ساعيا أفضل وهو الذي تكرر منه صلى الله عليه و سلم ونظائره كثيرة والجواب الثاني لعله محمول على من أدركه الفجر مجامعا فاستدام بعد طلوع الفجر عالما فانه يفطر ولا صوم له والثالث جواب بن المنذر فيما رواه عن البيهقي أن حديث أبي هريرة منسوخ وأنه كان في أول الأمر حين كان الجماع محرما في الليل بعد النوم كما كان الطعام والشراب محرما ثم نسخ ذلك ولم يعلمه أبو هريرة فكان يفتي بما علمه حتى بلغه الناسخ فرجع إليه قال بن المنذر هذا أحسن ما سمعت فيه والله أعلم قولها (يصبح جنبا من غير حلم) هو بضم الحاء وبضم اللام وإسكانها وفيه دليل لمن يقول بجواز الاحتلام على ". (١)

٩٢-"وهي إسباغ الوضوء في الكريهات، ونقل الأقدام إلى الجمعات أو الجماعات، والجلوس في المساجد بعد الصلوات. وسميت

هذه كفارات لأنها تكفر الخطايا والسيئات، ولذلك جاء في بعض الروايات: "من فعل ذلك عاش بخير، ومات بخير، وكان من خطيئته كيوم ولدته أمه". وهذه الخصال المذكورة الأغلب عليها تكفير السيئات، ويحصل بها أيضا رفع الدرجات كما في صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي) قال: "ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا، ويرفع به الدرجات؟! ". قالوا: بلى يا رسول الله. قال: "إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط، فذلكم الرباط".

وقد روي في هذا المعنى عن النبي) من وجوه متعددة. فهذه ثلاثة أسباب تكفر بها الذنوب، أحدها: الوضوء، **وقد دل القرآن على** تكفيره الذنوب في قوله عز وجل:)يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين(إلى قوله:)ما يريد الله ليجعل عليكم

(١) شرح النووي على مسلم ٧/٢٢١

من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم(فقوله تعالى:)ليطهركم(يشمل طهارة ظاهر البدن بالماء، وطهارة الباطن من الذنوب والخطايا، وإتمام النعمة إنما يحصل بمغفرة الذنوب والخطايا وتكفيرها، كما قال تعالى لنبيه):)ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر ويتم نعمته عليك(، وقد استنبط هذا المعنى محمد بن كعب القرظي، ويشهد له الحديث الذي خرجه الترمذي وغيره عن معاذ أن النبي) سمع رجلا يدعو، يقول: اللهم إني أسألك تمام النعمة. فقال له: "أتدري ما تمام النعمة؟ ". قال:دعوة دعوت بها، أرجو بها الخير. فقال النبي): "إن تمام النعمة: النجاة من النار، ودخول الجنة". فلا تتم نعمة الله على عبده إلا بتكفير سيئاته.". (١)

٩٣-"وحب المساكين مستلزم لإخلاص العمل لله تعالى، والإخلاص هو أساس الأعمال الذي لا تثبت الأعمال إلا عليه، فإن حب المساكين يقتضي إسداء النفع إليهم بما يمكن من منافع الدين والدنيا، فإذا حصل إسداء النفع إليهم حبا لهم والإحسان إليهم كان هذا العمل خالصا، **وقد دل القرآن على** ذلك، قال عز وجل:)ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما وأسيرا" إنما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزآء ولا شكورا(الإنسان: ٨،٩،وقال عز وجل:)ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ما عليك من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم من شيء مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ولا تعد عيناك عنهم تريد زينة الحياة الدنيا(الكهف: ٢٨.
قال سعد بن أبي وقاص: نزلت هذه الآية في ستة: في وفي ابن مسعود وصهيب وعمار والمقداد وبلال، قالت قريش لرسول الله): إنا لا نرضى أن نكون أتباعا لهم فاطردهم عنك. فأنزل الله عز وجل:)ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه(الآية.". (٢)

٩٤-""""""""" صفحة رقم ١٦٧ """""""
البنات . والقرابة عند أبي حنيفة كل ذى رحم محرم ، فيسقط عنده ابن العم وابن العمة ، وابن الخال والخالة ؛ لأنهم ليسوا بمحرمين . والقرابة عند الشافعى : كل ذى رحم محرم وغيره ، فلم يسقط عنده ابن العم ولا غيره

---

(١) شرح حديث اختصام الملأ الأعلى ص/٥

(٢) شرح حديث اختصام الملأ الأعلى ص/٣٥

. وقال مالك : لا يدخل فى ذلك ولد البنات . وقوله : لقرابتى وعقبى ، كقوله : لولدى وولد ولدى . يدخل فيه ولد البنين ، ومن يرجع إلى عصبة الأب وصلبه ولا يدخل ولد البنات . قال ابن القصار : وحجة من أدخل ولد البنات فى الأقارب قوله فى الحسن بن على : (إن ابنى هذا سيد ، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين) قالوا : ولا تظن أحدا يمتنع أن يقول فى ولد البنات أنهم ولد لأبى أمهم فالمعنى يقتضى ذلك ؛ لأن الولد فى اللغة مشتق من التولد وهم متولدون عن أبى أمهم لا محالة ؛ لأنه أحد أصليهم الذى يرجعون إليه ، قال تعالى : (إنا خلقناكم من ذكر وأنثى) [الحجرات : ١٣] فللذكر حظه وللأنثى حظها ، والتولد عن جهة الأب كالتولد عن جهة الأم ، **وقد دل القرآن على** ذلك قال تعالى : (ومن ذريته داود وسليمان وأيوب ويوسف وموسى وهارون وكذلك نجزى المحسنين وزكريا ويحيى وعيسى وإلياس كل من الصالحين) [الأنعام : ٨٤ ، ٨٥] فجعل عيسى من ذريته وهو ابن بنته ، ولم يفرق فى الاسم بين بنى بنيه وبنى ابنته . واحتج عليهم أهل المقالة الثانية فقالوا : إنما سمى النبى (صلى الله عليه وسلم) الحسن ابنا على وجه التحنن والفضيلة دون الحقيقة ، وإنما أبوه فى الحقيقة على وإليه نسبه ، ولا يمتنع أن تقع التسمية تارة على الحقيقة وتارة على المجاز ، ألا ترى أن النبى (صلى الله عليه وسلم) قال فى العباس : (اتركوا لى أبى) فلا يمتنع أن يسمى ولد البنات ابنا كما يسمى الجد والدا ، والعم والدا ، والخال والدا ، إلا أن اسم الأب فى هذا متميز يرجع فى حقيقته إلى ولد الصلب خاصة ، كما يرجع فى اسم الأب حقيقة إلى الأب دينا .". (١)

٩٥-"ثم إن الإجماع قام على أن اسم الولد يقع على البنين والبنات وأن النساء التي من صلبه وعصبته كالابنة والأخت والعمة يدخلن في الأقارب إذا وقف على أقاربه ألا ترى أنه خص عمته بالنذارة كما خص ابنته وكذلك من كان في معناهما ممن يجمعه معه أب واحد وروى أشهب عن مالك أن الأم لا تدخل وقال ابن القاسم تدخل الأم في ذلك ولا تدخل الأخوات لأم

واختلفوا في ولد البنات وولد العمات ممن لا يجتمع مع الموصى والمحبس في أب واحد هل يدخلون بالقرابة أم لا فقال أبو حنيفة والشافعي إذا وقف وقف على ولده دخل فيه ولد ولده وولد بناته ما تناسلوا وكذلك إذا أوصى لقرابته يدخل فيه ولد البنات والقرابة عند أبي حنيفة كل ذي رحم فسقط عنده ابن العم والعمة وابن الخال والخالة لأنهم ليسوا بمحرمين والقرابة عند الشافعي كل ذي رحم محرم وغيره ولم يسقط عنده ابن العم ولا

(١) شرح صحيح البخارى ـ لابن بطال ٨/١٦٧

غيره وقال صاحب (التوضيح) صحح أصحابه أنه لا يدخل في القرابة الأصول والفروع ويدخل كل قرابة وإن بعد وقال مالك لا يدخل في ذلك ولد البنات وقوله لقرابتي وعقبي كقوله لولدي وقوله ولدي يدخل فيه ولد البنين ومن يرجع إلى عصبة الأب وصلبه ولا يدخل ولد البنات وحجة من أدخل ولد البنت قوله إن ابني هذا سيد في الحسن بن علي رضي الله تعالى عنهما وقال تعالى إنا خلقناكم من ذكر وأنثى (الحجرات ١٣) والتولد من جهة الأم كالتولد من جهة الأب **وقد دل القرآن على** ذلك قال تعالى ومن ذريته داود إلى أن قال وعيسى (الأنعام ٨٤) فجعل عيسى من ذريته وهو ابن بنته ولم يفرق في الاسم بين ابنه وبين بنته وأجيب بأنه إنما سمى الحسن ابنا على وجه التخنن وأبوه في الحقيقة علي رضي الله تعالى عنه وإليه نسبه وقد قال في العباس أتركوا لي أبي وهو عمه وإن كان الأب حقيقة خلافه وعيسى عليه الصلاة والسلام جرى عليه اسم الذرية على طريق الاتساع

قوله سليني ما شئت فيه أن الائتلاف للمسلمين وغيرهم بالمال جائز وفي الكافر آكد". (١)

٩٦-"قوله في سبيل الله أي في طلب ثواب الله وهو أعم من الجهاد وغيره قوله هذا خير يعني فاضل لا بمعنى أفضل وإن كان اللفظ يحتمل ذلك قوله باب الريان بدل أو بيان عما قبله وذكر هنا أربعة أبواب من أبواب الجنة وقال بعضهم وتقدم في أوائل الجهاد أن أبواب الجنة ثمانية وبقي من الأركان الحج فله باب بلا شك وأما الثلاثة الأخرى فمنها باب الكاظمين الغيظ والعافين عن الناس رواه أحمد عن روح بن عبادة عن الأشعث عن الحسن مرسلا إن لله بابا في الجنة لا يدخله إلا من عفا من مظلمة ومنها الباب الأيمن وهو باب المتوكلين الذي يدخل منه من لا حساب عليه ولا عذاب وأما الثالث فله باب الذكر فإن عند الترمذي ما يومىء إليه ويحتمل أن يكون باب العلم انتهى قلت ما فيه من طريق الظن والحسبان ولا تنحصر الأبواب التي أعدت للدخول منها لأصحاب الأعمال الصالحة من أنواع شتى وليس المراد منه الأبواب الثمانية **التي دل القرآن على** أربعة منها والحديث على أربعة أخرى وإنما المراد من تلك الأبواب هي الأبواب التي هي في داخل الأبواب الثمانية قوله ما على هذا الذي يدعى من تلك الأبوابأي من أحد تلك الأبواب وفيه إضمار وهو من توزيع الأفراد على الأفراد لأن الجمع والموصول كلاهما عامان وكلمة ما للنفي قوله من ضرورة أي من ضرر والمقصود دخول الجنة فلا ضرر لمن دخل من أي باب دخلها فإن قلت روى مسلم من حديث عمر من

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٨٦/٢١

توضأ ثم قال أشهد أن لا إلاه إلا الله الحديث فتحت له أبواب الجنة يدخلها من أيها شاء قلت لا منافاة بينه وبين ما تقدم وإن كان ظاهره المعارضة لأنه يفتح له أبواب الجنة على سبيل التكريم ثم عند دخوله لا يدخل إلا من باب العمل الذي يكون أغلب عليه والله أعلم". (١)

٩٧-"وحكى الترمذي في كتابه عن البخاري، أنه قال: أصح شيء في المواقيت حديث جابر.

وحديث جابر المشار إليه خرجه الإمام أحمد والترمذي والنسائي في "كتابه الكبير"، ولفظه: قال: جاء جبريل إلى النبي- صلى الله عليه وسلم - حين مالت الشمس، فقال: قم يا محمد، فصل [الظهر] حين مالت الشمس، ثم مكث حتى إذا كان فيء الرجل مثله جاءه للعصر، فقال: قم يا محمد، فصل العصر، ثم مكث حتى إذا غابت الشمس جاءه، فقال: قم، فصل المغرب، فقام فصلاها حين غابت الشمس. سواء، ثم مكث حتى إذا ذهب الشفق جاءه فقال: قم، فصل العشاء، فقام فصلاها، ثم جاء جبريل حين سطع الفجر بالصبح، فقال: يا محمد، قم فصل، فقام فصلى الصبح، ثم جاءه من الغد، فقال: قم يا محمد فصل فقام فصلى الظهر ثم جاءه حين كان فيء الرجل مثليه فقال: قم يامحمد، فصل العصر، ثم جاءه للمغرب حين غابت الشمس وقتا واحدا لم يزل عنه، فقال: قم، فصل المغرب، ثم جاءه للعشاء حين ذهب ثلث الليل الأول، فقال: قم، فصل العشاء، ثم جاءه للصبح حين أسفر جدا، فقال: قم فصل الصبح، ثم قال: ((ما بين هذين وقت كله)).

وذكر أبو داود في "كتابه" بعضه-تعليقا.

وخرجه ابن حبان في "صحيحه" والحاكم، وقال: صحيح مشهور من حديث ابن المبارك، عن حسين بن علي بن حسين، عن وهب بن كيسان، عن جابر. قال: والشيخان لم يخرجاه لقلة حديث الحسين بن علي الأصغر.

وحسين هذا: وثقة النسائي وغيره.

وقال عبد الله بن الإمام أحمد: سألت أبي عن هذا الحديث: ما ترى فيه، وكيف حال الحسين؟ فقال أبي: أماالحسين فهو أخو أبي جعفر محمد بن علي، وحديثه الذي روي في المواقيت ليس بالمنكر؛ لأنه قد وافقه على بعض صفاته غيره.

وإنما قال الإمام أحمد: ((ليس بالمنكر؛ لأنه قد وافقه على بعضه غيره))، لأن قاعدته: أن ما انفرد به ثقة،

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٢٦٢/٢٤

فإنه يتوقف فيه حتى يتابع عليه، فإن توبع عليه زالت نكارته، خصوصا إن كان الثقة ليس بمشتهر في الحفظ والاتقان، وهذه قاعدة يحيى القطان وابن المديني وغيرهما.

وقال الترمذي: حديث جابر قد رواه عطاء بن أبي رباح وعمرو بن دينار وأبو الزبير، عن جابر، عن النبي – صلى الله عليه وسلم – ، نحو حديث وهب بن كيسان، عن جابر. انتهى.

ورواه– أيضا– بشير بن سلام الأنصاري المدني عن جابر– أيضا.

وقد ذكرت أحاديث هذا الباب كلها بطرقها وعللها في "كتاب شرح الترمذي".

وقد دل القرآن في غير موضع على مواقيت الصلوات الخمس، وجاءت السنة مفسرة لذلك ومبينة له:

فمن ذلك: قوله الله تعالى: { أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل وقرآن الفجر } .

وقد ذكر غير واحد من الأئمة كمالك والشافعي: أن هذه الآية تدل على الصلوات الخمس، وروي معناه عن طائفة من السلف.

فقال ابن عمر: دلوك الشمس: ميلها– يشير إلى صلاة الظهر حينئذ.

وعن ابن عباس، قال: دلوك الشمس: إذا جاء الليل. وغسق الليل: اجتماع الليل وظلمته.

وقال قتادة: دلوك الشمس: إذا زالت الشمس عن بطن السماء لصلاة الظهر. وغسق الليل: بدء الليل صلاة المغرب.". (١)

٩٨–"وروى حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن مطرف بن عبد الله ، عن أبيه ، قال : انتهيت إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وهو يصلي ولصدره أزيز كأزيز المرجل .

خرجه الإمام أحمد ، والنسائي ، وزاد : يعني : يبكي .

وفي رواية للإمام أحمد : رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يصلي وفي صدره أزيز كأزيز المرجل من البكاء .

وخرجه أبو داود كذلك .

وهذا الإسناد على شرط مسلم .

وقد دل القرآن على مدح الباكين من خشية الله في سجودهم ، فقال تعالى :

---

(١) فتح الباري لابن رجب ٤/٤

{ ويخرون للأذقان يبكون } [الإسراء : من الآية١٠٩]. وقال : { خروا سجدا وبكيا } [مريم: من الآية٥٨].

وقد اختلف العلماء في البكاء في الصلاة على الثلاثة أقوال :

أحدها : إنه إن كان لخوف الله تعالى لم يبطل الصلاة ، وإن كان لحزن الدنيا ونحوه فهو كالكلام ، وهو قول أبي حنيفة وأحمد .

ولأصحابنا وجه ضعيف : أنه إن كان عن غير غلبة أبطل .

والمنصوص عن أحمد : إن كان عن غلبة لا بأس به .

قال القاضي أبو يعلى : إن كان عن غلبة لم يكره ، وإن استدعاه كره . قال : وإن كان معه نحيب أبطل .

وهذا ليس في كلام الإمام أحمد ، ولو قيده بما إذا استدعاه لكان أجود .

وقد قال ابن بطة من أصحابنا : إن التأوه في الصلاة من خشية الله لا يبطل .

فالنحيب أولى .

والقول الثاني : إنه لا يبطل بكل حال ، وليس هو كالكلام ؛ لأنه لا يسمى به متكلما ، وهو قول أبي يوسف .

وكذا قال مالك في الأنين : لا يقطع صلاة المريض ، وأكرهه للصحيح .

وقال أبو الثور : لا بأس بالأنين ، إلا أن يكون كلام مفهوم .

وتوقف الإمام أحمد في رواية المروذي والتباكي من مصيبة ، ولم يجزم بالبطلان .

وقال في رواية أبي الحارث في الصلاة : إن كان غالبا عليه أكرهه .

ومعنى قوله : ((غالبا)) – أي : كان مختارا له ، قادر على رده ، بحيث لم يغلبه الأنين ، ولم يقهره . وظاهر كلامه أنه لا يبطل صلاته .

وقال القاضي أبو يعلى : إنما أراد إذا كان أنينه ((عاليا)) من العلو أو رفع الصوت ؛ لما يخشى من الرياء به ، أو إظهار الضجر بالمرض ونحوه .

وهذا الذي فسره تصحيف منه . والله أعلم .

والثالث : إنه كلام بكل حال ، حكي عن الشعبي والنخعي ومغيرة والثوري .

وإنما المنقول عنهم في الأنين ، ونقل عن الشعبي في التأوه .

وهذا محمول على لم يكن من خشية الله ، فقد كان الثوري إذا قرأ في صلاته لم تفهم قراءته من شدة بكائه .

وهو مذهب الشافعي ، وعنده : إن أبان به حرفان أبطل الصلاة ، وإلا كره ولم تبطل .

وكذا قال أصحابنا في البكاء لحزنه ونحوه : إذا لم يغلب عليه ، فأن غلب عليه صاحبه ففي البطلان به وجهان .

ولا يعرف الإمام أحمد اعتبار حرفين في ذلك -: قاله القاضي أبو يعلى ومن اتبعه.". (١)

٩٩-"**وقد دل القرآن على** ما دل عليه هذا الحديث في مواضع ، كقوله : { هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام والملائكة } [البقرة :٢١٠] . وقال : { هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة أو يأتي ربك أو يأتي بعض آيات ربك } [الأنعام :

١٥٨] ، وقال : { وجاء ربك والملك صفا صفا } [الفجر :٢٢] .

ولم يتأول الصحابة ولا التابعون شيئا من ذلك ، ولا أخرجوه عن مدلوله ، بل روي عنهم ؛ يدل على تقريره والإيمان به وامراره كما جاء .؟

وقد روي عن الإمام أحمد ، أنه قال في مجيئه : هو مجيء أمره .

وهذا مما تفرد به حنبل عنه .

فمن أصحابنا من قال : وهم حنبل فيما روى ، وهو خلاف مذهبه المعروف المتواتر عنه .

وكان أبو بكر الخلال وصاحبه لا يثبتان بما تفرد به حنبل ، عن أحمد رواية .

ومن متأخريهم من قال : هو رواية عنه ، بتأويل كل ما كان من جنس المجيء والإتيان ونحوهما .

ومنهم من قال : إنما قال ذلك إلزاما لمن ناظره في القرآن ، فأنهم استدلوا على خلقه بمجيء القرآن ، فقال : إنما يجيء ثوابه ، كقوله : { وجاء ربك } ، أي : كما تقولون أنتم في مجيء الله ، أنه مجيء أمره .

وهذا أصح المسالك في هذا المروي .

وأصحابنا في هذا على ثلاث فرق :

فمنهم من يثبت المجيء والإتيان ، ويصرح بلوازم ذلك في المخلوقات ، وربما ذكروه عن أحمد من وجوه لا تصح أسانيدها عنه.

---

(١) فتح الباري لابن رجب ١٣٥/٥

ومنهم من يتأول ذلك على مجيء أمره.

ومنهم من يقر ذلك ، ويمره كما جاء ، ولا يفسره ، ويقول : هومجيء وإتيان يليق بجلال الله وعظمته سبحانه
.

وهذا هو الصحيح عن أحمد ، ومن قبله من السلف ، وهو قول إسحاق وغيره من الأئمة .

وكان السلف ينسبون تأويل هذه الآيات والأحاديث الصحيحة إلى الجهمية ؛ لأن جهما وأصحابه أول من أشتهر عنهم أن الله تعالى منزه عما دلت عليه هذه النصوص بأدلة العقول التي سموها أدلة قطعية هي المحكمات ، وجعلوا ألفاظ الكتاب والسنة هي المتشابهات فعرضوا ما فيها على تلك الخيالات ، فقبلوا ما دلت على ثبوته بزعمهم ، وردوا مادلت على نفيه بزعمهم ، ووافقهم على ذلك سائر طوائف أهل الكلام من المعتزلة وغيرهم .

وزعموا أن ظاهر ما يدل عليه الكتاب والسنة تشبيه وتجسيم وضلال ، واشتقوا من ذلك لمن آمن بما أنزل الله على رسوله اسماء ما أنزل الله بها من سلطان ، بل هي افتراء على الله ، ينفرون بها عن الإيمان بالله ورسوله .

وزعموا أن ما ورد في الكتاب والسنة من ذلك – مع كثرته وأنتشاره – من باب التوسع والتجوز ، وأنه يحمل على مجازات اللغة المستبعدة ، وهذا من أعظم أبواب القدح في الشريعة المحكمة المطهرة، وهو من جنس حمل الباطنية نصوص الإخبار عن الغيوب كالمعاد والجنةوالنار على التوسع والمجاز دون الحقيقة ، وحملهم نصوص الامروالنهي على مثل ذلك ،وهذا كله مروق عن دين الإسلام ." . (١)

١٠٠-"رأسي فأثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه ثم اشفع فيحد لي حدا فأخرج فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة ثم أعود الثالثة فاستأذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه فإذا رأيته وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله أن يدعني ثم يقول ارفع محمد وقل تسمع واشفع تشفع وسل تعطه قال فارفع رأسي فأثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه ثم اشفع فيحد لي حدا فأخرج فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة حتى ما يبقى في النار أي من هذه الأمة إلا من قد حبسه القرآن أي منعه من خروج النار بأن أخبر أنه مخلد في دار الفجار وهذا معنى قول الراوي للحديث عن أنس وهو قتادة من أجلاء التابعين أي وجب عليه الخلود **أي دل القرآن على** خلوده وهم الكفار ومعنى وجب أي ثبت وتحقق أو وجب بمقتضى اخباره تعالى فإنه لا يجوز فيه التخلف أبدا

---

(١) فتح الباري لابن رجب ٦/٤٠

ثم تلا هذه الآية أي النبي أو أنس أو قتادة تذكرا أو استشهادا أو اعتضادا عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا قال أي أنس وهو أنسب أو قتادة وهو أقرب ويحتمل أن فاعله النبي على بعد وهذا المقام مبتدأ وخبر موصوف بقوله المحمود الذي وعده أي الله سبحانه نبيكم وفي نسخة وعد نبيكم بصيغة المجهول وهذا على أن فاعل قال غيره ظاهر لا اشكال وأما على القول بأن القائل هو فتوجيهه أنه وضع المظهر موضع المضمر وكان الأصل أن يقول وعدنيه وقال الطيبي رحمه الله يحتمل أن يكون فاعل قال الراوي وأن يكون النبي على سبيل التجريد تعظيما لشأنه والله سبحانه وتعالى أعلم متفق عليه وعنه أي عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله إذا كان يوم القيامة ماج أي اختلط واضطرب الناس بعضهم في بعض أي داخلين فيهم أي مقبلين ومدبرين متحيرين فيما بينهم فيأتون آدم عليه السلام فيقولون اشفع أي لنا إلى ربك ليأمر بالحساب ثم يجازي بالثواب أو العقاب فيقول لست لها أي لست كائنا للشفاعة ولا مختصا بها قال الطيبي رحمه الله اللام فيه مثلها في قوله تعالى امتحن الله قلوبهم للتقوى". (١)

١٠١-"[قوله جل وعلا في هذه الآية الكريمة: {وترى الفلك} أي السفن. **وقد دل القرآن على** أن " الفلك " يطلق على الواحد وعلى الجمع، وأنه إن أطلق على الواحد ذكر، وإن أطلق على الجمع أنث. فأطلقه على المفرد مذكرا في قوله: {وآية لهم أنا حملنا ذريتهم في الفلك المشحون. وخلقنا لهم من مثله ما يركبون}. وأطلقه على الجمع مؤنثا في قوله: {والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس} (¬١).] (¬٢).

٣١ - يطلق الوصوب على الدوام.

[قوله تعالى: {وله الدين واصبا} ... ونظير هذه الآية المذكورة قوله: {ويقذفون من كل جانب دحورا ولهم عذاب واصب} أي دائم. وقيل: عذاب «وجع مؤلم» والعرب تطلق الوصب على المرض، وتطلق الوصوب على الدوام. وروي عن ابن عباس أنه لما سأله نافع بن الأزرق عن قوله تعالى: {وله الدين واصبا} قال له: الوصب الدائم، واستشهد له بقول أمية بن أبي الصلت الثقفي:

وله الدين واصبا وله الملـ ... ... ك وحمد له على كل حال

ومنه قول الدؤلي:

---

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ١٥١/١٦

لا أبتغي الحمد القليل بقاؤه ... ... يوما بذم الدهر أجمع واصبا

ومن قال بأن معنى الواصب في هذه الآية الدائم: ابن عباس ومجاهد، وعكرمة وميمون بن مهران، والسدي وقتادة، والحسن والضحاك، وغيرهم] (¬٣).

٣٢ - البشارة تطلق على الخبر مما يسر، وبما يسوء.

[البشارة: الخبر بما يسر. وقد تطلق العرب البشارة على الإخبار بما يسوء، ومنه قوله تعالى: {فبشره بعذاب أليم} ومنه قول الشاعر:

وبشرتني يا سعد أن أحبتي ... ... جفوني وقالوا الود موعده الحشر

وقول الآخر:

يبشرني الغراب ببين أهلي ... ... فقلت له ثكلتك من بشير

¬__________

(¬١) - وقد ورد ذلك في أشعار العرب، قال أمية بن أبي الصلت:

قيل فاهبط فقد تناهت بك الفلك على ... ... رأس شاهق مرساها

(¬٢) - (٣/ ٢٢٨ - ٢٢٩) (النحل/١٤)، وانظر (٦/ ٣٧٨) (الشعراء/١١٩).

(¬٣) - (٣/ ٢٥٥) (النحل/٥٢).". [(١)]

١٠٢-"الإسرائيليات والموضوعات

الإسرائيليات في قصة الذبيح وأنه إسحاق

محرفة!! ، ثم ما رأيكم أيها المغترون بروايات أن الذبيح إسحاق ، بعد ما تأكدتم تحريف التوراة في هذا ؟

وقد دل القرآن الكريم ، ودلت التوراة ، ورواية البخاري في صحيحه١ : على أن الخليل إبراهيم عليه الصلاة والسلام أسكن هاجر وابنها عند مكان البيت المحرم ، حيث بني فيما بعد ، وقامت مكة بجواره ، وقد عبرت التوراة بأنهما كانا في برية فاران ، وفاران هي مكة ، كما يعبر عنها في العهد القديم ، وهذا هو الحق في أن قصة الذبح كان مسرحها بمكة ومنى ، وفيها يذبح الحجاج ذبائحهم اليوم ، وقد حرف اليهود النص الأول

---

(١) الأساليب والإطلاقات العربية ص/٥٣

وجعلوه : "جبل المريا" ، وهو الذي تقع عليه مدينة أورشليم القديمة مدينة القدس العربية اليوم ليتم لهم ما أرادوا ، فأبى الحق إلا أن يظهر تحريفهم!!

وقد ذكر العلامة ابن تيمية وتلميذه ابن كثير : أن في بعض نسخ التوراة : "بكرك"٢ بدل : "وحيدك" وهو أظهر في البطلان ، وأدل على التحريف ؛ إذ لم يكن إسحاق بكرا للخليل بنص النوراة ، كما ذكرنا آنفا.

الذبيح هو إسماعيل عليه السلام :

والحق : أن الذبيح هو إسماعيل عليه السلام ، وهو الذي يدل عليه ظواهر الآيات القرآنية ، والآثار عن الصحابة والتابعين ، ومنها ما له حكم الرفع بتقرير النبي صلى الله عليه وسلم له.

فلا عجب أن ذهب إليه جمهرة الصحابة ، والتابعين ، ومن بعدهم وأئمة العلم والحديث ، منهم الصحابة النجباء ، والسادة العلماء : علي ، وابن عمر٣ ، وأبو هريرة ، وأبو الطفيل ، وسعيد بن جبير ، ومجاهد ، والشعبي ، والحسن البصري ، ومحمد بن كعب القرظي ، وسعيد بن المسيب ، وأبو جعفر محمد الباقر ، وأبو صالح والربيع

---

١ صحيح البخاري ، كتاب أحاديث الأنبياء ، باب : "واتخذ الله إبراهيم خليلا".

٢ أول مولود يولد للشخص.

٣ ذكروا أن الفاروق عمر كان يقول : إنه إسحاق ، وأنا استبعد ذلك جدا ، وهو أيقظ من أن يخدع برواية كعب ولو صح ما نقل عنه لتأثر الابن بأبيه ، وكذلك اختلف في علي فالبغوي على أنه يقول : إسحاق ، وابن أبي حاتم على أنه يقول : "إسماعيل". تفسير ابن كثير ج ٧ ص ١٥٥.

٢٥٧ | ٣٤٨". (١)

١٠٣-"ومن مظان هذا الخطأ الكتب الصغيرة التي تسمى (كلمات القرآن) ، فإن أغلب أصحابها يفسرون كلمات القرآن من حيث اللغة، وقد سبق ذكر أمر آخر يقع في مثل هذه الكتب وهو: أنه قد يأتي للفظة القرآنية أكثر من معنى وهو لا يورد إلا معنى واحدا، وهذا قصور كما سبق بيانه .

أسأل الله أن ينفعنا بما سمعنا، إنه خير مسؤول

---

(١) الإسرائيليات والموضوعات فى كتب التفسير ص/٣٢٧

وصل اللهم وسلم وبارك على عبدك ونبيك وخليلك محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

وأستودعكم الله ، وإلى لقاء قادم بإذن الله .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

بسم الله الرحمن الرحيم

الحلقة (١١)

الحمد لله رب العالمين، وأصلي وأسلم على المبعوث رحمة للعالمين، نبينا محمد وعلى آله أجمعين، ومن سلك سبيلهم، واقتفى آثارهم إلى يوم ، أما بعد، المستمعون الأكارم.. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

هذه هي الحلقة الحادية عشرة من شرح مقدمة أصول التفسير، أسأل الله تعالى أن يبارك لنا فيما آتانا وعلمنا ..

سبق الحديث عن جهتي الخطأ اللتين توجدان في التفسير الذي يستند إلى الاستدلال، وهما :

الجهة الأولى : أن يعتقد الإنسان عقيدة ثم يحاول أن يوجد لها أدلة من القرآن !

الجهة الثانية : أن يفسر القرآن – وليس عنده اعتقاد سابق- ولكن يقول بما يدل عليه اللفظ بقطع النظر عن المتكلم به، والمنزل عليه، والمخاطب به!

فمن لوى أعناق النصوص لتتوافق مع عقيدته راعى المعنى الذي رآه من غير نظر إلى ما تستحقه ألفاظ القرآن من الدلالة والبيان. وهم قسمان :

الأول : من يسلبون لفظ القرآن ما دل عليه وأريد **به. دل القرآن** –مثلا- على إثبات الصفات للرب وهم يقولون : لم يدل على هذه الصفة . هذا قسم.

القسم الثاني :من يحملونه على ما لم يدل عليه ولم يرد به. كمحاولة جعل القرآن دالا على نظرية ليست محل اتفاق، بل ربما ثبت خلافها بدراسة علمية صحيحة .". (١)

١٠٤-"٣- "من" في موضع نصب بفعل محذوف دل عليه الكلام تقديره: ويكفي من اتبعك من المؤمنين.

٤- "من" في موضع رفع بالابتداء أي: ومن اتبعك من المؤمنين فحسبهم الله فيكون من عطف الجمل.

---

(١) الشرح اليسير على مقدمة أصول التفسير ص/٥٤

هذه الأوجه متفقة مع القاعدة ومتمشية مع الصحيح في معنى الآية، ولا تعارض أدلة شرعية، وإن وجد تقديم لبعضها على بعض من جهة الصناعة كالذي يقال في القول الأول بأنه من العطف على الضمير المجرور بدون إعادة الجار وهو وإن كان جائزا في أصح القولين لكنه قليل وإعادة الجار أحسن وأفصح.

٥- "من" في محل رفع عطفا على اسم الله تعالى، ومعناه: حسبك الله وأتباعك ومن المؤمنين.

وهذا القول ضعيف بل باطل، لأن الحسب هو الكافي، ولا يصح صرف هذا لغير الله تعالى كالرغبة والرهبة وسائر أنواع العبادات.

وقد دل القرآن في آيات كثيرة على أن الحسب والكفاية لله وحده لا شريك له فيهما كقوله تعالى: { فإن حسبك الله } .

القاعدة الثانية

يجب حمل كتاب الله على الأوجه الإعرابية القوية والمشهورة دون الضعيفة والشاذة والغريبة

هذه القاعدة متفرعة عن قاعدة: "يجب حمل كلام الله على المعروف من كلام العرب دون الشاذ والضعيف والمنكر" فهذه القاعدة مختصة بالإعراب واستعمالهم للعوامل ووجوه ذلك قوة وضعفا، وتلك القاعدة في كل ما هو وارد عنهم في الألفاظ المفردة والتراكيب والأساليب.

التطبيق:

قال تعالى: { كما أخرجك ربك من بيتك بالحق وإن فريقا من المؤمنين لكارهون } .

اختلف المعربون والمفسرون اختلافا كبيرا في متعلق الكاف في "كما" حتى أوصل بعضهم الأقوال إلى عشرين قولا، من هذه الأقوال قول أبي عبيد بان مجازها مجاز القسم كقولك: والذي أخرجك ربك، لأن "ما" في موضع "الذي" فجعل الكاف حرف قسم بمنى الواو، وهذا القول غريب جدا في العربية وفي معنى الآية، وقد رد الأئمة هذا الوجه وأنكروه.

والحمد لله رب العالمين.

الفهرس

المقدمة

التمهيد". (١)

١٠٥-"يضفي عليها السياق القرآني دلالة خاصة تبعدها عن المعنى المتعارف عليه، ومن هذا ما يسند إلى الخالق عز وجل من مفردات تثير الخيال البشري، وتؤكد الهيبة العظمى.

٤ - ومن النتائج التي توصل إليها البحث إمكان استقلال المفردة بجمال فعال في سبك الآيات، وقد أكدنا عدم وجود الترادف في القرآن، فكل مفردة تستقل بمعنى لا يكون في مرادفة لها، وأقررنا بوجود الترادف في العربية لأسباب عدة كتعدد الواضعين والتصرف بالصوتيات ووجود المجاز وغير هذا، وقد أثبتنا بعض الشواهد التي تؤيد الفروق اللغوية بالاستعانة بجهود العلماء.

٥ - لم تنف المفردة جمال النظم القرآني، بل يضاف جمالها إلى نظرية النظم، لأن المفردة تعد من جزئيات النظم، وهي الخطوة الأولى في بناء الجمل، ولهذا تسبق الجمال الناشئ عن العلاقات النحوية بين المفردات.

٦ **– دل القرآن والحديث** النبوي على جمال التشكيل الصوتي للقرآن، وقد وقع الدارس القديم على هذا الجمال، ودل على مواطن الحسن أحيانا، إلا أن اهتمامه كان ينصب في تبيين الصورة البيانية، وتوصيل المعنى، ولهذا لم ندع أن المحدثين هم مكتشفو الجمال الموسيقى.

٧ - إن تذوق البلاغة القرآنية لم يقتصر على الأدباء وحدهم، كما أن هذا التذوق لا يقتصر على عصر معين، فالإعجاز القرآني تحد لكل عصر، وإن تقدم الفنون والدراسات يعد مفتاحا لقراءة جديدة فنية لبسط معالم جديدة في جمال القرآن، ونقصد بجمال القرآن، جمال الشكل الفني المعجز، وليس جمال المحتوى الديني فيه. وأبعاده الإنسانية كصفات الخالق وعلاقة الإنسان بخالقه وغير هذا.

هذا من حيث بيان وجوه جمال المفردة وأسلوبها في القرآن، أما من الوجهة التاريخية فقد توصل البحث إلى الاستنتاجات الآتية:

١ - استطاع القدامى معرفة إسهام المفردة في الصورة الفنية، وبينوا إضاءتها للنص، وانفرادها بالجمال البياني، وكانوا يهتمون بتوصيل إقناعها للعقل وأثرها في الوجدان، وأدركوا أن الحسية تقصد لأجل زيادة الأثر النفسي،

---

(١) القول المبين في قواعد الترجيح بين المفسرين ص/٤٧

كما". (١)

١٠٦-"ثانيا : نزوله مفرقا على النبي صلى الله عليه وسلم : دل القرآن الكريم والأحاديث الصحيحة أن القرآن الكريم كان ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم مفرقا إلى أجزاء كل جزء منها يسمى نجما ، فقد صح أن الآيات العشر المتضمنة لقصة الإفك نزلت جملة ، وأن عشر آيات من أول سورة المؤمنين نزلت جملة ، وورد أيضا أنه نزل قوله تعالى : { والضحى }{ والليل إذا سجى } (الضحى:١-٢) إلى قوله: { ولسوف يعطيك ربك فترضى } (الضحى:٥) ثم نزل باقي السورة بعد ذلك ، وبالجملة فكون القرآن لم ينزل جملة وإنما نزل مفرقا حسب الوقائع والحوادث مما لم ينازع فيه أحد .". (٢)

١٠٧-"ويوضح ذلك ما أخرجه البخاري (١) عن عائشة رضي الله عنها قالت: إنما نزل أول ما نزل منه سورة من المفصل فيها ذكر الجنة والنار، حتى إذا ثاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيء لا تشربوا الخمر لقالوا لا ندع الخمر أبدا، ولو نزل "لاتزنوا" لقالوا لا ندع الزنا أبدا.

اعلم أن القرآن الكريم له وجودات ثلاثة:-

١ - وجوده في اللوح المحفوظ.

٢ - وجوده في السماء الدنيا.

٣ - وجوده في الأرض.

بنزوله على النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يقترن النزول إلا بالوجود الثاني والثالث وقد دل القرآن الكريم أنه كان قبل نزوله في اللوح المحفوظ حيث يقول الله تعالى { بل هو قرآن مجيد }{ في لوح محفوظ } (البروج : ٢١-٢٢).

---

(١) جماليات المفردة القرآنية ص/٣٣٠

(٢) نزول القرآن الكريم والعناية به في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ص/١٤

(١) رقم ٤٩٩٣ في كتاب الفضائل". (١)

١٠٨-"فقد أمر القرآن أولا بالإيمان بالله وصفاته، وعبادته وحده، حتى إذا ما آمنوا بالله دعاهم إلى الإيمان باليوم الآخر، ثم بالإيمان بالرسل والملائكة حتى إذا ما اطمأنت قلوبهم بالإيمان، وأشربوا حبه، سهل عليهم بعد ذلك تقبل الأوامر، والتشريعات التفصيلية والأحكام العلمية والفضائل والآداب العالية، فأمروا بالصلاة والصدق والعفاف ثم بالزكاة ثم بالصوم، ثم بالحج، كما بينت أحكام النكاح، والطلاق والرجعة والمعاملات من بيع وشراء وتجارة إلى غير ذلك من المعاملات.

وقد أشارت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها إلى هذه الحكمة كما في صحيح البخاري (١) قالت عائشة : إنما نزل من القرآن أول ما نزل منه سورة من المفصل فيها ذكر الجنة والنار حتى إذا ثاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيء لا تشربوا الخمر لقالوا لا ندع الخمر أبدا، ولو نزل لا تزنوا لقالوا لا ندع الزنا أبدا.

وقد دل القرآن بهذه السياسة الحكيمة الرشيدة في إصلاح الشعوب وتهذيب أخلاقها على أنه معجز وأنه كلام الله، فما كان لبشر مهما كان ذكاؤه أن يتوصل إلى هذه الطرق الحكيمة، في الوقت الذي بعث فيه نبينا صلى الله عليه وسلم ولكن هذا من صنع العليم الخبير.

---

(١) مناهل العرفان في علوم القرآن ١ / ٥٦، وما بعدها، صحيح البخاري كتاب فضائل القرآن، باب تأليف القرآن رقم الحديث ٤٩٩٣". (٢)

١٠٩-"**وقد دل القرآن الكريم** والسنة المطهرة المتواترة على أن تارك الزكاة يعذب يوم القيامة بأمواله التي ترك زكاتها ، ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار وهذا الوعيد في حق من ليس جاحدا لوجوبها ، قال الله سبحانه في سورة التوبة : { والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم } { يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما

---

(١) نزول القرآن الكريم وتاريخه وما يتعلق به ص/٢٦

(٢) نزول القرآن الكريم وتاريخه وما يتعلق به ص/٤٩

كنتم تكنزون } [سورة التوبة ، الآيتان : ٣٤ ، ٣٥] ودلت الأحاديث الصحيحة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – على ما دل عليه القرآن الكريم في حق من لم يزك الذهب والفضة . كما دلت على تعذيب من لم يزك ما عنده من بهيمة الأنعام – الإبل والبقر والغنم – وأنه يعذب بها نفسها يوم القيامة .
وحكم من ترك زكاة العملة الورقية وعروض التجارة حكم من ترك زكاة الذهب والفضة ؛ لأنها حلت محلها وقامت مقامها .". (١)

١١٠–"وقد دلت الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ كما دل القرآن على أنه لا حرج في الصوم في السفر ولا حرج في الإفطار وأنه رخصة من الله ــ عز وجل ــ كما قال ــ عز وجل ــ { ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر } يعني إذا أفطر فعليه عدة من أيام أخر فالمسافر مخير إن شاء صام وإن شاء أفطر ، إلا إذا كان في الصوم شدة وحرج فالسنة له الإفطار ويكره له الصوم لما فيه من المشقة لقوله ــ صلى الله عليه وسلم ــ ((ليس من البر الصيام في السفر)) ليس من البر الكامل ((الصوم في السفر)) وذلك لما رجل قد ظلل عليه واشتد عليه الزحام بسبب ما أصابه من الشدة كره له الصوم ــ عليه الصلاة والصيام ــ قال : (ليس من البر) يعني من البر الكامل (الصوم في السفر) أو (ليس من البر الصوم في السفر) إذا كان فيه مشقة جمعا بين الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ــ عليه الصلاة والسلام ــ ولهذا في الحديث الأول حديث حمزة بن عمرو الأسلمي قال له ــ صلى الله عليه وسلم ــ ((إن شئت فصم وإن شئت فأفطر)) وفي لفظ آخر ((الفطر هو رخصة من الله فمن أخذ بها فهو حسن ومن أحب أن يصوم فلا جناح إليه)) .
وفي حديث أنس أنهم كانوا يسافرون مع النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ فم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم)) وكان معهم النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ ربما أفطر وربما صام ــ عليه الصلاة والسلام ــ .
وفي حديث أبي الدرداء أنهم كانوا مع رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ في شدة الحر وكانوا مفطرين ليس فيهم من هو صائم إلا الرسول ــ صلى الله عليه وسلم ــ وعبدالله بن رواحة وكان السفر شديدا) وهذا لعله

---

(١) تحفة الإخوان بأجوبة مهمة تتعلق بأركان الإسلام ص/١٧١

كان أولا قبل أن يأتي الوحي بكراهة الصوم في حالة الشدة .". (١)

١١١-"٣٠ــ عن أبي سعيد الخدري ــ رضي الله عنه ــ أن رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ كان يعتكف في العشر الأواسط من رمضان فاعتكف عاما حتى إذا كانت ليلة إحدى وعشرين ــ وهي الليلة التي يخرج من صبيحتها من اعتكافه ــ قال : ((من اعتكف معي فليعتكف في العشر الأواخر ، فقد أريت هذه الليلة ثم أنسيتها ،وقد رأيتني أسجد في ماء وطين من صبيحتها فالتمسوها في العشر الأواخر والتمسوها في كل وتر)) . قال : فمطرت السماء تلك الليلة ، وكان المسجد على عريش فوكف المسجد ،فأبصرت عيناي رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ وعلى جبهته أثر الماء والطين من صبح إحدى وعشرين .

ــ:الشرح:ــ

هذه الأحاديث الثلاثة كلها تدل على إثبات (..؟..) في العشر الأواخر من رمضان .

وقد دل القرآن على أن ليلة القدر حق وأنها واقعة وقد نزل فيها القرآن الكريم كما قال ــ عز وجل { إنا أنزلناه في ليلة القدر وما أدراك ما ليلة القدر . ليلة القدر خير من ألف شهر . تنزل الملائكة والروح فيها بإذن ربهم من كل أمر سلام هي حتى مطلع الفجر } هذه الليلة العظيمة أنزل الله فيها القرآن في شهر عظيم وهو رمضان كما قال تعالى { شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن } دل على أنها في رمضان هذا الكتاب جمعت له أنواع الشرف وهو أعظم كتاب وأشرف كتاب وأنزل على أشرف نبي وأعظم نبي وهو محمد ــ عليه الصلاة والسلام ــ وأنزل في أفضل ليلة وفي أفضل شهر وهي ليلة القدر في شهر رمضان وفي أفضل مكان وهو مكة المكرمة واجتمعت له أنواع الشرف المكاني والزماني وكونه على أشرف الأنبياء وأفضلهم وخاتمهم ــ عليهم الصلاة والسلام ــ .

وبين سبحانه في آيات أخرى أنه مبارك قال { حم . والكتاب المبين . إنا أنزلناه إليك مبارك . إنا كنا مذرين . فيها يفرق كل أمر حكيم } وهي ليلة القدر { فيها يفرق كل أمر حكيم } وهو ما يكون في السنة تقدر فيها حوادث السنة تفصيلا من القدر السابق وهذا من آيات الله وحكمته ــ سبحانه وتعالى ــ .". (٢)

---

(١) شرح كتاب الصيام من عمدة الأحكام ــ ابن باز ــ ص/٩

(٢) شرح كتاب الصيام من عمدة الأحكام ــ ابن باز ــ ص/٢٦

١١٢-"التحذير من الرقى المخالفة للشرع

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى من يراه من المسلمين في منطقة الفرع وغيرها من ضواحي المدينة المنورة ، وفقهم الله للفقه في الدين آمين.

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته : أما بعد:

فقد بلغني أنه يوجد بجهتكم رقية (للعقرب) وغيرها من ذوات السم، مشتملة على أنواع من الشرك فوجب على تنبيهكم عليها، وتحذيركم منها.

وهذا نص بعض ما بلغني من الرقية المشار إليها:

(بسم الله يا قراءة الله، بالسبع السماوات، وبالآيات المرسلات، التي تحكم ولا يحكم عليها، يا سليمان الرفاعي ، ويا كاظم سم الأفاعي، ناد الأفاعي، باسم الرفاعي ، أنثاها وذكرها، طويلها وأبترها، وأصفرها وأسودها، وأحمرها وأبيضها، صغيرها وأكبرها، ومن شر ساري الليل وماشي النهار، استعنت عليها بالله وآيات الله وتسعة وتسعين نبيا، وفاطمة بنت النبي، ومن جاء بعدها من ذريتها) انتهى.

هذا بعض ما بلغني ولها صور كثيرة، لا تخلو من الشرك، وهذه الرقية فيها أنواع من الشرك، مثل قوله: (بالسبع السماوات) ومثل قوله: (يا سليمان الرفاعي ، يا كاظم سم الأفاعي، ناد الأفاعي، باسم الرفاعي)، ومثل قوله: (استعنت عليها بالله وآيات الله وتسعة وتسعين نبيا، وفاطمة بنت النبي ومن جاء بعدها من ذريتها) **وقد دل القرآن الكريم** والسنة المطهرة على أن العبادة حق لله وحده، وأنه لا يدعى إلا الله، ولا يستعان إلا به، كما قال تعالى: { إياك نعبد وإياك نستعين } (١) وقال تعالى: { وأن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحدا } (٢) وقال النبي صلى الله عليه وسلم: « الدعاء هو العبادة » (٣) وقال عليه

---

(١) سورة الفاتحة الآية ٥

(٢) سورة الجن الآية ١٨

(٣) سنن الترمذي تفسير القرآن (٢٩٦٩)،سنن ابن ماجه الدعاء (٣٨٢٨).". [1]

---

(١) مجموع فتاوى ابن باز (٣٠) جزءا ٢٠٨/١

١١٣-"وأما من حيث الدراية فمن وجوه :

١ - شذوذها ومخالفتها لما هو معلوم من سيرة عمر رضي الله عنه وشدته في الحجاب وغيرته العظيمة وحرصه على أن يحجب النبي صلى الله عليه وسلم نساءه حتى أنزل الله آية الحجاب .

٢ - مخالفتها لأحكام الإسلام التي لا تخفى على عمر ولا غيره من أهل العلم ، وقد دل القرآن والسنة النبوية على وجوب الاحتجاب وتحريم الاختلاط بين الرجال والنساء على وجه يسبب الفتنة ودواعيها .

٣ - ما في متنها من النكارة الشديدة التي تتضح لكل من تأملها . وبكل حال فالقصة موضوعة على عمر بلا شك للتشويه من سمعته أو للدعوة إلى الفساد بسفور النساء للرجال الأجانب واختلاطهن بهم ، أو لمقاصد أخرى سيئة . نسأل الله العافية .

ولقد أحسن الشيخ أبو تراب الظاهري ، والشيخ محمد أحمد حساني ، والدكتور هاشم بكر حبشي فيما كتبوه في رد هذه القصة وبيان بطلانها وأنه لا يصح مثلها عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، جزاهم الله خيرا وضاعف مثوبتهم وزادنا وإياهم علما وتوفيقا وجعلنا وإياهم وسائر إخواننا من أنصار الحق .

وللمشاركة في بيان الحق وإبطال الباطل رأيت تحرير هذه الكلمة الموجزة ليزداد القراء علما ببطلان هذه القصة ، وأنها في غاية السقوط للوجوه السالف ذكرها وغيرها ، والله المسئول أن يهدينا جميعا إلى سواء السبيل ، وأن يعيذنا وسائر إخواننا من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا إنه سميع قريب . وصلى الله وسلم على نبينا محمد .". (١)

١١٤-"الدليل على قتل المرتد عن الإسلام (١)

س : سمعت في أحد البرامج الإذاعية في مقابلة مع أحد الأشخاص بأنه لا يوجد أي دليل في القرآن الكريم أو حديث شريف أو فتوى دينية بإجازة قتل المرتد عن الإسلام أرجو إفادتي عن صحة هذا ؟

ج : قد دل القرآن الكريم والسنة المطهرة على قتل المرتد إذا لم يتب في قوله سبحانه في سورة التوبة : { فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم إن الله غفور رحيم } (٢) فدلت هذه الآية الكريمة على أن من لم يتب لا يخلى سبيله .

---

(١) مجموع فتاوى ابن باز (٣٠) جزءا ٤/٢٠٥

(١) من أسئلة المجلة العربية بإملاء سماحته في ٣\٦\١٤١٦ هـ .

(٢) سورة التوبة الآية ٥". (١)

١١٥-"ج: بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه، وبعد:

ففي حكم تارك الزكاة تفصيل، فإن كان تركها جحدا لوجوبها مع توافر شروط وجوبها عليه كفر بذلك إجماعا، ولو زكى ما دام جاحدا لوجوبها. أما إن تركها بخلا أو تكاسلا فإنه يعتبر بذلك فاسقا قد ارتكب كبيرة عظيمة من كبائر الذنوب وهو تحت مشيئة الله إن مات على ذلك؛ لقول الله سبحانه: { إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء } (١)

وقد دل القرآن الكريم والسنة المطهرة المتواترة على أن تارك الزكاة يعذب يوم القيامة بأمواله التي ترك زكاتها، ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار. وهذا الوعيد في حق من ليس جاحدا لوجوبها. قال الله سبحانه في سورة التوبة : { والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم } (٢) { يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون } (٣) ودلت الأحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم على ما دل عليه القرآن الكريم في حق من

---

(١) سورة النساء الآية ٤٨

(٢) سورة التوبة الآية ٣٤

(٣) سورة التوبة الآية ٣٥". (٢)

١١٦-"٢٤٦ - الدليل على قتل المرتد عن الإسلام

س : سمعت في أحد البرامج الإذاعية في مقابلة مع أحد الأشخاص، بأنه لا يوجد أي دليل في القرآن الكريم، أو حديث شريف، أو فتوى دينية بإجازة قتل المرتد عن الإسلام، أرجو إفادتي عن صحة هذا؟ (١)

ج : قد دل القرآن الكريم والسنة المطهرة، على قتل المرتد إذا لم يتب في قوله سبحانه في سورة التوبة : {

---

(١) مجموع فتاوى ابن باز (٣٠) جزءا ٣٠٣/٩

(٢) مجموع فتاوى ابن باز (٣٠) جزءا ٢٢٧/١٤

فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم إن الله غفور رحيم } (٢) فدلت هذه الآية الكريمة على أن من لم يتب لا يخلى سبيله.

وفي صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: « من بدل دينه فاقتلوه » (٣) ، وفي الصحيحين عن معاذ رضي الله عنه أنه قال لمرتد رآه عند أبي

---

(١) من أسئلة المجلة العربية في ٣ \ ٦ \ ١٤١٦هـ، ونشر في المجموع ج ٩ ص ٣٠٣ .

(٢) سورة التوبة الآية ٥

(٣) رواه البخاري في الجهاد والسير برقم ٢٧٩٤ واللفظ له، والترمذي في الحدود برقم ١٣٧٨ .". [١]

١١٧-"نحوي ، وما ذاك إلا بسبب الجهل ، فإن هؤلاء وأشباههم بسبب علمهم ببعض الأشياء وجهلهم أشياء كثيرة من الشرع ، يعتقدون أنهم مصيبون فيما ذهبوا إليه مما خالفوا فيه الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة ، وخالفوا فيه ما درج عليه سلف الأمة . . ونحن إن شاء الله نجيبك عما نقلته عنهم في كتابك بالتفصيل فنقول : -

أولا : قولهم : شروط الصلاة ، وأركان الصلاة ، وواجبات الصلاة ، ومبطلات الصلاة كل هذا لم يثبت عن الرسول منه شيء . . إلخ ، جوابه : أن هذا الكلام يدل على جهلهم العظيم وقلة معرفتهم بالشريعة ، فإن شروط الصلاة المعتبرة ، كالطهارة ، واستقبال القبلة ، وستر العورة والنية ، والإسلام ، والعقل ، والتمييز ، ودخول الوقت . كلها عليها أدلة ثابتة في كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام ، يعرفها صغار الطلبة ، وهكذا أركان الصلاة المعتبرة وواجباتها ومبطلاتها ، كلها أدلتها واضحة من الكتاب والسنة ، ومن راجع كلام أهل العلم وراجع كتب الحديث ، كبلوغ المرام ، ومنتقى الأخبار ، عرف تفصيل ذلك .

وأما قولهم : وأن الصلاة لا يبطلها العبث الكثير والالتفات وغيره ، فهذا مخالف لإجماع أهل العلم ، فإن العبث الكثير المتواصل المتعمد يبطل الصلاة عند جميع أهل العلم لأن فاعل ذلك يعتبر متلاعبا بصلاته غير

---

(١) مجموع فتاوى ابن باز (٣٠) جزءا ٣٩١/٢٢

مطمئن فيها ولا خاشع ، **وقد دل القرآن الكريم**". [(١)]

١١٨-"يكفيك أن يقال أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب وامرأة أمير المؤمنين عمر ، فقال : كل فلو كانت راضية لأطعمتك أطيب من هذا) ا هـ .
وهذه القصة باطلة لا تثبت رواية ولا دراية، أما الرواية فلأن مدارها على جماعة من الضعفاء وبعضهم متهم بالكذب، وتنتهي القصة إلى مبهم لا يعرف من هو ولا تعرف حاله وهو الذي رواها عن عمر ؛ وبذلك يعلم بطلانها من حيث الرواية .
وأما من حديث الدراية فمن وجوه :
١ . شذوذها ومخالفتها كما هو معلوم من سيرة عمر رضي الله عنه وشدته في الحجاب وغيرته العظيمة وحرصه على أن يحجب النبي صلى الله عليه وسلم نساءه حتى أنزل الله آية الحجاب .
٢ . مخالفتها لأحكام الإسلام التي لا تخفى على عمر ولا غيره من أهل العلم ، **وقد دل القرآن والسنة** النبوية على وجوب الاحتجاب وتحريم الاختلاط بين الرجال والنساء على وجه يسبب الفتنة ودواعيها .
٣ . ما في متنها من النكارة الشديدة التي تتضح لكل من تأملها ، وبكل حال فالقصة موضوعة على عمر بلا شك ؛ للتشويه". [(٢)]

١١٩-"لا يستحي من الحق ، فهل على المرأة من غسل إذا هي احتلمت ؟ فقال عليه الصلاة والسلام : نعم إذا رأت الماء » (١) ، وعلى من لم يغتسل أن يقضي الصلوات التي صلاها قبل أن يغتسل لكونه صلاها بدون طهور ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : « لا تقبل صلاة بغير طهور ، ولا صدقة من غلول » (٢) أخرجه مسلم في صحيحه ، ولقوله صلى الله عليه وسلم : « لا تقبل صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ » (٣) .
وقد دل القرآن الكريم على ذلك في قوله سبحانه في سورة المائدة : { يأيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برءوسكم وأرجلكم إلى الكعبين وإن كنتم جنبا فاطهروا }

(١) مجموع فتاوى ابن باز (٣٠) جزء ٣٨١/٢٣
(٢) مجموع فتاوى ابن باز (٣٠) جزء ٣٦٧/٢٦

(٤) ، فدلت هذه الآية الكريمة والأحاديث الصحيحة على أن من قام إلى الصلاة وهو محدث

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الغسل ، باب إذا احتلمت المرأة برقم ٢٨٢ ، ومسلم في كتاب الحيض ، باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها برقم ٣١٣ .

(٢) أخرجه الإمام مسلم في كتاب الطهارة ، باب وجوب الطهارة للصلاة برقم ٢٢٤ .

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء ؛ باب لا تقبل صلاة بغير طهور برقم ١٣٥ ، ومسلم في كتاب الطهارة ، باب وجوب الطهارة للصلاة برقم ٢٢٥ .

(٤) سورة المائدة الآية ٦". [١]

١٢٠-"**وقد دل القرآن على** ذلك بطريق الإشارة، حيث جعل الله للأم ثلث المال إذا انفردت به مع الأب، فكذلك ينبغي إذا انفردت معه ببعض المال أن يكون لها ثلث ما انفردا به مما بقي بعد فرض الزوجين، وهذا أيضا قياس قاعدة الفرائض؛ فإن كل ذكر وأنثى من جنس إذا كانا في درجة واحدة كان للذكر مثل حظ الأنثيين، أو على السواء، ولو أعطينا الأم الثلث كاملا في العمريتين لاختلت هذه القاعدة، ولذا لو كان بدل الأب جد في العمريتين لكان للأم الثلث كاملا؛ لأنها أقرب منه، فلا يزاحمها في كامل حقها.

أمثلة أحوال الأم:

١ – هلك هالك عن أم وأب: للأم الثلث؛ لتمام الشروط والباقي للأب.

٢ – هلك هالك عن أم وابن: للأم السدس؛ لوجود الفرع الوارث والباقي للابن.

٣ – هلك هالك عن أم وأخوين لأب للأم السدس لوجود عدد من الإخوة والباقي للأخوين.

٤ – هلك هالك عن أم وأخوين وأب، للأم السدس لوجود عدد من الإخوة والباقي للأب.

ميراث الأب

يرث الأب إما بالفرض، وإما بالتعصيب، وإما بالفرض والتعصيب.

فيرث بالفرض فقط إذا كان للميت ذكر وارث من الفروع، وفرضه السدس لقوله تعالى:) ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد فإن لم يكن له ولد)(النساء:الآية١١) ولقول النبي صلى الله عليه وسلم:

---

(١) مجموع فتاوى ابن باز (٣٠) جزءا ٢٩/٩٠

"ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر"(٢١) ؛ فإذا أخذ الأب فرضه كان الباقي لأولى رجل ذكر، وذكر الفروع أولى بالتعصيب من الأب، كما يأتي إن شاء الله.
ويرث بالتعصيب فقط إذا لم يكن للميت فرع وارث لقوله تعالى:) فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث)(النساء:الآية١١)، ففرض للأم ولم يفرض للأب، فدل على أنه يرث في هذه الحال بالتعصيب فقط
ويرث بالفرض والتعصيب إذا كان للميت فرع وارث من الإناث فقط، لما سبق من الآية والحديث، والأب هنا أولى رجل ذكر فيكون الباقي له بالتعصيب.". (١)

١٢١-"١. باب وجوب الحج وفضله

وقول الله: (ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا ومن كفر فإن الله غني عن العالمين)

١٤١٧ حدثنا عبدالله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال كان الفضل رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجاءت امرأة من خشعم فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه وجعل النبي صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر، فقالت يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخا كبيرا لا يثبت على الراحلة أفأحج عنه قال نعم وذلك في حجة الوداع.(¬١)

¬_________

(¬١) قوله : (كان الفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم) الفضل بن عباس أخو عبد الله بن عباس لكن عبد الله أفضل منه وأعلم منه وأنفع منه للأمة ، وأردفه النبي صلى الله عليه وسلم من سيره من مزدلفة إلى منى يوم العيد ..وتأمل الحكمة العظيمة في تصرف النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، في دفعه من عرفة من أردف ؟ أردف مولى من الموالي ما أردف من كبراء الصحابة ، مولى من الموالي وصغير أيضا أسامة ، في دفعه من مزدلفة إلى منى أردف الفضل بن عباس رضي الله عنه ، يعني من أصغر آل البيت ما أردف العباس ولا أردف أحد آخر ، ليتبين أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لا يريد الفخر وإنما هو متواضع حتى إنه حج على جمل رث ، يعني ما هو مفخم مزخرف ، ولا طرد بين يديه ولا إليك إليك ولا ضرب ، هكذا قال الراوي (لا ضرب) يعني ما أحد يضرب حتى يتجاوز الرسول صلى الله عليه وسلم ولا

---

(١) تسهيل الفرائض ص/٢٠

أحد يطرد كوخر وخر .. لا ، ولا إليك إليك ، يمشي مع الناس عليه الصلاة والسلام ، وهذا من تواضعه ، ولذلك امتلأت القلوب بمحبته عليه الصلاة والسلام .

المهم أن الفضل كان ردفه ، جاءت امرأة من خثعم فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه . ظاهر الحديث أن المرأة كاشفة ؛ لأنه ينظر إليها وتنظر إليه ، كونه ينظر إليها معروف ، يعني الرجل كاشف وجهه ويعرف أن بصره منصرف إلى كذا ، لكن لا يمكن أن نعلم أنها تنظر إليه إلا إذا كانت كاشفة ، وهي لم تكون منتقبة لأن الانتقاب على النساء في الإحرام محرم ، إذا هي كاشفة الوجه تنظر إلى هذا الرجل . وكان الفضل وسيما يعني جميلا ، والمرأة مع الرجال كالرجل مع النساء ، النساء تسلب عقول الرجال (ما رأيت ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم مثلكن) والمرأة كذلك يتعلق قلبها بالجميل أكثر فهي تنظر إليه وينظر إليها ، فصرف النبي عليه وعلى آله وسلم وجه الفضل إلى الجانب الآخر خوفا من الفتنة ، فسألت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وقالت : يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخا كبيرا لا يثبت على الرحل . وفريضة الله على عباده بالحج متى ؟ السنة التاسعة ، أدركته شيخا كبيرا ، كلمة شيخ وكبير هنا مترادفتان ، يعني معناهما واحد ، الشيخ يطلق على كبير السن وعلى واسع العلم وعلى كثير المال وعلى من يفخم ، فهي استدركت أنها قالت شيخا ، وقالت : إنه كبير لا يثبت على الراحلة . من كبره . أفأحج عنه ؟ قال : ((نعم)) وذلك في حجة الوداع .

(افأحج عنه) هذه المرة أو في المرات الأخرى ؟ في المرات الأخرى ؛ لأنها لم تقل افأجعل حجي له ، بل قالت أفأحج عنه ، يعني حجة أخرى لأنها الآن متلبسة بحجة لها ، قال : ((نعم)) وهذا جواب يغني عن إعادة السؤال ، أي أنه يغني عن قوله نعم حجي ، قال : (وذلك في حجة الوداع) حجة الوداع هي في السنة العاشرة من الهجرة ، ولم يحج النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بعد الهجرة حجة سواها ، وسميت حجة الوداع لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم تكلم بكلام يدل على أن هذه آخر حجة حيث كان يقول : ((لعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا)) فسميت بحجة الوداع ، أما قبل الهجرة فكان يحج فيما يظهر ، وقد ورد في الترمذي أنه حج مرة واحدة لكن الذي يظهر أنها أكثر ؛ لأنه كان يخرج إلى القبائل في الحج ويدعوهم إلى الله عز وجل .

في هذا الحديث فوائد منها :

جواز الإرداف على الدابة ؛ لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أردف الفضل . لكن بشرط أن لا يشق

هذا عليها أي على الدابة ، فإن شق عليها كان ذلك حراما ؛ لأنه تعذيب لها .

ومنها : جواز إرداف الأقل شأنا وجاها مع وجود من هو أفضل ؛ لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أردف الفضل مع وجود كبراء أكبر من الفضل .

ومنها : أن صوت المرأة ليس بعورة ؛ لأنها تكلمت وعندها الفضل وربما غيره أيضا ، لكن نحن ليس أمامنا إلا الفضل ، **بل دل القرآن على** أن صوتها ليس بعورة في قوله تعالى :{ فلا تخضعن بالقول } وهذا يدل على أن جواز أصل القول .

ومن فوائد هذا الحديث وجوب إزالة المنكر باليد مع القدرة ، وقد جاء في الحديث أن من لم يقدر باليد فليغير بإيش ؟ باللسان ، فإن لم يستطع فبالقلب . وجه ذلك أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم صرف وجه الفضل إلى الشق الآخر .

ومنها جواز كشف المرأة وجهها إذا لم يكن فتنة ؛ لأن المرأة كاشفة ولم يأمرها النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن تغطي الوجه بل صرف وجه الفضل خوفا من الفتنة ، هكذا استدل من يرى جواز كشف الوجه . والحقيقة أن هذا الحديث من الأحاديث المشكلة والواجب على الإنسان الذي يتقي الله ربه إذا وجدت نصوص مشكلة أن يحملها على الغير مشكل على الواضح ، فإن هذه طريقة الراسخين في العلم ، قال الله عز وجل :{ هو الذى أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب } يعني مرجع الكتاب { وأخر متشابهات فأما الذين فى قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله والرسخون في العلم يقولون ءامنا به كل من عند ربنا } واضح يا جماعة؟ وهذا كما هو في الآيات الكريمة في القرآن الكريم هو أيضا في الأحاديث توجد أحاديث مشكلة فيجب حملها على الواضح المحكم . والحكمة من أن الله عز وجل يجعل بعض النصوص مشكلة الحكمة الامتحان ليعلم سبحانه وتعالى من يريد الفتنة ممن يريد الحق كما قال عز وجل : { فأما الذين فى قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه } لماذا ؟ لابتغاء يعني طلب ، طلبا للفتنة وطلبا لتأويله أي تنزيله على غير ما أراد الله ، فالله الحكمة عز وجل فيما جعله في نصوص الشريعة حتى يتبين من يريد الحق ممن يريد الفتنة .

على كل حال الحديث هذا فيه شبهة لا شك ، ولكن الغريب أن النووي رحمه الله استدل به تحريم كشف المرأة وجهها ، قال هذا دليل على التحريم لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لم يمكن الفضل من النظر غليها بل صرفه . لكن يرد على هذا أن يقال : لماذا لم يأمرها النبي صلى الله عليه وسلم أن تغطي وجهها ،

لماذا صرف وجه الفضل ولم يأمرها أن تغطي وجهها ؟ فيقال : إن النبي صلى الله عليه وسلم له أساليب في الدعوة إلى الله عز وجل ، هذه امرأة حاجة كاشفة وجهها لأن النقاب محرم تسأل عن دينها ، فلم يحب النبي صلى الله عليه وسلم أن يجابهها بتغيير المنكر بل صرف وجه الفضل إلى الوجه الآخر ، وهذا في نظر النبي صلى الله عليه وسلم في تلك الساعة أهون من أن يخجل هذه المرأة ويقول غطي وجهك . فإن قال قائل : سلمنا لكم ذلك لكن المرأة ستواجه رجال آخرين ؟ نقول : من قال هذا لا يلزم ، قد تكون امرأة جلدة قوية وتكون في أول الناس فيكون الذي يلي الناس إيش ؟ يكون ظهرها ولا فيه شيء . وعلى كل حال فهذا بلا شك أنه من المتشابه ولكن المتشابه يرد إلى المحكم .

قال بعض أخواننا من العلماء المعاصرين : إن الفضل ليس ينظر على وجهها إنما ينظر إلى هيئة الجسم وتركيبه ، فيقال : هذا قد يسلم لكن المشكل أنها هي تنظر إليه ، من الجائز أن الرجل ينظر إلى هيئة جسم المرأة وتركيبه والنساء يختلفن ، أليس كذلك ؟ بعضهن ما شاء الله كأنها سبع ما تحب أن تنظر إليها ، على كل حال هذا المسلم بالنسبة للفضل ، يعني دليل على أنه يمكن أن الفضل رضي الله عنه ينظر إلى جسمها ، لكن المشكل أنها تنظر إليه إيش نقول فيها ؟ ما يمكن أن يتخيل فيقول أنها تنظر إليه من وراء الخمار ، من يعرف حدقة العين من وراء الخمار أنها تنظر إلى جهة ما ؟ فإن ادعوا مثل ذلك قلنا إذا الخمار لا يغطي خفيف لا يحصل به التغطية .

آخر ما أقول في هذا الحديث أنه من المتشابه والواجب الرجوع إلى المحكم من الأدلة القرآنية والنبوية والنظرية الدالة على وجوب تغطية المرأة وجهها ، ولنا في هذا رسالة صغيرة ، لكنها صغيرة الحجم كبيرة المعنى والحمد لله من أحب أن يرجع إليها فليرجع .

في هذا الحديث من الفوائد أن العاجز عن السعي إلى الحج ببدنه مع قدرته المالية لا يسقط عنه الحج ، لقولها : (إن فريضة الله على عباده في الحج) ولو لم يكن فريضة على هذا الشيخ لقال النبي صلى الله عليه وسلم إن أباك ليس عليه حج ، لكنه أقرها على أن الحج فريضة عليه . ولهذا قال العلماء رحمهم الله : إن القدرة البدنية ليست شرطا للوجوب لكنها شرط للأداء . هل بين الوجوب والأداء فرق ؟ نعم ، إذا قلنا شرط للوجوب معناه أن العاجز ببدنه ولو كان عنده اموال كثيرة لا حج عليه ، وإذا قلنا شرط للأداء قلنا : الذي عنده أموال ولكنه يعجز ببدنه يجب عليه أن ينيب من يحج عنه ولا يجب عليه الأداء لعدم قدرته عليه .

ومن فوائد هذا الحديث : جواز نيابة الإنسان الرجل ، واضح ؟ طيب، فإن قال قائل : هل يجوز أن ينيب

غير الفروع فيحج عن من ليس بينه وبينه صلة ؟ الجواب : القول الراجح نعم ، وأنه لا يشترط لصحة النيابة في الحج أن يكون من فروع المنيب ، دليلها : أن النبي صلى الله عليه وسلم شبه ذلك بقضاء الدين ، وقضاء الدين يجوز من الفروع ومن غيرهم ، من القريب ومن البعيد . وأما قول من قال إنه لا يصلح من غير فروع الإنسان واستدل بقول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : ((إن أطيب ما أكلتم من كسبكم وإن أولادكم من كسبكم)) فقد أبعد النجعة ؛ لأن قول إن أطيب ما أكلتم من كسبكم وإن أولادكم من كسبكم ، يعني فكلوا منه ؛ لأنهم من كسبكم فكسبهم أيضا كسب لكم ، هذا معنى الحديث . وقد جاء في السنن على غير شرط البخاري أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم سمع رجلا يقول : لبيك عن شبرمة ، قال : ((من شبرمة)) يقول له للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، قال : أخ لي أو قريب ، قال : ((أحججت عن نفسك)) قال : لا ، قال : ((حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة)) وهذا أخ أو قريب.

ومن فوائد هذا الحديث أن عدم الثبوت على الراحلة عذر لعدم الأداء لقولها : (لا يثبت على الراحلة) ، طيب فإن قيل : إذا كان هذا الإنسان إذا ركب في السيارة أغمي عليه أو صار كالمغمي عليه لكنه يثبت يبقى في مكانه فهل يسقط عنه الحج ؟ فالجواب : نعم لأن الإغماء على الشخص أو شبه الإغماء ليس مجرد أن يصحو الإنسان يذهب عنه كل شيء ، إذا صحا الإنسان من إغمائه فسيتأثر بدنه وينحل ويتعب ويبقى مدة على حسب شبابه وشيخوخته لم يسترد قوته ، وقد قال الله تعالى : { وما جعل عليكم فى الدين من حرج } ويوجد أناس بهذه الطريقة من حين ما يركب السيارة وتشغل خلاص ينسى الدنيا على أن يصل إلى البلد ، مثل هذا ما يجب عليه الحج بلا شك ، لا يجب عليه إيش ؟ أداء .

انتهى الوقت نأخذ خمس دقائق تكون قرضى إن شاء الله إلى الليلة القادمة ، تعرفون القرضى ؟ القرضى إلى الليلة القادمة إن شاء الله يعني بمعنى إن شاء الله نبدأ بالسؤال قبل الدرس إن شاء الله .

سبق حديث ابن عباس رضي الله عنهما في قصة المرأة وذكرنا من فوائده أنه يجوز أن تحج المرأة عن الرجل ، وهل يجوز أن يحج الرجل عن المرأة ؟ الجواب : نعم من باب أولى ، ولكن الحج عن العاجز في الفريضة هو ما دل عليه الحديث ولا نزاع في هذا ، لكن الحج عن العاجز في النفل هل يجوز أو لا يجوز ؟ اختلف العلماء في هذا ، منهم من قال إنه جائز قياسا على الفريضة ، ومنهم من قال إنه لا يجوز لأن الأصل أن لا ينوب أحد عن أحد في عبادة ، وإذا كان هذا هو الأصل فإننا نقتصر على ما ورد بعينه ولا نتجاوزه . وهذا عندي أقرب ؛ لأنه مثلا إذا قلنا بأنه يجوز أن ينوب الإنسان على الحي القادر معناه أنه فوتنا على هذا المستنيب

فوتنا عليه طعم العبادة ، تجد هذا الإنسان ذهب يحج وهذا في لهوه وسهوه ولا كأنه يتعبد ، إذا ما هي الفائدة ؟ فالقول بالنفي في النفل له وجه قوي . طيب لو كان ميتا وأردنا أن ننيب عنه أحد في الحج ؟ هذا يجوز لأن الميت لا يستطيع أن يأتي بالحج ببدنه .". (١)

١٢٢-"ومن هذا ما وقع أخيرا من أولئك الذين فسروا القرآن بما يسمي بالإعجاز العلمي، حيث كانوا يحملون القرآن أحيانا ما لا يتحمل، صحيح أن لهم استنباطات جيدة تدل على أن القرآن حق ومن الله عز وجل، وتنفع في دعوة غير المسلمين إلي الإسلام ممن يعتمدون على الأدلة الحسية في تصحيح ما جاء به الرسول عليه الصلاة والسلام ، لكنهم أحيانا يحملون القرآن ما لا يتحمله، مثل قولهم: إن قوله تعالي: (يا معشر الجن والإنس إن استطعتم أن تنفذوا من أقطار السماوات والأرض فانفذوا لا تنفذون إلا بسلطان) (الرحمن:٣٣) ، إن هذا يعني الوصول إلى القمر وإلى النجوم وما أشبه ذلك ، لأن الله قال: (لا تنفذون إلا بسلطان) والسلطان عندهم العلم. وهذا لا شك أنه تحريف، وأنه حرام ان يفسر كلام الله بهذا، لأن من تدبر الآية وجدها تتحدث عن يوم القيامة، والسياق كله يدل على هذا. ثم إنه يقول:(أن تنفذوا من أقطار السماوات والأرض فانفذوا) وهؤلاء ما نفذوا من أقطار السموات ، بل ما وصلوا إلي السماء ، وأيضا يقول:(يرسل عليكما شواظ من نار ونحاس) وهؤلاء لم يرسل عليهم.
والحاصل أن من الناس من يتجاوز ويغلو في إثبات أشياء من القرآن ما دل عليها القرآن، ومنهم من يفرط وينفي أشياء دل عليها القرآن ، لكن يقول هذا ما قاله العلماء السابقون ولا نقبله. لا صرفا ولا عدلا ، وهذا خطأ أيضا، **فإذا دل القرآن على** ما دل عليه العلم الآن من دقائق المخلوقات ، فلا مانع من أن نقبله وأن نصدق به إذا كان اللفظ يحتمله، أما إذا كان اللفظ لا يحتمله فلا يمكن أن نقول به.
* * *

ومن هؤلاء فرق الخوارج والروافض والجهمية والمعتزلة والقدرية والمرجئة وغيرهم. وهذا كالمعتزلة مثلا فإنهم من أعظم الناس كلاما وجدالا.

---

(١) شرح كتاب الحج من صحيح البخاري ص/٢

الشرح". [1]

١٢٣-"فالمهم أنه لا يمكن لأحد أن يرى الله تبارك وتعالى يقظة في الدنيا ولن يستطيع أحد أن يثبت لذلك أما في الآخرة **فقد دل القرآن والسنة** المتواترة و إجماع الصحابة رضي الله عنهم أن الله تعالى يرى في الآخرة رؤية حقيقة بالعين. قال الله تبارك وتعالى) وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة) وهذا صريح بأن الإنسان يرى ربه بعينه إذ أن ما تحصل به الرؤيا هو العين وهي موجودة في الوجه لكن أضاف الله تعالى النظر آلي الوجه لأن هذه النظرة إلى الرب عز وجل يحصل بها سرور في القلب ونور الوجه حتى كأن الوجه كله ينظر إلى الله عز وجل لتأثره بهذه النظرة التي أسأل الله تعالى أن لا يحرمني وأخواني منها ومن الأدلة على ذلك على أن الله تعالى يرى في الآخرة قول الله تعالى (للذين أحسنوا الحسنى وزيادة) فالحسنى هي الجنة والزيادة هي النظر إلى وجه الله كما فسرها بذلك أعلم الخلق بالله وآياته محمد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم واستدل العلماء بقوله تعالى في أهل الجنة (لهم ما يشاءون فيها ولدينا مزيد) وقالوا إن هذا المزيد هو الزيادة التي ذكرت في الآية التي سقناها الآن وهو النظر إلى وجه الله عز وجل. واستدلوا أيضا بقول الله تبارك وتعالى في الأبرار (على الأرائك ينظرون) قالوا إنهم ينظرون الله عز وجل وينظرون ما أعد الله لهم من النعيم لقوله في الفجار (كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون) فلما حجب الفجار في حال الغضب جعل النظر للأبرار في حال الرضا فهذه أربع آيات من كتاب الله أما السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي هو أعلم الخلق بالله وأشدهم تنزيها لله فقد تواترت السنة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بثبوت رؤية الله تعالى في الجنة حتى أن الرسول عليه الصلاة والسلام قال ذلك بوجه صريح أصرح من الشمس في رابعة النهار حيث قال (إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر لا تضامون في رؤيته) وقال (إنكم سترون ربكم عيانا". [2]

١٢٤-"جزاكم الله خيرا من الأردن هذه السائلة ن س ر تقول متى تذكر أذكار الصباح والمساء على وجه التحديد هل نذكرها في الصباح قبل طلوع الشمس وهل يجوز ذكرها بعد طلوعها وبالنسبة لأذكار المساء هل نذكرها قبل الغروب وهل يجوز ذكرها بعد غروبها.

---

(١) شرح مقدمة التفسير للعلامة العثيمين ص/٧١

(٢) فتاوى نور على الدرب ٤/٣٩

الجواب

الشيخ: الأمر في هذا واسع فأذكار الصباح من حين يطلع الفجر إلى أن ترتفع الشمس ضحى وأذكار المساء من حين أن تصفر الشمس إلى منتصف الليل أو قريبا منه لكن أحيانا تأتي أذكار معينة محددة مثل من قرأ آية الكرسي في ليلة لم يزل عليه من الله حافظ ولا يقربه الشيطان حتى يصبح فما قيد بالليل فهو في الليل نعم.

السؤال

السائلة تقول هل آثم إذا ذكرت شخص بما يكره داخل نفسي أي بيني وبين نفسي دون أن أتحدث في ذلك مع الآخرين هل يدخل هذا في باب الغيبة.

الجواب

الشيخ: لا يدخل هذا في الغيبة ولكن إذا حدثت النفس عن أخ مسلم فإن الأفضل كفها عن هذا الحديث لأن لا يتطور هذا الحديث القلبي إلى حديث باللسان ولئلا يكون هذا من باب إساءة الظن بالمسلم والأصل في المسلم العدالة وأن لا يظن به ظن السوء.

السؤال

هذا السائل أبو عبد الله يقول نعرف أن هناك بدعا منحرفة مثل الخوارج والمعتزلة فما هو الضابط الذي نعرف به الفرقة الخارجة عن الإسلام.

الجواب

الشيخ: البدع أنواع منها ما يخرج من الإسلام ومنها مالا يخرج والضابط الرجوع إلى الكتاب والسنة **فما دل القرآن والسنة** على أنه بدعة مكفرة كالذي يعتقد أن من أولياءه من يدبر الكون وينزل المطر ويدخل الجنة وينجي من النار وما أشبه ذلك هذا بدعته مكفرة ولا ينفعه إلا أن يتوب منها قبل أن يموت وبعض البدع لا تصل إلى حد الكفر بل تكون شركا أصغر أو كبيرة من كبائر الذنوب أو معصية من المعاصي لكن البدع خطيرة كلها.

السؤال". (١)

---

(١) فتاوى نور على الدرب ٣٢٢/١٤

١٢٥-"فأجاب بقوله: نعم، فأهل العلم يقول :ون: إن النبي هو من أوحى الله إليه بشرع ولم يأمره بتبليغه بل يعمل به في نفسه دون إلزام بالتبليغ.

والرسول هو من أوحى الله إليه بشرع وأمره بتبليغه والعمل به. فكل رسول نبي، وليس كل نبي رسولا، والأنبياء أكثر من الرسل، وقد قص الله بعض الرسل في القرآن ولم يقصص البعض الآخر.

قال تعالى: { ولقد أرسلنا رسلا من قبلك منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك وما كان لرسول أن يأتي بآية إلا بإذن الله } (٢).

وبناء على هذه الآية يتبين أن كل من ذكر في القرآن من الأنبياء فهو رسول.

(١٢٥) سئل فضيلة الشيخ: قلتم في الفتوى السابقة رقم " ١٢٤ : " إن النبي من أوحي إليه بالشرع ولم يؤمر بتبليغه أما الرسول فهو من أوحي إليه بالشرع وأمر بتبليغه ولكن كيف لا يؤمر النبي بتبليغ الشرع وقد أوحي إليه؟

فأجاب بقوله: أوحى الله إلى النبي بالشرع من أجل إحياء الشرع بمعنى أن من رآه اقتدى به واتبعه دون أن يلزم بإبلاغه، ومن ذلك ما حصل لآدم عليه الصلاة والسلام، فإن آدم كان نبيا مكلما كما جاء ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع هذا فليس من الرسل لأنه قد دلت السنة بل دل القرآن، والسنة، وإجماع الأمة على أن أول رسول أرسله الله هو نوح عليه السلام. وآدم لابد أن يكون متعبدا لله بوحي من الله فيكون قد أوحي إليه ولم يؤمر بالتبليغ ولهذا لا يعد من الرسل.

(١٢٦) سئل فضيلة الشيخ جزاه الله عن الإسلام والمسلمين خيرا: من أول الرسل؟". [١]

١٢٦-"تفسير قوله تعالى: (لابثين فيها أحقابا):

قال تعالى: لابثين فيها أحقابا [النبأ:٢٣] أي: باقين فيها أحقابا؛ أي: مددا طويلة، **وقد دل القرآن الكريم** على أن هذه المدد لا نهاية لها، وأنها مدد أبدية كما جاء ذلك مصرحا به في ثلاث آيات من كتاب الله: - في سورة النساء في قوله تعالى: إن الذين كفروا وظلموا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم طريقا * إلا طريق جهنم خالدين فيها أبدا وكان ذلك على الله يسيرا [النساء:١٦٨-١٦٩]. - وفي سورة الأحزاب: إن الله

---

(١) قسم العقيدة ٣/١٦

لعن الكافرين وأعد لهم سعيرا * خالدين فيها أبدا لا يجدون وليا ولا نصيرا [الأحزاب:٦٤-٦٥]. - وفي سورة الجن في قوله تعالى: ومن يعص الله ورسوله فإن له نار جهنم خالدين فيها أبدا [الجن:٢٣]. فإذا كان الله صرح في ثلاث آيات من كتابه بأن أصحاب النار مخلدون فيها أبدا فإنه يلزم أن تكون النار باقية أبد الآبدين، وهذا هو الذي عليه أهل السنة والجماعة : أن النار والجنة مخلوقتان لا تفنيان أبدا، ووجد خلاف يسير من بعض أهل السنة في أبدية النار، وزعموا أنها غير مؤبدة، واستدلوا بحجج هي في الحقيقة شبه لا دلالة فيها لما ذهبوا إليه إذا قورنت بالأدلة الأخرى؛ فهو خلاف لا معول على المخالف فيه ولا على قوله. والواجب على المؤمن أن يعتقد ما دل عليه كتاب الله دلالة صريحة لا تحتمل التأويل، والآيات كما سمعتم كلها آيات محكمة لا يتطرق إليها النسخ ولا الاحتمال، أما عدم تطرق النسخ إليها فلأنها خبر، وأخبار الله عز وجل لا تنسخ، وكذلك أخبار رسوله صلى الله عليه وسلم؛ لأن نسخ أحد الخبرين بالآخر يستلزم كذب أحدهما: إما تعمدا من المخبر، أو جهلا بالحال، وكل ذلك ممتنع في خبر الله، وخبر رسوله صلى الله عليه وسلم المبني على الوحي. المهم أيها الإخوة! أنه يجب علينا أن نعتقد أمرين: الأمر الأول: وجود الجنة والنار الآن. وأدلة ذلك من القرآن والسنة كثيرة، منها قوله تعالى: وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السماوات والأرض أعدت للمتقين)[آل عمران:١٣٣] والإعداد التهيئة، وهذا الفعل (أعدت) فعل ماض يدل على أن الإعداد قد وقع، وكذلك قال الله تعالى في النار: واتقوا النار التي أعدت للكافرين)[آل عمران:١٣١] والإعداد تهيئة الشيء، والفعل هنا ماض يدل على وقوع، وقد جاءت السنة صريحة في ذلك في أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى الجنة ورأى النار. الأمر الثاني: اعتقاد أنهما داران أبديتان من دخلهما وهو من أهلهما فإنه يكون فيهما أبدا، أما الجنة فمن دخلها لا يخرج منها، كما قال تعالى: وما هم منها بمخرجين [الحجر:٤٨]، وأما النار فإن عصاة المؤمنين يدخلون فيها ما شاء الله أن يبقوا فيها، ثم يكون مآلهم الجنة كما شهدت بذلك الأخبار الصحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقوله تعالى: لابثين فيها أحقابا [النبأ:٢٣] لا تدل بأي حال من الأحوال على أن هذه الأحقاب مؤمدة، أي: إلى أمد ثم تنتهي، بل المعنى: أحقابا كثيرة لا نهاية لها.". (١)

(١) لقاءات الباب المفتوح ٤/١٠

١٢٧-" الجواب عن الشبهة الأولى :

أما الشبهة الأولى فالجواب عنها من ثلاثة وجوه :

الأول : أن الصحيح المتقرر في علم الأصول أن شريعة من قبلنا ليست شريعة لنا لأدلة كثيرة (٥٦) منها قوله A : " اعطيت خمسا لم يعطهن أحدا من الأنبياء قبلي . . . (فذكرها وآخرها) وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس كافة " (٥٧)

فإذا تبين هذا فلسنا ملزمين بالأخذ بما في الآية لو كانت تدل على أن جواز بناء المسجد على القبر كان شريعة لمن قبلنا

الثاني :

هب أن الصواب قول من قال : " شريعة من قبلنا شريعة لنا " فذلك مشروط عندهم بما إذا لم يرد في شرعنا ما يخالفه وهذا الشرط معدوم هنا لأن الأحاديث تواترت في النهي عن

البناء المذكور كما سبق فذلك دليل على أن ما في الآية ليس شريعة لنا

الثالث :

لا نسلم أن الآية تفيد أن ذلك كان شريعة لمن قبلنا غاية ما فيها أن جماعة من الناس قالوا : } لنتخذن عليهم مسجدا { فليس فيها التصريح بأنهم كانوا مؤمنين وعلى التسليم فليس فيها انهم كانوا مؤمنين صالحين متمسكين بشريعة نبي مرسل بل الظاهر خلاف ذلك قال الحافظ ابن رجب في " فتح الباري في شرح البخاري " (٦٥ / ٢٨٠) من " الكواكب الدراري " (٥٨) " حديث لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد "

وقد دل القرآن على مثل ما دل عليه هذا الحديث وهو قول الله عزوجل في قصة أصحاب الكهف : } قال الذين غلبوا على أمرهم لنتخذن عليهم مسجدا { فجعل اتخاذ القبور على المساجد من فعل أهل الغلبة على الأمور وذلك يشعر بان مستنده القهر والغلبة واتباع الهوى وأنه ليس من فعل أهل العلم والفضل المنتصر لما أنزل الله على رسله من الهدى

وقال الشيخ علي بن عروة في " مختصر الكوكب " (١٠ / ٢٠٧ / ٢) تبعا للحافظ ابن كثير في تفسيره (٣ / ٧٨) :

حكى ابن جرير في القائلين ذلك قولين (٥٩) :

أحدهما : أنهم المسلمون منهم

والثاني : أهل الشرك منهم

فالله أعلم والظاهر أن الذين قالوا ذلك هم أصحاب الكلمة والنفوذ ولكن هم محمودون أم لا ؟ فيه نظر لأن النبي A قال :

لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد " يحذر ما فعلوا وقد روينا عن عمر بن الخطاب أنه لما وجد قبر دانيال في زمانه بالعراق أمر أن يخفى عن الناس وأن تدفن تلك الرقعة التي وجدها عنده فيها شئ من الملاحم وغيرها "

إذا عرفت هذا فلا يصح الاحتجاج بالآية على وجه من الوجوه وقال العلامة المحقق الآلوسي في " روح المعاني " (٥ / ٣١)

واستدل بالآية على جواز البناء على قبور العلماء واتخاذ مسجد عليها وجواز الصلاة في ذلك وممن ذكر ذلك الشهاب الخفاجي في حواشيه على البيضاوي وهو قول باطل عاطل فاسد كاسد فقد روي . . .)

(٥٨) - مخطوط في المكتبة الظاهرية بدمشق وهو كتاب عظيم جدا جمع نفائس نادرة من كتب العلماء المتقدمين ورسائلهم التي لم يطبع أكثرها فيما علمت وأنا الان في صدد إخراج هذه الكتب والرسائل في فهرس خاص أضعه لمجلدات هذا الكتاب الموجودة في المكتبة وفي غيرها إن وفقت لذلك . ثم تم الاستخراج المذكور من مجلدات المكتبة فعسى الله أن يوفق للإطلاع على غيرها واستخراج ما فيها من الكنوز

(٥٦) - انظر إن شئت المطولات من كتب علم الأصول وخاصة

الإحكام " لابن حزم

(٥٧) - أخرجه البخاري ومسلم وهو مخرج في " إرواه الغليل " (رقم ٢٨٥)

(٥٩) - قلت وحكاهما أيضا ابن الجوزي في تفسيره " زاد المسير " (٥ / ١٢٣ طبعة المكتب الإسلامي) دون أن يرجح أحدهما على عادته ". (١)

١٢٨-"٢٢٣٧ - " صاحب اليمين أمير على صاحب الشمال ، فإذا عمل العبد الحسنة كتبها له عشر

---

(١) تحذير الساجد ص/٥٥

أمثالها ، وإذا عمل سيئة ؛ قال صاحب اليمين لصاحب الشمال : أمسك ، فيمسك عنه سبع ساعات من النهار ، فإن استغفر ؛ لم تكتب عليه ، وإن لم يستغفر ؛ كتبت سيئة واحدة " .

موضوع

رواه البيهقي في " الشعب " (٧٠٥٠/٢٩١/٥) ، وأبو بكر الكلاباذي في " مفتاح المعاني " (١/٤٥) ، والواحدي في " تفسيره " (١/٨٥/٤) عن بشر بن نمير عن القاسم عن أبي أمامة مرفوعا .

قلت : وهذا إسناد واه جدا ، بشر بن نمير قال الحافظ :

" متروك متهم " .

قلت : وقد تابعه جعفر بن الزبير - وهو مثله أوشر منه - عن القاسم به .

أخرجه البيهقي أيضا (٧٠٤٩/٣٩٠/٥) ، والطبراني في " الكبير " (٧٩٧١) .

وقال الهيثمي في " المجمع " (٢٠٨/١٠) :

" وفيه جعفر بن الزبير . ولكنه موافق لما قبله ، وليس فيه شيء زائد ، غير أن الحسنة يكتبها بعشر أمثالها ، **وقد دل القرآن والسنة** على ذلك " .

قلت : يشير إلى حديث الطبراني أيضا من طريق أخرى عن القاسم به مختصرا بلفظ :

" إن صاحب الشمال ليرفع القلم ست ساعات عن العبد المسلم المخطىء أوالمسيء ، فإن ندم واستغفر منها ألقاها ، وإلا كتبت واحدة " ." [1]

١٢٩-إبراز الحكم من حديث رفع القلم السبكي، تقي الدين (٧٥٦)

"وأما الحديث الثاني: فرواه الدارقطنين على ما نقله إمام الحرمين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا استكمل المولود خمس عشرة سنة كتب ما له وما عليه، وأقيمت عليه الحدود) . وهذا الحديث نص في المقصود، فإن الذي دلت عليه السير أن ابن عمر يوم الخندق كان في ست عشرة سنة ولكنه لم يحسب تلك الزيادة فقال: وأنا ابن خمس عشرة؛ لأنه كان أكملها وزاد عليها، فإجازة النبي صلى الله عليه وسلم له يحتلم

---

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة ٢٦٢/٥

أن يكون لقدرته على القتال مع صباه، ويحتمل أن يكون لاستكماله خمس عشرة، ويحتمل أن يكون لبلوغه قبل ذلك أو بعده، وأما هذا الحديث فنص في اعتبار كمال خمس عشرة سنة، وصريح في أنه يكتب ما له وما عليه وتقام عليه الحدود، وهذا معنى التكليف، فإن صح هذا الحديث فلا ريبة في هذا الحكم، وإلا فنقول: اعتبار أبي حنيفة أيضا لسبع عشرة أو لثمان عشرة لا دليل عليه، وبقاء الصبا إلى إلى الاحتلام أبدا لا صائر إليه، وربما لا يحتلم شخص، **وقد دل القرآن على** بلوغ النكاح، وهو السن الذي تتوق فيه النفس إلى الجماع ويقدر عليه، وهو مختلف باختلاف الاشخاص، والغالب وجوده في ابن خمس عشرة وما قاربها، وقد شهد له حديث ابن عمر والحديث الآخر، فهو أولى بالاعتبار." (١)

١٣٠-أبو بكر الصديق أفضل الصحابة، وأحقهم بالخلافة محمد بن عبد الرحمن بن قاسم (١٤٢١)

"العدد، فإن الواحد أقل ما يوجد، فإذا لم يصحبه إلا واحد دل على أنه في غاية القلة.

وأيضا ففي المواضع التي لا يكون مع النبي - صلى الله عليه وسلم - من أكابر الصحابة إلا واحد يكون هو ذلك الواحد: مثل سفره في الهجرة ومقامه يوم بدر في العريش لم يكن معه فيه إلا أبو بكر، ومثل خروجه إلى قبائل العرب يدعوهم إلى الإسلام كان يكون معه من أكابر الصحابة أبو بكر. وهذا اختصاص في الصحبة لم يكن لغيره باتفاق أهل المعرفة بأحوال النبي - صلى الله عليه وسلم - (¬١) .

٣- صاحبه في الغار:

الفضيلة في الغار ظاهرة بنص القرآن، وقد أخرجا في الصحيحين من حديث أنس، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، قال: «نظرت إلى أقدام المشركين على رءوسنا ونحن في الغار، فقلت: يا رسول الله لو أن أحدهم نظر إلى قدميه لأبصرنا، فقال: يا أبا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما» (¬٢) . وهذا الحديث مع كونه مما اتفق أهل العلم على صحته وتلقيه بالقبول فلم يختلف في ذلك اثنان منهم فهو **مما دل القرآن على** معناه (¬٣) .

٤- أنه صاحبه المطلق:

قوله: {إذ يقول لصاحبه} لا يختص بمصاحبته في الغار، بل هو صاحبه المطلق الذي كمل في الصحبة كمالا لم يشركه فيه غيره -

¬

---

(١) إبراز الحكم من حديث رفع القلم السبكي، تقي الدين ص/٧٢

(¬١) منهاج جـ٤/٧، ٢٥٥، ٢٥٢.

(¬٢) البخاري ك٦٥ سورة ٩ ب٩ ولفظه «كنت مع النبي – صلى الله عليه وسلم – في الغار فرأيت آثار المشركين، قلت: يا رسول الله لو أن أحدهم رفع قدمه لرآنا، قال: ما ظنك باثنين الله ثالثهما» وأخرجه مسلم رقم (١٨٥٤) .

(¬٣) منهاج جـ٤/٢٤٠-٢٤١.." [1]

١٣١-إتحاف الجماعة بما جاء في الفتن والملاحم وأشراط الساعة التويجري، حمود بن عبد الله (١٤١٣)

"رواه: الطبراني، والحاكم في "مستدركه"، وقال: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي في "تلخيصه".

وعن عمر رضي الله عنه: أنه قال: "تخرج من أودية بني علي نار تقبل من قبل اليمن؛ تحشر الناس، تسير إذا ساروا، وتقيم إذا أقاموا، حتى إنها لتحشر الجعلان، حتى تنتهي إلى بصرى، وحتى إن الرجل ليقع فتقف حتى تأخذه".

رواه ابن أبي شيبة.

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ستخرج نار من حضرموت (أو: من نحو بحر حضرموت) قبل يوم القيامة تحشر الناس". قالوا: يا رسول الله! فما تأمرنا؟ قال: "عليكم بالشام» .

رواه: الإمام أحمد، والترمذي، وابن حبان في "صحيحه". وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عمر رضي الله عنهما". قال: "وفي الباب عن حذيفة بن أسيد وأنس وأبي هريرة وأبي ذر رضي الله عنهم".

وقد علق أبو عبية في (ص٢٥٧) من "النهاية" على قول ابن كثير: "وإن أرض الشام هي بقعة المحشر والمنشر"، فقال ما نصه:

"هذا الكلام الذي يحدد أرض المحشر لا دليل عليه من كتاب أو سنة أو إجماع، بل إن في القرآن الكريم ما

---

(١) أبو بكر الصديق أفضل الصحابة، وأحقهم بالخلافة محمد بن عبد الرحمن بن قاسم ص/٣١

ينقضه، قال الله تعالى: {يوم تبدل الأرض غير الأرض} ؛ فأين أرض الشام إذا؟! ".

والجواب أن يقال: **قد دل القرآن والسنة** على أن أرض الشام هي أرض المحشر:." (١)

١٣٢-آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني عبد الرحمن المعلمي اليماني (١٣٨٦)

"ما كان قبل ذلك من تحريم الجماع في ليالي رمضان بعد النوم، وهي تتضمن إحلاله في آخر جزء من الليل بحيث ينتهي بانتهاء الليل، ومن ضرورة ذلك أن يصبح جنبا. فهذان شاهدا عدل بصحة حديث أبي هريرة وصدقه؛ الأول: اقتصار عائشة على ما اقتصرت عليه. الثاني: مذهب تلميذها وابن اختها عروة.

وثم شاهد ثالث: وهو أن المتفق عليه بين أهل العلم **وعليه دل القرآن أنه** كان الحكم أولا تحريم الجماع في ليالي رمضان بعد النوم، وأن من فعل ذلك لم يصح صومه ذلك اليوم، والحكمة في ذلك - والله أعلم - أن يطول الفصل بين الجماع وبين طلوع الفجر، ولما كان من المحتمل أن يلجأ بعض الناس إلى السهر طول الليل ويجامع قبيل الفجر بحجة أنه إنما جامع قبل النوم ناسب ذلك أن يحرم كونه جنبا عند طلوع الفجر، ليضطر من يريد الجماع ممن يسهر إلى أن يقدمه قبل الفجر بمدة تتسع له وللغسل بعده، فيحصل بذلك المقصود من طول الفصل. وهذا هو مقتضى حديث أبي هريرة.

وشاهد رابع: وهو أنا مع علمنا بصدق أبي هريرة وأمانته، لو فرضنا جدلا خلاف ذلك، فأي غرض شخصي لأبي هريرة في أن يرتكب الكذب على النبي - صلى الله عليه وسلم - ليحمل الناس على ما تضمنه حديثه؟ لا غرض له البتة، وإذا فلا بد أن يكون كان عنده دليل فهم منه ذلك، وقد عرفنا أنه قلما يلجأ إلى الاستنباط الدقيق، وإنما يتمسك بالنصوص، وقد نص هو على أن دليله هو ذاك الحديث، فبان أن الحديث كان عنده. فهذه أربعة شهود على صدق أبي هريرة في هذا الحديث، وفوق ذلك ما ثبت من دينه وأمانته، ودل عليه الكتاب والسنة كما يأتي في فصل عدالة." (٢)

١٣٣-آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني عبد الرحمن المعلمي اليماني (١٣٨٦)

"أصحها: أن الربا في هذا الحديث أريد به الربا الحقيقي، فهو لا يكون إلا في النسيئة، وأما إطلاق الربا فيما منع من النقد فهو مجاز. فإما أن يكون أصل الربا في اللغة: الزيادة مطلقا، ونقله الشارع إلى الزيادة المخصوصة في النسيئة، ثم أطلق الربا في الزيادة في النقد على أصل اللغة، وإما غير ذلك.

---

(١) إتحاف الجماعة بما جاء في الفتن والملاحم وأشراط الساعة التويجري، حمود بن عبد الله ٣/٢٤٤

(٢) آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني عبد الرحمن المعلمي اليماني ١٢/٢٣٣

والذي تبين لي أن الربا في عرف اللغة خاص بالنسيئة، **وقد دل القرآن وحديث**: "لا ربا إلا في النسيئة" على أنه في الشرع كذلك، كما سيأتي تحقيقه إن شاء الله تعالى.

وإطلاق الربا في البيع المحرم نقدا إنما هو من باب التشبيه، والجامع بينهما أن كلا منهما زيادة محرمة.

فإن قيل: لكن قوله: "عين الربا، عين الربا" (¬١) ينافي المجاز، كما يقوله النحاة في التوكيد.

قلت: أما التكرار فهو من باب التوكيد اللفظي، وقد صرح النحاة بأنه يجيء لغير نفي التجوز، كأن يخشى المتكلم أن لا يكون بعض المخاطبين سمع الأول كما ينبغي، فيكرر ليتحقق السماع، كما تقول: رأيت أسدا يرمي، رأيت أسدا يرمي.

وأما قوله: "عين الربا" إذا قيل: إنه بمنزلة "الربا عينه"، وقد قال النحاة: إن التوكيد بالنفس والعين لدفع احتمال التجوز، فمحل ذلك حيث لم تقم قرينة على المجاز، فأما إذا قامت كأن يقال: أبو يوسف أبو حنيفة عينه، فإنما يكون للمبالغة، والحديث من هذا. والله أعلم.

ـــــــــــــــــــــــــــــ¬

(¬١) تقدم تخريجه.." (١)

١٣٤-آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني عبد الرحمن المعلمي اليماني (١٣٨٦)

"منهما خير نساء الأرض. وأما التفضيل بينهما فمسكوت عنه".

أقول: بل الظاهر أنه فسر الضمير الأول بالسماء والثاني بالأرض. أي خير نساء السماء مريم وخير نساء الأرض خديجة. يعني أن مريم قد توفيت ورجعت روحها إلى الجنة، والجنة في السماء. وأما خديجة فكانت في قيد الحياة.

وهذا التفسير من وكيع إن كان رواية فذاك، وإلا فصحته تتوقف على أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال هذا في حياة خديجة - رضي الله عنها -.

****

في قصة جريج عند مسلم (¬١): "ولو دعت عليه أن يفتن لفتن".

* ففي هذا استجابة الدعاء بالفتنة وجوازه. والله أعلم.

ولا بد من تقييده، فلينظر. ولعله خاص بالمظلوم على ظالمه المتمادي في ظلمه. ومما يضعف الإشكال أنه

---

(١) آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني عبد الرحمن المعلمي اليماني ٣٧٧/١٨

ليس المقصود ظاهر الأمر من إرادة أن يعصي الله تعالى، وإنما المقصود غاية ذلك من العقوبة. فكما يجوز الدعاء على الظالم أن يعذبه الله تعالى فقط، يجوز الدعاء بأن يجري له ما هو سبب العذاب ليعذب أو يعاقب. **وقد دل القرآن بأن** العقوبة على الذنب قد يكون بإيقاع المذنب في ذنب آخر. فكأن الداعي على الظالم إنما دعا عليه بشيء يجوز أن يكون عقوبة ظلمه. والله أعلم.

ومنه دعوة سعد على أبي سعدة: "وعرضه للفتن" (¬٢)، ودعوة موسى

¬__________

(¬١) برقم (٢٥٥٠/ ٧).

(¬٢) أخرجه البخاري (٧٥٥) من حديث جابر بن سمرة.." (١)

١٣٥-آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني عبد الرحمن المعلمي اليماني (١٣٨٦)

"ينجز ما تطلب ويسمع ما تقول ويقبل ما تقرب.

وهناك أدلة أخرى كثيرة في هذا الموضوع، لعلنا نحسن في اختيارنا منها نشيدا جليل الشأن وضع للإله "أمون-رع" الذي ذكرناه، وهو محفوظ بالمتحف المصري تحت رقم (٢٥٠٥ B)، في ورقة بردية من الأسرة الثامنة عشرة، قبل عصر الملك أخناتون الذي نادى بتوحيد العبادات، والذي سنتكلم عنه في مقالنا القادم [٤٣٦] إن شاء الله تعالى، ونقتطف من هذا النشيد ما نصه بالحرف: "سلام عليك يا من يسمع دعوة الملهوف، أنت الرحيم بمن يدعوك، يا مغيث المستضعف من المتجبر، يا من يحكم بين الضعيف والقوي، أنت الواحد الأحد، بارئ كل ما كان، أنت الذي أنسل من ناظريه بني الإنسان، الذي أوجد الآلهة بكلمة منه، الذي خلق العشب غذاء للماشية، وشجرة الحياة لبني الإنسان، الذي يعول أسماك النهر وطيور السماء، ومدبر الهواء لما هو في البيضة، مغذي الحية ومطعم البعوضة وكل زاحف وطائر، كذلك تنحني الآلهة لجلالك ممجدة مشيئة خالقها مهللة عند دنوها من بارئها، قائلة لك: مرحى يا أبا آباء جميع الآلهة، ناشر السماء وباسط الأرض، صانع ما هو كائن وخالق الكائنات، يا مليكا رئيس الآلهة، نحن نقدس مشيئتك؛ لأنك أنت الذي خلقتنا، نحن نباركك؛ لأنك صورتنا، نحن نسبح بحمدك؛ لأنك أنت الذي عنيت بأمرنا ... ".

أقول (¬١): يعلم مما نقلناه عن البلاغ أن القوم وإن كانوا يعترفون بربوبية الله تعالى، إلا أنهم كانوا يشركون به أشخاصا غيبيين [٤٣٧] يعترفون بأنهم من خلقه، **وقد دل القرآن على** أن أولئك الأشخاص لا وجود

---

(١) آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني عبد الرحمن المعلمي اليماني ١٦٧/٢٤

لهم، والظاهر ما

¬_______________

(¬١) القائل هو المعلمي.." (١)

١٣٦-آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني عبد الرحمن المعلمي اليماني (١٣٨٦)

"قدمناه أنهم كانوا يزعمون أنهم الملائكة، ولكنهم ينعتونهم بنعوت لا تنطبق على الملائكة، وأما ما قاله أولئك المؤرخون أنهم إنما كانوا يعبدون الله عز وجل ولكنهم يعددون صفاته فيعبدونه بعنوان كونه مجري الشمس مثلا ونحو ذلك؛ فهذا تخرص قد يكون تأويلا لبعض حكمائهم، والحق ما قدمناه أنهم كانوا يعبدون الملائكة، ثم يعبدون المحسوسات على أنها رموز للملائكة.

وأما قول الشيخ طنطاوي: إن القوم لم يكونوا يعبدون الله تعالى ولا يذكرون اسمه، فهذا لا ينطبق على حالهم في عهد إبراهيم عليه السلام، ثم في عهد يوسف، **فقد دل القرآن والسنة** كما - سلف - على أنهم كانوا يعبدونه ويسمونه، وكذا ما مر عن البلاغ يدل على ذلك، إلا أنه يحتمل أنهم فعلوا ذلك بعد يوسف عليه السلام، ويؤيد هذا ما يأتي في حالهم في عهد موسى عليه السلام.

[٤٣٨] المصريون في عهد موسى عليه السلام

قال الله تبارك وتعالى في فرعون: {فكذب وعصى (٢١) ثم أدبر يسعى (٢٢) فحشر فنادى (٢٣) فقال أنا ربكم الأعلى} [النازعات: ٢١ - ٢٤].

وقال عز وجل: {وقال فرعون يا أيها الملأ ما علمت لكم من إله غيري فأوقد لي يا هامان على الطين فاجعل لي صرحا لعلي أطلع إلى إله موسى وإني لأظنه من الكاذبين} [القصص: ٣٨].

وقال سبحانه: {فأتيا فرعون فقولا إنا رسول رب العالمين (١٦) أن أرسل معنا بني إسرائيل (١٧) قال ألم نربك فينا وليدا ولبثت فينا من عمرك سنين (١٨) وفعلت." (٢)

١٣٧-آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني عبد الرحمن المعلمي اليماني (١٣٨٦)

---

(١) آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني عبد الرحمن المعلمي اليماني ٦٩٢/٣

(٢) آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني عبد الرحمن المعلمي اليماني ٦٩٣/٣

"أولا: لما فيه من تأخر البيان عن وقت الحاجة مع عموم التكليف، وهو سبحانه وتعالى يقول: {لا يكلف الله نفسا إلا وسعها} [البقرة: ٢٨٦]، و {لا يكلف الله نفسا إلا ما آتاها} [الطلاق: ٧].

وثانيا: لقوله تعالى: {ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء}، أي مما يحتاج إليه الناس في أمر الشريعة ويسألون عنه، بدليل قوله تعالى قبلها: {ويوم نبعث في كل أمة شهيدا عليهم من أنفسهم وجئنا بك شهيدا على هؤلاء} [النحل: ٨٩]. فهذه الآية دلت على عدم الإهمال والإجمال. ومما بينه القرآن وجوب طاعة الرسول واتباعه، فكمل واتضح البيان بالكتاب العزيز وبسنة محمد صلى الله عليه وآله وسلم، ولذلك أنزل تعالى قبيل وفاة رسوله – صلى الله عليه وسلم –: {اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا} [المائدة: ٣]، فدلت هذه الآية على الإكمال الذي هو عدم الإهمال والإجمال، وعلى إتمام النعمة الذي من جملته ذلك، وكلاهما متوقف على كون العمل بالظن بشرطه حجة.

ومن أدلة العمل بالظن قوله تعالى: {واتبعوا أحسن ما أنزل إليكم من ربكم} [الزمر: ٥٥]، وقال تعالى: {فبشر عباد (١٧) الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه} [الزمر: ١٧ – ١٨]. إن اللفظ إذا احتمل معنيين، ولكنه ظاهر راجح في أحدهما، فلا شك أن الظاهر الراجح أحسن من الخفي المرجوح.

ومن الظني خبر الواحد، **وقد دل القرآن على** قبوله، قال تعالى: {وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله} [الأحقاف: ١٠]، وقال تعالى: {يا أيها الذين." (١)

١٣٨–آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني عبد الرحمن المعلمي اليماني (١٣٨٦)

"آخرها، وجواز بيع جنس منها بجنس آخر متفاضلا نقدا، ومنعه نسيئة.

وعقد بعد ذلك فصلا أوضح فيه الفرق الذي ذكره سابقا بين القرض بربا وبين بيع السلعة بثمن إلى أجل أزيد من ثمنها نقدا، وبين السلم في سلعة إلى أجل بأقل من ثمنها نقدا، وبين أن العلة في الذهب والفضة الثمنية، وفي الأربعة الباقية الطعم أو القوت مع الادخار. ورجح أن العلة في النهي عن بيع الفضة بالذهب نساء هو الربا فقط لأمور ذكرها، وأن العلة في الأربعة الأخرى يحتمل أن تكون الربا، ويحتمل أن تكون الاحتكار، وأن تكون مجموع الأمرين.

وفي آخر هذا القسم عقد بابين لبيان أحكام هذه الأجناس الستة:

الباب الأول في تبايعها مع النسيئة، وفيه فصلان: الفصل الأول فيما اتحد فيه جنس العوضين، تكلم عليه في

---

(١) آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني عبد الرحمن المعلمي اليماني ٤/٣١

فرعين: الأول فيما تظهر فيه زيادة ما في العوض المؤجل لا يقابلها شيء في المعجل، والثاني فيما لم تظهر فيه زيادة ما في المؤجل. وذكر صورهما. والفصل الثاني: في بيع واحد من الستة بآخر منها نسيئة.

الباب الثاني في تبايعها نقدا، ذكر فيه أن الذي حرمه الشارع هو البيع بالزيادة والرجحان، فقد صح قوله - صلى الله عليه وسلم -: "فمن زاد أو ازداد فقد أربى"، وأرشد إلى المخلص من ذلك بقوله: "بع الجمع بالدراهم، ثم اشتر بالدراهم جنيبا"، وقال: "فإذا اختلفت هذه الأصناف، فبيعوا كلبف شئتم إذا كان يدا بيد". وتكلم المؤلف على معنى قوله - صلى الله عليه وسلم -: "لا ربا إلا في النسيئة"، وبين كيف جمع العلماء بينه وبين الأحاديث الأخرى، ورجح أن الربا في عرف اللغة خاص بالنسيئة، **وقد دل القرآن وحديث** "لا ربا إلا في النسيئة" على أنه في." (١)

١٣٩-أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة مجموعة من المؤلفين

"يشرك به، ألا ترى كيف قال إبراهيم: {قال أفرأيتم ما كنتم تعبدون - أنتم وآباؤكم الأقدمون - فإنهم عدو لي إلا رب العالمين} [الشعراء: ٧٥ - ٧٧] (الشعراء: ٧٥- ٧٧) " (١) .

والنصوص عن السلف في هذا المعنى كثيرة، بل لقد كان المشركون زمن النبي صلى الله عليه وسلم مقرين بالله ربا خالقا رازقا مدبرا، وكان شركهم به من جهة العبادة حيث اتخذوا الأنداد والشركاء يدعونهم ويستغيثون بهم وينزلون بهم حاجاتهم وطلباتهم.

وقد دل القرآن الكريم في مواطن عديدة منه على إقرار المشركين بربوبية الله مع إشراكهم به في العبادة، ومن ذلك قوله تعالى: {ولئن سألتهم من خلق السماوات والأرض وسخر الشمس والقمر ليقولن الله فأنى يؤفكون} [العنكبوت: ٦١] (العنكبوت: ٦١) ، وقوله تعالى: {ولئن سألتهم من نزل من السماء ماء فأحيا به الأرض من بعد موتها ليقولن الله قل الحمد لله بل أكثرهم لا يعقلون} [العنكبوت: ٦٣] (العنكبوت: ٦٣) ، وقوله تعالى: {ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله فأنى يؤفكون} [الزخرف: ٨٧] (الزخرف: ٨٧) ، وقوله تعالى: {قل لمن الأرض ومن فيها إن كنتم تعلمون - سيقولون لله قل أفلا تذكرون - قل من رب السماوات السبع ورب العرش العظيم - سيقولون لله قل أفلا تتقون - قل من بيده ملكوت كل شيء وهو يجير ولا يجار عليه إن كنتم تعلمون - سيقولون لله قل فأنى تسحرون} [المؤمنون: ٨٤ - ٨٩] (المؤمنون: ٨٤- ٨٩) .

فلم يكن المشركون يعتقدون أن الأصنام هي التي تنزل الغيث وترزق

---

(١) آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني عبد الرحمن المعلمي اليماني م ١٦-٧٦/١٧

(¬١) انظر: تفسير ابن جرير (٧ / ٣١٢- ٣١٣) .." (١)

١٤٠-أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة مجموعة من المؤلفين

"مات وهو يدعو من دون الله ندا دخل النار» ، رواه البخاري (¬١) .

٤ - وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة، ومن لقيه يشرك به شيئا دخل النار» ، رواه مسلم (¬٢) .

والأحاديث في هذا الباب كثيرة.

[المطلب الثاني بيان أهميته وأنه أساس دعوة الرسل]

المطلب الثاني: بيان أهميته وأنه أساس دعوة الرسل. لا ريب أن توحيد الألوهية هو أعظم الأصول على الإطلاق وأكملها وأفضلها وألزمها لصلاح الإنسانية، وهو الذي خلق الله الجن والإنس لأجله، وخلق المخلوقات وشرع الشرائع لقيامه، وبوجوده يكون الصلاح، وبفقده يكون الشر والفساد، ولذا كان هذا التوحيد زبدة دعوة الرسل وغاية رسالتهم وأساس دعوتهم، يقول الله تبارك وتعالى: {ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت} [النحل: ٣٦] (النحل: ٣٦) ، وقال: {وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون} [الأنبياء: ٢٥] (الأنبياء: ٢٥) .

وقد دل القرآن الكريم في مواطن عديدة أن توحيد الألوهية هو مفتاح دعوة الرسل، وأن كل رسول يبعثه الله يكون أول ما يدعو قومه إليه توحيد الله وإخلاص العبادة له، قال الله تعالى:

(¬١) صحيح البخاري (٤٤٩٧) .

(¬٢) صحيح مسلم (٩٣) .." (٢)

١٤١-أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة مجموعة من المؤلفين

(١) أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة مجموعة من المؤلفين ص/١٦

(٢) أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة مجموعة من المؤلفين ص/٢٥

"وفي الصحيحين من حديث أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه وزن شعيرة من خير، ويخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه وزن برة من خير، ويخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه وزن ذرة من خير» (¬١) .

وهذا الذي دلت عليه النصوص هنا هو الذي عليه سلف الأمة من الصحابة والتابعين وتابعيهم على الخير والهدى في حكم مرتكب الكبيرة وهو المنهج الوسط بين الغلو في هذا الباب وهو مذهب الخوارج قديما وحديثا الذين يكفرون مرتكب الكبيرة ويخرجونه من الملة ويستبيحون دمه ويعتقدون أنه يوم القيامة خالد مخلد في النار، وبين أهل التقصير الذين يرون أن مرتكب الكبيرة مؤمن كامل الإيمان ولا يفرقون بين مرتكب الكبيرة وبين المؤمن الكامل الذي أدى الطاعات وتجنب المحرمات كما هو مذهب غلاة المرجئة.

الأدلة على أن مرتكب الكبيرة ليس **بكافر: دل القرآن والسنة** على أن مرتكب الكبيرة ليس بكافر.

فمن القرآن قوله تعالى: {وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين - إنما المؤمنون إخوة فأصلحوا بين أخويكم واتقوا الله لعلكم ترحمون} [الحجرات: ٩ - ١٠] (الحجرات: ٩، ١٠) . ووجه الدلالة من الآيتين هو أن الله أثبت الإيمان لمرتكبي معصية الاقتتال من المؤمنين والباغي من

¬_________

(¬١) صحيح البخاري برقم (٤٤) ، وصحيح مسلم برقم (١٩٢) .." (1)

١٤٢-أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة مجموعة من المؤلفين

"فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم» (¬١) . فقد أمرهم الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث بالإمساك عما لم يؤمروا به، معللا بأن سبب هلاك الأولين إنما كان كثرة السؤال، ثم الاختلاف على الرسل بالمعصية أي بمخالفتهم لما أمرتهم به أنبياؤهم.

هل الاختلاف رحمة: يدعي بعض الناس أن الاختلاف رحمة اعتمادا على حديث موضوع: (اختلاف أمتي رحمة) . وهذا القول مردود بالكتاب والسنة والعقل. وقد ذكرنا بعض الآيات والأحاديث الواردة في ذم الاختلاف والتفرق. وفي ذلك كفاية لمن تدبر وتأمل.

بل **قد دل القرآن على** أن الاختلاف لا يتفق مع الرحمة بل هو ضدها. قال تعالى: {ولا يزالون مختلفين -

---

(١) أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة مجموعة من المؤلفين ص/٢٥٩

إلا من رحم ربك} [هود: ١١٨ - ١١٩] (هود: ١١٨، ١١٩) .
والحديث الذي استدل به أصحاب هذه الدعوى باطل ولا يصح بحال، ولا يوجد في شيء من كتب السنة. وهذا كاف في بطلان هذه الدعوى، يضاف إلى ذلك مخالفته للمعقول، فإنه لا يتصور عاقل أن الاختلاف رحمة، بعدما عرفنا المفاسد الخطيرة الناتجة عنه من التشاحن والتباغض والتهاجر بل وربما القتال والحروب التي كثيرا ما ثارت بين الناس بسبب الاختلاف، حتى في بعض مسائل الفروع.
طريق الخلاص من الفرقة والاختلاف: ومن المعلوم أن الفرقة الناجية والطائفة المنصورة هي الجماعة. والجماعة ¬

(¬١) صحيح البخاري برقم (٧٢٨٨) ، وصحيح مسلم برقم (١٣٣٧) .." [1]

١٤٣-آكام المرجان في أحكام الجان الشبلي (٧٦٩)

"الثاني أنه فاسد من جهة اللفظ أيضا فإنه قال الذي يوسوس في صدور الناس فكيف يبين الناس بالناس أفيجوز أن يقال في صدور الناس الذين هم من الناس وغيرهم هذا مالا يجوز ولا هو استعمال فصيح
الثالث أن يكون قد قسم الناس إلى قسمين جنة وناس وهذا غير صحيح فإن الشيء لا يكون قسيم نفسه
الرابع أن الجنة لا يطلق عليهم اسم ناس بوجه لا أصلا ولا اشتقاقا ولا استعمالا ولفظهما يأبى ذلك فإن قيل لا محذور في ذلك فقد أطلق على الجن اسم الرجال كما في قوله تعالى {وأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن} فإذا أطلق عليهم اسم الرجال لم يمتنع أن يطلق عليهم اسم الناس
قلت هذا هو الذي غر من قال إن الناس اسم للجن والإنس في هذه الآية وجواب ذلك ان اسم الرجال إنما وقع عليهم وقوعا مقيدا في مقابلة ذكر الرجال من الإنس ولا يلزم من هذه أن يقع اسم الناس والرجال عليهم مطلقا وأنت إذا قلت إنسان من حجارة أو رجل من خشب ونحو ذلك لم يلزم من ذلك وقوع الرجل والإنسان عند الإطلاق على الحجر والخشب وأيضا فلا يلزم من إطلاق اسم الرجل على الجني أن يطلق عليه اسم الناس والآيات أبين حجة عليهم في أن الجن لا يدخلون في لفظ الناس لأنه قابل بين الجنة والناس فعلم أن احدهما لا يدخل في الآخر والصواب والله أعلم أن قوله {من الجنة والناس} بيان للذي يوسوس وأنهم نوعان إنس وجن فالجني يوسوس في صدر الإنسي والإنسي أيضا يوسوس إلى الإنسي فالموسوس نوعان إنس وجن والموسوس إليه نوع واحد وهو الإنس وقد قدمنا أن الوسوسة هي الإلقاء الخفي في القلب وهذا يشترك بين

---

(١) أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة مجموعة من المؤلفين ص/٣٠١

الجن والإنس وعلى هذا فتزول تلك الإشكالات وتدل الآية على الاستعاذة من شر نوعي الشيطان شياطين الإنس والجن وعلى القول الأول يكون الاستعاذة من شر شيطان الجن فقط **وقد دل القرآن على** أن من الإنس شياطين كشياطين الجن كقوله تعالى {وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا شياطين الإنس والجن}." (١)

١٤٤-آل رسول الله وأولياؤه محمد بن عبد الرحمن بن قاسم (١٤٢١)

"فتناولتهم الآيتان آية النور وآية الفتح.

ومن المعلوم أن هذه النعوت منطبقة على الصحابة على زمن أبي بكر وعمر وعثمان فإنه إذا ذاك حصل الاستخلاف وتمكن الدين والأمن بعد الخوف لما قهروا فارس والروم وفتحوا الشام، والعراق ومصر وخراسان وإفريقيا.

ولما قتل عثمان وحصلت الفتنة لم يفتحوا شيئا من بلاد الكفار بل طمع فيهم الكفار بالشام وخراسان وكان بعضهم يخاف بعضا.

وحينئذ **فقد دل القرآن على** إيمان أبي بكر وعمر وعثمان ومن كان معهم في زمن الاستخلاف والتمكين والأمن وأدركوا زمن الفتنة كعلي وطلحة والزبير وأبي موسى الأشعري ومعاوية وعمرو بن العاص دخلوا في الآية؛ لأنهم استخلفوا ومكنوا وأمنوا.

وأما من حدث في زمن الفتنة كالرافضة الذين حدثوا في الإسلام في زمن الفتنة والافتراق وكالخوارج المارقين فهؤلاء لم يتناولهم النص فلم يدخلوا فيمن وصف بالإيمان والعمل الصالح المذكورين في هذه الآية، لأنهم أولا ليسوا من الصحابة المخاطبين بهذا، ولم يحصل لهم من الاستخلاف والتمكين والأمن بعد الخوف ما حصل للصحابة؛ بل لا يزالون خائفين مقلقين غير ممكنين (١) .

---

(١) ج (١) ص (٢٠٩، ٢١٠) .." (٢)

١٤٥-أهوال القبور وأحوال أهلها إلى النشور ابن رجب الحنبلي (٧٩٥)

"دلالة القرآن على عذاب القبر

وقد دل القرآن على عذاب القبر في مواضع كقوله تعالى: {ولو ترى إذ الظالمون في غمرات الموت والملائكة

---

(١) آكام المرجان في أحكام الجان الشبلي ص/٢٢٠

(٢) آل رسول الله وأولياؤه محمد بن عبد الرحمن بن قاسم ص/٧٣

باسطو أيديهم أخرجوا أنفسكم اليوم تجزون عذاب الهون بما كنتم تقولون على الله غير الحق وكنتم عن آياته تستكبرون} [الأنعام: ٩٣] .." (١)

١٤٦-أهوال القبور وأحوال أهلها إلى النشور ابن رجب الحنبلي (٧٩٥)

"البالي وإيصال العذاب إليه بقدرة الله تعالى وقد يستدل لهذا بأن عمر بن الخطاب قال - للنبي صلى الله عليه وسلم - يوم كلم أهل القليب: كيف تكلم أجسادا لا أرواح فيها؟ فلم ينكر - النبي صلى الله عليه وسلم - ذلك وإنما قال: "ما أنتم بأسمع لما أقول منهم" ١، فدل على أن سماعهم حصل على أجساد لا أرواح فيها **وقد دل القرآن على** سجود الجمادات وعلى تسبيحها لله تعالى وخشوعها له فدل على أن فيها حياة تحييها وإدراكا فلا يمنع مثل ذلك في جسد ابن آدم بعد مفارقة الروح له والله أعلم.

ويدل على ذلك: ما أخبر الله من شهادة الجلود والأعضاء يوم القيامة وما روي عن ابن عباس في اختصام الروح والجسد يوم القيامة فإنه يدل على أن الجسد يخاصم الروح ويكلمها وتكلمه ومما يدل على وقوع العذاب على الأجساد الأحاديث الكثيرة في تضييق القبر على الميت حتى تختلف أضلاعه ولأنه لو كان العذاب على الروح خاصة لم يختص العذاب بالقبر ولم ينسب إليه.

---

١ سبق تخريجه.." (٢)

١٤٧-إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات ابن الوزير (٨٤٠)

"بطلان دعواه معلوم بالعقل لأنه يدعي الربوبية وهو بشر يحتاج إلى الأكل والشرب وينام ويعجز ويجهل ويمرض ويبول ويتغوط وينكح دع عنك كونه جسما مركبا من لحم ودم وعظام وعصب فلم يكلنا ربنا سبحانه وتعالى إلى معرفة عقولنا بحدوث ما كان على هذه الصفات واستحالة ربوبية الحادث بل زاد في البيان على لسان رسوله حتى أبان لنا أنه أعور وأنه مكتوب بين عينيه كافر يقرأه من يكتب ومن لا يكتب فلو كان يجوز عليه الاهمال لكان ذلك أحق ما يهمل لقوله في الاحاديث الصحيحة ما خفي عليكم من شيء فلا يخفى عليكم إن ربكم ليس بأعور لأنه قد تقرر أنه ليس كمثله شيء عقلا وسمعا فيجب أن لا يكون بشرا كاملا فكيف يكون بشرا ناقصا معيبا فدل الحديث على تأكيد **ما دل القرآن عليه** في الآيتين المتقدمتين

---

(١) أهوال القبور وأحوال أهلها إلى النشور ابن رجب الحنبلي ص/٤٥

(٢) أهوال القبور وأحوال أهلها إلى النشور ابن رجب الحنبلي ص/٨٥

الوجه الثالث قوله {وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا} {لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل} ولا معنى للارسال إلا البيان وإلا لصح أن يرسل الله تعالى رسولا أبكم غير ناطق وقد ورد القرآن بتقبيح ارسال الاعجمي إلى العربي لذلك في قوله تعالى {أأعجمي وعربي} بل نص الله تعالى على أنه أرسل كل رسول بلسان قومه ليتم لهم البيان

وقد أجمعت الامة على أنه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة فكل ما لم يبين من العقائد في عصر النبوة فلا حاجة إلى اعتقاده ولا الخوض فيه والجدال والمراد سواء كان إلى معرفته سبيل أو لا وسواء كان حقا أو لا وخصوصا متى أدى الخوض فيه إلى التفرق المنهي عنه فيكون في إيجابه إيجاب ما لم ينص على وجوبه وان أدى إلى المنصوص على تحريمه وهذا عين الفساد

قالت الخصوم العقل يكفي بيانا في العقليات فلا يجب البيان فيها من الشرع." (١)

١٤٨-إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات ابن الوزير (٨٤٠)

"عندهم منزلة غرض الغرض وهذا أيضا ليس تحقيق مذهبهم لوجهين أحدهما أن كثيرا منهم لا يجيزون الاغراض على الله تعالى كما ذكر في مسألة الحكمة وثانيهما أن غرض الغرض لا يكون إلا خيرا محضا كالحياة في القصاص والعافية في الفصاد والقبائح أو وقوعها لا يصح أن يكون غرض الغرض لحكيم قط كيف أحكم الحاكمين فلابد أن يكون غرض الغرض في عدم اللطف الزائد بالعصاة هو خير محض وهو تأويل المتشابه الذي لا يعلمه على التفصيل إلا الله على الصحيح كما تقدم في مقدمات هذا المختصر

ومثال الغرض الأول قول الخضر عليه السلام فأردت أن أعيبها وغرض الغرض هو سلامتها لأهلها من أخذ الملك لها ومن أدب الخضر عليه أفضل السلام إضافة هذا الغرض لنفسه دون الله سبحانه وتعالى

ومثال غرض الغرض هو ما أضافه الخضر إلى ربه تعالى حيث قال {فأراد ربك أن يبلغا أشدهما ويستخرجا كنزهما} ومثاله أيضا ما ثبت في الصحيح عن أبي أيوب وأبي هريرة كلاهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون فيغفر لهم وله شواهد عن جماعة من الصحابة فلم يجعل الذنوب القبيحة غرض الغرض بل جعله مغفرتها بالاستغفار ومن لا يغفر له **فقد دل القرآن على** أن غرض الغرض في عذابه الانتصاف للمؤمنين من أعدائهم الكافرين ونحو ذلك من المصالح والعواقب الحميدة كما يأتي بيانه والمراد المحقق هو غرض الغرض وهو الثاني في الوقوع والأول في الارادة ألا ترى أن أول ما وقع

---

(١) إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات ابن الوزير ص/١٠٥

في همة الخضر عليه السلام سلامة السفينة ثم عابها لتسلم فالمراد المحقق هو سلامتها لا عيبها فاعتبر ذلك في جميع المتشابه من هذا الجنس تجده بينا واضحا ولله الحمد

فهذا كله إذا ثبت أن شيئا من الشر مراد فانه لا يجوز أن يكون الشر مراد الحكيم لكونه شرا فقط وأما الخير فيراد لنفسه لا لشيء آخر فلا يلزم فيه غرض الغرض وإن جاز من غير لزوم لزيادة الخير مثل أن يراد." (١)

١٤٩-إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات ابن الوزير (٨٤٠)

"ويدل على ذلك قول يوسف عليه السلام {وإلا تصرف عني كيدهن أصب إليهن وأكن من الجاهلين} بل قول الله تعالى {ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زكا منكم من أحد أبدا ولكن الله يزكي من يشاء} وقوله تعالى {فلولا فضل الله عليكم ورحمته لكنتم من الخاسرين} وأبو علي يحمل ذلك في الابتداء على فضله العام بخلقه

وروى الحاكم في تفسير سورة (ص) من حديث ابن عباس ان سبب ذنب داود عليه السلام انه قال اللهم انك تعلم انه لا يمضي ساعة من ليل أو نهار الا وهو يصعد اليك عمل صالح من آل داود يعني نفسه فعتب الله تعالى ذلك عليه وقال أما علمت انه لولا اعانتي لك الحديث وروى نحو ذلك في سبب ذنب آدم عليه السلام وروي الحاكم وأحمد من حديث زيد بن أرقم مرفوعا وان تكلني الى نفسي تكلني الى ضيعة وضعف وذنب وخطيئة وقال الحاكم فيها كلها انها صحاح والقرآن يدل على ذلك ويغني عنه كما تقدم وهذه التخلية في الابتداء لا تسمى اضلالا لقوله تعالى {وما يضل به إلا الفاسقين} ولقوله تعالى {فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم} كما تقدم وانما تسمى ابتلاء كما قال تعالى {ليبلوكم أيكم أحسن عملا} والله تعالى لم يقل انه لا يبتلي به إلا الفاسقين انما قال {وما يضل به إلا الفاسقين} كما انه لا يعذب غيرهم فالاضلال من جنس العقاب وقد دل السمع على ان الله خلق الخلق في الابتداء على الفطرة نعمة ورحمة للأوليائه ونقمة وحجة على اعدائه كما خلقهم كذلك في الخلق الأول في عالم الذر كما جاء في الاحاديث التي لا مانع من صحتها وقد أوضحتها في كتاب العواصم في الوهم الثلاثين منه في تفسير قوله تعالى {وله أسلم من في السماوات والأرض طوعا وكرها} **ثم دل القرآن على** ان الله تعالى يبدأ باللطف ثم يعاقب من يشاء ممن لم يقبل اللطف." (٢)

---

(١) إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات ابن الوزير ص/٢٣١

(٢) إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات ابن الوزير ص/٢٧٣

١٥٠-إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات ابن الوزير (٨٤٠)

"وترك النووي القول السادس وهو اختيار البخاري والغزالي والفقيه حميد في تأويل الحديث بالعامد دون المتأول بهذا التوجيه المذكور وترك أيضا القول السابع وهو أن الحديث على ظاهره من غير تأويل وهو الذي حكاه الشيخ تقي الدين في شرح العمدة كما سلف ولا حجة قاطعة مانعة من صحته وعدم الحجة القاطعة المانعة من صحة ظاهره يوجب الاحتياط البالغ بتركه احتياطا للاسلام وتعظيما له عن المخاطرة به وتعريضه لما لا يؤمن أن يبطله ويسلب نعمته العظمى وينظم صاحبه في جمله أهل الكفر والعمى

تنبيه وذلك أن هذا الكلام في التحذير من تكفير المبتدعة الذين لم نستيقن أن بدعتهم كفر مع قبحها وفحشها وكراهتنا لها وأمر تكفير عوام المسلمين لأنهم لم يعرفوا الله تعالى بدليل قاطع على شروط أهل علم الكلام فانه يزداد الامر قوة في كفر من كفرهم لأن الحكم باسلامهم معلوم ضرورة من الدين وتكفيرهم جحد ذلك وقد دل وقد دل القرآن على صحة اسلامهم حيث قال تعالى {قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان في قلوبكم وإن تطيعوا الله ورسوله لا يلتكم من أعمالكم شيئا إن الله غفور رحيم} وقد تقدمت الأدلة على هذا في أول الكتاب هذا فليراجع وهذا لجلائه لا يحتاج إلى بسط وبهذا الكلام تم الكلام في الوجه الاول من مرجحات ترك التكفير

الوجه الثاني من مرجحات ترك التكفير أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وآله بذلك في هذه المسألة بالنصوصية والخصوصية وهذا من أوضح المرجحات وفي ذلك أحاديث منها حديث أنس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وآله ثلاث من أصل الايمان الكف عمن قال لا إله إلا الله لا نكفره بذنب ولا نخرجه من الاسلام بعمل الحديث رواه أبو داود في كتاب الجهاد من السنن ورواه أبو يعلى من طريق أخرى وليس فيها من ضعف إلا يزيد الرقاشي العبد الصالح ضعف من قبل حفظه وقد أثنى عليه الحافظ ابن عدي ووثقه وقال عنده أحاديث صالحة عن أنس أرجو أنه لا بأس به هذا مع الثناء النبوي على عموم التابعين فأقل أحواله أن يقوي طريق أبي داود ويشهد لها الحديث الثاني عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وآله نحو حديث أنس." (١)

١٥١-اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر فهد الرومي

---

(١) إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات ابن الوزير ص/٣٩٢

"وقد التزم -رحمه الله تعالى- بهذا، فالتزم تفسير القرآن بالقرآن معتمدا على القراءات السبع مبتعدا عن القراءات الشاذة، ومستندا إلى السنة النبوية الطاهرة، معتبرا لأقوال العلماء الثقات، لا يتعصب لرأي، ولا يحقر قولا، بل ينظر إلى ذات القول لا إلى قائله، يستوفي الأقوال ويرجح بالدليل والبرهان، إن كنت أصوليا وجدت في تفسيره دقائقه، وإن كنت من علماء الحديث وجدت فيه بدائعه، وإن كنت فقيها وجدت فيه وفاءه، وإن كنت من علماء العقيدة وجدت فيه صفاءها ونقاءها، بل عقيدة أهل السنة والجماعة التي لا تشوبها شائبة، وإن كنت من علماء كل هذا وجدت فيه رواءك وشفاءك.

نماذج من تفسيره:

الأسماء والصفات:

أفرد المؤلف -رحمه الله تعالى- آيات الأسماء والصفات برسالة خاصة بين فيها أن كثرة الخوض والتعمق في البحث في آيات الصفات وكثرة الأسئلة في ذلك الموضوع، من البدع التي يكرهها السلف١.

ثم أجمل الحديث عن آيات الصفات فقال **عنها: دل القرآن العظيم** أنه -أي مبحث آيات الصفات- يتركز على ثلاثة أسس من جاء بها كلها فقد وافق الصواب وكان على الاعتقاد الذي كان عليه النبي -صلى الله عليه وسلم- وأصحابه والسلف الصالح، ومن أخل بواحد من تلك الأسس الثلاثة فقد ضل، وكل هذه الأسس الثلاثة يدل عليها قرآن عظيم.

أحد هذه الأسس الثلاثة هو تنزيه الله جل وعلا عن أن يشبه شيء من صفاته شيئا من صفات المخلوقين، وهذا الأصل يدل عليه قوله تعالى: {ليس كمثله شيء} ٢، {ولم يكن له كفوا أحد} ٣، {فلا تضربوا لله الأمثال} ٤.

---

١ منهج ودراسات لآيات الأسماء والصفات: ص٥، تأليف محمد الأمين الشنقيطي.

٢ سورة الشورى: من الآية ١١.

٣ سورة الإخلاص: الآية ٤.

٤ سورة النحل: من الآية ٧٤.." (١)

١٥٢-اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر فهد الرومي

---

(١) اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر فهد الرومي ١٢٨/١

"أمر غيبي، **وقد دل القرآن الكريم** على وجود الجن {وما خلقت الجن والأنس إلا ليعبدون} ١.

وذكر من صفاقم أنهم خلقوا من نار٢، وأن الله أرسل إليهم رسلا٣، وأن منهم مؤمن ومنهم كافر٤، وأن منهم شياطين٥، وأن الله يعاقب العصاة منهم بالنار٦، وأن الله أعطاهم قوة لا توجد في الإنس٧، وأن قدرتهم ناقصة٨، وأنهم لا يعلمون الغيب٩، وأنهم يتزوجون١٠ ويتناسلون١١، وأنهم يروننا من حيث لا نراهم١٢.

ذلكم مجمل عقيدة السلف في أمر الجن، لا يصفونهم بأكثر مما وصفهم به القرآن الكريم والسنة المطهرة؛ لأنهم من أمور الغيب التي لا يصح القول فيه إلا بالوحي.

وقد أثبت الشيخ رشيد رضا وآمن بوجود الجن؛ لكنه تأول وجودهم بأمر آخر لم يقل به أحد من السلف، وليس له من دليل إلا الاحتمال، وما هو بدليل.

فقال السيد رشيد رضا: "وقد كان غير المسلمين يعدون من هذا القبيل

---

١ سورة الذاريات: الآية ٥٦.

٢ سورة الحجر: الآية ٢٧، والرحمن: ١٥.

٣ سورة الأنعام: الآية ١٣٠.

٤ سورة الجن: الآيتين ١٢، ١٥.

٥ سورة الناس.

٦ سورة هود: الآية ١١٩.

٧ سورة النمل: الآيتين ٣٨، ٣٩.

٨ سورة الرحمن: الآية ٣٣.

٩ سورة الجن: الآية ٧، ١٠.

١٠ سورة الرحمن: الآية ٧٤.

١١ سورة الكهف: الآية ٥٠.

١٢ سورة الأعراف: الآية ٢٧.." (١)

١٥٣-اختيار الأولى في شرح حديث اختصام الملأ الأعلى ابن رجب الحنبلي (٧٩٥)

---

(١) اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر فهد الرومي ٨٣٩/٢

"الفصل الأول في ذكر الكفارات

وهي إسباغ الوضوء في الكريهات، ونقل الأقدام إلى الجمعات أو الجماعات، والجلوس في المساجد بعد الصلوات. وسميت هذه كفارات لأنها تكفر الخطايا والسيئات، ولذلك جاء في بعض الروايات: " من فعل ذلك عاش بخير، ومات بخير، وكان من خطيئته كيوم ولدته أمه ". وهذه الخصال المذكورة الأغلب عليها تكفير السيئات، ويحصل بها أيضا رفع الدرجات كما في صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي (قال: " ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا، ويرفع به الدرجات؟! ". قالوا: بلى يا رسول الله. قال: " إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط، فذلكم الرباط ".

وقد روي في هذا المعنى عن النبي (من وجوه متعددة. فهذه ثلاثة أسباب تكفر بها الذنوب،

أحدها: الوضوء، **وقد دل القرآن على** تكفيره الذنوب في قوله عز وجل: (يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين) إلى قوله: (ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم) فقوله تعالى: (ليطهركم) يشمل." (١)

١٥٤-اختيار الأولى في شرح حديث اختصام الملأ الأعلى ابن رجب الحنبلي (٧٩٥)

"ولاية الله، وبه يوجد طعم الإيمان ".

وحب المساكين قد وصى به النبي (غير واحد من أصحابه، قال أبو ذر: أوصاني رسول الله (أن أحب المساكين، وأن أدنو منهم. خرجه الإمام أحمد، وخرج الترمذي عن عائشة أن النبي (قال لها: " يا عائشة! أحبي المساكين وقربيهم فإن الله يقربك يوم القيامة ".

ويروى أن داود عليه السلام كان يجالس المساكين، ويقول: يا رب مسكين بين مساكين. ولم يزل السلف الصالح يوصون بحب المساكين، كتب سفيان الثوري إلى بعض إخوانه: " عليك بالفقراء والمساكين والدنو منهم، فإن رسول الله (كان يسأل ربه حب المساكين ".

وحب المساكين مستلزم لإخلاص العمل لله تعالى، والإخلاص هو أساس الأعمال الذي لا تثبت الأعمال

---

(١) اختيار الأولى في شرح حديث اختصام الملأ الأعلى ابن رجب الحنبلي ص/٤٥

إلا عليه، فإن حب المساكين يقتضي إسداء النفع إليهم بما يمكن من منافع الدين والدنيا، فإذا حصل إسداء النفع إليهم حبا لهم والإحسان إليهم كان هذا العمل خالصا، **وقد دل القرآن على**." (١)

١٥٥-اعتقاد أئمة السلف أهل الحديث محمد بن عبد الرحمن الخميس

"(رؤية المؤمنين ربهم في الآخرة)

١٧- ويقولون إن الله سبحانه يرى بالأبصار يوم القيامة كما يرى القمر ليلة البدر يراه المؤمنون ولا يراه الكافرون لأنهم عن الله محجوبون، قال الله عز وجل: {كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون} [المطففين: ١٥] وأن موسى عليه السلام سأل الله سبحانه الرؤية في الدنيا وأن الله سبحانه تجلى للجبل فجعله دكا فأعلمه أنه لا يراه في الدنيا بل يراه في الآخرة.

اللغة:

(تجلى) ظهر (محجوبون) يحجب بينهم وبين الرؤية بحجاب. (دكا) مستويا بالأرض.

الشرح:

دل على إثبات رؤية المؤمنين ربهم في الآخرة بأبصارهم القرآن والسنة النبوية والإجماع. قال ابن القيم في كتاب حادي الأرواح ص٢٤١: "دل القرآن والسنة المتواترة وإجماع الصحابة وأئمة الإسلام وأهل الحديث.. على أن الله سبحانه يرى يوم القيامة بالأبصار عيانا كما يرى القمر ليلة البدر صحوا، وكما ترى الشمس في الظهيرة".

وقال الحافظ عبد الغني المقدسي في عقيدته: "وأجمع جميع أهل الحق واتفق أهل التوحيد والصدق أن الله يرى في الآخرة كما جاء في كتابه وصح به النقل عن رسوله" عقيدة الحفاظ عبد المغني المقدسي ص٣٠- ٣١ ضمن المجموعة العلمية السعودية.

وقال الأشعري في رسالته إلى أهل الثغر ص ٧٦: "وأجمعوا على أن المؤمنين يرون الله عز وجل يوم القيامة بأعين وجوههم على ما أخبر به تعالى" قلت: وكذا قرر عقيدة أهل الحديث في الرؤية الحافظ أبو بكر الإسماعيلي في كتابه اعتقاد أئمة أهل الحديث ص (٦٢:٦٣) .." (٢)

١٥٦-اعتقاد أهل السنة ابن جبرين (١٤٣٠)

---

(١) اختيار الأولى في شرح حديث اختصام الملأ الأعلى ابن رجب الحنبلي ص/٩٥

(٢) اعتقاد أئمة السلف أهل الحديث محمد بن عبد الرحمن الخميس ص/٢٦١

"النصوص المثبتة لصفتي النزول والإتيان

مسألة النزول من الصفات التي يفعلها الله تعالى إذا يشاء، ومثلها مسألة المجيء والإتيان، **وقد دل القرآن على** الإتيان والمجيء، قال الله تعالى في سورة البقرة: {هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام والملائكة} [البقرة:٢١٠] ، وقال في سورة الأنعام: {هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة أو يأتي ربك أو يأتي بعض آيات ربك} [الأنعام:١٥٨] ، وقال في سورة الفجر: {وجاء ربك والملك صفا صفا} [الفجر:٢٢] ، وكل ذلك إنما يكون في يوم القيامة.

ووردت الأحاديث في مجيء الله تعالى كما يشاء في يوم القيامة لفصل القضاء بين عباده، وتكاثرت الأدلة عليه، واتفق سلف الأمة على إثبات هذه الصفة.." (١)

١٥٧-اعتقاد أهل السنة شرح أصحاب الحديث محمد بن عبد الرحمن الخميس

"[رؤية المؤمنين ربهم في الآخرة]

(رؤية المؤمنين ربهم في الآخرة) * ويقولون إن الله سبحانه يرى بالأبصار يوم القيامة كما يرى القمر ليلة البدر، يراه المؤمنون ولا يراه الكافرون لأنهم عن الله محجوبون، قال الله عز وجل: {كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون} وأن موسى عليه السلام سأل الله سبحانه الرؤية في الدنيا وأن الله سبحانه تجلى للجبل فجعله دكا فأعلمه أنه لا يراه في الدنيا بل يراه في الآخرة.

اللغة: (تجلى) : ظهر، (محجوبون) : يحجب بينهم وبين الرؤية بحجاب، (دكا) : مستويا بالأرض.

الشرح: دل على إثبات رؤية المؤمنين ربهم في الآخرة بأبصارهم القرآن والسنة النبوية والإجماع، قال ابن القيم في كتاب حادي الأرواح [ص (٢٤١)] : (دل القرآن والسنة المتواترة وإجماع الصحابة وأئمة الإسلام وأهل الحديث. . على أن الله سبحانه يرى يوم القيامة بالأبصار عيانا كما يرى القمر ليلة البدر صحوا، وكما ترى الشمس في الظهيرة) .." (٢)

١٥٨-الإبانة عن أصول الديانة أبو الحسن الأشعري (٣٢٤)

---

(١) اعتقاد أهل السنة ابن جبرين ٣/٨

(٢) اعتقاد أهل السنة شرح أصحاب الحديث محمد بن عبد الرحمن الخميس ص/٧٠

"رضي الله عنه، وإن كانوا الروم فقد قاتلهم الصديق أيضا، وإن كانوا أهل فارس فقد قوتلوا في أيام أبي بكر رضي الله عنه، وقاتلهم عمر رضي الله عنه من بعده وفرغ منهم.

وإذا وجبت إمامة عمر رضي الله عنه وجبت إمامة أبي بكر رضي الله عنه، كما وجبت إمامة عمر رضي الله عنه؛ لأنه العاقد له الإمامة، **فقد دل القرآن على** إمامة الصديق رضي الله عنه والفاروق رضي الله عنه.

وإذا وجبت إمامة أبي بكر رضي الله عنه بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وجب أنه أفضل المسلمين.

دليل آخر من الإجماع على إمامة أبي بكر رضي الله عنه:

ومما يدل على إمامة الصديق رضي الله عنه أن المسلمين جميعا بايعوه وانقادوا لإمامته، وقالوا له: يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم.." (١)

١٥٩-الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير محمد أبو شهبة (١٤٠٣)

"محرفة!!، ثم ما رأيكم أيها المغترون بروايات أن الذبيح إسحاق، بعد ما تأكدتم تحريف التوراة في هذا؟ **وقد دل القرآن الكريم**، ودلت التوراة، ورواية البخاري في صحيحه١: على أن الخليل إبراهيم عليه الصلاة والسلام أسكن هاجر وابنها عند مكان البيت المحرم، حيث بني فيما بعد، وقامت مكة بجواره، وقد عبرت التوراة بأنهما كانا في برية فاران، وفاران هي مكة، كما يعبر عنها في العهد القديم، وهذا هو الحق في أن قصة الذبح كان مسرحها بمكة ومنى، وفيها يذبح الحجاج ذبائحهم اليوم، وقد حرف اليهود النص الأول وجعلوه: "جبل المريا"، وهو الذي تقع عليه مدينة أورشليم القديمة مدينة القدس العربية اليوم ليتم لهم ما أرادوا، فأبى الحق إلا أن يظهر تحريفهم!!

وقد ذكر العلامة ابن تيمية وتلميذه ابن كثير: أن في بعض نسخ التوراة: "بكرك"٢ بدل: "وحيدك" وهو أظهر في البطلان، وأدل على التحريف؛ إذ لم يكن إسحاق بكرا للخليل بنص النوراة، كما ذكرنا آنفا.

الذبيح هو إسماعيل عليه السلام:

والحق: أن الذبيح هو إسماعيل عليه السلام، وهو الذي يدل عليه ظواهر الآيات القرآنية، والآثار عن الصحابة والتابعين، ومنها ما له حكم الرفع بتقرير النبي صلى الله عليه وسلم له.

فلا عجب أن ذهب إليه جمهرة الصحابة، والتابعين، ومن بعدهم وأئمة العلم والحديث، منهم الصحابة النجباء، والسادة العلماء: علي، وابن عمر٣، وأبو هريرة، وأبو الطفيل، وسعيد بن جبير، ومجاهد، والشعبي،

---

(١) الإبانة عن أصول الديانة أبو الحسن الأشعري ١/٢٥٥

والحسن البصري، ومحمد بن كعب القرظي، وسعيد بن المسيب، وأبو جعفر محمد الباقر، وأبو صالح والربيع

---

١ صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب: "واتخذ الله إبراهيم خليلا".

٢ أول مولود يولد للشخص.

٣ ذكروا أن الفاروق عمر كان يقول: إنه إسحاق، وأنا استبعد ذلك جدا، وهو أيقظ من أن يخدع برواية كعب ولو صح ما نقل عنه لتأثر الابن بأبيه، وكذلك اختلف في علي فالبغوي على أنه يقول: إسحاق، وابن أبي حاتم على أنه يقول: "إسماعيل". تفسير ابن كثير ج ٧ ص ١٥٥.." (١)

١٦٠-الأسماء والصفات نقلا وعقلا الشنقيطي، محمد الأمين (١٣٩٣)

"الأسماء والصفات نقلا وعقلا

محاضرة لفضيلة الشيخ محمد الأمين الشنقيطي المدرس بكلية الشريعة بالجامعة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد: فإنا نريد أن نوضح لكم معتقد السلف والطريق الذي هو المنجي نحو آيات الصفات:

أولا: اعلموا أن كثرة الخوض والتعمق في البحث في آيات الصفات وكثرة الأسئلة في ذلك الموضوع من البدع التي يكرهها السلف، اعلموا أن مبحث آيات **الصفات دل القرآن العظيم** أنه يتركز على ثلاثة أسس من جاء بها كلها فقد وافق الصواب وكان على الإعتقاد الذي كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه والسلف الصالح، ومن أخل بواحد من تلك الأسس الثلاثة فقد ضل وكل هذه الأسس الثلاثة يدل عليها القرآن العظيم.

أحد هذه الأسس الثلاثة هو تنزيه الله جل وعلا عن أن يشبه شيء من صفاته شيئا من صفات المخلوقين وهذا الأصل يدل عليه قوله تعالى: {ليس كمثله شيء} ، {ولم يكن له كفوا أحد} ، {فلا تضربوا لله الأمثال} .

الثاني من هذه الأسس: هو الإيمان بما وصف الله به نفسه لأنه لا يصف الله أعلم بالله من الله {أأنتم أعلم أم الله} ، والإيمان بما وصفه به رسوله صلى الله عليه وسلم لأنه لا يوصف الله بعد الله أعلم بالله من رسول الله

---

(١) الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير محمد أبو شهبة ص/٢٥٧

صلى الله عليه وسلم الذي قال في حقه: {وما ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى} ، فيلزم كل مكلف أن يؤمن بما وصف." (١)

١٦١-الآيات الكونية دراسة عقدية عبد المجيد بن محمد الوعلان

"وفي آيات الله الكونية حقائق كثيرة تقف العقول حيارى أمامها، وقد تشهد آثارها ولا تستطيع تعرف كنهها، كحقيقة الروح والعقل.

"فمن أراد أن ينظر في خلق الله وقدرته عليه أن يذكر هذه الحقيقة، وهي ثبوت الحق والحكمة والنعمة في جميعها، وإمكان عجز عقله في بعض المواضع والأحوال عن إدراكها، فيكون عمله في خلق الله هو النظر والبحث والتحليل والاكتشافات واستجلاء الحقائق الكونية، واستخراج الفوائد العلمية والعملية إلى أقصى حد توصله إليه معلوماته وآلاته، حتى إذا انتهى إلى مشكل استغلق عليه اعترف بعجزه" (¬١).

وقد دل القرآن على أن كل شيء يحدث بسب سواء كان هذا الحدث يتعلق بالجماد أو بالنبات أو بالحيوان أو بالإنسان أو بالأجرام السماوية أو الظواهر الكونية المادية المختلفة"فليس في الدنيا والآخرة شيء إلا بسب، والله خالق الأسباب والمسببات" (¬٢).

فمن الأسباب المادية قوله تعالى: {الذي جعل لكم الأرض فراشا والسماء بناء وأنزل من السماء ماء فأخرج به من الثمرات رزقا لكم فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون} (¬٣). ومن الأسباب المعنوية قوله تعالى: {ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض ولكن كذبوا فأخذناهم بما كانوا يكسبون} (¬٤).

والقرآن مملوء من ترتيب الأحكام الكونية والشرعية على الأسباب بطرق متنوعة (¬٥).

والحوادث في عالم الكائنات سواء كانت من الذوات أو من الأفعال البشرية أو الحيوانية فلابد لها من أسباب متقدمة عليها، بها تقع في مستقر العادة، وعنها يتم كونها.

¬__________

(¬١) مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير لعبد الحميد بن باديس، نشر وزارة الشؤون الدينية الجزائرية: ٣٦١.

(¬٢) مجموع الفتاوى: ٨/ ٧٠.

---

(١) الأسماء والصفات نقلا وعقلا الشنقيطي، محمد الأمين ص/٨

(٣¬) البقرة: ٢٢.

(٤¬) الأعراف: ٩٦.

(٥¬) انظر: مدارج السالكين: ٣/ ٤٩٨، والجواب الكافي: ١٩.." (١)

١٦٢-البيان والإشهار لكشف زيغ الملحد الحاج مختار فوزان السابق (١٣٧٣)

"صحته، وعلمنا صوابه بالطريق التي بيناها، فلم نخالف بدعائنا إليه ما قررناه وعقدنا الباب عليه.

هذا كلام القاضي عبد الوهاب، وهو نظير قول من قال من أصحابنا: ما قلدنا الشافعي، ولكن طابق اجتهادنا اجتهاده.

وقال القاضي عبد الوهاب أيضا في كتابه الملخص في أصول الفقه.

فصل في فساد التقليد. التقليد: لا يثمر علما، فالقول به ساقط، وهذا الذي قلناه قول كافة أهل العلم، وذهب قوم من ينتمي للعلم وممن يفرع على نفسه من استيفاء النظر على وجهه حتى أن ينكشف له به فساد مذهب قد تمت له معه رئاسة، أو حصل له نشوة أو عادة او عصبية إلى صحة التقليد، وأنه يثمر العلم بالمقلد فيه. والدليل على فساد ذلك: أن المقلد لا يخلو إما أن يكون عالما بصحة قول من يقلد، أو غير عالم بذلك فإن كان عالما فهذا ليس بمقلد، لأنه متبع لقول قد عرف صحته بالطريق الذي به عرف كون قائله محقا، وإن كان غير عالم بصحته لم يأمن أن يكون خطأ وجهلا. فيقدم على اعتقاده ومعتقد الجهل والخطأ ليس بعالم، ولا يقال: إن اعتقاده علم. فبطل بذلك كون التقليد علما **وقد دل القرآن على** فساد التقليد في غير موضع وعلى ذم من صار إليه ودان به.

وقال الغزالي في المستصفى: التقليد هو قبول قول بلا حجة، وليس ذلك طريقا إلى العلم، لا في الأصول ولا في الفروع. وذهب الحشوية والتعليمية إلى أن طريق معرفة الحق التقليد، وأن ذلك هو الواجب وأن النظر والبحث حرام ويدل على بطلان مذهبهم، مسالك:

الأول: أن صدق المقلد لا يعلم ضرورة فلا بد من دليل، ودليل الصدق المعجزة فيعلم صدق الرسول صلى الله عليه وسلم بمعجزته، وصدق كلام الله بإخبار الرسول عن صدقه، وصدق أهل الإجماع بإخبار الرسول عن عصمتهم، فحيث لم تقم حجة ولم يعلم الصدق بضرورة ولا دليل، فالاتباع فيه اعتماد على الجهل.." (٢)

---

(١) الآيات الكونية دراسة عقدية عبد المجيد بن محمد الوعلان ص/١٧١

(٢) البيان والإشهار لكشف زيغ الملحد الحاج مختار فوزان السابق ص/١٤٧

١٦٣-البيان والإشهار لكشف زيغ الملحد الحاج مختار فوزان السابق (١٣٧٣)

"التقليد. وأنه يثمر العلم بالمقلد فيه والدليل على فساد ذلك: أن المقلد لا يخلو أن يكون عالما بصحة قول من يقلده، أو غير عالم بذلك، فإن كان عالما فهذا ليس بمقلد لأن متبع لقول قد عرف صحته بالطريق الذي به عرف كون قائله محقا، وإن كان غير عالم بصحته لم يأمن أن يكون خطأ وجهلا. فيقدم على اعتقاده، ومعتقد الجهل والخطأ ليس بعالم. ولا يقال: إن اعتقاده علم فبطل بذلك كون التقليد علما. **وقد دل القرآن على** فساد التقليد في غير موضع وعلى ذم من صار إليه، ودان به.." (١)

١٦٤-التحفة المهدية شرح العقيدة التدمرية فالح بن مهدي آل مهدي (١٣٩٢)

"وكلالة إذا أعيا وذهبت قوته، وقوله: لا تدركه الأبصار" إنما نفى الإدراك الذي هو الإحاطة كما قاله أكثر العلماء: ولم ينف مجرد الرؤية، معناه أن جمهور العلماء فسروا الإدراك هنا بالإحاطة، فالمنفي هو الإحاطة دون الرؤية فلا تحتاج الآية إلى تخصيص ولا خروج عن الظاهر، فلا نقول معناها أنا لا نراه في الدنيا، أو نقول لا تدركه الأبصار، بل المبصرون، أولا تدركه كلها، بل بعضها ونحو ذلك من الأقوال التي فيها تكلف، فالآية واضحة في نفي إحاطة الأبصار به سبحانه، فإن نفي الرؤية ليس بصفة كمال، وإنما الكمال في إثبات الرؤية، ونفي إدراك الرائي له إدراك إحاطة كما في العلم، فإن نفي العلم به ليس بكمال " وإنما الكمال في إثبات العلم ونفي الإحاطة به علما، فهو سبحانه لا يحاط به رؤية كما لا يحاط به علما، **فقد دل القرآن الكريم** على رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة، والأحاديث بها متواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم عند أهل العلم بالسنة، وأما احتجاج النفاة بهذه الآية، فالآية حجة عليهم لا لهم، ولكن ليس كل من رأى شيئا يقال أحاط به رؤية، كما سئل ابن عباس رضي الله عنهما، عن ذلك فقال: ألست ترى السماء؟ قال بلى، قال: هل تحيط بها؟ قال:. ومن رأى جوانب الجيش أو الجبل أو البستان أو المدينة لا يقال أنه أدركها، وإنما يقال أدركها " إذا أحاط بها رؤية، فبين لفظ الرؤية ولفظ الإدراك عموم وخصوص من وجه الله تعالى: {فلما تراءى الجمعان قال أصحاب موسى إنا لمدركون قال كلا أن معي ربي سيهدين} فنفى موسى الإدراك مع إثبات الترائي فعلم أنه قد يكون رؤية بلا إدراك، ومما يبين ما سبق أن الله تعالى ذكر هذه الآية يمدح بها نفسه "سبحانه وتعالى" ومعلوم أن كون الشيء لا يرى ليس ذلك صفة مدح له، لأن المعدوم لا يرى، والمعدوم لا يمدح فعلم أن مجرد نفي الرؤية لا مدح فيه. وقوله: "وهذا هو الحق الذي اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها" يعني أن إثبات الرؤية

---

(١) البيان والإشهار لكشف زيغ الملحد الحاج مختار فوزان السابق ص/١٧٩

مع نفي الإحاطة هو القول الصواب، الذي دل عليه الكتاب والسنة، واتفق عليه الصحابة والتابعون، وأئمة الإسلام المعروفون." (١)

١٦٥-التخويف من النار والتعريف بحال دار البوار ابن رجب الحنبلي (٧٩٥)

"وقال عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة في قوله: {فتنة للظالمين} .

قال: زادتهم تكذيبا حين أخبرهم أن في النار شجرة، قال: يخبرهم أن في النار شجرة، والنار تحرق الشجر، فأخبرهم أن غذاءها من النار.

وقد تقدم عن ابن عباس، أن شجرة الزقوم نابتة في أصل سقر.

وروي عن الحسن، أن أصلها في قعر جهنم، وأغصانها ترتفع إلى دركاتها.

وقال سلام بن مسكين: سمعت الحسن تلا هذه الآية {إن شجرة الزقوم * طعام الأثيم *كالمهل يغلي في البطون *كغلي الحميم} قال: إنها هناك قد حميت عليها جهنم.

وقال مغيرة، عن إبراهيم، وأبي رزين: {كالمهل يغلي في البطون}

قال: الشجر يغلي.

قال جعفر بن سليمان: سمعت أبا عمران الجوني يقول: بلغنا أنه لا ينهش منها نهشة إلا نهشت منه مثلها.

وقد دل القرآن، على أنهم يأكلون منها، حتى تمتلئ منها بطونهم، فتغلي في بطونهم كما يغلي الحميم، وهو الماء الذي انتهى حره، ثم بعد أكلهم منها يشربون عليه من الحميم شرب الهيم.

قال ابن عباس في رواية علي بن أبي طلحة: الهيم: الإبل العطاش.

وقال السدي: هو داء يأخذون الإبل فلا تروى أبدا حتى تموت، فكذلك أهل جهنم لا يروون من الحميم أبدا.

وعن مجاهد نحوه.

وعن الضحاك في قوله: {شرب الهيم} قال: من العرب من يقول: هو الرمل، ومنهم من يقول: الإبل العطاش، وقد روي عن ابن عباس كلا القولين، ودل قوله سبحانه:

{ثم إن لهم." (٢)

---

(١) التحفة المهدية شرح العقيدة التدمرية فالح بن مهدي آل مهدي ١٢١/١

(٢) التخويف من النار والتعريف بحال دار البوار ابن رجب الحنبلي ص/١٤٤

١٦٦-التخويف من النار والتعريف بحال دار البوار ابن رجب الحنبلي (٧٩٥)

"فذكر الحديث إلى أن قال: فيكشف عن ساق، فلا يبقى من كان يسجد الله من تلقاء نفسه إلا أذن الله له بالسجود، ولا يبقى من كان يسجد اتقاء ورياء، إلا جعل الله ظهره طبقا واحدا، كلما أراد أن يسجد، خر على قفاه، ثم يرفعون رؤوسهم، وقد تحول من صورته التي رأوه فيها أول مرة، فيقول: أنا ربكم، فيقولون، أنت ربنا، ثم يضرب الجسر على جهنم» .

وذكر الحديث.

وعند البخاري في رواية «ثم يؤتى بجهنم، تعرض كأنها السراب، فيقال لليهود: ما كنتم تعبدون؟» وذكر الباقي بمعناه.

فهذا الحديث صريح في أن كل من أظهر عبادة شيء سوى الله، كالمسيح وعزير من أهل الكتاب، فإنه يلحق بالمشركين في الوقوع في النار قبل نصب الصراط، إلا أن عباد الأصنام والشمس والقمر وغير ذلك من المشركين تتبع كل فرقة منهم ما كانت تعبد في الدنيا، فترد النار مع معبودها أولا، **وقد دل القرآن على** هذا المعنى، في قوله تعالى.

في شأن فرعون:

{يقدم قومه يوم القيامة فأوردهم النار وبئس الورد المورود} .

وأما من عبد المسيح والعزير من أهل الكتاب، فإنهم يتخلفون مع أهل الملل المنتسبين إلى الأنبياء، ثم يردون في النار بعد ذلك.

وقد ورد في حديث آخر، أن من كان يعبد المسيح، يمثل له شيطان المسيح فيتبعونه، وكذلك من كان يعبد العزير.

وفي حديث الصور أنه يمثل لهم ملك على صورة المسيح، وملك على صورة العزير، ولا يبقى بعد ذلك إلا من كان يعبد الله وحده في الظاهر، سواء كان صادقا أو منافقا من هذه الأمة وغيرها، ثم يتميز المنافقون على المؤمنين بامتناعهم من السجود، وكذلك." (١)

١٦٧-التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة شمس الدين القرطبي (٦٧١)

---

(١) التخويف من النار والتعريف بحال دار البوار ابن رجب الحنبلي ص/٢٣٧

"مد الله الأرض مد الأديم حتى لا يكون لأحد من البشر إلا موضع قدميه] ذكره الماوردي، وما بدأنا بذكره أصح لأنه نص ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم.

فإن قائل: إن بدل في كلام العرب معناه: تغيير الشيء، ومنه قوله تعالى: {كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها} وقال: {فبدل الذين ظلموا قولا غير الذي قيل لهم} ، ولا يقتضي هذا إزالة العين وإنما معناه تغيير الصفة.

ولو كان المعنى لإزالة لقال يوم تبدل الأرض مخففا من أبدلت الشيء إذا أزالت عنه وشخصه قيل له: ما ذكرته صحيح، ولكن قد قرئ قوله عزو جل {عسى ربنا أن يبدلنا خيرا منها} مخففا ومثقلا بمعنى واحد.

قال: {وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا} وقال: {فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات} وكذا ذكر تاج اللغة أبو نصر الجوهري في الصحاح، وأبدلت الشيء بغيره وبدله الله من الخوف أمنا وتبديل الشيء أيضا تغييره، **فقد دل القرآن وكلام** العرب على أن بدل وأبدل بمعنى واحد، وقد فسر النبي صلى الله عليه وسلم أحد المعنيين، فهو أعلى ولا كلام معه.

قال ابن عباس وابن مسعود: تبدل الأرض أرضا بيضاء كالفضة لم يسفك عليها دم حرام ولم يعمل عليها خطيئة قط.

وقال ابن مسعود أيضا تبدل الأرض نارا والجنة من ورائها يرى أكوابها وكواعبها.." (١)

١٦٨-التعليق الممجد على موطأ محمد اللكنوي، أبو الحسنات (١٣٠٤)

"مخبر (¬١) .

قال محمد: وبهذا نأخذ، من أصبح جنبا من جماع من غير احتلام (¬٢) في شهر رمضان، ثم اغتسل بعد ما طلع الفجر فلا بأس

¬__________

أعلم بمثل هذا من غيرهما، ولأنه موافق للقرآن، فإن الله تعالى أباح الأكل والمباشرة إلى طلوع الفجر، ومعلوم أنه إذا جاز الجماع إلى طلوع الفجر لزم منه أن يصبح جنبا، ويصح صومه، **وإذا دل القرآن وفعل** الرسول صلى الله عليه وسلم على جواز الصوم لمن أصبح جنبا وجب الجواب عن حديث أبي هريرة، عن الفضل، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وجوابه من ثلاثة أوجه، أحدها: أنه إرشاد إلى الأفضل، فالأفضل أن يغتسل قبل

---

(١) التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة شمس الدين القرطبي ص/٥٠٤

الفجر، ولو خالف جاز، وهذا مذهب أصحابنا وجوابهم عن الحديث، فإن قيل: كيف يقولون: الاغتسال قبل الفجر أفضل وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم خلافه؟ فالجواب أنه فعله لبيان الجواز، ويكون في حقه حينئذ أفضل لأنه يتضمن البيان للناس، وهذا كما أنه يتوضأ مرة مرة، في بعض الأوقات بيانا للجواز، ومعلوم أن الثلاث أفضل. والجواب الثاني: أنه لعله محمول على من أدركه الفجر مجامعا فاستدام بعد طلوع الفجر عالما فإنه يفطر. والثالث: جواب ابن المنذر في ما رواه البيهقي عنه أن حديث أبي هريرة منسوخ، وأنه كان في أول الأمر حينما كان الجماع محرما في الليل بعد النوم كما كان الطعام والشراب محرما، ثم نسخ ولم يعلمه أبو هريرة، فكان يفتي بما علمه حتى بلغه الناسخ، فرجع إليه، قال ابن المنذر: هذا أحسن ما سمعت فيه، كذا في "شرح صحيح مسلم" (١٦٥/٣، من طبعة دار الشعب) للنووي.

(¬١) للنسائي: أخبرنيه أسامة بن زيد، وله أيضا: أخبرنيه فلان وفلان، فيحتمل أنه سمعه من الفضل وأسامة فأرسل الحديث أولا ثم أسنده لما سئل عنه.

(¬٢) قوله: من غير احتلام، إنما ذكره لأن الدليل الذي سيذكره إنما يدل عليه، لا لأن حكمه مخالف لما نحن فيه، بل حكم الاحتلام والجماع سواء، ويدل." (١)

١٦٩-التلخيص في أصول الفقه الجويني، أبو المعالي (٤٧٨)

"بحثنا عن هذه المسالة فنعلم أن النسخ إنما وقع بكلام الله تعالى، ورسول الله صلى الله عليه وسلم مبلغ، فإذا كان الأمر كذلك سقط ما قالوه وتبين أن كلام الله تعالى نسخ كلامه، ثم نقول إنما الإعجاز في نظم القرآن لا في الحكم الثابت فجوزوا أن ينسخ الرسول صلى الله عليه وسلم حكم الآية مع بقاء تلاوتها.

[١٢٩٠] فإن قالوا فلا أحد يفصل بين نسخ حكم القرآن وبين نسخ تلاوته، فمن جوز النسخ بالسنة جوز ذلك في الموضعين.

قيل لهم: ليس الأمر كذلك، فإن من الناس من يفصل بينهما، وقال يجوز نسخ حكم القرآن بالسنة، ولا يجوز تلاوة القرآن بالسنة وهذا ليس بمرضي عندنا فإن تلاوة القرآن من الأحكام أيضا كما قدمناه فعلى هذا نقول: قصدنا بتفصل القول عليكم ليتبين بطلان استدلالكم صريحا في صورة من صور الخلاف. وعلى أنا نقول: الآية الواحدة إذا قصرت فلا يقع بها الإعجاز، فجوزوا نسخها بالسنة ما لم يبلغ المنسوخ حدا يقع به الإعجاز، ولا قائل بذلك منكم، على أنا نقول **إذا دل القرآن على** صدق الرسول صلى الله عليه وسلم فلو قدر بعد

---

(١) التعليق الممجد على موطأ محمد اللكنوي، أبو الحسنات ١٨٢/٢

استمرار الأدلة ارتفاع القلوب والألسن فلا يقدح ذلك في النبوة بعد ما ثبتت، وهذا كما أنا نقطع الآن بصدق موسى وعيسى وغيرهما من الأنبياء صلوات الله عليهم للمعجزات التي أظهرها الله على أيديهم، وإن كنا نعلم أن شيئا منها غير متحقق منها وجود الان.

[١٢٩١] ومما استدلوا به أيضا أن قالوا: ليس من الأصلح تجويز نسخ القرآن بالسنة، ولا يرد في الشريعة إلا ما هو / الأصلح.

قلنا: هذا بناء منكم على أصل فاسد لا تساعدون عليه، فإنا لانراعي." (١)

١٧٠-التمهيد لشرح كتاب التوحيد صالح آل الشيخ

". . . . .

ـــــــQالله. ففسروا الألوهية بالربوبية، وفسروا الإله بالقادر على الاختراع، أو بالمستغني عما سواه، المفتقر إليه كل ما عداه، ولذلك يقدرون الخبر: موجود، ف (لا إله) خبرها: موجود، يعني: لا قادر على الاختراع والخلق موجود إلا الله، ولا مستغنيا عما سواه، ولا مفتقرا إليه كل ما عداه موجود إلا الله؛ لأن الخلق جميعا محتاجون إلى غيرهم. وهذا الذي قالوه هو الذي فتح باب الشرك على المسلمين؛ لأنهم ظنوا أن التوحيد هو: إفراد الله بالربوبية، فإذا اعتقد المرء أن القادر على الاختراع هو الله وحده: صار موحدا، وإذا اعتقد أن المستغني عما سواه والمفتقر إليه كل ما عداه هو الله وحده صار عندهم موحدا وهذا من أبطل الباطل؛ لأن مشركي قريش كانوا على الإقرار بالربوبية، **كما دل القرآن على** ذلك، كقوله تعالى: {ولئن سألتهم من خلق السماوات والأرض وسخر الشمس والقمر ليقولن الله} [العنكبوت: ٦١] [العنكبوت: ٦١] وفي آية أخرى: {ولئن سألتهم من خلق السماوات والأرض ليقولن خلقهن العزيز العليم} [الزخرف: ٩] [الزخرف: ٩] ونحو ذلك من الآيات، وهي كثيرة، كقوله: {قل من يرزقكم من السماء والأرض أمن يملك السمع والأبصار ومن يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ومن يدبر الأمر فسيقولون الله فقل أفلا تتقون - فذلكم الله ربكم الحق فماذا بعد الحق إلا الضلال} [يونس: ٣١ - ٣٢] [يونس: ٣١ - ٣٢] الآيات من سورة يونس. فعلم بذلك." (٢)

١٧١-التوضيح الرشيد في شرح التوحيد خلدون نغوي

(١) التلخيص في أصول الفقه الجويني، أبو المعالي ٥١٨/٢

(٢) التمهيد لشرح كتاب التوحيد صالح آل الشيخ ص/٧٦

"- الفصل الرابع: شبهات تدل على خلاف ذلك، وجوابها:

- الشبهة الأولى: قوله تعالى في سورة الكهف {قال الذين غلبوا على أمرهم لنتخذن عليهم مسجدا} (الكهف:٢١) فيه أن المؤمنين هم الذين اتخذوا ذلك، وأقرهم الله تعالى على قولهم ذلك!

والجواب هو من أوجه (¬١):

١) إذا كانت الدعوى صحيحة؛ فإنه يقال لهم: شرع من قبلنا ليس شرعا لنا؛ فكيف إذا كان في شرعنا ما يخالفه. (¬٢)

٢) ليس في الآية الكريمة أن ذلك كان مشروعا عندهم، فليس في الآية - صراحة - أنهم كانوا مسلمين، عدا عن أن يكونوا مسلمين صالحين، بل الظاهر هو العكس.

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله في كتابه (فتح الباري) (¬٣) - عند شرح حديث (لعن الله اليهود؛ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) -: (**وقد دل القرآن على** مثل ما دل عليه هذا الحديث؛ وهو قول الله عز وجل في قصة أصحاب الكهف {قال الذين غلبوا على أمرهم لنتخذن عليهم مسجدا} (الكهف:٢١) فجعل اتخاذ القبور على المساجد من فعل أهل الغلبة على الأمور؛ وذلك يشعر بأن مستنده القهر والغلبة وإتباع الهوى، وأنه ليس من فعل أهل العلم والفضل المنتصر لما أنزل الله على رسله من الهدى). (¬٤)

٣) دعوى أنهم مسلمون؛ ليست ثابتة، بل مختلف فيها عند المفسرين.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسيره (¬٥): (حكى ابن جرير في القائلين ذلك قولين: أحدهما: أنهم المسلمون منهم. الثاني: أنهم أهل الشرك منهم. فالله أعلم. (¬٦)

والظاهر أن الذين قالوا ذلك هم أصحاب الكلمة والنفوذ، ولكن هم محمودون أم لا؟ فيه نظر. لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد؛ يحذر ما فعلوا)، وقد روينا عن عمر بن الخطاب أنه لما وجد قبر دانيال - في زمانه بالعراق - أمر أن يخفى عن الناس). (¬٧)

قلت: فإذا كان المفسرون قد اختلفوا فيمن فعل ذلك هل هم المسلمون أم المشركون! فما القول بهذا الفعل الذي استوى فيه الظن بين مسلم وكافر؟ فهل هذا إلا دليل على الذم (¬٨)، والله أعلم.

٤) أن الآية الكريمة لم تسق لبيان حكم هذا الفعل أصلا، ولكنها كانت اختبارا للمشركين في تصديقهم بالآيات.

قال الطبري رحمه الله في التفسير (¬٩): (وإنما قلنا إن القول الأول أولى بتأويل الآية؛ لأن الله عز وجل أنزل

قصة أصحاب الكهف على نبيه احتجاجا بها على المشركين من قومه - على ما ذكرنا في الرواية عن ابن عباس - إذ سألوه عنها اختبارا منهم له بالجواب عنها لصدقه). (¬١٠)

٥) لماذا احتج بقول الطائفة الثانية التي علامتها الغلبة، ولم يحتج بالأولى - وهي المنازعة للثانية {إذ يتنازعون بينهم} وقد جاء من صفتها تسليم العلم بحال أهل الكهف إلى الله تعالى {ربهم أعلم بهم} وهذا أولى بالاقتداء من الذين وصفوا بالغلبة فقط. (¬١١)

٦) أنه إذا قيل ببناء المسجد؛ فيقال: إن بناء المسجد عليهم في الكهف له حالان: إما أن يكون البناء تم على ظهر الجبل الذي فيه الكهف (¬١٢)، أو أن يبنى عند باب الكهف (¬١٣)، وفي الحالتين ليس فيها صورة قبر في مسجد (¬١٤)، فبطل الاستدلال؛ والحمد لله على توفيقه. (¬١٥)

¬__________

(¬١) معظم أوجه الرد مستفادة من كتاب (البناء على القبور) للشيخ المحدث المعلمي اليماني رحمه الله.

(¬٢) وعلى فرض كونه جاز في شرعهم، فيقال: شرعنا أتم، وقد جاء بسد الذرائع، كما كان في قوم يوسف السجود للبشر جائز من باب التحية، فنهي عنه عندنا، وكما في صنعة الجن لسليمان صلى الله عليه وسلم التماثيل - على القول بأنها كانت صورا لذوات أرواح - أما في شرعنا فنهي عن تصوير ذوات الأرواح.

(¬٣) (١٩٣/ ٣).

(¬٤) قلت: وقد قال الله تعالى عنهم {ثم بعثناهم لنعلم أي الحزبين أحصى لما لبثوا أمدا} (الكهف:١٢)، فقد جعل تعالى منهم حزبين مختلفين فيهم، فليس بمسلم أنهم كانوا فئة واحدة مسلمة على كل حال.

قال الطبري رحمه الله في تفسيره (٦١٣/ ١٧): (وذكر أن الذين اختلفوا في ذلك من أمورهم قوم من قوم الفتية، فقال بعضهم: كان الحزبان جميعا كافرين. وقال بعضهم: بل كان أحدهما مسلما، والآخر كافرا). قلت: ويدل له ما أثبتناه.

(¬٥) (١٤٧/ ٥).

(¬٦) وقال القرطبي رحمه الله في تفسيره (٣٥١/ ١٠): ({قال الذين غلبوا على أمرهم} - أهل السلطان والملك منهم -: لنتخذن عليهم مسجدا).

(¬٧) وهو أثر صحيح. أورده الربعي رحمه الله في كتاب فضائل الشام، انظر تخريج كتاب فضائل الشام (ص٥١)، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في أشرطة فتاوى سلسلة الهدى والنور (ش٣٠٤).

(¬٨) فإن كانوا كفارا فقد تمت الحجة، وإن كانوا مسلمين فهم جهالهم؛ وليس فعلهم بحجة.
(¬٩) (١٧/ ٦٠١).
(¬١٠) على أنه يمكن إضافة فائدة ثانية في سبب إيراد هذه القصة؛ وهي تنبيه الأمة إلى سد القبور؛ وأن أهل الإيمان منهم كانوا ينازعون أهل الغلبة على المنع من بناء المساجد على القبور.
قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في التفسير (١٤٧/ ٥): ({فقالوا ابنوا عليهم بنيانا}: أي: سدوا عليهم باب كهفهم، وذروهم على حالهم).
(¬١١) على أنه يمكن أن يضاف أيضا بأنه ليس في القرآن أنهم عملوا بذلك، بل مجرد حصول التنازع.
(¬١٢) قال الآلوسي رحمه الله في تفسيره (روح المعاني) (٢٢٧/ ٨): (وإن شئت قلت: إن ذلك الاتخاذ كان على الكهف فوق الجبل الذي هو فيه، وفي خبر مجاهد أن الملك تركهم في كهفهم وبنى على كهفهم مسجدا - وهذا أقرب لظاهر اللفظ كما لا يخفى - وهذا كله إنما يحتاج إليه على القول بأن أصحاب الكهف ماتوا بعد الإعثار عليهم، وأما على القول بأنهم ناموا كما ناموا أولا فلا يحتاج إليه على ما قيل.
وبالجملة لا ينبغي لمن له أدنى رشد أن يذهب إلى خلاف ما نطقت به الأخبار الصحيحة والآثار الصريحة معولا على الاستدلال بهذه الآية، فإن ذلك في الغواية غاية، وفي قلة النهى نهاية، وقد رأيت من يبيح ما يفعله الجهلة في قبور الصالحين من إشرافها وبنائها بالجص والآجر وتعليق القناديل عليها والصلاة إليها والطواف بها واستلامها والاجتماع عندها في أوقات مخصوصة إلى غير ذلك محتجا بهذه الآية الكريمة؛ وبما جاء في بعض روايات القصة من جعل الملك لهم في كل سنة عيدا).
(¬١٣) قال السيوطي رحمه الله في تفسيره (الدر المنثور) (٣٧٥/ ٥): (وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي .... فقال الملك: لأتخذن عند هؤلاء القوم الصالحين مسجدا).
(¬١٤) على أنه يقال أيضا: ليس في الآية بيان موتهم حتى يجعل لهم قبر ثم يقال ببناء المسجد على القبر! بل يجزم بأنهم لم يكن لهم قبر، بل ماتوا في صحن الكهف، ولذلك قالوا: {ربهم أعلم بهم} (الكهف:٢١)، فلو علموا عنهم شيئا لم يصح منهم ذلك القول.
(¬١٥) ولا يصح أن يقال ببناء المسجد داخل الكهف؛ لأن ما كان مثل ذلك الكهف - الذي أعد للاختباء - لا يفترض فيه أن يكون من السعة ما يمكن من البناء بداخله، عدا عن كونه بحكم المبني.." (١)

---

(١) التوضيح الرشيد في شرح التوحيد خلدون نغوي ١٦٢/١

١٧٢-التوضيح لشرح الجامع الصحيح ابن الملقن (٨٠٤)

"وروى أشهب عن مالك أن الأم لا تدخل في مرجع الحبس، وقال ابن القاسم: تدخل الأم في ذلك، ولا تدخل الأخوات لأم.

واختلفوا في ولد البنات أو ولد العمات ممن لا يجتمع في أب واحد مع الموصي والمحبس هل يدخلون في القرابة أم لا؟ فقال أبو حنيفة والشافعي: إذا وقف وقفا على ولده دخل فيه ولد ولده وولد بناته ما تناسلوا، وكذلك إذا أوصى لقرابته يدخل فيه ولد البنات. والقرابة عند أبي حنيفة: كل ذي رحم. فيسقط عنده ابن العم والنعمة، وابن الخال والخالة؛ لأنهم ليسوا محرمين. والقرابة عند الشافعي: كل ذي رحم محرم وغيره، فلم يسقط عنده ابن العم ولا غيره. قلت: صحح أصحابه أنه لا يدخل في القرابة الأصول والفروع، ويدخل كل قرابة وإن بعد، وقال مالك: لا يدخل في ذلك ولد البنات.

وقوله: (لقرابتي وعقبي) كقوله: لولدي وولد ولدي يدخل فيه ولد البنين. ومن يرجع إلى عصبة الأب وصلبه، ولا يدخل ولد البنات. حجة من أدخل ولد البنت الحديث السالف: "إن ابني هذا سيد" (¬١) في الحسن بن علي، ولا يظن أن أحدا يمتنع أن يقول في ولد البنات أنهم ولد لأبي أمهم، والمعنى يقتضي ذلك؛ لأن الولد في اللغة مشتق من التولد، وهم متولدون عن أبي أمهم لا محالة؛ لأنه أحد أصليهم الذين يرجعون إليه، قال تعالى: {إنا خلقناكم من ذكر وأنثى} [الحجرات: ١٣] فللذكر حظه وللأنثى حظها والتولد عن جهة الأم كالتولد عن جهة الأب، **وقد دل القرآن على** ذلك قال تعالى: {ومن ذريته داوود} إلى أن قال: {وعيسى} [الأنعام: ٨٤، ٨٥] فجعل

¬__________

(¬١) سلف برقم (٢٧٠٤).." [1]

١٧٣-التوضيح لشرح الجامع الصحيح ابن الملقن (٨٠٤)

"وروي عن علي بن حسين أنه قال: إذا كان يوم القيامة مد الله الأرض مد الأديم حتى لا يكون لأحد من البشر إلا موضع قدميه، ذكره الماوردي في "تفسيره" (¬١).

والصواب ما أسلفناه؛ فإن قلت: (بدل) في كلام العرب معناه: تغيير الشيء، ومنه: {بدلناهم جلودا غيرها} [النساء: ٥٦]، و {فبدل الذين ظلموا قولا غير الذي قيل لهم} [البقرة: ٥٩] ، ولا يقتضي هذا إزالة العين،

---

(١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح ابن الملقن ١٧/٢٢٦

وإنما معناه: تغيير الصفة، ولو كان المعنى الإزالة لقال: تبدل بالتخفيف من: أبدلت الشيء: إذا أزالت عينه وشخصه، قيل: قد قرئ قوله تعالى: {أن يبدلنا خيرا منها} [القلم: ٣٢]، بالوجهين بمعنى واحد، وقال: {وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا} [النور: ٥٥]، وقال: {فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات} [الفرقان: ٧٠]، كذا ذكره في "الصحاح" (¬٢)، وبدله الله من الخوف (أمنا) (¬٣)، وتبديل الشيء أيضا: تغييره، **فقد دل القرآن وكلام** العرب أن بدل وأبدل بمعنى، وقد فسر الشارع أحد المعنيين فتعين.

فصل:

وأما تبديل السماء فقيل: تكوير شمسها وقمرها، وتناثر نجومها، قاله ابن عباس (¬٤)، وقيل اختلاف أحوالها، فتارة كالمهل، وتارة كالدهان، حكاه ابن الأنباري (¬٥).

¬__________

(¬١) "النكت والعيون" ٦/ ٢٣٥. ورواه أبو نعيم في "الحلية" ٣/ ١٤٥.

(¬٢) "الصحاح" ٤/ ١٦٣٢.

(¬٣) من (ص٢).

(¬٤) "زاد المسير" ٤/ ٣٧٦.

(¬٥) انظر: "النكت والعيون" ٣/ ١٤٤.." (١)

١٧٤-الجموع البهية للعقيدة السلفية أبو المنذر المنياوي

"القوانين الوضعية مطيعين بذلك للذين كرهوا ما نزل الله، فإن هؤلاء لا شك أنهم ممن تتوفاهم الملائكة يضربون وجوههم وأدبارهم، وأنهم اتبعوا ما أسخط الله وكرهوا رضوانه، وأنه محبط أعمالهم.

فاحذر كل الحذر من الدخول في الذين قالوا: سنطيعكم في بعض الأمر.] (¬١) .

- وقال أيضا مبينا صفات من يستحق أن يكون له الحكم: [قوله تعالى: {وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله} . ما دلت عليه هذه الآية الكريمة من أن ما اختلف فيه الناس من الأحكام فحكمه إلى الله وحده، لا إلى غيره، جاء موضحا في آيات كثيرة.

فالإشراك بالله في حكمه كالإشراك به في عبادته قال في حكمه {ولا يشرك فى حكمه أحدا} ، وفي قراءة ابن عامر من السبعة {ولا تشركوا فى حكمه أحدا} بصيغة النهي.

---

(١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح ابن الملقن ٢٤/٣٠

وقال في الإشراك به في عبادته: {فمن كان يرجو لقآء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه أحدا} ، فالأمران سواء كما ترى إيضاحه إن شاء الله.

وبذلك تعلم أن الحلال هو ما أحله الله، والحرام هو ما حرمه الله، والدين هو ما شرعه الله، فكل تشريع من غيره باطل، والعمل به بدل تشريع الله عند من يعتقد أنه مثله أو خير منه، كفر بواح لا نزاع فيه.

وقد دل القرآن في آيات كثيرة، على أنه لا حكم لغير الله، وأن اتباع تشريع غيره كفر به، فمن الآيات الدالة على أن الحكم لله وحده قوله تعالى {إن الحكم إلا لله أمر ألا تعبدوا إلا إياه} ، وقوله تعالى: {إن الحكم

¬

(¬١) - ٧/٥٨٤: ٥٩٠، محمد / ٢٥: ٢٨.." (١)

١٧٥-الجموع البهية للعقيدة السلفية أبو المنذر المنياوي

"بالتشديد يقتضي أن القتل واقع على الربيين.

ولهذه القراءة رجح الزمخشري، والبيضاوي، وابن جني؛ أن نائب الفاعل ربيون، ومال إلى ذلك الألوسي في «تفسيره» مبينا أن دعوى كون التشديد لا ينافي وقوع القتل على النبي؛ لأن: {كأين} إخبار بعدد كثير أي: كثير من أفراد النبي قتل خلاف الظاهر، وهو كما قال، فإن قيل: قد عرفنا أن نائب الفاعل المذكور محتمل لأمرين، وقد ادعيتم أن القرآن دل على أنه ربيون لا ضمير النبي لتصريحه بأن الرسل غالبون، والمقتول غير غالب، ونحن **نقول دل القرآن في** آيات أخر، على أن نائب الفاعل ضمير النبي، لتصريحه في آيات كثيرة بقتل بعض الرسل كقوله: {فريقا كذبتم وفريقا تقتلون} ، وقوله: {قل قد جاءكم رسل من قبلى بالبينات وبالذى قلتم فلم قتلتموهم} ، فما وجه ترجيح ما استدللتم به على أن النائب ربيون، على ما استدللنا به على أن النائب ضمير النبي فالجواب من ثلاثة أوجه:

الأول: أن ما استدللنا به أخص مما استدللتم به، والأخص مقدم على الأعم، ولا يتعارض عام وخاص، كما تقرر في الأصول، وإيضاحه أن دليلنا في خصوص نبي أمر بالمغالبة في شيء، فنحن نجزم بأنه غالب فيه تصديقا لربنا في قوله: {كتب الله لأغلبن أنا ورسلى} ، سواء أكانت تلك المغالبة في الحجة والبيان، أم بالسيف والسنان، ودليلكم فيما هو أعم من هذا؛ لأن الآيات التي دلت على قتل بعض الرسل، لم تدل على أنه في خصوص جهاد، بل ظاهرها أنه في غير جهاد، كما يوضحه.

---

(١) الجموع البهية للعقيدة السلفية أبو المنذر المنياوي ٢/٣٧٥

الوجه الثاني: وهو أن جميع الآيات الدالة على أن بعض الرسل قتلهم أعداء الله كلها في قتل بني إسرائيل أنبياءهم، في غير جهاد، ومقاتلة إلا موضع النزاع وحده.." (١)

١٧٦-الجموع البهية للعقيدة السلفية أبو المنذر المنياوي

"القيامة، وشارف أن يأتي جعل السد دكا، أي مدكوكا مبسوطا مسوى بالأرض، وكل ما انبسط من بعد ارتفاع فقد اندك، ومنه الجمل الأدك المنبسط السنام اهـ.

وآية الأنبياء المشار إليها هي قوله تعالى: {حتى إذا فتحت يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون واقترب الوعد الحق فإذا هى شاخصة أبصار الذين كفروا} ، لأن قوله: {حتى إذا فتحت يأجوج ومأجوج} وإتباعه لذلك بقوله {واقترب الوعد الحق فإذا هى شاخصة أبصار الذين كفروا} يدل في الجملة على ما ذكرنا في تفسير آية الكهف التي نحن بصددها، وذلك يدل على بطلان قول من قال: إنهم روسية، وأن السد فتح منذ زمان طويل.

فإذا قيل: إنما تدل الآيات المذكورة في «الكهف» و «الأنبياء» على مطلق اقتراب يوم القيامة من دك السد واقترابه من يوم القيامة لا ينافي كونه قد وقع بالفعل، كما قال تعالى: {اقترب للناس حسابهم} ، وقال: {اقتربت الساعة وانشق القمر} ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «ويل للعرب، من شر قد اقترب، فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه وحلق بأصبعيه الإبهام والتي تليها..» الحديث (¬١) ، وقد قدمنا في سورة «المائدة» . **فقد دل القرآن والسنة** الصحيحة على أن اقتراب ما ذكر لا يستلزم اقترانه به، بل يصح اقترابه مع مهلة، وإذا فلا ينافي دك السد الماضي المزعوم الاقتراب من يوم القيامة، فلا يكون في الآيات المذكورة دليل على أنه لم يدك السد إلى الآن.

فالجواب هو ما قدمنا أن هذا البيان بهذه الآيات ليس وافيا بتمام

¬__________

(¬١) - أخرجه البخاري (١٢٢١/٣) (٣١٦٨) ، ومسلم (٢٢٠٧/٤) (٢٨٨٠) من حديث زيني بنت جحش - رضي الله عنها -.." (٢)

١٧٧-الجموع البهية للعقيدة السلفية أبو المنذر المنياوي

---

(١) الجموع البهية للعقيدة السلفية أبو المنذر المنياوي ٤٣٢/٢

(٢) الجموع البهية للعقيدة السلفية أبو المنذر المنياوي ٦٢٠/٢

"وما هو من الكتاب ويقولون هو

من عند الله وما هو من عند الله ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون} إلى غير ذلك من الآيات بخلاف هذا القرآن العظيم، فقد تولى الله جل وعلا حفظه بنفسه، ولم يكلمه أحد حتى يغير فيه أو يبدل أو يحرف، كما قال تعالى: {إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون} ، وقال: {لا تحرك به لسانك لتعجل به إن علينا جمعه وقرآنه} ، وقال: {لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه} . وقال في النبي صلى الله عليه وسلم: {وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى} ، وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أذن لأمته أن تحدث عن بني إسرائيل (¬١) ، ونهاهم عن تصديقهم وتكذيبهم (¬٢) ، خوف أن يصدقوا بباطل، أو يكذبوا بحق.

ومن المعلوم أن ما يروى عن بني إسرائيل من الأخبار المعروفة بالإسرائيليات له ثلاث حالات: في واحدة منها يجب تصديقه، وهي ما إذا دل الكتاب أو السنة الثابتة على صدقه. وفي واحدة يجب تكذيبه، وهي ما **إذا دل القرآن أو** السنة أيضا على كذبه. وفي الثالثة لا يجوز التكذيب ولا التصديق، كما في الحديث المشار إليه آنفا: وهي ما إذا لم يثبت في كتاب ولا سنة صدقه ولا كذبه. وبهذا

¬__________

(¬١) - أخرج البخاري من (٣/١٢٧٥) (٣٢٧٤) من حديث عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - مرفوعا: " بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ."

(¬٢) - أخرج أبو داود (٢/٣٤٢) (٣٦٤٤) ، وأحمد (٤/١٣٦) من حديث أبي نملة الأنصاري مرفوعا: " إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم "، وحسن إسناده الأرناؤوط.." (١)

١٧٨-الضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق سليمان بن سحمان (١٣٤٩)

"فإذا علمت هذا، فمن بلغته رسالة محمد صلى الله عليه وسلم، وبلغه القرآن، فقد قامت عليه الحجة، فلا يعذر في عدم الإيمان بالله وملائكته ورسله، واليوم الآخر، فلا عذر له بعد ذلك بالجهل.

وقد أخبر الله سبحانه بجهل كثير من الكفار، مع تصريحه بكفرهم، ونقطع أن اليهود والنصارى اليوم جهال مقلدون، ونعتقد كفرهم، وكفر من شك في كفرهم.

---

(١) الجموع البهية للعقيدة السلفية أبو المنذر المنياوي ٢/٦٢٥

وقد دل القرآن على أن الشك في أصول الدين كفر، والشك هو التردد بين شيئين، كالذي لا يجزم بصدق الرسول صلى الله عليه وسلم ولا كذبه، ولا يجزم بوقوع البعث ولا عدم وقوعه، ونحو ذلك، كالذي لا يعتقد وجوب الصلاة ولا عدم وجوبها، أو لا يعتقد تحريم الزنا ولا عدم تحريمه، وهذا كفر بإجماع العلماء، ولا عذر لمن حاله هكذا بكونه لم يفهم حجج الله وبيناته، لأنه لا عذر له بعد بلوغها، وإن لم يفهمها، وقد أخبر الله عن الكفار أنهم لم يفهموا فقال: {وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي آذانهم وقرا} [الإسراء: ٤٦] والآيات في هذا المعنى كثيرة، والله أعلم.

وأما قول هذا العراقي: (حتى تتبين له الحجة بيانا واضحا لا يلتبس على مثله) .." (١)

١٧٩-الضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق سليمان بن سحمان (١٣٤٩)

"عبد الرحمن، أن ابن مسعود كان يلحق بهن "خائفا، مستجيرا مستغفرا، راهبا راغبا إليك"، ثم رواه من وجه آخر عن المسعودي بنحوه. انتهى.

فإذا تبين لك كلام أئمة التفسير، وأن الاستثناء في آية "مريم" لا يفيد إثبات الملك، والأكثر على أنه منقطع، وعلى القول بأنه متصل، فلا حجة فيه، بل هو كقوله تعالى: {يومئذ لا تنفع الشفاعة إلا من أذن له الرحمن ورضي له قولا} [طه:١٠٩] فالاستثناء دليل على حصولها ووقوعها، لا على أنها تملك كسائر الأملاك العادية، كما يظنة أهل الجاهلية، وكما يقول هذا الملحد: (إن الله ملكهم الشفاعة فأي مانع من طلب شيء مما ملكوه بإذنه تعالى؟) إلى آخر كلامه.

ومراده أنهم يملكونها كما يملك الملاك أموالهم، فيتصرفون فيها بما يشاءون، وهذا خلاف ما دل عليه القرآن والسنة، وأجمع عليه علماء الأمة، فإنه **قد دل القرآن والسنة** وإجماع علماء الأمة على أن الشفاعة بيده سبحانه، ملكا له خاصة، لا يتقدم أحد فيها إلا بإذنه، ولا تنال إلامن رضي قوله وعمله، من أهل الإيمان والتوحيد، والأحاديث صريحة في أنه صلى الله عليه وسلم -وهو سيد الشفعاء- لا يشفع ابتداء، وأنه يحد له حدا، ويعين له من أراد الله رحمته، وإكرام نبيه بالشفاعة فيه، فهو عبد مأمور مدبر، لا مالك." (٢)

١٨٠-العذر بالجهل تحت المجهر الشرعي مدحت آل فراج (١٤٣٥)

---

(١) الضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق سليمان بن سحمان ص/٣٧٤

(٢) الضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق سليمان بن سحمان ص/٥٢٨

"كقوله: (فلا صدق ولا صلى، ولكن كذب وتولى). فهذا لا يكون إلا بعد الرسول، مثل قوله عن فرعون (فكذب وعصى) كان هذا بعد مجيء الرسول إليه كما قال -تعالى-: (فأراه الآية الكبرى، فكذب وعصى). وقال: (فعصى فرعون الرسول) (¬١). اهـ.

وقال ابن القيم (¬٢): إذ ههنا أمران متغايران أن لا تلازم بينهما أحدهما: هل الفعل نفسه مشتمل على صفة اقتضت حسنه وقبحه بحيث ينشأ الحسن والقبح منه، فيكون منشأ لهما أم لا؟.

والثاني: أن الثواب المرتب على حسن الفعل، والعقاب المترتب على قبحه ثابت، بل واقع بالعقل، أم لا يقع إلا بالشرع؟ ....

والحق الذي لا يجد التناقض إليه السبيل: أنه لا تلازم بينهما، وأن الأفعال في نفسها حسنة وقبيحة، كما أنها نافعة وضارة ...

لكن لا يترتب عليهما ثواب ولا عقاب، إلا بالأمر والنهي. وقبل ورود الأمر والنهي لا يكون قبيحا موجبا للعقاب مع قبحه في نفسه، بل هو في غاية القبح، والله لا يعاقب عليه إلا بعد إرسال الرسل. فالسجود للشيطان والأوثان والكذب والزنا والظلم، والفواحش كلها قبيحة في ذاتها، والعقاب عليها مشروط بالشرع.

فالنفاة يقولون: ليست في ذاتها قبيحة، وقبحها والعقاب عليها، إنما ينشأ بالشرع.

والمعتزلة تقول: قبحها، والعقاب عليها ثابتان بالعقل.

وكثير من الفقهاء، والطوائف الأربع يقولون: قبحها ثابت بالعقل، والعقاب متوقف على ورود الشرع. وهذا الذي ذكره: سعد بن علي الزنجاني من الشافعية، وأبو الخطاب من الحنابلة، وذكره الحنبلية، وحكوه عن أبي حنيفة نصا، لكن المعتزلة منهم يصرحون: بأن العقاب ثابت بالعقل.

وقد دل القرآن على أنه لا تلازم من الأمرين، وأنه لا يعاقب إلا بإرساله الرسل، وأن الفعل نفسه حسن وقبيح، ونحن نبين دلالته على الأمرين.

¬__________

(¬١) جـ: ٢٠ ص: ٣٧: ٣٨ لمجموع الفتوى.

(¬٢) مدارج السالكين جـ: ١ ص: ٢٤٦: ٢٥٦ - دار الكتاب العربي.." (١)

١٨١-العرش للذهبي الذهبي، شمس الدين (٧٤٨)

---

(١) العذر بالجهل تحت المجهر الشرعي مدحت آل فراج ص/٤٩

"٢ ويراد بالحركة والانتقال حركة الفاعل من كونه غير فاعل إلى كونه فاعلا، وانتقاله أيضا من كونه غير فاعل إلى كونه فاعلا. فهذا المعنى حق في نفسه لا يعقل كون الفاعل فاعلا إلا به فنفيه عن الفاعل نفي لحقيقة الفعل وتعطيل له.

٣ وقد يراد بالحركة والانتقال ما هو أعم من ذلك، وهو فعل يقوم بذات الفاعل يتعلق بالمكان الذي قصد له وأراد إيقاع الفعل بنفسه فيه.

وقد دل القرآن والسنة والإجماع على أنه سبحانه يجيء يوم القيامة، وينزل لفصل القضاء بين عباده، ويأتي في ظلل من الغمام والملائكة، وينزل كل ليلة إلى سماء الدنيا، وينزل عشية عرفة، وينزل إلى الأرض قبل يوم القيامة، وينزل إلى أهل الجنة. وهذه أفعال يفعلها بنفسه في هذه الأمكنة فلا يجوز نفيها عنه بنفي الحركة والنقلة المختصة بالمخلوقين، فإنها ليست من لوازم أفعاله المختصة به، فما كان من لوازم أفعاله لم يجز نفيه عنه، وما كان من خصائص الخلق لم يجز إثباته له.

وحركة الحي من لوازم ذاته، ولا فرق بين الحي والميت إلا بالحركة والشعور، فكل حي متحرك بالإرادة وله شعور فنفي الحركة عنه كنفي الشعور، وذلك يستلزم نفي الحياة" ١

---

١ مختصر الصواعق (٢/٢٥٧-٢٥٨) .." (١)

١٨٢-العقد الثمين في شرح أحاديث أصول الدين ابن غنام، حسين (١٢٢٥)

"على أن الله معه" (١) **وقد دل القرآن على** هذا المعنى في مواضع متعددة، قال الله جل جلاله: {وإذا سألك عبادي عني فإني قريب} (البقرة: من الآية ١٨٦) وقوله: {وهو معكم أين ما كنتم} (الحديد: من الآية ٤) وقوله: {ولا أدنى من ذلك ولا أكثر إلا هو معهم أين ما كانوا} (المجادلة: من الآية ٧) {ولا يستخفون من الله وهو معهم} (النساء: من الآية ١٠٨) وغير ذلك من الآيات.

وقد وردت الأحاديث الصحيحة باستحباب استحضار هذا القرب في العبادات كقوله صلى الله عليه وسلم: "إن أحدكم إذا قام يصلي فإنما يناجي ربه، أو ربه بينه وبين القبلة" (٢) . وقوله: "إن الله قبل وجهه إذا صلى" (٣) وقوله: "إن الله ينصب وجهه لوجه عبده في صلاته ما لم يلتفت" (٤) وقوله: "إنكم لا تدعون أصم ولا غائبا، إنكم تدعون سميعا قريبا" (٥) وقوله: "أنا مع عبدي إذا ذكرني وتحركت شفتاه" (٦) ، والأحاديث

---

(١) العرش للذهبي الذهبي، شمس الدين ١/٢٣٤

كثيرة (٧) .

واعلم أن من فهم من شيء من هذه الآيات أو الأحاديث حلولا أو

(١) ذكره بثقة أو جرح. ومن طريق هذا رواه نعيم بن حماد كما في تفسير ابن كثير (٥٤٨/٦) وقال: غريب. رواه الطبراني في الكبير (٧٩٣٥) وفيه بشر بن نمير قال الهيثمي في المجمع (٢٧٩٩/١٠) وهو متروك.

(٢) رواه البخاري ورقمه (٤٠٥) ومسلم (٥٥١) .

(٣) رواه البخاري ورقمه (٤٠٦) ومسلم ورقمه (٥٤٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنه.

(٤) رواه الترمذي ورقمه (٢٨٦٣) من حديث حارث الأشعري رضي الله عنه قال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

(٥) رواه البخاري ورقمه (٢٩٩٢) ومسلم (٢٠٧٤) من حديث أبي موسى الشعري رضي الله عنه.

(٦) رواه ابن ماجة ورقمه (٣٧٩٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وصححه ابن حبان (٨١٥) .

(٧) انظر: جامع العلوم والحكم (١٣٠/١) .." (١)

١٨٣-العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم ابن الوزير (٨٤٠)

"وقد دل القرآن على أن الله تعالى يبدأ باللطف، ثم بالخذلان، قال الله تعالى: {وما أرسلنا في قرية من نبي إلا أخذنا أهلها بالبأساء والضراء لعلهم يضرعون (٩٤) ثم بدلنا مكان السيئة الحسنة حتى عفوا وقالوا قد مس آباءنا الضراء والسراء فأخذناهم بغتة وهم لا يشعرون} [الأعراف: ٩٤ - ٩٥] وربما عبر عن عدم اللطف بالعبد حيث لا يعاقب بالإضلال، وحيث لا يستحق ثوابا على شيء من طاعاته بالتخلية بين العبد وبين نفسه، كما رواه الحاكم في سبب ذنب داود عليه السلام وصححه من حديث كريب، عن ابن عباس -في تفسير سورة ص- (¬١) [قال: ما أصاب داود ما أصابه بعد القدر إلا من عجب عجب به من نفسه، وذلك] (¬٢) أنه قال: يا رب ما من ساعة من ليل ولا نهار إلا وعابد من آل داود يعبدك، ويصلي لك، أو يسبح أو يكبر، فكره الله ذلك، فقال له: يا داود إن ذلك لم يكن إلا بي، ولولا عوني لك ما قويت عليه، وعزتي وجلالي، لأكلنك إلى نفسك يوما، قال: فأخبرني [به] يا رب، فأصابته السيئة ذلك اليوم (¬٣).

وكذا روي نحو ذلك في سبب ذنب آدم عليه السلام (¬٤).

(١) العقد الثمين في شرح أحاديث أصول الدين ابن غنام، حسين ص/٥٦

(¬١) في (أ) و (ش) زيادة: " عن ابن عباس "، وليس لها موضع.
(¬٢) زيادة من " المستدرك " لا بد منها.
(¬٣) أخرجه الحاكم ٢/ ٤٣٣ عن إسماعيل بن محمد الفقيه بالري، حدثنا أبو حاتم محمد بن إدريس، أنبأنا سليمان بن داود الهاشمي البغدادي، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن كريب، عن ابن عباس موقوفا، وصححه ووافقه الذهبي مع أن رواية البغداديين عن عبد الرحمن بن أبي الزناد فيها ضعف. وذكره السيوطي في " الدر المنثور " ٧/ ١٥٦ وزاد نسبته إلى البيهقي في " الشعب ".
(¬٤) أخرج الترمذي (٣٣٦٨)، وابن حبان (٦١٦٧)، وابن سعد في " الطبقات " ١/ ٢٧ - ٢٨، والحاكم ١/ ٦٤ و٢/ ٥٨٥ - ٥٨٦ من حديث أبي هريرة، ولفظه: " لما خلق الله آدم ونفخ فيه الروح، عطس، فقال: الحمد لله، فحمد الله بإذن الله، فقال له ربه: يرحمك." [١]

١٨٤-العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم ابن الوزير (٨٤٠)

"ويدل على ذلك حديث الرجل الذي عبد الله خمس مئة سنة في جزيرة من البحر، وأراد أن يدخل الجنة بعمله، فحوسب، فما وفى عمله بنعمة البصر. خرجه الحاكم في " المستدرك " وصححه، وهو حديث مشهور (¬١).

ويشهد لمعناه ظاهر قوله تعالى في خليله إبراهيم: {وآتيناه أجره في الدنيا وإنه في الآخرة لمن الصالحين} [العنكبوت: ٢٧].

وفي " الكشاف " (¬٢) في قوله تعالى: {ونودوا أن تلكم الجنة أورثتموها بما كنتم تعملون} [الأعراف: ٤٣]، وهذا يدل على أن الجنة مستحقة بالعمل، لا بالتفضل كما يقوله المبطلة.

فكتب بعض أهل العلم (¬٣) في حاشيته ما لفظه: نعم يا شيخ المحقة.

قلت: الجنة بالعمل، فالعمل بماذا؟ قلت: بالاختيار فالاختيار بماذا؟ رأى الأمر يفضي إلى غاية، فصير آخره أولا، {وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله} [الأعراف: ٤٣]. انتهى.

وألحقه بعضهم: {ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زكى منكم من أحد أبدا} [النور: ٢١]، {بل الله يمن عليكم أن هداكم للإيمان} [الحجرات: ١٧].

---

(١) العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم ابن الوزير ١١١/٦

وقد دل القرآن على أن العمل نعمة، والجزاء عليه نعمة.

أما الأول، ففي قوله تعالى: {أولئك هم الراشدون (٧) فضلا من الله ونعمة} [الحجرات: ٧ - ٨]، وقوله: {نعمة من عندنا كذلك نجزي من شكر} [القمر: ٣٥].

وقد ختم الزمخشري "كشافه " (¬٤) بتضرع إلى الله طويل، قال في آخره:

¬__________

(¬١) تقدم تخريجه ٥/ ٢٥٧، وهو حديث ضعيف.

(¬٢) ٢/ ٨٠.

(¬٣) في (ش): " أهل السنة ".

(¬٤) ٤/ ٣٠٤.." (١)

١٨٥-العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم ابن الوزير (٨٤٠)

"تعدية ما نزل (¬١) بسبب إلى غيره ظني مختلف فيه كما هو مقرر في الأصول.

وثانيهما: أنه مسلم لو لم يرد من القرآن إلا هذا الجنس أنه كان يدل على ما ذكروا (¬٢)، فلما ورد القرآن والحديث بما (¬٣) هو أبين منه، وجب الجمع بينهما والرجوع إلى الأبين، وقد قال تعالى: {إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء} [النساء: ٤٨] فدل على خروج ما دون الشرك من القطع، **كما دل القرآن بإجماعنا** على خروج الصغائر المعمودة، ويقوى ذلك بمثل قوله تعالى في النار في غير آية: {أعدت للكافرين}، بل قوله: {لا يصلاها إلا الأشقى، الذى كذب وتولى} [الليل: ١٥ - ١٦]، وقوله تعالى: {إنا قد أوحي إلينا أن العذاب على من كذب وتولى} [طه: ٤٨]، وقوله في الجنة: {أعدت للذين آمنوا بالله ورسله ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم} [الحديد: ٢١]، وتفسير رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، لقوله تعالى: {ولم يلبسوا إيمانهم بظلم} [الأنعام: ٨٢]، أنه الشرك (¬٤)، مع قوله تعالى بعد ذلك: {أولئك لهم الأمن وهم مهتدون} [الأنعام: ٨٢] والمراد إن شاء الله لهم الأمن في الآخرة، ولا أمان في الدنيا لصالح، فكيف غيره لقوله في مغفرة ما دون ذلك لمن يشاء، ولجهل السوابق والخواتم، ولقوله تعالى: {إن عذاب ربهم غير مأمون}

¬__________

(١) العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم ابن الوزير ٢٩٧/٧

= قلت: ورجاله ثقات غير أن محمد بن إسحاق مدلس ولم يصرح بالتحديث.

وأخرجه الطبري في " تفسيره " (١٤١٠) و (١٤١١) والواحدي في " أسباب النزول " ص ١٦ من طريق ابن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت، عن سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس. ومحمد بن أبي محمد لم يرو عنه غير ابن إسحاق، ولم يوثقه غير ابن حبان، وقال الذهبي: لا يعرف.

(¬١) تحرفت في (ش) إلى: " نزلت ".

(¬٢) من قوله: " أنه مسلم " إلى هنا ساقط من (ش).

(¬٣) في (ش): " فلما ورد من القرآن والحديث مما ".

(¬٤) أخرجه من حديث ابن مسعود: البخاري (٣٢) و (٣٣٦٠) و (٣٤٢٨) و (٣٣٦٠) و (٣٤٢٨) و (٣٤٢٩) و (٤٦٢٩) و (٤٧٧٦) و (٦٩١٨)، ومسلم (١٢٤)، والترمذي (٣٠٦٧).." [١]

١٨٦-العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم ابن الوزير (٨٤٠)

"التكفير بالأعمال في عرف الشرع، ولذلك فرق الزمخشري (¬١) بين المغفرة والتكفير في قوله (١): {ربنا إننا سمعنا مناديا ينادي للإيمان أن آمنوا بربكم فآمنا ربنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الأبرار} [آل عمران: ١٩٣]، ومنه سميت الكفارات خصوصا عند الخصوم أن التكفير على جهة الوجوب على الله دون التفضل بالمغفرة الذي هو نصيب بعض أهل الآخره بنص كتاب الله حيث قال: {وفي الآخرة عذاب شديد ومغفرة من الله ورضوان} [الحديد: ٢٠]، وقد يسمى التكفير مغفرة، ولا تسمى المغفرة تكفيرا، فالمغفرة جنس يدخل التكفير تحتها، والتكفير نوع منها عند أهل السنة، وقد فرق الله بينهما فقال: {ربنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الأبرر}.

وثانيهما: قوله تعالى: {وندخلكم مدخلا كريما} [النساء: ٣١]، فإنه يحتمل أن هذا المدخل الكريم هو درجة شريفة من درج الجنة، إما درجة المقتصدين أو غيرهم، بل قد دل القرآن على أنها درجة المحسنين، لقوله تعالى في سورة النجم: {ويجزي الذين أحسنوا بالحسنى} [النجم: ٣١] ثم وصفهم بصفة مجتنبي الكبائر، فقال: {الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم إن ربك واسع المغفرة} [النجم: ٣٢]، كما سيأتي في تفسيرها، فجعل أهل الصغائر واللمم محسنين في النجم، وجعلهم في هذه الآية من أهل المدخل الكريم، فدل على أنهم طائفة من أهل الجنة، وأهل الجنة طوائف متفاوتة، ولهم درج كثيرة كما قال تعالى: {هم درجات عند الله}

---

(١) العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم ابن الوزير ٨٤/٩

[آل عمران: ١٦٣]، وقال في المجاهدين: {وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجرا عظيما (٩٥) درجات منه ومغفرة ورحمة وكان الله غفورا رحيما} [النساء: ٩٥ - ٩٦].

وفي " الصحيح " أن في الجنة مئة درجة بين كل درجتين كما بين السماء

¬__________

(¬١) ١/ ٢٣٨.." (١)

١٨٧-الغيث الهامع شرح جمع الجوامع ولي الدين بن العراقي (٨٢٦)

"من العبد كسب عليه يثاب وعليه يعاقب، قال الله تعالى {وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى} فأثبت له الرمي، ونفاه عنه باعتبارين، فإذا نسب الفعل إلى القدرة القديمة سمي خلقا، والقادر خالقا، وإذا نسب إلى القدرة الحادثة سمي كسبا، ولا بد من القول بالكسب تصحيحا للتكليف والثواب والعقاب؛ لامتناع الجمع بين اعتقاد الجبر المحض والتكليف، وحاصله أن الأفعال تنسب للخلق شرعا؛ لإقامة الحجة عليهم، ولا فاعل في الحقيقة/ (٢٦٣/أ/م) إلا الله، فمراعاة الظاهر شريعة، ومراعاة الباطن حقيقية، وفي هذا المذهب جمع بينهما؛ ولهذا حكي عن علي ـ رضي الله عنه ـ أنه قال: القدر سر الله في الأرض، لا جبر ولا تفويض، وتعجب كثير من هذا التوسط، وقالوا: لا نعقل فرقا بين الفعل الذي نفاه الأشعري عن العبد والكسب الذي أثبته له، بل هو كقول الجبرية: إن العبد لا قدرة له ولا فعل ولا كسب، ولم ينفرد الأشعري بذلك بل سبقه إليه غير واحد منهم علي بن موسى الرضا بن جعفر الصادق، وقد سئل: أيكلف الله العباد ما لا يطيقون؟

فقال: هو أعدل من ذلك.

قيل: أفيستطيعون أن يفعلوا ما يريدون؟

قال: هم أعجز من ذلك.

وحكى القاضي أبو يعلى عن الإمام أحمد أنه قال: إن للعبد كسبا، **وقد دل القرآن على** ذلك؛ فإنه تعالى نسب الفعل إلى نفسه فقال: {والله خلقكم." (٢)

١٨٨-القواعد الحسان لتفسير القرآن عبد الرحمن السعدي (١٣٧٦)

---

(١) العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم ابن الوزير ٩/ ١٠١

(٢) الغيث الهامع شرح جمع الجوامع ولي الدين بن العراقي ص/٨٣٥

"القاعدة الرابعة والثلاثون: دل القرآن في عدة آيات أن من ترك ما ينفعه مع الإمكان ابتلى بالاشتغال بما يضره، وحرم الأمر الأول

وذلك أنه ورد في عدة آيات: أن المشركين لما زهدوا في عبادة الرحمن ابتلوا بعبادة الأوثان، ولما استكبروا عن الانقياد للرسل، بزعمهم: أنهم بشر، ابتلوا بالانقياد لكل مارج العقل والدين، ولما عرض عليهم الإيمان أول مرة فعرفوه، ثم تركوه، قلب الله قلوبهم، وطبع عليها وختم، فلا يؤمنون حتى يروا العذاب الأليم.

ولما بين لهم الصراط المستقيم، وزاغوا عنه اختيارا ورضى بطريق الغي على طريق الهدى والرشد، عوقبوا بأن أزاغ الله قلوبهم، وجعلهم حائرين في طريقهم.

ولما أهانوا آيات الله ورسله أهانهم الله بالعذاب المهين.

ولما استكبروا عن الانقياد للحق أذلهم في الدنيا والآخرة.

ولما منعوا مساجد الله أن يذكر فيها اسمه، وأخربوها ما كان لهم بعد ذلك أن يدخلوها إلا خائفين.

{ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين * فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون * فأعقبهم نفاقا في قلوبهم إلى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون} [التوبة: الآيات ٧٥، ٧٦، ٧٧]

والآيات في هذا المعنى كثيرة جدا، يخبر الله فيها أن العبد كان قبل ذلك بصدد أن يهتدي الطريق المستقيم ثم تركها بعد أن عرفها." (١)

١٨٩-القواعد الحسان لتفسير القرآن عبد الرحمن السعدي (١٣٧٦)

"القاعدة الثانية والستون: الصبر أكبر عون على جميع الأمور، والإحاطة بالشيء علما وخبرا هو الذي يعين على الصبر

وهذه القاعدة عظيمة النفع قد دل القرآن عليها صريحا وظاهرا في أماكن كثيرة:

قال تعالى: {واستعينوا بالصبر والصلاة} ، [البقرة: ٤٥] ، أي: استعينوا على جميع المطالب، وفي جميع شئونكم بالصبر، فبالصبر يسهل على العبد القيام بالطاعات، وأداء حقوق الله وحقوق عباده، وبالصبر يسهل عليه ترك ماتهواه نفسه من المحرمات، فينهاها عن هواها حذر شقاها، وطلبا لرضى مولاها، وبالصبر تخف عليه الكريهات.

---

(١) القواعد الحسان لتفسير القرآن عبد الرحمن السعدي ص/٩٦

ولكن لهذا الصبر وسيلته وآلته التي ينبني عليها، ولا يتم وجوده إلا بها: وهي معرفة الشيء المصبور عليه، ومعرفة ما فيه من الفضائل وما يترتب عليه من الثمرات.

فمتى عرف العبد ما في الطاعات من زيادة الإيمان، وصلاح القلوب واستكمال الفضائل، وما تثمره من الخيرات والكرامات، وما في المحرمات من الضرر والرذائل وما توجبه من العقوبات المتنوعة، وعلم ما في أقدار الله من البركة وما لمن قام بوظيفته فيها من الأجور. إذا عرف ذلك هان عليه الصبر على جميع الشدائد.

وبهذا فضل العلم، وأنه أصل الفضائل كلها ولهذا يذكر الله تعالى كثيرا في كتابه أن المنحرفين في الأبواب الثلاثة ما انحرفوا إلا لقصور علمهم، وعدم إحاطتهم التامة بها.

وقال: {إنما يخشى الله من عباده العلماء} ، [فاطر: ٢٨] ،." (١)

١٩٠-القيامة الكبرى سليمان الأشقر، عمر (١٤٣٣)

"الذين يمرون على الصراط هم المؤمنون دون المشركين

دلت الأحاديث التي سقناها على أن الأمم الكافرة تتبع ما كانت تعبد من آلهة باطلة، فتسير تلك الآلهة بالعابدين، حتى تهوي بهم في النار، ثم يبقى بعد ذلك المؤمنون وفيهم المنافقون، وعصاة المؤمنين، وهؤلاء هم الذين ينصب لهم الصراط.

ولم أر في كتب أهل العلم من تنبه إلى ما قررناه من أن الصراط إنما يكون للمؤمنين دون غيرهم من الكفرة المشركين والملحدين غير ابن رجب الحنبلي رحمه الله تعالى، فإنه قال: في كتابه التخويف من النار:

" واعلم أن الناس منقسمون إلى مؤمن يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا، ومشرك يعبد مع الله غيره، فأما المشركون، فإنهم لا يمرون على الصراط، وإنما يقعون في النار قبل وضع الصراط " (¬١) .

وقد ساق بعض الأحاديث التي سقناها، ومنها حديث أبي سعيد الخدري الذي في الصحيحين، ثم قال: " فهذا الحديث صريح في أن كل من أظهر عبادة شيء سوى الله كالمسيح والعزير من أهل الكتاب، فإنه يلحق بالمشركين في الوقوع في النار قبل نصب الصراط، إلا أن عباد الأصنام والشمس والقمر وغير ذلك من المشركين تتبع كل فرقة منهم ما كانت تعبد في الدنيا، فترد النار مع معبودها أولا، **وقد دل القرآن على** هذا المعنى في قوله تعالى في شأن فرعون:

---

(١) القواعد الحسان لتفسير القرآن عبد الرحمن السعدي ص/١٥٢

(¬١) التخويف من النار: ص ١٨٧.." (١)

١٩١-المحصول للرازي الرازي، فخر الدين (٦٠٦)

"أن خطور هذه المسائل بالبال غير معتبر في الإيمان لا تقليدا ولا علما ومنهم من عول في هذه المسألة على طريقة أخرى فقال اجمعت الأمة على أنه لا يجوز إلا تقليد المحق لكن لا يعلم أنه محق إلا إذا عرف بالدليل أن ما يقوله حق فإذن لا يجوز له أن يقلد إلا بعد أن يستدل ومتى صار مستدلا امتنع كونه مقلدا فيقال لهم هذا معارض بالتقليد في الشرعيات فإنه لا يجوز له تقليد المفتي إلا إذا كان المفتي قد أفتى بناءا على دليل شرعى فإن قلت الظن فيه كاف فإن أخطأ كان ذلك الخطأ محطوطا عنه قلت فلم لا يجوز مثله في مسائل الأصول واعلم أن في هذه المسألة ابحاثا دقيقة مذكورة في كتبنا الكلامية والأولى في هذه المسألة أن يعتمد على وجه وهو أن **يقال دل القرآن على** ذم التقليد لكن ثبت جواز التقليد في الشرعيات فوجب صرف الذم إلى التقليد في الأصول وإذ قد وفقنا الله تعالى بفضله حتى تكلمنا في جميع ابواب أصول." (٢)

١٩٢-المدخل لدراسة القرآن الكريم محمد أبو شهبة (١٤٠٣)

"بعض، **وقد دل القرآن بهذه** السياسة الرشيدة في إصلاح الشعوب وتهذيبها على أنه معجز، وأنه من عند الله؛ فما كان لبشر- مهما كان ذكيا- أن يتوصل إلى هذه الطرق الحكيمة في ذلك الوقت الذي بعث فيه النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما ذلك من صنع الحكيم العليم الخبير.

٣ - تيسير حفظه وفهمه على الأمة، فقد أوجب الله على المسلمين حفظ ألفاظه، كما أوجب عليهم فهم معانيه، قال تعالى: كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدبروا آياته وليتذكر

أولوا الألباب

(٢٩) [سورة ص: ٢٩]، أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها (٢٤) [سورة محمد: ٢٤].

وقد ابتلي المسلمون في مكة بالمشركين، كما ابتلوا في المدينة باليهود والمنافقين هذا إلى اشتغالهم بأمور معايشهم، وبإقامة الدين، ونشر الإسلام، والدفاع عن دعوته، فلو نزل القرآن مرة واحدة لما أمكنهم حفظه ولا فهمه مع وجود هذه الملابسات والظروف المحيطة بهم.

---

(١) القيامة الكبرى سليمان الأشقر، عمر ص/٢٧٥

(٢) المحصول للرازي الرازي، فخر الدين ٩٣/٦

لذلك اقتضت حكمته أن ينزل القرآن مفرقا، حتى إذا ما نزلت قطعة منه أمكنهم أن يحفظوها ويجيدوا فهمها.
٤ - تثبيت قلوب المؤمنين، وتعويدهم على الصبر والتحمل بذكر قصص الأنبياء والسابقين الفينة بعد الفينة، وتذكيرهم بأن النصر مع الثبات والصبر، وأن العاقبة للمتقين، والخذلان والخسران للكافرين، اقرأ- إن شئت- قوله تعالى: أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء وزلزلوا حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله ألا إن نصر الله قريب (٢١٤) [سورة البقرة: ٢١٤]، فقد ذكر «عطاء» أن المسلمين لما هاجروا إلى المدينة، وتركوا الأهل والوطن والمال، وآثروا رضاء الله ورسوله، وتعرضوا لألوان من الإيذاء والجهد والفقر والمرض، ومعاداة اليهود والمنافقين لهم، شق ذلك على نفوسهم، فأنزل الله هذه الآية.
وقال تعالى: أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين (١٤٢) [سورة آل عمران: ١٤٢]، وقال تعالى: الم (١) أحسب." (١)

١٩٣-الموالاة والمعاداة في الشريعة الإسلامية محماس الجلعود

"المعلومة من الدين بالضرورة فحكمه الكفر وإن ادعى الإسلام (¬١) وعند ذلك يجوز قتله، لأنه لا عذر له في مثل ذلك بالجهل إلا من هو حديث عهد بالإسلام.
فقد أخبر سبحانه وتعالى بجهل كثير من الكفار مع تصريحه بكفرهم ووصف بني إسرائيل بالجهل مع أنه لا يشك أحد في كفرهم قال تعالى: (قالوا يا موسى اجعل لنا إلها كما لهم آلهة قال إنكم قوم تجهلون) [الأعراف: ١٣٨] فنحن نقطع بأن أكثر اليهود والنصارى اليوم جهال مقلدون، ولكن مع ذلك نعتقد كفرهم وكفر من شك في كفرهم قال تعالى: (فاستقيما ولا تتبعان سبيل الذين لا يعلمون) [يونس: ٨٩] **وقد دل القرآن الكريم** على أن الشك في أصول الدين كفر ونوع من أنواع الردة عن الإسلام.
والشك هو التردد بين شيئين كأن لا يجزم بصدق الرسول - صلى الله عليه وسلم - ولا كذبه، ولا بوقوع البعث، ولا بعدم وقوعه ونحو ذلك، أو كأن لا يعتقد بوجوب الصلاة، ولا بعدم وجوبها، ولا بتحريم الزنا أو عدم تحريمه ونحو ذلك فهذا كفر بإجماع العلماء (¬٢).
ولا عذر لمن كانت هذه حالته، بكونه لم يفهم حجج الله، وبيناته فعذره غير مقبول بعد بلوغه الحجة وإن لم يفهمها لأن طلب الفهم والعلم بالحجة راجع إليه هو (¬٣) قال تعالى: (فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا

---

(١) المدخل لدراسة القرآن الكريم محمد أبو شهبة ص/٧٦

تعلمون) [النحل: ٤٣] وقد أخبر تعالى عن الكفار أنهم لم يتفهموا ما أنزل الله عليهم بواسطة رسوله محمد - صلى الله عليه وسلم - قال تعالى: (ومن أظلم ممن ذكر بآيات ربه

¬__________

(¬١) انظر الدرر السنية (٨/ ٢٨، ٢٩).

(¬٢) انظر الدرر السنية (٨/ ٢١٣).

(¬٣) انظر الدرر السنية (٨/ ٩٠).." (١)

١٩٤-الموالاة والمعاداة في الشريعة الإسلامية محماس الجلعود

"تعالى: (والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا) [الأنفال: ٧٢] فيذكر أن القرآن أقر لهم بوصف الإيمان مع أنهم تركوا الهجرة خائفين ولم ينضموا إلى المسلمين بالمدينة وكتوضيح لهذا الكلام نقول:

أولا: إن الذين لم يهاجروا إلى المدينة لم يكن الخوف هو السبب في إقامتهم بمكة، وأنهم رغبوا بأنفسهم عن الاشتراك مع المسلمين لهذا السبب بدليل أن عامة كتب التفسير لم تذكر هذا السبب الذي جعله علة لإقامتهم (¬١).

ثانيا: إن الذين أقاموا بمكة من المستضعفين الذين عذرهم الله بالإقامة حيث إن الاستضعاف نوع من الإكراه (¬٢) بخلاف الخوف (¬٣) فإنه مغاير للاستضعاف فالإكراه هو إلزام شخص بما لا يريده، والخوف، هو ترك ما يريده الشخص خوفا مما لا يريده شخص آخر، فالإكراه شيء حاصل على الإنسان وواقع عليه، والخوف صادر منه في شيء لم يحصل له بعد، **وقد دل القرآن الكريم** على أن غير المستضعفين لم يعذروا بالإقامة بمكة بل أخبر تعالى بوجوب الهجرة عليهم، قال تعالى: (إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا * إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا

¬__________

(¬١) انظر تفسير القرطبي (٨/ ٥٦) وانظر تفسير الطبري (١٠/ ٣٦ - ٤٠) وانظر زاد المسير (٣/ ٣٨) وانظر مختصر تفسير ابن كثير للصابوني (٢/ ١٢١) وانظر في ظلال القرآن (٤/ ٧٢) وانظر تفسير آيات

---

(١) الموالاة والمعاداة في الشريعة الإسلامية محماس الجلعود ٣٤١/١

الأحكام محمد علي السايس (٣/ ١١).

(¬٢) انظر المعجم الوسيط (١/ ٥٤٢) وانظر فتح الباري (١٢/ ٣١١).

(¬٣) انظر المعجم الوسيط (١/ ٢٦١).." (١)

١٩٥-تحفة الطالب والجليس في كشف شبه داود بن جرجيس عبد اللطيف آل الشيخ (١٢٩٣)

"ونفى أن يكون له منهم من١ ظهير يعاونه ويؤازره، وإذا بطل الملك والشركة والمعاونة لم يبق سوى الشفاعة، فنفاها بقوله: {ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له} . [سبأ:٢٣] . فإن هذا يفيد إبطال الشفاعة التي ظنها المشرك ودعا غير الله لأجلها، **وقد دل القرآن على** نفيها في مواضع.

والشفاعة المثبتة التي دل عليها الاستثناء، وجاءت بها الأحاديث النبوية، نوع آخر غير ما ظنه المشركون.

وحقيقتها: أن الله تعالى إذا أراد رحمة عبده ونجاته أذن لمن شاء في الشفاعة رحمة للمشفوع فيه، وكرامة للشافع.

وقيدت الشفاعة المثبتة بقيود منها: إذنه تعالى للشافع. ونكتة هذا القيد وسره: صرف الوجوه إلى الله، وإسلامها له، وعدم التعلق على غيره لأجل الشفاعة، ولذلك يساق هذا بعد ذكر التوحيد، وما يدل على وجوب عبادة الله وحده.

وهذا الموضع لم يفهمه كثير٢ من الناس، ظنوا أن الاستثناء يفيد إثبات الشفاعة مطلقا وطلبها من غير الله، فعادوا إلى ما ظنه المشركون وقصدوه، قال تعالى: {ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله} . [يونس:١٨] .

ومنها: أنه لا يشفع أحد إلا فيمن رضي الله قوله وعمله. قال تعالى:

---

١ سقطت: "من" من "أ".

٢ إلى هنا انتهت نسخة "ب" المصورة من جامعة الملك سعود.." (٢)

١٩٦-تسلية أهل المصائب المنبجي (٧٨٥)

"والثاني: إضافة أعيان منفصلة عنه، كبيت الله وناقة الله، ورسول الله، وروح الله، فهذه إضافة مخلوق إلى خالقه، ومصنوع إلى صانعه، لكنها إضافة تقتضي تخصيصا وتشريفا يتميز به المضاف إليه عن غيره، كبيت

---

(١) الموالاة والمعاداة في الشريعة الإسلامية محماس الجلعود ١/٤٠٧

(٢) تحفة الطالب والجليس في كشف شبه داود بن جرجيس عبد اللطيف آل الشيخ ص/١٠٤

الله، وإن كانت البيوت كلها ملكا لله، وكذلك ناقة الله، والنوق كلها ملكه وخلقه، ولكن هذه إضافة إلى إلاهيته تقتضي محبته لها وتشريفه، بخلاف الإضافة العامةإلى ربوبيته حيث تقتضي خلقه وإيجاده، هذا خلق الله، فالعامة تقتضي الخلق والإيجاد، والخاصة تقتضي الاختيار، والله يخلق ما يشاء ويختار، وإضافة الروح إليه من هذه الإضافة الخاصة لا من العامة، ولا من باب إضافة الصفات.

فتأمل هذا الموضع فإنه ينفعك من التخلص من البدع، فقد ضل فيه خلق كثير، نسأل الله العصمة.

فصل ـ عن موت الأرواح والأبدان

فقد اضطربت مقالات الناس في هذا الباب، فقالت طائفة: تموت وتذوق الموت، لأنها نفس، وكل نفس ذائقة الموت.

قالوا: **وقد دل القرآن عليه** بقوله: {كل من عليها فان * ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام} وقوله تعالى: {كل شيء هالك إلا وجهه} و {كل نفس ذائقة الموت} .

قالوا: وإن كانت الملائكة تموت فالنفوس البشرية أولى بالموت.

وقال في حق أهل النار: {قالوا ربنا أمتنا اثنتين وأحييتنا اثنتين} فالموتة الأولى هذه المشهودة، فهي للبدن، والأخرى للروح.

وقال آخرون، لا تموت الأرواح، فإنها خلقت للبقاء، وإنما تموت الأبدان.

قالوا: وقد دل على هذا الأحاديث الدالة على نعيم الأرواح وعذابها بعد المفارقة إلى أن يرجعها الله في أجسادها، ولو ماتت الأرواح لانقطع عنها النعيم والعذاب، وقال." (١)

١٩٧-تميز الصدق من المين في محاورة الرجلين سليمان بن سحمان (١٣٤٩)

"يغفر لصاحبه وأنه لا يكفر بذلك فإن ما علم بالضرورة من دين الإسلام كالإيمان بالله ورسوله وبما جاء به لا يعذر أحد بالجهل بذلك فقد أخبر الله سبحانه بجهل كثير من الكفار مع تصريحه بكفرهم ووصف النصارى بالجهل مع أنه لا يشك مسلم في كفرهم ونقطع أن أكثر اليهود والنصارى اليوم جهال مقلدون ونعتقد كفرهم وكفر من شك في كفرهم

وقد دل القرآن على أن الشك في أصول الدين كفر والشك هو التردد بين شيئين كالذي لا يجزم بصدق

---

(١) تسلية أهل المصائب المنبجي ص/٢١٩

الرسول ولا كذبه ولا يجزم بوقوع البعث ولا عدم وقوعه ونحو ذلك كالذي لا يعتقد وجوب الصلاة ولا عدم وجوبها أو لا يعتقد تحريم الزنا ولا عدم تحريمه وذلك كفر بإجماع العلماء ولا عذر لمن كان حاله هكذا لكونه لم يفهم حجج الله وبيناته لأنه لا عذر له بعد بلوغها وإن لم يفهمها." (١)

١٩٨-توضيح المقاصد شرح الكافية الشافية نونية ابن القيم أحمد بن عيسى (١٣٢٧)

"نقل الناظم في حادي الارواح قال الطبراني فتحصل في الباب ممن روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث الرؤية ثلاثة وعشرون نفسا ثم سرد أسماءهم قال وروى الدارقطني عن يحيى بن معين قال عندي سبعة عشر حديثا في الرؤية كلها صحاح وقال البيهقي روينا في اثبات الرؤية عن ابي بكر ومن تقدم غيرهم ولم يرد عن احد نفيها ولو كانوا فيها مختلفين لنقل اختلافهم الينا فعلمنا أنهم كانوا على القول برؤيته بالأبصار في الآخرة متفقين **وقد دل القرآن والسنة** المتواترة واجماع الصحابة وائمة الاسلام واهل الحديث عصابة الاسلام ويزك الايمان وخاصة رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن الله سبحانه يرى يوم القيامة بالابصار كما يرى القمر ليلة البدر صحوا وكما ترى الشمس في الظهيرة فان كان لما اخبر الله ورسوله عنه من ذلك حقيقة فلا يمكن أن يروه إلا من فوقهم لاستحاله أن يروه أسفل منهم أو خلفهم وأمامهم أو عن شمائلهم وان لم يكن لما أخبر به حقيقة كما تقوله فروخ الصائبه والفلاسفة والمجوس والفرعونية والمعتزلة والرافضة وغيرهم من أهل البدع بطل الشرع والقرآن فإن الذي جاء بهذه الاحاديث هو الذي جاء بالقرآن والشريعة والذي بلغها هو الذي بلغ الدين فلا يجوز أن يجعل كلام الله ورسوله عضين حيث يؤمن ببعض ويكفر ببعض فلا يجتمع في قلب العبد بعد الاطلاع على هذه الاحاديث وفهم معناها انكارها والشهادة بأن محمدا رسول الله أبدا والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله لقد جاءت رسل ربنا بالحق والمنحرفون في باب رؤية الرب تبارك وتعالى نوعان أحدهما من يزعم أنه يرى في الدنيا ويحاضر ويسامر والثاني من يزعم." (٢)

١٩٩-جهود الشيخ محمد الأمين الشنقيطي في تقرير عقيدة السلف عبد العزيز بن صالح بن إبراهيم الطويان

"ظاهرا وباطنا لما حكم به صلى الله عليه وسلم ، وهي قوله تعالى: {إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا} الآية١ ... ٢.

---

(١) تميز الصدق من المين في محاورة الرجلين سليمان بن سحمان ص/١٤٧

(٢) توضيح المقاصد شرح الكافية الشافية نونية ابن القيم أحمد بن عيسى ٥٧٨/٢

ويقول –رحمه الله– في موضع آخر: "إن الحلال هو ما أحله الله، والحرام هو ما حرمه الله، والدين هو ماشرعه الله. فكل تشريع من غيره باطل، والعمل به بدل تشريع الله عند من يعتقد أنه مثله أو خير منه كفر بواح لانزاع فيه" ٣.

ثم يسوق –رحمه الله– الأدلة من القرآن الكريم الدالة على أن الحكم لله وحده، فيقول: "وقد دل القرآن في آيات كثيرة على أنه لا حكم لغير الله، وأن اتباع تشريع غيره كفر به. ومن الآيات الدالة على أن الحكم لله وحده قوله تعالى: {إن الحكم إلا لله أمر ألا تعبدوا إلا إياه} ٤، وقوله تعالى: {إن الحكم إلا لله عليه توكلت} الآية٥، وقوله تعالى: {إن الحكم إلا لله يقص الحق وهو خير الفاصلين} ٦. وقوله: {ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون} ٧، وقوله تعالى: {ولا يشرك في حكمه أحدا} ٨، وقوله: {كل شيء هالك إلا وجهه له الحكم وإليه ترجعون} ٩، وقوله تعالى: {له الحمد في الآولى والآخرة وله الحكم

---

١ سورة النور، الآية [٥١] .

٢ أضواء البيان ١/٣٩٦-٣٩٧.

٣ أضواء البيان ١٦٢/٧. وانظر المصدر نفسه ٨٢/٤.

٤ سورة يوسف، الآية [٤٠] .

٥ سورة يوسف، الآية [٦٧] .

٦ سورة الأنعام، الآية [٥٧] .

٧ سورة المائدة، الآية [٤٤] .

٨ سورة الكهف، الآية [٢٦] .

٩ سورة القصص، الآية [٨٨] .." (١)

٢٠٠-جهود الشيخ محمد الأمين الشنقيطي في تقرير عقيدة السلف عبد العزيز بن صالح بن إبراهيم الطويان

""فإذا قيل: إنما تدل الآيات المذكورة في الكهف والأنبياء على مطلق اقتراب يوم القيامة؛ من دك السد واقترابه من يوم القيامة، لا ينافي كونه قد وقع بالفعل، كما قال تعالى: {اقترب للناس حسابهم} الآية١. وقال:

---

(١) جهود الشيخ محمد الأمين الشنقيطي في تقرير عقيدة السلف عبد العزيز بن صالح بن إبراهيم الطويان ١٨٠/١

{اقتربت الساعة وانشق القمر} ٢، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "ويل للعرب من شر قد اقترب، فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه –وحلق بأصبعيه الإبهام والتي تليها " الحديث٣..... **فقد دل القرآن والسنة** الصحيحة على أن اقتراب ما ذكر لا يستلزم اقترانه به، بل يصح اقترابه مع مهلة، فلا ينافي دك السد الماضي المزعوم الاقتراب من يوم القيامة، فلا يكون في الآيات المذكورة دليل على أنه لم يدك السد إلى الآن"٤.

وقد أجاب –رحمه الله– على هذه الشبهة، فقال: "فالجواب ما قدمنا أن هذا البيان بهذه الآيات ليس وافيا بتمام الإيضاح إلا بضميمة السنة له، ولذلك ذكرنا أننا نتمم مثله من السنة لأنها مبينة للقرآن"٥.

ثم ساق –رحمه الله– حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه الطويل، المرفوع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفيه: "فبينما هو كذلك إذ أوحى الله إلى عيسى أن قد أخرجت عبادا لي لا يدان لأحد بقتالهم، فحرز عبادي إلى الطور. ويبعث الله يأجوج ومأجوج، وهم من كل حدب ينسلون، فيمر أوائلهم على بحيرة طبرية فيشربون ما فيها، ويمر آخرهم فيقولون: لقد كان بهذه مرة ماء. ويحصر نبي الله عيسى وأصحابه حتى يكون رأس الثور لأحدهم خيرا من مائة دينار لأحدكم اليوم. فيرغب نبي

---

١ سورة الأنبياء، الآية [١] .

٢ سورة القمر، الآية [١] .

٣ سبق تخريجه.

٤ أضواء البيان ٤/١٨٢-١٨٣.

٥ المصدر نفسه ٤/١٨٣.." (١)

٢٠١-جهود الشيخ محمد الأمين الشنقيطي في تقرير عقيدة السلف عبد العزيز بن صالح بن إبراهيم الطويان

"صرح به تعالى في قوله: {وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة} ١، وقوله في الكفار: {كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون} ٢؛ فإنه يفهم من مفهوم مخالفته أن المؤمنين ليسوا محجوبين عنه جل وعلا"٣.

وقال –رحمه الله– عند تفسير قوله تعالى: {وإذ قلتم يا موسى لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة فأخذتكم الصاعقة وأنتم تنظرون} ٤:

---

(١) جهود الشيخ محمد الأمين الشنقيطي في تقرير عقيدة السلف عبد العزيز بن صالح بن إبراهيم الطويان ٢/٤٥٦

"واستدلال المعتزلة بهذه الآية وأمثالها على أن رؤية الله مستحيلة استدلال باطل، ومذهبهم والعياذ بالله من أكبر الضلال وأعظم الباطل. وقول الزمخشري في كلامه على هذه الآية: إن الله لايرى: قول باطل، وكلام فاسد. والحق الذي لاشك فيه أن المؤمنين يرون الله بأبصارهم يوم القيامة؛ كما تواترت به الأحاديث عن الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم، ودلت عليه الآيات القرآنية منطوقا ومفهوما"٥.

وبهذا العرض الشيق من الشيخ -رحمه الله- لأدلة السلف رحمهم الله في إثبات رؤية الباري جل وعلا في الآخرة، وبهذا الرد القوي على أدلة المنكرين وشبههم: يتضح للمنصف أن الحق في جانب السلف الذين تمسكوا بالنصوص فلم يؤولوها بعقولهم.

وأذكر ها هنا أقوالا لبعض السلف رحمهم الله في إثبات رؤية الرب جل وعلا يوم القيامة، وأنها حق لا مرية فيه:

قال الإمام ابن القيم -رحمه الله-: (**قد دل القرآن والسنة** المتواترة وإجماع الصحابة وأئمة الإسلام وأهل الحديث؛ عصابة الإسلام ونزل الإيمان

---

١ سورة القيامة، الآيتان [٢٢-٢٣] .

٢ سورة المطففين، الآية [١٥] .

٣ أضواء البيان ٢/٣٣٢.

٤ سورة البقرة، الآية [٥٥] .

٥ أضواء البيان ٦/٣٠٤-٣٠٥. وانظر المصدر ٢/٢٠٦.." (١)

٢٠٢-جهود الشيخ محمد الأمين الشنقيطي في تقرير عقيدة السلف عبد العزيز بن صالح بن إبراهيم الطويان

"الذين هم أهلها فلا يموتون فيها ولا يحيون. ولكن ناس أصابتهم النار بذنوبهم -أو قال بخطاياهم- فأماتهم الله إماتة، حتى إذا كانوا فحما أذن في الشفاعة ... " ١.

وقد أوضح الشيخ الأمين -رحمه الله- هذه المسألة، ودرسها من جوانب عدة في معرض تفسيره لبعض الآيات المتعلقة بالموضوع؛ فقد أشار في مواضع إلى بقاء أهل النار وعدم موتهم، وذكر الأدلة على ذلك. وأكد في

---

(١) جهود الشيخ محمد الأمين الشنقيطي في تقرير عقيدة السلف عبد العزيز بن صالح بن إبراهيم الطويان ٢/٥٠٨

مواضع أخرى عدم خروج الكفار من النار، بل خلودهم الأبدي فيها. وأفاض -رحمه الله- في أماكن متفرقة في تقرير عدم فناء النار، ورد على من قال بذلك.

ومن كلامه يرحمه الله في عدم موت أهل النار، ما قاله عند تفسير قوله تعالى: {نادوا يا مالك ليقض علينا ربك قال إنكم ماكثون} ٢:

"وقوله تعالى في هذه الآية الكريمة: {قال إنكم ماكثون} دليل على أنهم لا يجابون إلى الموت بل يمكثون في النار معذبين إلى غير نهاية. **وقد دل القرآن العظيم** على أنهم لا يموتون فيها فيستريحوا بالموت، ولا تفنى هي عنهم، ولا يخفف عنهم عذابها، ولا يخرجون منها. أما كونهم لا يموتون فيها: فالذي دل عليه قوله هنا: {قال إنكم ماكثون} ٣قد دلت عليه آيات من كتاب الله كقوله تعالى: {إنه من يأت ربه مجرما فإن له جهنم لا يموت فيها ولا يحيى} ٤، وقوله تعالى: {ويتجنبها الأشقى الذي يصلى النار الكبرى ثم لا يموت فيها ولا يحيى} ٥، وقوله تعالى:

---

١ أخرجه مسلم في صحيحه ١/١٧٢.

٢ سورة الزخرف، الآية [٧٧] .

٣ سورة الزخرف، الآية [٧٧] .

٤ سورة طه، الآية [٧٤] .

٥ سورة الأعلى، الآيات [١١-١٣] .." (١)

٢٠٣-جهود الشيخ محمد الأمين الشنقيطي في تقرير عقيدة السلف عبد العزيز بن صالح بن إبراهيم الطويان

"المبحث الأول: بيانه لمراتب القدر

مراتب القضاء والقدر عند أهل السنة والجماعة أربع، ولايتم إيمان العبد بالقدر إلا بإيمانه بهن:

المرتبة الأولى: العلم: وهي أن يؤمن الإنسان بأن الله بكل شيء عليم؛ يعلم ما كان، وما يكون قبل أن يكون، ويعلم ما لم يكن لو كان كيف يكون.

المرتبة الثانية: الكتابة: وهي الإيمان بأن الله كتب عنده في اللوح المحفوظ مقادير كل شيء قبل أن يخلق

---

(١) جهود الشيخ محمد الأمين الشنقيطي في تقرير عقيدة السلف عبد العزيز بن صالح بن إبراهيم الطويان ٢/٥١٩

السموات والأرض بخمسين ألف سنة.

المرتبة الثالثة: المشيئة: وهي الإيمان بأنه ما وجد من موجود إلا بمشيئة الله تعالى، وما عدم من معدوم إلا بمشيئته تعالى.

المرتبة الرابعة: الخلق: وهي الإيمان بأن الله تعالى خالق كل شيء؛ فما من موجود في السموات والأرض إلا الله خالقه، حتى الموت خلقه الله وإن كان هو عدم الحياة١.

وقد دل القرآن الكريم على هذه المراتب:

قال تعالى: {ألم تعلم أن الله يعلم ما في السماء والأرض إن ذلك في كتاب} ٢، وقال تعالى: {لمن شاء منكم أن يستقيم وما تشاءون إلا أن

---

١ انظر شفاء العليل للإمام ابن القيم ص٢٩. والقضاء والقدر للشيخ محمد بن صالح العثيمين ص٢١-٢٤.

٢ سورة الحج، الآية [٧٠] .." (١)

٢٠٤-حاشية الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية عبد الرحمن بن قاسم (١٣٩٢)

"فصل

في المفاضلة بين البشر والملائكة

وعندنا تفضيل أعيان البشر ... على ملاك ربنا كما اشتهر

قال ومن قال سوى هذا افترى ... وقد تعدى في المقال واجترى (¬١)

¬

(¬١) أي: وعندنا، معشر أهل السنة والجماعة: أنا نعتقد تفضيل أعيان البشر، من الأنبياء والأولياء، على ملائكة ربنا، كما اشتهر من نصوص أحمد وغيره من أهل السنة؛ والملاك: جمع ملك؛ قال أحمد رضي الله عنه: وأي إنسان قال بلسانه، أو اعتقد بجنانه غير القول بتفضيل بني آدم على الملائكة، افترى أي: أتى بما يشعر بالافتراء؛ وقد تعدى، أي: تجاوز الحد المنقول، والثابت عن الرسول، والسلف الفحول، في المقال الذي اعتمده؛ واجترأ، أي افتات على الشارع، بالاعتقاد الذي اعتقده.

---

(١) جهود الشيخ محمد الأمين الشنقيطي في تقرير عقيدة السلف عبد العزيز بن صالح بن إبراهيم الطويان ٢/٥٣٧

وقد دل القرآن والسنة وإجماع السلف، على فضل أعيان البشر على الملائكة كفضل محمد - صلى الله عليه وسلم - المجمع عليه، وقال معاذ رضي الله عنه: ما خلق الله خلقا أكرم عليه من محمد - صلى الله عليه وسلم -؛ قيل له: ولا جبرائيل، ولا ميكائيل؛ قال: ولا جبرائيل ولا ميكائيل؛ وإذا ثبت فضل الواحد من النوع، ثبت فضل نوعهم على جميع الأنواع وكقصة سجود الملائكة أجمعين لآدم، ولعن الممتنع عن السجود له؛ وهذا تشريف وتكريم له ظاهر، وكقول إبليس: {أرأيتك هذا الذي كرمت علي} [الإسراء: ٦٢] . وخلق آدم بيده.
قال زيد بن أسلم: قالت الملائكة: يا ربنا جعلت لبني آدم
الدنيا يأكلون فيها ويشربون، فاجعل لنا الآخرة؛ فقال: (وعزتي لا أجعل صالح ذرية من خلقت بيدي كمن قلت له كن فكان) وروي مرفوعا؛ ومعاذ وزيد معاذ وزيد: في علمهما وفقههما؛ وفي حديث أبي هريرة من طريق الخلال: «أنتم أفضل من الملائكة.
قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وأقل ما في هذه الآثار ونحوها، أن السلف الأولين كانوا يتناقلون بينهم: أن صالحي البشر أفضل من الملائكة، من غير نكير منهم لذلك، ولم يخالف أحد منهم في ذلك، وكقوله تعالى: {إني جاعل في الأرض خليفة} [البقرة: ٣٠] . وكتفضيلهم بالعلم، وكقوله - صلى الله عليه وسلم -: «لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مؤمن. والمؤمن أكرم على الله من الملائكة الذين عنده» .
وكحديث المباهاة، وما أعد الله لهم من الكرامة، التي لم يطلع الله عليها ملكا ولا غيره، وظهور فضيلة صالحي البشر، إذا وصلوا إلى غاياتهم، فدخلوا الجنة ونالوا الزلفى، وسكون الدرجات العلى، وحياهم الرب جل جلاله، وتجلى لهم، يستمتعون بالنظر إلى وجهه الكريم، وقامت الملائكة بخدمتهم بإذن ربهم.." (١)

٢٠٥-رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب أبو الحسن الأشعري (٣٢٤)

"عن ربهم تعالى بالآيات الباهرة والمعجزات القاهرة١، ويوضح لهم سائر ما تعبدهم الله عز وجل (به) ٢ من شريعته٣.
وأنه عليه السلام دعا جماعتهم إلى الله، ونبههم على حدوثهم٤ بما فيهم من اختلاف الصور والهيئات وغير ذلك من اختلاف اللغات، وكشف لهم عن طريق معرفة الفاعل لهم بما فيهم وفي غيرهم، بما يقتضي وجوده٥ يدل على إرادته وتدبيره٦؛

---

(١) حاشية الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية عبد الرحمن بن قاسم ص/١٣١

١ جعل الأشعري آيات الأنبياء دليلا على صدقهم، ويعني بذلك أنه إذا أتى بالمعجزة فقد ثبت صدقه، وإذا ثبت صدقه وجب اتباعه.

ويقول شارح الطحاوية: "... ولا ريب أن المعجزات دليل صحيح، لكن دليل غير محصور في المعجزات" (انظر: ص٨٩) .

٢ ما بين المعقوفتين من (ت) .

٣ ذكرت سابقا الهدف من إرسال الرسل وهو التوحيد. ويتبع ذلك توضيح الشريعة وبيانها ليوحد الله بالعبادة من خلال ما شرع وأمر، وأسوتنا وقدوتنا في ذلك رسول رب العالمين صلى الله عليه وسلم، قال تعالى: {وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا} سورة الحشر آية ٧.

٤ في الأصل، و (ت) : "حدثهم"، والصواب ما أثبته.

٥ أشار القرآن الكريم إلى أن العالم حادث، بمعنى أنه خلق ووجد بعد أن لم يكن. قال تعالى: {هل أتى على الإنسان حين من الدهر لم يكن شيئا مذكورا} .

وقد ذكر الأشعري إجماع السلف على ذلك، وسيأتي في بابه إن شاء الله تعالى.

والأشعري هنا يستدل على حدوث الإنسان بالتغير الواقع فيه ليصل بذلك إلى وجود محدثه وهو الله تعالى.

والواقع أن الأشعري في هذه النقطة خالف المنهج الصحيح لاستدلاله بالصور والهيئات التي هي عبارة عن الأعراض التي تأتي على الإنسان، وهذا مسلك الفلاسفة والمتكلمين، وهو ما أخذه عليه شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – وذكره أنه سار خلف طريقة المتكلمين في رسالته هذه. (انظر: مجموع الفتاوى ٣٨٦/١٦، والنبوات ص٤٩، ودرء تعارض العقل والنقل ٢٢٨/٧) .

كما أن الأشعري استدل على حدوث الإنسان، ولم يستدل بحدوثه على وجود الله تعالى، وهناك فرق بين الأمرين، والصواب الاستدلال بحدوثه لا على حدوثه، وقد ذكر ذلك ابن تيمية فقال: "إن الاستدلال على الخالق بخلق الإنسان في غاية الحسن والاستقامة وهي طريقة عقلية صحيحة، وهي **شرعية دل القرآن عليها** وهدى الناس إليها وبينها، وأرشد إليها، فإن الإنسان هو المستدل وهو الدليل والبرهان. قال تعالى: {وفي أنفسكم أفلا تبصرون} . (انظر: النبوات ص٤٨، وانظر تعليق ابن تيمية على ما ذكره من رسالة الأشعري هذه في درء تعارض العقل والنقل ٢١٩/٧- ٢٢٤) .

ومع هذا فالأشعري ذكر في هذه الرسالة نفسها أن طريقة الاستدلال بالأعراض غير واضحة، وهي مسلك

أهل البدع ومن اتبعهم.

وقد أيده في ذلك القول ابن تيمية وذكر ذلك عنه. (انظر: بيان تلبيس الجهمية ١/١٠، والموافقة ١/٢٤، ٢٥) .

وقد خالف في حدوث العالم الفلاسفة الملاحدة، وقالوا: إن العالم قديم، وفصل الغزالي مذهبهم في كتابه تهافت الفلاسفة، وذكر أنهم استقروا على القول بقدمه، وأنه لم يزل موجودا مع الله تعالى ومعلولا له. (انظر: تهافت الفلاسفة ص٧٦، وما بعدها من الطبعة الثانية) .

ويعلل ابن تيمية هذا القول من الفلاسفة فيقول: "وإنما يعظم على الجهال من المتفلسفة وأمثالهم وأشباههم تقرير حدوث العالم وتغيره لأنهم لم يقدروا الله حق قدره". (انظر: بيان تلبيس الجهمية ١/١٤٥) .

٦ ينص الأشعري على خلق الله للعالم بإرادته وتدبيره، وفي ذلك دفع لكلام الفلاسفة القائلين بأن العالم صدر عن الله صدور المعلول عن العلة كصدور شعاع الشمس من الشمس، ولهم في ذلك كلام يطول عرضه هنا. (انظر: كتاب تهافت الفلاسفة ص١٢٠) .." (١)

٢٠٦-رسالة السجزي إلى أهل زبيد في الرد على من أنكر الحرف والصوت عبيد الله السجزي (٤٤٤)

"ولو كان حقيقة الكلام ما يتعلق بالفؤاد دون النطق لكان كل ذي فؤاد ناطقا متكلما في حال سكوته، ووجود الآفة به، كالأخرس١ والطفل والنائم.

ولا خلاف بين العقلاء في أن الطفل الرضيع أول (ما) ٢ يولد غير متكلم، وأن الأخرس والساكت ليسا بمتكلمين، وكذلك النائم في الغالب٣.

وقد دل القرآن على أن القرآن هو النطق، وذلك قوله سبحانه: {وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا} ٤. والإنصات عند العرب ترك النطق٥، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: " رحم الله (من) ٦ تكلم فغنم،

---

١ في الأصل (كالخرس) .

(ما) ليست في الأصل.

٣ احترز بقوله في الغالب عما قد يقع من النائم من الكلام في الأحلام والرؤى أحيانا.

٤ سورة الأعراف آية (٢٠٤) .

---

(١) رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب أبو الحسن الأشعري ص/٨١

٥ قال الراغب: والإنصات: هو الاستماع مع ترك الكلام. (المفردات ٢٨٩) . والإنصات: هو السكوت والاستماع للحديث. انظر: (تاج العروس ١/ ٥٩١) و (لسان العرب ٢/ ٩٩)
والسكوت: خلاف النطق، وقيل: هو ترك الكلام مع القدرة عليه. انظر: (تاج العروس أيضا ١/ ٥٥٣) .
(من) في الأصل بالهامش وعليها إشارة تضبيب، ولم أقف على هذه اللفظة إلا عند ابن المبارك في لفظ أشار إليه المحقق في الحاشية انظر: الزهد ١٢٨ حاشية ٣.." [١]

٢٠٧-رسالة في أسس العقيدة محمد بن عودة السعوي

"تحتمله، وخشية أن لا يتدافنوا، وليتميز المؤمن عن غيره.

٣ - أن الإنسان لا يدرك كل شيء، فكان جبريل - عليه السلام - ينزل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ويكلمه، ومن عنده لا يراه ولا يسمعه، وكل شيء يسبح بحمد الله، ولكننا لا نفقه تسبيحه، وهكذا.

٤ - أن الله سبحانه أرانا في هذه الدنيا نماذج تقرب هذه المعاني، فهذا النائم يرى في منامه أمورا سارة مفرحة، وأخرى بخلافها، هو في فراشه بعيدا عما رأى، ومن حوله لا يحسون به.

وكذلك ما وجد من الاختراعات الحديثة وخصائصها، فهذه أسلاك الكهرباء لا نحس فيها شيئا، ومع ذلك لها هذا التأثير، ومعلوم ما يحدث لمن يمسها وهي عارية، وفرق بين من يمسها بحديدة أو خشبة.

أما البعث من القبور: فيكون عند النفخ في الصور، والنافخ فيه هو إسرافيل - عليه السلام - **وقد دل القرآن على** أن له ثلاث نفخات:

١ - نفخة الفزع: ويكون بها اضطراب هذا العالم وفساد نظامه، قال تعالى: {ويوم ينفخ في الصور ففزع من في السماوات ومن في الأرض إلا من شاء الله} [النمل: ٨٧] (النمل الآية: ٨٧) .

٢ - نفخة الصعق: وفيها هلاك كل شيء في هذا العالم، قال تعالى: {ونفخ في الصور فصعق من في السماوات ومن في الأرض إلا من شاء الله} [الزمر: ٦٨] (الزمر الآية: ٦٨) .

٣ - نفخة البعث والنشور: حيث يقوم الناس من قبورهم، قال تعالى: {ثم نفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون} [الزمر: ٦٨] (الزمر الآية: ٦٨) .." [٢]

٢٠٨-روضة الناظر وجنة المناظر موفق الدين ابن قدامة المقدسي (٦٢٠)

---

(١) رسالة السجزي إلى أهل زبيد في الرد على من أنكر الحرف والصوت عبيد الله السجزي ص/٢١٧

(٢) رسالة في أسس العقيدة محمد بن عودة السعوي ص/٦٨

"..

الوجه الثالث: أن الله -تعالى- حذر من مخالفة النبي -صلى الله عليه وسلم- بقوله تعالى: {فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم} [النور: ٦٣] وكل من حذر الله -سبحانه وتعالى- من مخالفته وجبت موافقته ومتابعته؛ لأن المخالفة سبب لنزول العذاب، وسبب العذاب -وهو المخالفة- حرام، وترك الحرام واجب، فترك المخالفة واجب، وترك المخالفة يستلزم المتابعة والموافقة، فتكون واجبة، وهذا هو المطلوب. انظر: شرح مختصر الروضة جـ٢ ص٦٦، ٦٧.

هذا معنى ما قاله ابن قدامة.

وهذه الوجوه الثلاثة ذكرها الغزالي في المستصفى، ما عدا الوجه الثالث فلم يذكره، ولكنه قال: "ولأنه لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى" لكن بعض الوحي يتلى، فيسمى "كتابا" وبعضه لا يتلى وهو "السنة" المستصفى جـ٢ ص١٢٠ تحقيق الدكتور حمزة بن زهير حافظ.

والواقع أن ما ذكره الغزالي أورده بعض العلماء في الاستدلال على حجية السنة، وما ذكره "ابن قدامة" وارد أيضا، وهناك آيات أخرى كثيرة في الدلالة على حجية السنة، من أوضحها قوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم} [النساء: ٥٩] .

قال ابن كثير: "أطيعوا الله: أي اتبعوا كتابه، وأطيعوا الرسول: أي خذوا بسنته، وأولي الأمر منكم: أي فيما أمروكم به من طاعة الله، لا في معصية الله، وأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق" تفسير القرآن العظيم "١/ ٥١٨".

وقال ميمون بن مهران: "الرد إلى الله: هو الرجوع إلى كتابه، والرد إلى الرسول: هو الرجوع إليه في حياته، وإلى سنته بعد وفاته" جامع بيان العلم وفضله "٢/ ١٩٠".

وكما دل القرآن الكريم على حجية السنة، فقد دلت السنة نفسها على أن سنة الرسول -صلى الله عليه وسلم- حجة يجب الالتزام بما جاءت به من أحكام، والأحاديث الواردة في هذا الشأن كثيرة، منها:

١- عن مالك -رضي الله عنه- أنه بلغه أن النبي -صلى الله عليه وسلم قال: "تركت فيكم =." (١)

٢٠٩-شرح الطحاوية ت الأرناؤوط ابن أبي العز (٧٩٢)

---

(١) روضة الناظر وجنة المناظر موفق الدين ابن قدامة المقدسي ١/٢٧٦

"ومنه ما يكون كل من القولين هو في المعنى القول الآخر، لكن العبارتان مختلفتان، كما قد يختلف كثير من الناس في ألفاظ الحدود، وصيغ الأدلة، والتعبير عن المسميات، ونحو ذلك. ثم الجهل أو الظلم يحمل على حمد إحدى المقالتين وذم الأخرى والاعتداء على قائلها! ونحو ذلك.

وأما اختلاف التضاد، فهو القولان المتنافيان، إما في الأصول، وإما في الفروع، عند الجمهور الذين يقولون: المصيب واحد. والخطب في هذا أشد، لأن القولين يتنافيان، لكن نجد كثيرا من هؤلاء قد يكون القول الباطل الذي مع منازعه فيه حق ما، أو معه دليل يقتضي حقا ما، فيرد الحق مع الباطل، حتى يبقى هذا مبطلا في البعض، كما كان الأول مبطلا في الأصل، وهذا يجري كثيرا لأهل السنة.

وأما أهل البدعة، فالأمر فيهم ظاهر. ومن جعل الله له هداية ونورا رأى من هذا ما يبين له منفعة ما جاء في الكتاب والسنة من النهي عن هذا وأشباهه، وإن كانت القلوب الصحيحة تنكر هذا، لكن نور على نور.

والاختلاف الأول، الذي هو اختلاف التنوع، الذم فيه واقع على من بغى على الآخر فيه. **وقد دل القرآن على** حمد كل واحدة من الطائفتين في مثل ذلك، إذا لم يحصل بغي، كما في قوله تعالى:." (١)

٢١٠-شرح الطحاوية لابن جبرين ابن جبرين (١٤٣٠)

"حقيقة الاختلافات الواقعة في صدر الإسلام

قال الشارح رحمنا الله تعالى وإياه: [وأما أهل البدعة فالأمر فيهم ظاهر، ومن جعل الله له هداية ونورا رأى من هذا ما تبين له منفعة ما جاء في الكتاب والسنة من النهي عن هذا وأشباهه، وإن كانت القلوب الصحيحة تنكر هذا؛ لكن نور على نور.

والاختلاف الأول الذي هو اختلاف التنوع: الذم فيه واقع على من بغى على الآخر فيه، **وقد دل القرآن على** حمد كل واحد من الطائفتين في مثل ذلك، إذا لم يحصل بغي، كما في قوله تعالى: {ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله} [الحشر:٥] ، وقد كانوا اختلفوا في قطع الأشجار، فقطع قوم، وترك آخرون.

وكما في قوله تعالى: {وداود وسليمان إذ يحكمان في الحرث إذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين * ففهمناها سليمان وكلا آتينا حكما وعلما وسخرنا مع داود الجبال يسبحن والطير وكنا فاعلين} [الأنبياء:٧٨-٧٩] فخص سليمان بالفهم، وأثنى عليهما بالحكم والعلم.

---

(١) شرح الطحاوية ت الأرناؤوط ابن أبي العز ٧٧٩/٢

وكما في إقرار النبي صلى الله عليه وسلم يوم بني قريظة لمن صلى العصر في وقتها ولمن أخرها إلى أن وصل إلى بني قريظة.

وكما في قوله صلى الله عليه وسلم: (إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر) .

والاختلاف الثاني هو: ما حمد فيه إحدى الطائفتين، وذمت الأخرى، كما في قوله تعالى: {ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم من بعد ما جاءتهم البينات ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر ولو شاء الله ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد} [البقرة:٢٥٣] .

وقوله تعالى: {هذان خصمان اختصموا في ربهم فالذين كفروا قطعت لهم ثياب من نار} [الحج:١٩] الآيات.

وأكثر الاختلاف الذي يؤول إلى الأهواء بين الأمة من القسم الأول، وكذلك إلى سفك الدماء، واستباحة الأموال والعداوة والبغضاء؛ لأن إحدى الطائفتين لا تعترف للأخرى بما معها من الحق، ولا تنصفها، بل تزيد على ما مع نفسها من الحق زيادات من الباطل، والأخرى كذلك، ولذلك جعل الله مصدره البغي في قوله: {وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات بغيا بينهم} [البقرة:٢١٣] ؛ لأن البغي مجاوزة الحد، وذكر هذا في غير موضع من القرآن ليكون عبرة لهذه الأمة، وقريب من هذا الباب ما أخرجاه في الصحيحين عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ذروني ما تركتكم، فإنما أهلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم) فأمرهم بالإمساك عما لم يؤمروا به، معللا بأن سبب هلاك الأولين إنما كان كثرة السؤال، ثم الاختلاف على الرسل بالمعصية.

ثم الاختلاف في الكتاب من الذين يقرون به على نوعين: أحدهما: اختلاف في تنزيله.

والثاني: اختلاف في تأويله.

وكلاهما فيه إيمان ببعض دون بعض.

فالأول: كاختلافهم في تكلم الله بالقرآن وتنزيله، فطائفة قالت: هذا الكلام حصل بقدرته ومشيئته، لكنه مخلوق في غيره لم يقم به، وطائفة قالت: بل هو صفة له قائم بذاته ليس بمخلوق؛ لكنه لا يتكلم بمشيئته وقدرته، وكل من الطائفتين جمعت في كلامها بين حق وباطل، فآمنت ببعض الحق، وكذبت بما تقوله الأخرى من الحق، وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك.

وأما الاختلاف في تأويله الذي يتضمن الإيمان ببعضه دون بعض فكثير، كما في حديث عمرو بن شعيب

عن أبيه عن جده قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على أصحابه ذات يوم وهم يختصمون في القدر، هذا ينزع بآية، وهذا ينزع بآية، فكأنما فقئ في وجهه حب الرمان فقال: (أبهذا أمرتم؟! أم بهذا وكلتم أن تضربوا كتاب الله بعضه ببعض؟! انظروا ما أمرتم به فاتبعوه، وما نهيتم عنه فانتهوا) وفي رواية: (يا قوم! بهذا ضلت الأمم قبلكم، باختلافهم على أنبيائهم، وضربهم الكتاب بعضه ببعض، وإن القرآن لم ينزل لتضربوا بعضه ببعض؛ ولكن نزل القرآن يصدق بعضه بعضا، ما عرفتم منه فاعملوا به، وما تشابه فآمنوا به) ، وفي رواية: (فإن الأمم قبلكم لم يلعنوا حتى اختلفوا، وإن المراء في القرآن كفر) وهو حديث مشهور مخرج في المسانيد والسنن، وقد روى أصل الحديث مسلم في صحيحه من حديث عبد الله بن رباح الأنصاري أن عبد الله بن عمرو قال: هجرت إلى النبي صلى الله عليه وسلم يوما فسمع أصوات رجلين اختلفا في آية، فخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف في وجهه الغضب فقال: (إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب) .

وجميع أهل البدع مختلفون في تأويله، مؤمنون ببعضه دون بعض، يقرون بما يوافق رأيهم من الآيات؛ وما يخالفه إما أن يتأولوه تأويلا يحرفون فيه الكلم عن مواضعه، وإما أن يقولوا: هذا متشابه لا يعلم أحد معناه، فيجحدون ما أنزله الله من معانيه! وهو في معنى الكفر بذلك؛ لأن الإيمان باللفظ بلا معنى هو من جنس إيمان أهل الكتاب، كما قال تعالى: {مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفارا} [الجمعة:٥] ، وقال تعالى: {ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب إلا أماني} [البقرة:٧٨] أي: إلا تلاوة من غير فهم معناه، وليس هذا كالمؤمن الذي فهم ما فهم من القرآن فعمل به، واشتبه عليه بعضه، فوكل علمه إلى الله، كما أمره النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: (فما عرفتم منه فاعملوا به، وما جهلتم منه فردوه إلى عالمه) فامتثل ما أمر به نبيه صلى الله عليه وسلم] .

في هذا الكلام يبين الشارح أن الاختلاف جنسه مذموم، وما ذاك إلا لأنه يسبب الوحشة والعداوة والبغضاء بين المسلمين، ويفرق الكلمة، ويوقع الفرقة المعنوية، بحيث تكون كل فرقة وكل حزب ينتصر لمحنته ولمعتقده ولمذهبه، ويضلل الآخر، فلا يكون المسلمون جميعا مجتمعين، بل فرقا وأحزابا.

وأما الاختلاف الذي هو واقعي ولا يصل إلى حد الذم ولا التضليل فهذا اختلاف في فروع، أو يسمى اختلاف تنوع، ليس اختلاف تضاد، وذلك لأنه من طبيعة المجتهدين أن اجتهادهم يصيب تارة ويخطئ تارة،

وأن الذي يخطئ قد يخيل إليه أن الصواب معه، وأن الخطأ مع الآخر، فيستمر على خطئه الذي يظنه صوابا وهو معذور والحال هذه.." (١)

٢١١-شرح الطحاوية لصالح آل الشيخ = إتحاف السائل بما في الطحاوية من مسائل صالح آل الشيخ

"[المسألة الرابعة] :

أقوال أهل البدع نخص منها قول المعتزلة وقول الأشاعرة، أما الأقوال الأخر الجهمية والفلاسفة هذه نطويها.

١ - قول المعتزلة مشهور وهو أن القرآن مخلوق:

استدلوا بدليل عقلي -كما ذكرنا-، وهو أنه لو أثبت الكلام وأن الكلام يسمع فمعنى ذلك أن الرب - عز وجل - جسم؛ لأن الكلام لا يصدر إلا بتغير وهذا التغير إذا حل في شيء فإنه يدل على أنه جسم، على الذي ذكرنا لك من قولهم.

وهذا القول يدلهم على أن الرب - عز وجل - يجب أن ينزه على جميع المظاهر الجسمية بأنواعها لأن وصفه - عز وجل - بأنه جسم كفر.

وهذا القول يرد عليه من جهتين:

@ الرد الأول:

أن ذكر صفة الكلام لله - عز وجل - وارتباط الجسمية بها، هذا ليس بصحيح؛ وذلك أن المقدمة التي بني عليها هذا القول هي البرهان بما سموه حلول الأعراض في الأجسام.

وهذا البرهان لم يدل عليه القرآن ولا السنة؛ **بل دل القرآن والسنة** على بطلانه، وذلك من جهة أن الجسم موجود بأعراضه، وأنه إذا كان العرض يحل في الجسم فدل على أن الجسم غير مختار لحلوله.

لاحظ معي، إذا كان الجسم يحل فيه العرض، والجسم لم يختر حلول العرض فيه فدل على أنه محتاج، لا ينطبق على الصورة التي فيها الكلام.

لأن من قال إن القرآن كلام الله تكلم به، فلو قيل إنه عرض فيقال اتصافه به كان بمشيئته وقدرته واختياره.، فخالف من هذه الجهة البرهان.

فدل:

- أولا: على أن البرهان في نفسه غير صحيح على هذه المسألة - يعني تطبيق البرهان غير صحيح في مسألة

---

(١) شرح الطحاوية لابن جبرين ابن جبرين ١٢/٩٨

الكلام-.

- ثانيا: دل على أنهم حينما أصلوا البرهان لم يطبقوه على وجه الصواب في الصفات فجعلوا الجسمية والعرضية متلازمة دائما مع الحاجة، وهذا فيه نظر كما ذكرت لك.

@ الرد الثاني:

أن النصوص دلت على أن القرآن كلام الله - عز وجل -، وعلى أن الله يتكلم، وعلى أن هذا أكد بمؤكدات، ومجموع هذه النصوص، إذا أريد تأويلها فإنه:

- أولا: لا يستقيم في كل المواضع.

- ثانيا: أنه يلزم منه نفي الصفات التي وصف بها المعتزلة رب العالمين.

* أما الأول: فلا يستقيم في كل موضع، فمثل ما قالوا في قوله {وكلم الله موسى تكليما} ، قالوا إن معناه {كلم الله موسى تكليما} بأن معنى كلم الله موسى يعني أنه سمع كلامه المخلوق في الشجرة، وهذا السماع أكد في حق موسى لأنه سمع كلاما تكليما.

يعني أن التكليم ليس تأكيدا للفعل الذي بدا من الله - عز وجل - ولكنه لإحساس موسى بما سمع، وقال بعض الناس في هذا {وكلم الله موسى تكليما} يعني جرحه بأظافير الحكمة تجريحا، أخذوه من كلم يعني جرح.

وقد جاء بعض المعتزلة إلى أبي عمر بن العلاء -وهو أحد القراء الذين جعلوا قراءتهم معتمدة على النحو- فقال له في هذا الموطن: اقرأ (وكلم الله موسى تكليما)

قال: هبني قرأت ذلك فما تصنع بقوله تعالى {ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه} [الأعراف:١٤٣] ، وما تصنع بقوله تعالى {تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله} [البقرة:٢٥٣] .

وهذا يدل كما ذكرنا لك على أنه لا يستقيم مع الآيات الأخر.

٢ - قول الأشاعرة:

وهذا هو أخطر الأقوال لأن قول المعتزلة جمهور الأمة يقول بخلافه يعني جمهور المنتسبين للقبلة يقولون بخلافه في زماننا هذا، ما فيه من يقول بقول المعتزلة إلا ثلاث طوائف:

الرافضة والإباضية أو الخوارج والزيدية.

قول الأشاعرة ذكرنا لكم أن كلام الله معنى وأن القرآن ألقي في نفس جبريل فعبر عنه.

وهذا القول منهم لا شك أنه أخص من قول المعتزلة.

ولذلك تجد أن الأشاعرة هم الذين أخذوا زمام الرد على المعتزلة في خلق القرآن في القرون المتوالية بعد زمن السلف كالإمام أحمد والبخاري والأئمة هؤلاء تولوا الرد وعثمان بن سعيد وغيره ومن صنف.

لكن من رد على المعتزلة بردود عقلية وتوسع في ذلك هم الأشاعرة وبينهم وبينهم مناظرات.

ولأجل خلاف المعتزلة والأشاعرة في هذه المسألة كان أهل الحديث والأشاعرة في أول الأمر متفقين غير مختلفين حتى حدثت فتنة ابن القشيري المعروفة في أواخر القرن الخامس، فصارت المنابذة العظيمة ما بين الأشاعرة وأهل السنة.

فكان الأشاعرة لا يعلنون مذاهبهم في كل المسائل على التفصيل حتى حدثت الفتنة.

المقصود من هذا أن الأشاعرة ردوا على المعتزلة في خلق القرآن.

وأصل مذهب ابن كلاب في هذه المسألة أنه توسط ما بين قول أهل الحديث -لأنه خالط أهل الحديث- وما بين قول المعتزلة فأتى بهذا الشيء الذي هو: أن القرآن معنى لأن الذي من أجله قيل إن القرآن مخلوق هو أن كلام الله - عز وجل - أصوات وحروف وأنه يسمع.." (١)

٢١٢-شرح الطحاوية لصالح آل الشيخ = إتحاف السائل بما في الطحاوية من مسائل صالح آل الشيخ

"[المسألة الثانية] :

الإيمان بالقدر إيمان **بما دل القرآن والسنة** عليه مما يتصل بالقدر، وذلك إيمان بأربع مراتب:

- المرتبة الأولى: العلم.
- المرتبة الثانية: الكتابة.
- المرتبة الثالثة: عموم المشيئة.
- المرتبة الرابعة: خلق الله - عز وجل - للأشياء كلها.

@ أما المرتبة الأولى العلم: فأدلتها كثيرة ذكرنا لكم بعضا منها.

@ المرتبة الثانية الكتابة: الكتابة ثم أدلة كثيرة عليها منها قوله تعالى {ألم تعلم أن الله يعلم ما في السماء والأرض إن ذلك في كتاب إن ذلك على الله يسير} [الحج:٧٠] ، وفي قوله تعالى {وكل صغير وكبير مستطر} [القمر:٥٣] ، ودل عليه قول النبي صلى الله عليه وسلم «قدر الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة وكان عرشه على الماء» (١) .

---

(١) شرح الطحاوية لصالح آل الشيخ = إتحاف السائل بما في الطحاوية من مسائل صالح آل الشيخ ص/١١٢

ومعنى الكتابة أن الله سبحانه كتب كل شيء في اللوح المحفوظ، سواء ما يتعلق بالمكلفين أو ما يتعلق بغير المكلفين وذلك لعموم قوله {إن ذلك في كتاب} [الحج:٧٠] يعني ما في السماء والأرض.

والكتابة هذه المقصود بها الكتابة في اللوح المحفوظ؛ كتابة مقادير الأشياء في اللوح المحفوظ.

ومن هذه الكتابة ثم أنواع من الكتابة تفصيلية لها: منها الكتابة العمرية، والكتابة السنوية، والكتابة اليومية، وأشباه ذلك مما دلت عليه الأدلة في القرآن والسنة.

@ المرتبة الثالثة مرتبة المشيئة: ويعنى بها أن ما شاء الله – عز وجل – كان، لا ترد مشيئة الله – عز وجل – ، وأن الذي لا يشاؤه الله سبحانه ولو شاءه العبد ورغب فيه فإنه لا يقع، ودليلها قوله سبحانه {وما تشاءون إلا أن يشاء الله إن الله كان عليما حكيما} [الإنسان:٣٠] ، وقوله سبحانه {وما تشاءون إلا أن يشاء الله رب العالمين} [التكوير:٢٩] .

والمشيئة مرتبطة بالكون؛ يعني أن المشيئة كونية، فإذا شاء الله أن يقع هذا الشيء في هذا الوقت على هذه الصفة فإنه يقع على ما شاءه الله – عز وجل – وأراده كونا.

والمشيئة تساوي الإرادة الكونية.

ولهذا يبحث هنا في مرتبة المشيئة الفرق ما بين المشيئة والإرادة.

وأهل السنة على أن مشيئة الله – عز وجل – هي إرادته الكونية، وأن الإرادة منقسمة إلى: إرادة شرعية دينية وإلى إرادة كونية، وأن الله سبحانه قد يشاء الشيء كونا؛ يعني يريده كونا فيقع ولا يريده دينا وشريعة.

فيجتمع إذا في بعض الحالات إرادة وعدم إرادة، فيكون الفعل المعين مراد وغير مراد.

شاءه الله فوقع وأراده فوقع؛ ولكن لم يرده سبحانه دينا وشريعة، وهذا فيما يكرهه الله ولا يرضاه دينا مثل كفر الكافر، معصية العاصي، ضلال الضال إلى آخره.

فإن الله سبحانه شاء الكفر من الكافر؛ لأنه ما دام وقع فإنه قد شاءه وأراده كونا؛ لأنه لا يحصل في ملكوته إلا ما أراده – عز وجل – كونا؛ ولكن لم يرضه لم يرده دينا؛ لأن الله نهى في كتابه وعلى ألسنة رسله عن الكفر والفساد وبين أنه لا يرضى ذلك ولا يحبه، كما قال {ولا يرضى لعباده الكفر} [الزمر:٧] ، وقال {والله لا يحب الفساد} [البقرة:٢٠٥] .

وهذه هي المسألة المعروفة لدى كثير منكم بالفرق ما بين الإرادة الشرعية والإرادة الكونية، وسيأتي لها مزيد بيان عند ذكر الرد على المخالفين في القدر إن شاء الله تعالى.

@ المرتبة الرابعة مرتبة عموم خلق الله – عز وجل – للأشياء: وأن الله سبحانه خالق كل شيء، وأن طاعة المطيع خلقها الله ومعصية العاصي خلقها الله وأن صلاة المصلي خلقها الله كما خلق ذاته؛ يعني ذات المصلي فإنه يخلق أعمالهم.

وهذه يستدل لها بقول الله سبحانه {الله خالق كل شيء وهو على كل شيء وكيل} [الزمر:٦٢] ، وبنحو قوله سبحانه {وخلق كل شيء فقدره تقديرا} [الفرقان:٢] ، ونحو ذلك من الآيات.

وفي خصوص عموم خلق الله للعمل يستدل بقوله سبحانه وتعالى {والله خلقكم وما تعملون} [الصافات:٩٦] ، وفي هذه الآية دليل على أن عمل العامل خلقه الله.

وذلك أن كلمة {ما} في الآية {والله خلقكم وما تعملون} فيها وجهان:

١- الوجه الأول: أنها مصدرية بمعنى أنها تقدر مع ما بعدها بمصدر؛ يعني يكون سبك الآية (والله خلقكم وعملكم) ، وهذا الوجه هوالأصح فيها.

٢- الوجه الثاني: أن {ما} هنا موصولة بمعنى الذي فيكون المعنى (والله خلقكم والذي تعملونه) .

* وهي على كل من الوجهين دالة على المراد في عموم خلق الله – عز وجل – للعبد.

ووضوح الدليل الأول يعني في كونها مصدرية، وقد يكون ثم بعض الاعتراض على الاستدلال بالوجه الثاني.

---

(١) سبق ذكره (٦١)." (١)

٢١٣-شرح الطحاوية للراجحي عبد العزيز الراجحي

"الثاني: ما يكون كل من القولين هو في معنى القول الآخر، لكن العبارتان مختلفتان، مثال ذلك: الاختلاف في مرجع الضمير في قول الله تعالى: {كان الناس أمة واحدة} إلى قوله: {ليحكم بين الناس} {كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس} ففيه أراء ثلاثة: مرجع الضمير، قيل: الضمير راجع إلى الله، وقيل: راجع إلى الكتاب، وقيل: راجع إلى الرسول، والمعنى واحد، أي: ليحكم الله أو الرسول بما جاء عن الله، أو ليحكم الكتاب المنزل من عند الله.

ثانيا: اختلاف كثير من الناس في ألفاظ الحدود وصوغ الأدلة، والتعبير عن المسميات. هذا أيضا مثال.

النوع الثالث من اختلاف التنوع: الاختلاف في الفروع الاجتهادية والظنية مثاله اختلاف سليمان ودواد –

---

(١) شرح الطحاوية لصالح آل الشيخ = إتحاف السائل بما في الطحاوية من مسائل صالح آل الشيخ ص/٢٣١

عليهما الصلاة والسلام- في الحكم في الحرث الذي رعته غنم، كما قال الله تعالى: {ففهمناها سليمان} ثم أثنى عليهما، وقال: {وكلا آتينا حكما وعلما}

ثانيا: الاختلاف في قطع الأشجار لبني النضير لما حاصر النبي صلى الله عليه وسلم بني النضير -وهم طائفة من اليهود- اختلف الصحابة في قطع الأشجار، فبعضهم قطع بعض النخيل، وبعضهم أبقاه، قال: نبقيها، فقطع قوم إغاظة للعدو حتى نغيظهم، وترك آخرون؛ لأنه مال سيعود إلى المسلمين، فالله تعالى أقر هؤلاء، وهؤلاء فأنزل: {ما قطعتم من لينة أو تركتموها} لينة يعني: النخلة {ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله}

ومثال آخر: إقرار النبي صلى الله عليه وسلم يوم بني قريظة لمن صلى العصر في وقتها، ولمن أخرها حتى وصل إلى بني قريظة إلى بني قريظة، النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من كان سامعا مطيعا فلا يصلين العصر إلا في بني قريظة) فأدركتهم الصلاة في الطريق، فاختلفوا، فقال بعضهم: نصلي، الرسول صلى الله عليه وسلم أراد منا الحث، وقد حضر الوقت، فصلى قوم، وقال آخرون: لا نصلي حتى نصل إلى بني قريظة، فلا نصل إلا بعد الغروب، ولم يصلوا العصر إلا بعد الغروب، فأقر النبي صلى الله عليه وسلم هؤلاء وهؤلاء.

ومثال آخر: حديث: (إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر) أما اختلاف التضاد، وهو أن يوجد تناف وتناقض بين الأقوال أو القولين أو بين الأفعال أو الفعلين.

فهذا نوعان: ينقسم إلى قسمين: قسم في الأصول والقطعيات، وقسم في الفروع والظنيات في الأصول كالتوحيد، وهو نوعان: أحدهما لا يعذر فيه الإنسان، وهو ما علمه الشخص، كما في قول الله تعالى: {ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم من بعد ما جاءتهم البينات ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر} الاختلاف يؤدي إلى الإيمان والكفر، وقوله سبحانه: {* هذان خصمان اختصموا في ربهم فالذين كفروا قطعت لهم ثياب من نار يصب من فوق رءوسهم الحميم (١٩) } ثم ذكر الذين آمنوا وعملوا الصالحات.

والثاني: مثال آخر مما يعذر فيه الإنسان: وهو ما لم يعلم الشخص حكمه، أو يشتبه عليه الأمر، وإن كان قطعيا كتحريم الخمر -مثلا- فهذا يلحق باختلاف التنوع.

ومثاله: الرجل الذي استحل الخمر في زمن عمر، فناقشه عمر حتى أقنعه، وهذا القسم لا يكون مذموما بالعصبية والهوى، أما النوع الثاني، وهو في الفروع كالمسائل الفقهية عند الجمهور، الذين يقولون: المصيب واحد، والخطب في هذا أشد؛ لأن القولين يتنافيان، الفرق بين اختلاف التنوع بأقسامه واختلاف التضاد

بقسميه، الفرق بينهما أن اختلاف التنوع هو ما حمد فيه كل واحدة من الطائفتين، إذا لم يحصل بغي من إحداهما والذم فيه واقع على من بغى على الآخر.

وقد دل القرآن على حمد كل واحدة من الطائفتين إذا لم يحصل منهما أو أحدهما بغي على الأخرى كما في الأمثلة السابقة: {ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله} {ففهمناها سليمان وكلا آتينا حكما} .

إقرار النبي صلى الله عليه وسلم بمن صلى العصر في وقتها أو في بني قريظة.

حديث: (إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر) .

وأما اختلاف التضاد فهو ما حمد فيه إحدى الطائفتين وذمت الأخرى، كما في الأمثلة السابقة {ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم من بعد ما جاءتهم البينات ولكن اختلفوا} {* هذان خصمان اختصموا في ربهم فالذين كفروا قطعت لهم ثياب من نار}

متى يكون كل من أنواع اختلاف التنوع مذموما؟ ومتى يكون محمودا؟ .." (١)

٢١٤-شرح العقيدة الواسطية لخالد المصلح خالد المصلح

"بيان آل بيت النبي عليه الصلاة والسلام

قال رحمه الله: [وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن الله اصطفى بني إسماعيل، واصطفى من بني إسماعيل كنانة، واصطفى من كنانة قريشا، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم) ، ويتولون أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم أمهات المؤمنين، ويؤمنون بأنهن أزواجه في الآخرة، خصوصا خديجة رضي الله عنها أم أكثر أولاده، وأول من آمن به وعاضده على أمره، وكان لها منه المنزلة العالية، والصديقة بنت الصديق رضي الله عنها التي قال فيها النبي صلى الله عليه وسلم: (فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام)] .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن الله اصطفى بني إسماعيل) إسماعيل هو ابن إبراهيم عليه السلام، (واصطفى من بني إسماعيل كنانة) ، وهو من بني إسماعيل عليه السلام، (واصطفى من كنانة قريشا، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم) ، فالنبي صلى الله عليه وسلم خيار من خيار، وهذا ترقي في الاصطفاء، وآل بيت النبي صلى الله عليه وسلم هم بنو هاشم.

---

(١) شرح الطحاوية للراجحي عبد العزيز الراجحي ص/٣٩٩

وسبب سياق هذا الحديث بيان منزلة بني هاشم في العرب، وأيضا: بيان من هم آل النبي صلى الله عليه وسلم الذين قال فيهم المؤلف رحمه الله: ويحبون أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ويتولونهم، ويحفظون فيهم وصية رسول الله، فمن هم؟ هم بنو هاشم: ولد العباس، وولد علي، وولد جعفر، وولد عقيل، هؤلاء هم أهل البيت الذين لهم حق لقرابتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم: آل العباس، وآل علي، وآل جعفر، وآل عقيل، هؤلاء هم آله من نسبه صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

واعلم أن آله الذين لهم هذه الحقوق هم الذين تحرم عليهم الصدقة.

ومن آله أزواجه صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فأزواج النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من آله الذين لهم الحقوق السابقة من المحبة والتولي وحفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم؛ ولذلك أشار المؤلف رحمه الله إلى حقهم خصوصا فقال: [ويتولون أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم أمهات المؤمنين] .

وإفراد الحديث عنهن لا لأنهن لسن من آل البيت؛ بل لأنهن اختصصن بأمور زائدة على ما اختص به آل بيت النبي صلى الله عليه وسلم من نسبه، فأولئك كلهم آله من النسب، وهؤلاء آله بالزوجية، **وقد دل القرآن الكريم** على أن أزواج النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من آله حيث قال جل وعلا في سياق الآيات التي فيها خطاب أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وأمرهن بما أمر جل وعلا: {وأطعن الله ورسوله إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا} [الأحزاب:٣٣] وهذا لا إشكال أنه في أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، فإن الأمر بالطاعة في قوله: {وأطعن الله ورسوله} موجه إلى زوجات النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأن الخطاب مفتتح: {يا نساء النبي لستن كأحد من النساء} [الأحزاب:٣٢] ، فأزواجه من آله بنص القرآن.

وأما ما ورد في صحيح مسلم عن عائشة، وفي مسند الإمام أحمد عن أم سلمة؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم: (خرج ذات غداة وعليه مرط مرحل من شعر أسود، فجاء الحسن فأدخله في الرداء وغطاه في الرداء، ثم جاء الحسين فأدخله، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء علي فأدخله، وقال: هؤلاء هم أهل بيتي) ، وفي رواية: (اللهم! هؤلاء أهل بيتي فطهرهم تطهيرا) ، فهذا لا ينفي ما أثبته القرآن من كون أزواجه رضي الله عنهن من آله، فإن التخصيص لا يلغي ما دل عليه النص السابق، فهؤلاء لا شك أنهم من آله، ولم يختلف أهل الإسلام أن الحسن والحسين وعليا وفاطمة رضي الله عنهم من آل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لا خلاف في ذلك، ولكن هل هذا النص يفيد إلغاء هذا الوصف عن غيرهم؟ الجواب: لا، كيف لا؟ إذا قلت: لا، لا بد

أن تبين، فنقول: إن القرآن كالصريح في أن أزواجه من آله؛ لأنه لما وجه الخطاب بأمر ونهي إلى أزواجه قال: {إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا} ، وهذا لا معنى له إذا لم يكن تعليلا للأوامر السابقة، والأوامر السابقة موجهة إلى آل بيته من أزواجه، ثم إن القرآن دل على أن امرأة إبراهيم من آله، وأن امرأة لوط من آله، وهذا أمر معروف، فكيف يكون أزواج النبي صلى الله عليه وسلم لسن من آله؟ هذا قصور في حقه صلى الله عليه وسلم.

إذا: ثبت عندنا بالقرآن أن أزواجه من آله، فكيف نجيب عن هذا الحديث؟ نقول: هذا الحديث فيه إثبات أن أحق من وصف بهذا الوصف هم هؤلاء الذين أدخلهم النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الغطاء، فهم أحق من وصف بهذا الوصف؛ لأنهم آله من النسب، ولا يعني هذا نفي الحكم والوصف عن غيرهم، ونظير ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر بأن أول مسجد أسس على التقوى مسجده صلى الله عليه وسلم، فلما سئل عن قوله: {لمسجد أسس على التقوى من أول يوم أحق أن تقوم فيه} [التوبة:١٠٨] قال: (هو مسجدي هذا) ، مع أن أهل التفسير متفقون على أن الآية نزلت في مسجد قباء فهل قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلغاء لما هو ثابت من أن الآية نزلت في مسجد قباء، لا، ليس إلغاء لكنه يفيد أن أحق ما وصف بهذا الوصف هو مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهل كونه أحق يلغي هذا الوصف عن غيره؟ الجواب: لا؛ ولذلك نقول: لهذا نظائر، والمقصود من هذا الأسلوب: هو بيان أحقية المخصوص بالوصف، ففي حديث عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما تخصيص علي وفاطمة والحسن والحسين بقول النبي صلى الله عليه وسلم: (هؤلاء أهل بيتي) ، وما فائدته؟ بيان أنهم أحق من وصف بهذا الوصف، لكن كونهم أحق لا يلغي هذا الوصف عن غيرهم؛ ولهذا نقول: لا خلاف بين الكتاب والسنة في أن أزواجه من آله صلى الله عليه وسلم.." (١)

٢١٥-شرح العقيدة الواسطية من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية خالد المصلح

"لأن الخطاب بذلك هو لمن دخل في الإيمان، وإن لم يستكمله فإنه إنما خوطب ليفعل تمام الإيمان"١.

وقد لا يدخل في اسم الإيمان المطلق كما في قوله – تعالى-: {إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا وعلى ربهم يتوكلون} [الأنفال: ٢] . وقوله صلى الله عليه وسلم: "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو

---

(١) شرح العقيدة الواسطية لخالد المصلح خالد المصلح ٦/٢٥

مؤمن، ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن" ٢. ونقول: هو مؤمن ناقص الإيمان، أو مؤمن بإيمانه، فاسق بكبيرته، فلا يعطى الاسم المطلق، ولا يسلب مطلق الاسم بكبيرته.

وبيان هذا أن صاحب الكبيرة كالزاني، والسارق، وشارب الخمر، ونحوهم لا يدخلون في اسم الإيمان المطلق، وذلك "لأن الإيمان المطلق هو الذي يستحق صاحبه الثواب، ودخول الجنة، وهؤلاء ليسوا من أهله"٣، ولأن "حكم اسم الإيمان إذا أطلق في كلام الله ورسوله، فإنه يتناول فعل الواجبات، وترك المحرمات"٤، **وقد دل القرآن** "على أن الإيمان المطلق مستلزم للأعمال"٥. فالمؤمن "المطلق في باب الوعد

---

١ مجموع الفتاوى (٧/٢٤٠) ، وانظر: (٧/٢٥٨) .

٢ رواه البخاري (٢٤٧٥) ، ومسلم (٥٧) .

٣ مجموع الفتاوى (٧/٢٤٠) ، وانظر: (٧/٢٥٨) .

٤ المصدر السابق (٧/٤٢) ، وانظر: (٧/٤١٧) .

٥ المصدر السابق (٧/١٦٠) .." [1]

٢١٦-شرح مقدمة التفسير لابن تيمية - العثيمين ابن عثيمين (١٤٢١)

"تعالى: (يا معشر الجن والإنس إن استطعتم أن تنفذوا من أقطار السماوات والأرض فانفذوا لا تنفذون إلا بسلطان) (الرحمن: ٣٣) ، إن هذا يعني الوصول إلى القمر وإلى النجوم وما أشبه ذلك، لأن الله قال: (لا تنفذون إلا بسلطان) والسلطان عندهم العلم. وهذا لا شك أنه تحريف، وأنه حرام ان يفسر كلام الله بهذا، لأن من تدبر الآية وجدها تتحدث عن يوم القيامة، والسياق كله يدل على هذا. ثم إنه يقول: (أن تنفذوا من أقطار السماوات والأرض فانفذوا) وهؤلاء ما نفذوا من أقطار السموات، بل ما وصلوا إلي السماء، وأيضا يقول: (يرسل عليكما شواظ من نار ونحاس) وهؤلاء لم يرسل عليهم.

والحاصل أن من الناس من يتجاوز ويغلو في إثبات أشياء من القرآن ما دل عليها القرآن، ومنهم من يفرط وينفي أشياء دل عليها القرآن، لكن يقول هذا ما قاله العلماء السابقون ولا نقبله. لا صرفا ولا عدلا، وهذا خطأ أيضا، **فإذا دل القرآن على** ما دل عليه العلم الآن من دقائق المخلوقات، فلا مانع من أن نقبله وأن

---

(١) شرح العقيدة الواسطية من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية خالد المصلح ص/١٧٤

نصدق به إذا كان اللفظ يحتمله، أما إذا كان اللفظ لا يحتمله فلا يمكن أن نقول به.

* * *

ومن هؤلاء فرق الخوارج والروافض والجهمية والمعتزلة والقدرية والمرجئة وغيرهم. وهذا كالمعتزلة مثلا فإنهم من أعظم الناس كلاما وجدالا.." (١)

٢١٧-عقيدة أهل السنة في الصحابة لناصر بن علي ناصر بن علي عائض حسن الشيخ

"وظائف المسلمين من أمة محمد صلى الله عليه وسلم ولكن بشرط أن تتوفر الصفتان المذكورتان في الآية وهما: الإيمان والعمل الصالح فتشمل الخلافة وإقامة الدعوة وعموم الشريعة بنفاذ الوعد في كل أحد بقدره وعلى حاله والخطاب في الآية موجه للنبي صلى الله عليه وسلم ولمن معه فيندرج تحت هذا العموم جميع الصحابة والخلفاء الأربعة رضي الله عنهم يدخلون فيه قبل كل من اتصف بالصفتين ممن جاء بعدهم.

قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: موضحا لمعنى آية النور هذه والآية التي ختمت بها سورة الفتح: "فقد وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات بالاستخلاف كما وعدهم في تلك الآية مغفرة وأجرا عظيما والله لا يخلف الميعاد فدل ذلك على أن الذين استخلفهم كما استخلف الذين من قبلهم ومكن لهم دين الإسلام وهو الدين الذي ارتضاه لهم كما قال تعالى: {ورضيت لكم الأسلام دينا} ١ وبدلهم بعد خوفهم أمنا لهم منه المغفرة والأجر العظيم، وهذا يستدل به من وجهين يستدل به على أن المستخلفين مؤمنون عملوا الصالحات لأن الوعد لهم لا لغيرهم ويستدل به على أن هؤلاء مغفور لهم ولهم أجر عظيم لأنهم آمنوا وعملوا الصالحات فتناولتهم الآيتان آية النور وآية الفتح ومن المعلوم أن هذه النعوت منطبقة على الصحابة على زمن أبي بكر وعمر وعثمان فإنه إذ ذاك حصل الاستخلاف وتمكن الدين بعد الخوف لما قهروا فارس والروم وفتحوا الشام والعراق ومصر وخراسان وإفريقية ... وحينئذ **فقد دل القرآن على** إيمان أبي بكر وعمر وعثمان ومن كان معهم في زمن الاستخلاف والتمكين والأمن وأدركوا زمن الفتنة كعلي وطلحة والزبير وأبي موسى الأشعري ومعاوية وعمرو بن العاص دخلوا في الآية لأنهم استخلفوا ومكنوا وأمنوا، وأما من حدث في زمن الفتنة كالرافضة الذين حدثوا في الإسلام في زمن الفتنة والافتراق وكالخوارج المارقين فهؤلاء لم يتناولهم النص فلم يدخلوا فيمن وصف بالإيمان

---

(١) شرح مقدمة التفسير لابن تيمية - العثيمين ابن عثيمين ص/٩٩

١. سورة المائدة جزء من الآية رقم / ٣.." (١)

٢١٨-عقيدة أهل السنة في الصحابة لناصر بن علي ناصر بن علي عائض حسن الشيخ

"ورضوانه: {وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون} أي: هؤلاء الذين صدقوا قولهم بفعلهم وهؤلاء هم سادات المهاجرين"أ. هـ١.

وفي كل ما تقدم من الآيات القرآنية دلالات واضحات على فضل السابقين الأولين من المهاجرين رضوان الله عليهم أجمعين، **وكما دل القرآن على** فضلهم كذلك دلت السنة على أن السابقين الأولين من المهاجرين لهم قدم صدق عند ربهم وفضل عظيم ينالونه جزاء نصرتهم دين الإسلام وقد وردت مناقبهم في أحاديث كثيرة ومنها ما يلي:

١- من مناقبهم الواردة في السنة أن الرسول صلى الله عليه وسلم بين أن الهجرة سبب من أسباب المغفرة فقد روى الإمام مسلم في صحيحه بإسناده إلى جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن الطفيل بن عمرو الدوسي أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله هل لك في حصن ومنعة "قال حصن كان لدوس في الجاهلية" فأبى ذلك النبي صلى الله عليه وسلم للذي ذخر الله للأنصار فلما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة هاجر إليه الطفيل بن عمرو وهاجر معه رجل من قومه فاجتووا المدينة فمرض فجزع فأخذ مشاقص٢ له فقطع بها براجمه٣ فشخبت٤ يداه حتى مات فرآه الطفيل بن عمرو في منامه فرآه وهيئته حسنة ورآه مغطيا يديه فقال له: ما صنع بك ربك فقال: غفر لي بهجرتي إلى نبيه صلى الله عليه وسلم فقال: مالي أراك مغطيا يديك؟ قال: قيل: لي لن نصلح ما أفسدت فقصها الطفيل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اللهم وليديه فاغفر" ٥.

---

١. تفسير القرآن العظيم ٦/٦٠٥.

٢. مشاقص: قال في النهاية: المشقص نصل السهم إذا كان طويلا غير عريض ٢/٤٩٠.

٣. براجمه: الواحدة برجمة بالضم وهي: العقد التي في ظهور الأصابع يجتمع فيها الوسخ. النهاية ١/١١٣.

٤. فتشخبت: الشخب السيلان. النهاية ٢/٤٥٠ والمراد سال دمه حتى مات.

---

(١) عقيدة أهل السنة في الصحابة لناصر بن علي ناصر بن علي عائض حسن الشيخ ٦٩/١

٥. صحيح مسلم ١/١٠٨-١٠٩، المسند ٣/٣٧٠-٣٧١، ورواه الحاكم في المستدرك ٤/٧٦ ثم قال عقبه: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وهذا وهم منه رحمه الله تعالى فقد أخرجه مسلم كما ترى.." (١)

٢١٩-عقيدة أهل السنة في الصحابة لناصر بن علي ناصر بن علي عائض حسن الشيخ

"{يريدون أن يبدلوا كلام الله} "فمنعهم عن الخروج مع نبيه عليه السلام وجعل خروجهم معه تبديلا لكلامه فوجب بذلك أن الداعي الذي يدعوهم إلى القتال داع يدعوهم بعد نبيه صلى الله عليه وسلم"١.

وقد قال مجاهد في قوله: {أولي بأس شديد} : هم فارس والروم وبه قال الحسن البصري. وقال عطاء: هم فارس وهو أحد قولي ابن عباس رضي الله عنه، وفي رواية أخرى عنه أنهم بنو حنيفة يوم اليمامة فإن كانوا أهل اليمامة فقد قوتلوا في أيام أبي بكر: وهو الداعي إلى قتال مسيلمة وبني حنيفة من أهل اليمامة، وإن كانوا أهل فارس والروم٢ فقد قوتلوا في أيام أبي بكر وقاتلهم عمر من بعده وفرغ منهم وإذا وجبت إمامة عمر وجبت إمامة أبي بكر كما وجبت إمامة عمر لأنه العاقد له الإمامة **فقد دل القرآن على** إمامة الصديق والفاروق رضي الله عنهما، وإذا وجبت إمامة أبي بكر بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وجب أنه أفضل المسلمين رضي الله عنه"٣.

٧/ قال تعالى: {للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون} ٤.

وجه دلالة هذه الآية على خلافته رضي الله عنه أن الله ـ جل وعلا ـ سماهم "صادقين" ومن شهد له الرب ـ جل وعلا ـ بالصدق فإنه لا يقع في الكذب ولا يتخذه خلقا بحال وقد أطبق هؤلاء الموصوفون بالصدق على تسمية الصديق رضي الله عنه "خليفة رسول الله"٥ صلى الله عليه وسلم ومن هنا كانت الآية دالة على ثبوت خلافته رضي الله عنه.

---

١. الإبانة عن أصول الديانة ص/٦٧، وانظر مقالات الإسلاميين ٢/١٤٤، الاعتقاد للبيهقي ص/١٧٢-١٧٣.

٢. انظر جامع البيان للطبري ٢٦/٨٢-٨٤، الاعتقاد للبيهقي ص/١٧٣، تفسير القرآن العظيم لابن كثير

---

(١) عقيدة أهل السنة في الصحابة لناصر بن علي ناصر بن علي عائض حسن الشيخ ١/١٣٦

٦/٣٤٠.

٣. الإبانة عن أصول الديانة ص/٦٧.

٤. سورة الحشر آية/٨.

٥. انظر الفصل في الملل والأهواء والنحل ٤/١٠٧، منهاج السنة ١/١٣٥.." [(١)]

٢٢٠-فتح العلي الحميد في شرح كتاب مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد مدحت آل فراج (١٤٣٥)

"..

الأمر الثاني من النواقض: انشراح الصدر لمن أشرك بالله وموادة أعداء الله، كما قال تعالى: {ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم} [النحل: ١٠٦]، إلى قوله: {وأن الله لا يهدي القوم الكافرين} [النحل: ١٠٧]، فمن فعل ذلك، فقد أبطل توحيده ولو لم يفعل الشرك بنفسه، قال الله تعالى: {لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله} [المجادلة: ٢٢]. قال شيخ الإسلام: أخبر سبحانه أنه لا يوجد مؤمن يواد كافرا، فمن واده فليس بمؤمن، قال: والمشابهة مظنة الموادة فتكون محرمة.

الأمر الثالث: موالاة المشرك، والركون إليه، ونصرته، وإعانته باليد، أو اللسان، والمال، كما قال تعالى: {فلا تكونن ظهيرا للكافرين} [القصص: ٨٦]، وقال: {قال رب بما أنعمت علي فلن أكون ظهيرا للمجرمين} [القصص: ١٧]، وقال: {إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون} [الممتحنة: ٩] وهذا خطاب من الله تعالى للمؤمنين في هذه الأمة، فانظر أيها السامع أين تقع من هذا الخطاب وحكم هذه الآيات» (¬١).

وقال الشيخ حمد بن عتيق: «**قد دل القرآن والسنة** على أن المسلم إذا

¬________________

(¬١) فتاوى الأئمة النجدية (٣/ ٤٤١ - ٤٤٣).." [(٢)]

٢٢١-فتح المجيد شرح كتاب التوحيد عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ (١٢٨٥)

---

(١) عقيدة أهل السنة في الصحابة لناصر بن علي ناصر بن علي عائض حسن الشيخ ٢/٥٣٨

(٢) فتح العلي الحميد في شرح كتاب مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد مدحت آل فراج ص/٤٢١

"باب الشفاعة١

وقول الله عز وجل: {وأنذر به الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع لعلهم يتقون} ٢. وقوله: {قل لله الشفاعة جميعا} ٣.

قوله: "باب الشفاعة" أي بيان ما أثبته القرآن منها وما نفاه، وحقيقة ما دل القرآن على إثباته.

---

١ في قرة العيون: الشفاعة نوعان. شفاعة منفية في القرآن؛ وهي الشفاعة للكافر والمشرك. قال تعالى: (٢: ٢٥٤) (من قبل أن يأتي يوم لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة) . وقال: (٧٤: ٤٨) (فما تنفعهم شفاعة الشافعين) . وقال: (٢: ٤٨) (واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا ولا يقبل منها شفاعة ولا يؤخذ منها عدل ولا هم ينصرون) ونحو هذه الآيات كقوله: (١٠: ١٨) (ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله قل أتنبئون الله بما لا يعلم في السموات ولا في الأرض) . يخبر تعالى أن من اتخذ هؤلاء شفعاء عند الله أنه لا يعلم أنهم يشفعون له بذلك، وما لا يعلمه لا وجود له، فنفى وقوع الشفاعة وأخبر أنها شرك بقوله: (سبحانه وتعالى عما يشركون) . وقال تعالى: (٣٩: ٣) (والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى إن الله يحكم بينهم فيما هم فيه يختلفون إن الله لا يهدي من هو كاذب كفار) فأبطل شفاعة من اتخذ شفيعا بزعم أنه يقربه إلى الله، وهو يبعده عنه وعن رحمته ومغفرته؛ لأنه جعل الله شريكا يرغب إليه ويرجوه ويتوكل عليه ويحبه كما يحب الله تعالى أو أعظم. "النوع الثاني" الشفاعة التي أثبتها القرآن وهي خالصة لأهل الإخلاص؛ وقيدها تعالى بأمرين: الأول: إذنه للشافع أن يشفع كما قال تعالى: (من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه) . وإذنه تعالى لا يصدر إلا إذا رحم عبده الموحد المذنب؛ فإذا رحمه الله تعالى أذن للشافع أن يشفع له. الأمر الثاني: رضاه عمن أذن لشافع أن يشفع فيه. كما قال تعالى: (ولا يشفعون إلا لمن ارتضى) فالإذن بالشفاعة له بعد الرضاء؛ كما في هذه الآية، وهو سبحانه لا يرضى إلا التوحيد.

٢ سورة الأنعام آية: ٥١.

٣ سورة الزمر آية: ٤٤.." (١)

---

(١) فتح المجيد شرح كتاب التوحيد عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ ص/٢٠٤

٢٢٢-قانون التأويل ابن العربي (٥٤٣)

"يصح أن يوجده غيره؛ لأنه لو كان أيضا موجودا لغيره لافتقر ذلك الغير الي مثله، وتسلسل (¬١) الأمر ولم يتحصل، وعنه وقع البيان بقوله سبحانه: {وأن إلى ربك المنتهى} [النجم: ٤٢].

فإنك بأي شيء بدأت، فعند الباري تعالى تقف، ابتداء خلق الأشياء من عنده، وانتهاؤها إليه، وفاتحة العلوم من قبله، وغايتها عنده، لا معلوم بعده، فصح أنه لا بد من الوقوف بالعلم على موجد، لا موجد سواه.

وإذا رأى العبد ما هو عليه من الخروج من حالة عدم إلى حالة وجود، والانتقال من صفة إلى صفة، والاختصاص بحالة دون حالة، بالمزايا الشريفة من العلم والنطق والتدبير والحياة والقدرة، علم أنه موجود لموجد (¬٢) قادر، وعليه دل بقوله:

{وهو على كل شيء قدير (١)} [الملك: ١] (¬٣).

¬_______________

(¬١) لفظ التسلسل يراد به التسلسل في العلل والفاعلين والمؤثرات بأن يكون الفاعل فاعل، وللفاعل فاعل إلى ما لا نهاية، وهذا متفق على امتناعه بين العقلاء، درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية: ١/ ٣٢١، وانظر شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز: ٧٤ - ٧٦.

(¬٢) هذا الدليل هو الذي اعتمده مؤسس المذهب الأشعري في كتابه: اللمع: ١٧، ولخصه الشهرستاني في: الملل والنحل: ١/ ١١٩، ونهاية الأقدام: ١٢ له. وقال عنه شيخ الإسلام ابن تيمية ما يلي: "الاستدلال على الخالق بخلق الإنسان في غاية الحسن والاستقامة، وهي طريقة عقلية صحيحة، وهي **شرعية دل القرآن عليها** وهدى الناس إليها" النبوات: ٤٨.

(¬٣) للتوسع في صفة "القدرة" انظر: الوصول إلى معرفة الأصول: لوحة ٢٦، والمتوسط في الاعتقاد: لوحة ٢٧، والأمد الأقصى: ٥٩/ أ، وسراج المريدين: ١٤٩/ أوكل هذه المؤلفات السابقة لابن العربي.

الأشعري: اللمع ٢٥، التمهيد: ٢٦، والأنصاف: ٣٥ وكلاهما للباقلاني، وأصول الدين للبغدادي: ٩٣، والشامل في أصول الدين للجويني: ٦٢١، ولمع الأدلة له كذلك: ٦٢ والاقتصاد في الاعتقاد للغزالي: ١١٩، وانظر رأي أهل السنة -السلف- في: شرح العقيدة الأصفهانية لابن تيمية: ٢٥.." (١)

٢٢٣-كشف الشبهتين سليمان بن سحمان (١٣٤٩)

---

(١) قانون التأويل ابن العربي ص/٤٥٩

"يحضر ترجمان يترجم له، ونحو هؤلاء فمن بلغته رسالة محمد صلى الله عليه وسلم، وبلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة، قال الله تعالى: {لأنذركم به ومن بلغ} [الأنعام: ١٩] وقال تعالى: {لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل } [النساء: ١٦٥] فلا يعذر أحد في عدم الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، فلا عذر له بعد ذلك بالجهل، وقد أخبر الله سبحانه بجهل كثير من الكفار مع تصريحه بكفرهم، ووصف النصارى بالجهل مع أنه لا يشك مسلم في كفرهم، ونقطع أن أكثر اليهود والنصارى اليوم جهال مقلدون، ونعتقد كفرهم وكفر من شك في كفرهم، **وقد دل القرآن على** أن الشك في أصول الدين كفر، والشك هو التردد بين شيئين كالذي لا يجزم بصدق الرسول ولا كذبه، ولا يجزم بوقوع البعث ولا عدم وقوعه، ونحو ذلك كالذي لا يعتقد وجوب الصلاة ولا عدم وجوبها، أو لا يعتقد تحريم الزنا ولا عدم تحريمه، وهذا كفر بإجماع العلماء، ولا عذر لمن كان حاله هكذا لكونه لم يفهم حجج الله وبيناته لأنه لا عذر له بعد بلوغها لكونه لم يفهمها، وقد أخبر الله تعالى عن الكفار أنهم يفهموا فقال: {وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي آذانهم وقرا} [الأنعام: ٢٥] وقال: {إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون} [لأعراف: ٣٠] فبين سبحانه أنهم لم يفقهوا، فلم يعذرهم لكونهم لم يفهموا، بل." (١)

٢٢٤-لطائف المعارف لابن رجب ابن رجب الحنبلي (٧٩٥)

"من البحر بخارا وهو الدخان الذي ذكره في قوله: {ثم استوى إلى السماء وهي دخان} [فصلت: ١١] فخلق السماء من الدخان وخلق الأرض من الماء والجبال من موج الماء وقال وهب: أول ما خلق الله تعالى مكانا مظلما ثم خلق جوهرة فأضاءت ذلك المكان ثم نظر إلى الجوهرة نظرة الهيبة فصارت ماء فارتفع بخارها وزبدها فخلق من البخار السموات ومن الزبد الأرضين وروى عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إن الله عز وجل خلق خلقه من ظلمة ثم ألقى عليهم من نوره فمن أصابه يومئذ من ذلك النور اهتدى ومن أخطأه ضل".

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لكعب الأحبار: ما أول شيء ابتدأ الله تعالى من خلقه؟ قال كعب: كتب الله كتابا لم يكتبه قلم ولا دواة أي مداد كتابه الزبرجد واللؤلؤ والياقوت: إنني أنا الله لا إله إلا أنا وحدي لا شريك لي وأن محمدا عبدي ورسولي سبقت رحمتي غضبي قال كعب: فإذا كان يوم القيامة أخرج الله ذلك الكتاب فيخرج من النار مثلي عدد أهل الجنة فيدخلهم الجنة.

---

(١) كشف الشبهتين سليمان بن سحمان ص/٩٢

وقال سلمان وعبد الله بن عمرو: إن لله تعالى مائة رحمة كما بين السماء والأرض فأنزل منها رحمة واحدة إلى أهل الدنيا فيها يتراحم الجن والإنس وطير السماء وحيتان الماء وما بين الهواء ودواب الأرض وهوامها وادخر عنده تسعة وتسعين رحمة فإذا كان يوم القيامة أنزل تلك الرحمة إلى ما عنده فيرحم بها عباده والآثار في هذا الباب كثيرة.

وهذا كله يبين أن السموات والأرض خلقت من الماء والخلاف في أن الماء هل هو أول المخلوقات أم لا؟ مشهور وحديث أبي هريرة يدل على أن الماء مادة جميع المخلوقات **وقد دل القرآن على** أن الماء مادة جميع الحيوانات قال الله تعالى: {وجعلنا من الماء كل شيء حي} [الانبياء: ٣٠] وقال تعالى: {والله خلق كل دابة من ماء} [النور: ٤٥] وقول من قال: أن المراد بالماء النطفة التي يخلق منها الحيوانات بعيد لوجهين:

أحدهما: أن النطفة لا تسمى ماء مطلقا بل مقيدا لقوله تعالى: {خلق من ماء دافق، يخرج من بين الصلب والترائب} [الطارق: ٦، ٧] وقوله تعالى: {ألم نخلقكم من ماء مهين} [المرسلات:٢٠] .

والثاني: أن من الحيوانات ما يتولد من غير نطفة كدود الخل والفاكهة ونحو ذلك فليس كل حيوان مخلوقا من نطفة والقرآن دل على خلق جميع ما يدب وما فيه حياة من ماء فعلم بذلك أن أصل جميعها الماء المطلق ولا ينافي هذا قوله.." (١)

٢٢٥-لطائف المعارف لابن رجب ابن رجب الحنبلي (٧٩٥)

"والتي تجتمع به هذه الأحاديث كلها أن تربة الجنة في لونها بيضاء ومنها ما يشبه لون الزعفران في بهجته وإشراقه وريحها ريح المسك الأذفر الخالص وطعمها طعم الخبز الحواري الخالص وقد يختص هذا بالأبيض منها فقد اجتمعت لها الفضائل كلها لا حرمنا الله ذلك برحمته وكرمه.

وقوله صلى الله عليه وسلم: "من يدخلها ينعم لا ييأس ويخلد لا يموت لا تبلى ثيابهم ولا يفنى شبابهم" إشارة إلى بقاء الجنة وبقاء جميع ما فيها من النعيم وإن صفات أهلها الكاملة من الشباب لا تتغير أبدا وملابسهم التي عليهم من الثياب لا تبلى أبدا **وقد دل القرآن على** مثل هذا في مواضع كثيرة كقوله: {وجنات لهم فيها نعيم مقيم} [التوبة: ٢١] وقوله تعالى: {أكلها دائم وظلها} [الرعد: ٣٥] وقوله تعالى: {خالدين فيها أبدا} [النساء: ٥٧] في مواضع كثيرة وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من يدخل الجنة ينعم لا ييأس لا تبلى ثيابه ولا يفنى شبابه".

---

(١) لطائف المعارف لابن رجب ابن رجب الحنبلي ص/٢٣

وفيه أيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا دخل أهل الجنة الجنة نادى مناد أن لكم أن تنعموا ولا تبأسوا أبدا وأن لكم أن تصحوا وتسقموا أبدا وأن لكم أن تشبوا ولا تهرموا أبدا {ونودوا أن تلكم الجنة أورثتموها بما كنتم تعملون} [الأعراف: ٤٣] " وفي رواية لغيره زيادة: "وأن تحيوا فلا تموتوا أبدا" وفي الترمذي مرفوعا: "أهل الجنة جرد مرد كحل لا يفنى شبابهم ولا تبلى ثيابهم" وعن أبي سعيد مرفوعا: "يدخل أهل الجنة أبناء ثلاثين لا يزيدون عليها أبدا".

ومن حديث علي مرفوعا: "إن في الجنة مجتمعا للحور العين يرفعن بأصوات لم يسمع الخلائق مثلها يقلن: نحن الخالدات فلا نبيد ونحن الناعمات فلا نبأس ونحن الراضيات فلا نسخط طوبى لمن كان لنا وكنا له" وخرج الطبراني من حديث ابن عمر مرفوعا: "إن مما يتغنين به الحور العين: نحن الخالدات فلا نمتنه نحن الآمنات فلا نخفنه نحن المقيمات فلا نظعنه".

ومن حديث أم سلمة مرفوعا: "أن نساء أهل الجنة يقلن: نحن الخالدات فلا نموت ونحن الناعمات فلا نبأس أبدا ونحن المقيمات فلا نظعن أبدا ونحن الراضيات فلا نسخط أبدا طوبى لمن كنا له وكان لنا" وفيما ذكره صلى الله عليه وسلم في صفة من يدخل الجنة تعريض بذم الدنيا الفانية فإنه من يدخلها وإن نعم فيها فإنه يبأس ومن أقام فيها فإنه يموت ولا يخلد ويفنى شبابهم وتبلى ثيابهم وتبلى أجسامهم.." (١)

٢٢٦-لطائف المعارف لابن رجب ابن رجب الحنبلي (٧٩٥)

"مجلس في ذكر التوبة والحث عليها قبل الموت وختم العمر بها والتوبة وظيفة العمر وهي خاتمة مجالس الكتاب.

خرج الإمام أحمد والترمذي وابن حبان في صحيحه من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله عز وجل يقبل توبة العبد ما لم يغرغر" وقال الترمذي حديث حسن دل هذا الحديث على قبول توبة الله عز وجل لعبده ما دامت روحه في جسده لم تبلغ الحلقوم والتراقي **وقد دل القرآن على** مثل ذلك أيضا قال الله عز وجل: {إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب فأولئك يتوب الله عليهم وكان الله عليما حكيما} [النساء:١٧] وعمل السوء إذا انفرد يدخل فيه جميع السيئات صغيرها وكبيرها والمراد بالجهالة الإقدام على السوء وإن علم صاحبه أنه سوء فإن كل من عصى الله فهو جاهل وكل من أطاعه فهو عالم وبيانه من وجهين:

---

(١) لطائف المعارف لابن رجب ابن رجب الحنبلي ص/٢٧

أحدهما: أن من كان علما بالله تعالى وعظمته وكبريائه وجلاله فإنه يهابه ويخشاه فلا يقع منه مع استحضار ذلك عصيانه كما قال بعضهم: لو تفكر الناس في عظمة الله تعالى ما عصوه وقال آخر: كفى بخشية الله علما وكفى بالإغترار بالله جهلا.

والثاني: أن من آثر المعصية على الطاعة فإنما حمله على ذلك جهله وظنه أنها تنفعه عاجلا باستعجال لذتها وإن كان عنده إيمان فهو يرجو التخلص من سوء عاقبتها بالتوبة في آخر عمره وهذا جهل محض فإنه تعجل الإثم والخزي ويفوته عز التقوى وثوابها ولذة الطاعة وقد يتمكن من التوبة بعد ذلك وقد يعاجله الموت بغتة فهو كجائع أكل طعاما مسموما لدفع جوعه الحاضر ورجا أن يتخلص من ضرره بشرب الذرياق بعده وهذا لا يفعله إلا جاهل وقد قال تعالى." (١)

٢٢٧-لوامع الأنوار البهية السفاريني (١١٨٨)

"شيوخ أربابه والقائلين به، **وقد دل القرآن والسنة** وإجماع الصحابة والتابعين وأئمة الدين على فساده.

(الرابع) :

قول من يقول: يخرجون منها وتبقى نارا بحالها ليس فيها أحد يعذب، ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية عن بعض أهل الفرق، قال: والقرآن والسنة يردان هذا القول.

(الخامس) :

قول من يقول: تفنى النار بنفسها لأنها حادثة كانت بعد أن لم تكن، وما ثبت حدوثه استحال بقاؤه وأبديته، وهذا قول جهم بن صفوان وشيعته، ولا فرق عنده بين الجنة والنار.

(السادس) :

قول من يقول: تفنى حياتهم وحركاتهم ويصيرون جمادا لا يتحركون ولا يحسون بألم، وهذا قول أبي الهذيل العلاف أحد أئمة المعتزلة طردا لامتناع حوادث لا نهاية لها، والجنة والنار عنده سواء في هذا الحكم.

(السابع) :

قول من يقول إن الله تعالى يفنيها لأنه ربها وخالقها لأنه تعالى - على زعم أرباب هذا القول - جعل لها أمدا تنتهي إليه ثم تفنى ويزول عذابها، قال شيخ الإسلام: وقد نقل هذا عن طائفة من الصحابة، والتابعين.

ولشيخ الإسلام وتلميذه الإمام المحقق ميل إلى هذا القول، وذكر على تأييده بضعا وعشرين وجها، ثم قال:

---

(١) لطائف المعارف لابن رجب ابن رجب الحنبلي ص/٣٣٤

وما ذكرناه في هذه المسألة من صواب فمن الله، وهو المان به، وما كان من خطإ فمني ومن الشيطان، والله ورسوله بريئان منه، والله عند لسان كل قائل وقصده، والله أعلم. انتهى.

وقد ألف العلامة الشيخ مرعي الكرمي الحنبلي رسالة سماها توقيف الفريقين على خلود أهل الدارين.

((تنبيه)) :

ذهب جمع إلى أن الموت عرض ومعنى، والأعراض لا تنقلب أجساما، بل زعم بعضهم أن الموت عدم محض، وبه قال الزمخشري، وأجابوا عن قوله تعالى {خلق الموت والحياة} [الملك: ٢] بأن الخلق في هذه الآية التقدير، فإن قيل: فعلى هذا كيف يأتي الموت في صورة كبش فيذبح؟ فالجواب: نقل الحكيم الترمذي أن مذهب السلف في هذا الحديث الوقوف عن الخوض في معناه، فنؤمن به ونكل علمه إلى الله.

وأجاب بعض أهل العلم أن: لعل هذا الكبش في صورة ملك من الملائكة الذين يقبضون أرواح الخلائق.." (١)

٢٢٨-مباحث العقيدة في سورة الزمر ناصر بن علي عائض حسن الشيخ

"وقال تعالى: {إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر وأقام الصلاة وآتى الزكاة ولم يخش إلا الله} ١ دلت هذه الآية على أن خشية الله وحده دون أحد من خلقه من علامة صحة إيمان العبد بربه ـ تبارك وتعالى ..

قال ابن جرير رحمه الله تعالى: "ولم يخش إلا الله. يقول: ولم يرهب عقوبة شيء على معصية سوى الله"اهـ٢.

وكما دل القرآن على أن الخوف عبادة يجب إخلاصها لله ـ تعالى ـ كذلك دلت السنة على أن الخوف لا يكون إلا من الله، ولا يصرف لأحد سواه فلا خوف ولا خشية إلا منه ـ جل وعلا ..

وروى البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه بإسناده إلى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: صنع النبي صلى الله عليه وسلم شيئا فرخص فيه فتنزه عنه قوم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فخطب فحمد الله ثم قال:: "ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه فو الله إني لأعلمكم بالله وأشدكم له خشية" ٣.

هذا الحديث بين ما يجب أن يكون عليه العبد المسلم وهو أن يكون على معرفة بالله أولا: وقبل كل شيء، فإذا عرف الله، واستقرت معرفته في قلبه هنالك يكون من أشد عباد الله خشية منه ومحبة له وإنابة إليه .

---

(١) لوامع الأنوار البهية السفاريني ٢/٢٣٥

سبحانه وتعالى ..

وروى مسلم في صحيحه من حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "والله إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم بما أتقي" ٤.

وكذلك كان صلى الله عليه وسلم أخشى عباد الله على الإطلاق وأعلمهم بما يتقي من الأمور، وقد أكرمه الله بذلك، وهذا الإخبار منه صلى الله عليه وسلم تعليما للأمة أن تقتدي به عليه الصلاة والسلام، فالخوف من الله ـ تعالى ـ له فضل عظيم عند الله تعالى يورث العبد رحمة الله وعفوه.

روى البخاري من حديث أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ذكر

١- سورة التوبة آية: ١٨.

٢- جامع البيان ٩٤/١٠.

٣- ٦٦/٤.

٤- ٧٨١/٢.." (١)

٢٢٩-مباحث العقيدة في سورة الزمر ناصر بن علي عائض حسن الشيخ

"فهذا الحديث دل على أن ـ الباري سبحانه ـ قد كتب ما يقوله وما يفعله وما يكون بقوله وفعله وكتب مقتضى أسمائه وصفاته وآثارها١ كما جاء في الحديث الذي رواه الشيخان من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه إن رحمتي سبقت غضبي"٢.

وقال عبادة بن الصامت رضي الله عنه لابنه: يا بني إنك لن تجد طعم الإيمان حتى تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن أول ما خلق الله القلم فقال: اكتب قال رب وما أكتب قال اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة"، يا بني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من مات على غير هذا فليس مني"٣ وفي لفظ لأحمد: "يا بني إن مت على غير هذا دخلت النار"٤.

وقال أبو هريرة رضي الله ـ تعالى ـ عنه قال لي النبي صلى الله عليه وسلم: "جف القلم بما أنت لاق" ٥.

---

(١) مباحث العقيدة في سورة الزمر ناصر بن علي عائض حسن الشيخ ص/٢٢٥

قال الحافظ ابن حجر: "جف القلم" أي فرغت الكتابة إشارة أن الذي كتب في اللوح المحفوظ لا يتغير حكمه، فهو كناية عن الفراغ من الكتابة لأن الصحيفة حال كتابتها تكون رطبة أو بعضها وكذلك القلم فإذا انتهت الكتابة جفت الكتابة والقلم" اهـ٦.

ومن الأحاديث التي دلت على مرتبة الكتابة حديث علي المتقدم "ما منكم من أحد إلا قد كتب مقعده من الجنة أو النار"٧.

ومما تقدم يتبين أن مرتبة الكتابة ثابتة بالكتاب والسنة وإجماع الأمة قال ابن القيم: وأجمع الصحابة والتابعون وجميع أهل السنة والحديث أن كل كائن إلى يوم القيامة فهو مكتوب في أم الكتاب **وقد دل القرآن على** أن الرب . تعالى . كتب في أم الكتاب ما يفعله

١- شفاء العليل ص٤٣.

٢- فتح الباري ٤٠٤/١٣، صحيح مسلم ٢١٠٧/٤.

٣- رواه أبو داود في سننه ٥٢٨/٢.

٤- المسند ١٨٣/٥ من حديث أبي بن كعب رضي الله عنه.

٥- صحيح البخاري مع شرحه فتح الباري ٤٩١/١١.

٦- المصدر السابق.

٧- صحيح مسلم بشرح النووي ١٩٧/١٦.." [1]

٢٣٠-مجانبة أهل الثبور المصلين في المشاهد وعند القبور عبد العزيز بن فيصل الراجحي

"أنبيائهم مساجد»: (**وقد دل القرآن على** مثل ما دل عليه هذا الحديث، وهو قول الله عز وجل في قصة أصحاب الكهف: {قال الذين غلبوا على أمرهم لنتخذن عليهم مسجدا}.

فجعل اتخاذ القبور على المساجد، من فعل أهل الغلبة على الأمور، وذلك يشعر بأن مستنده: القهر والغلبة واتباع الهوى، وأنه ليس من فعل أهل العلم والفضل ، المتبعين لما أنزل الله على رسله من الهدى) اه.

الوجه الرابع: أن استدلال هؤلاء القبوريين بهذه الآية على هذا الوجه – مع مخالفته للأحاديث المتواترة الناهية عن ذلك – مخالف لإجماع علماء المسلمين، على تحريم اتخاذ المساجد على القبور.

---

(١) مباحث العقيدة في سورة الزمر ناصر بن علي عائض حسن الشيخ ص/٥١٣

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله (٢٧/ ٤٨٨): (فإن بناء المساجد على القبور، ليس من دين المسلمين. بل هو منهي عنه بالنصوص الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم، واتفاق أئمة الدين.

بل لا يجوز اتخاذ القبور مساجد، سواء كان ذلك ببناء المسجد عليها، أو بقصد الصلاة عندها. بل أئمة الدين متفقون على النهي عن ذلك)، وقد قدمنا الكلام عن هذا مفصلا .." (١)

٢٣١-مجلة البحوث الإسلامية مجموعة من المؤلفين

"فهل هذا الحديث صحيح؟ وما حكم من استمع لهذه الأغاني المشتملة على جميع أنواع الطرب إذا كان استماعها في غير منزله كالسيارات والمجالس التي لا يستطيع التحكم فيها؟

الجواب: الاستماع للصوت يتضمن معنى الميل له والإصغاء إليه فاستماع الأغاني فيه معنى الميل لها والإصغاء إليها أما السماع فقد يكون عن قصد وإصغاء فيسمى استماعا أيضا ويأخذ حكمه وقد يكون عن غير قصد ولا إصغاء للصوت فلا يسمى استماعا ولا يحكم له بحكمه وعلى ذلك فالاستماع إلى ما ذكر السائل من الأغاني المشتملة على جميع أنواع الطرب محرم على كل من أصغى إليها رجلا كان أم امرأة في بيته أو في غير بيته كالسيارات والمجالس العامة والخاصة لما له في ذلك من الاختيار والميل إلى المشاركة فيما حرمته الشريعة، قال الله تعالى: {ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزوا أولئك لهم عذاب مهين} (¬١).

وما ذكر السائل من الغناء هو من لهو الحديث فإنه فتنة للقلب يستهويه إلى الشر ويصرفه عن الخير ويضيع على الإنسان وقته دون جدوى، فيدخل في عموم لهو الحديث، ويدخل من غنى ومن استمع إلى تلك الأغاني في عموم من اشترى لهو الحديث ليصرف نفسه أو غيره عن سبيل الله، وقد نهى عن ذلك وتوعد من فعله بالعذاب المهين **وكما دل القرآن بعمومه** على تحريم الغناء والاستماع إليه دلت السنة عليه، من ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: «ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف ولينزلن أقوام إلى جنب علم يروح عليهم

¬________

(¬١) سورة لقمان الآية ٦." (٢)

---

(١) مجانبة أهل الثبور المصلين في المشاهد وعند القبور عبد العزيز بن فيصل الراجحي ص/١٢٩

(٢) مجلة البحوث الإسلامية مجموعة من المؤلفين ٤١/٢١

٢٣٢-مجلة البحوث الإسلامية مجموعة من المؤلفين

"وجود النص الصحيح الصريح، فهو من أفسد أنواع الأقيسة، قال الحافظ ابن حجر في (الفتح ٩/ ١٨٧): (حديث معقل المذكور رفع هذا القياس، ويدل على اشتراط الولي في النكاح دون غيره؛ ليندفع عن موليته العار باختيار الكفء).

قال صاحب عون المعبود (٦/ ١٠١): (والحق أن النكاح بغير الولي باطل كما يدل عليه الحديث).

وقال ابن تيمية في (الفتاوى ٣٢/ ٢١): (جمهور العلماء يقولون: النكاح بغير ولي باطل، يعزرون من يفعل ذلك اقتداء بعمر بن الخطاب - رضي الله عنه، وهذا مذهب الشافعي، بل طائفة: منهم يقيمون الحد في ذلك بالرجم وغيره)، وقال أيضا (٣٢/ ١٣١): (دل القرآن في غير موضع، والسنة في غير موضع، وهو عادة الصحابة، إنما كان يزوج النساء الرجال، لا يعرف عن امرأة تزوج نفسها، وهذا مما يفرق فيه بين النكاح ومتخذات أخدان؛ ولهذا قالت عائشة: " لا تزوج المرأة نفسها؛ فإن البغي هي التي تزوج نفسها ").

وقد يحتج بعض الناس على أن الأمر في النكاح للمرأة، وأن الولي ليس له من الأمر شيء، بالحديث التالي، (عن عبد الله بن بريدة «عن عائشة - رضي الله عنها - أن فتاة دخلت عليها فقالت: إن أبي زوجني من ابن أخيه ليرفع بي خسيسته، وأنا كارهة: قالت: اجلسي حتى يأتي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فجاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأخبرته، فأرسل إلى أبيها فدعاه. فجعل الأمر إليها، فقالت: يارسول الله، قد أجزت ما صنع أبي، ولكن أردت أن أعلم الناس: أن ليس للآباء من الأمر شيء (¬١)».

فهذا الحديث ليس بصحيح، فقد رواه البيهقي في (السنن الكبرى ٧/ ١١٨) وقال عنه: (وهذا مرسل ابن بريده لم يسمع من عائشة - رضي

¬__________

(¬١) أخرجه النسائي (٦/ ٨٧) وابن ماجه (١٨٧٤) كلاهما في النكاح، وأحمد (٦/ ١٣٦).." [1]

٢٣٣-مجلة البحوث الإسلامية مجموعة من المؤلفين

"(الشر الرابع): شر الحاسد إذا حسد:

وقد دل القرآن والسنة على أن نفس حسد الحاسد يؤذي المحسود، فنفس حسده شر متصل بالمحسود من نفسه وعينه وإن لم يؤذه بيده ولا لسانه، فإن الله تعالى قال {ومن شر حاسد إذا حسد} (¬١) فحقق الشر

---

(١) مجلة البحوث الإسلامية مجموعة من المؤلفين ٢٨٢/٢٤

منه عند صدور الحسد، والقرآن ليس فيه لفظة مهملة، لكن قد يكون الرجل في طبعه الحسد وهو غافل عن المحسود ولاه عنه فإذا خطر على قلبه انبعث نار الحسد من قلبه فيتأذى المحسود بمجرد ذلك، فإن لم يستعذ بالله ويتحصن به، ويكون له أوراد من الأذكار والدعوات والتوجه إلى الله، والإقبال عليه، بحيث يدفع عنه من شره بمقدار توجهه

¬______________

(¬١) سورة الفلق الآية ٥." (١)

٢٣٤-مجلة البحوث الإسلامية مجموعة من المؤلفين

"شرعي، وهو اعتقاد كون الصلوات الخمس هي جميع الواجب، ورفع التأثيم بالاقتصار عليها، وإجزاء الإتيان في التعبد بفريضة الصلاة، والذي قال هذه الزيادة هو الذي قال سائر الأحاديث الزائدة على ما في القرآن، والذي نقلها هو الذي نقل تلك بعينه أو أوثق منه أو نظيره، والذي فرض علينا طاعة رسوله، وقبول قوله في تلك الزيادة، هو الذي فرض علينا طاعته وقبول قوله في هذه (¬١).

ثم ذكر الأوجه كلها وختم ذلك بقوله: إنكم تجيزون الزيادة على القرآن بالقياس، الذي أحسن أحواله أن يكون للأمة فيه قولان - أحدهما: إنه باطل مناف للدين، والثاني: إنه صحيح مؤخر عن الكتاب والسنة، فهو في المرتبة الأخيرة، ولا تختلفوا في جواز إثبات حكم زائد على القرآن به، فهلا قلتم: إن ذلك يتضمن نسخ الكتاب بالقياس. فإن قيل: **قد دل القرآن على** صحة القياس، واعتباره، وإثبات الأحكام به، فما خرجنا عن موجب القرآن، ولا زدنا على ما في القرآن إلا بما دلنا عليه القرآن.

قيل: فهلا قلتم مثل هذا سواء في السنة الزائدة على القرآن، وكان قولكم ذلك في السنة أسعد وأصلح من القياس الذي هو محل آراء المجتهدين وعرضة للخطأ، بخلاف قول من ضمنت له العصمة في أقواله، وفرض الله علينا اتباعه وطاعته. فإن قيل القياس بيان لمراد الله ورسوله من النصوص، وأنه أريد به إثبات الحكم المذكور في نظيره، وليس ذلك زائدا على القرآن، بل تفسير له وتبيين. قيل: فهلا قلتم إن السنة بيان لمراد الله من القرآن، تفصيلا لما أجمله، وتبيينا لما سكت عنه، وتفسيرا لما أبهمه، فإن الله سبحانه أمر بالعدل والإحسان، والبر والتقوى، ونهى

____

(١) مجلة البحوث الإسلامية مجموعة من المؤلفين ٢٧/٢٧٤

____

(¬١) ابن القيم: أعلام الموقعين جـ٢ ص٣١٢ - ٣١٣.." (١)

٢٣٥-مجلة البحوث الإسلامية مجموعة من المؤلفين

"القليب (¬١) فذلك من خصوصياته التي خصه الله بها فاستثنيت من الأصل العام بالدليل.

ثالثا: دل القرآن على أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - ميت ومن ذلك قوله تعالى: {إنك ميت وإنهم ميتون} (¬٢) وقوله تعالى: {كل نفس ذائقة الموت} (¬٣) وهو - صلى الله عليه وسلم - داخل في هذا العموم، وقد أجمع الصحابة رضي الله عنهم وأهل العلم بعدهم على موته، وأجمعت عليه الأمة، وإذا انتفى ذلك عنه - صلى الله عليه وسلم - فانتفاؤه عن غيره من الأولياء والمشايخ أولى، والأصل في الأمور الغيبية اختصاص الله بعلمها، قال الله تعالى: {وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها إلا هو ويعلم ما في البر والبحر وما تسقط من ورقة إلا يعلمها ولا حبة في ظلمات الأرض ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين} (¬٤) آية ٥٩ من سورة الأنعام وقال تعالى: {قل لا يعلم من في السماوات والأرض الغيب إلا الله وما يشعرون أيان يبعثون} (¬٥) آية ٦٥ من سورة النمل، لكن الله تعالى يطلع من ارتضى من رسله على شيء من الغيب، قال الله تعالى: {عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا} (¬٦) {إلا من ارتضى من رسول فإنه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصدا} (¬٧) وقال تعالى: {قل ما كنت بدعا من الرسل وما أدري ما يفعل بي ولا بكم إن أتبع إلا ما يوحى إلي وما أنا إلا نذير مبين} (¬٨) آية ٩ من سورة الأحقاف.

وثبت في حديث طويل من طريق أم العلاء أنها قالت: «لما توفي عثمان بن مظعون أدرجناه في أثوابه، فدخل علينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فقلت: رحمة الله عليك أبا السائب شهادتي عليك فقد أكرمك الله عز وجل، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: وما يدريك أن الله أكرمه؟ فقلت: لا أدري بأبي أنت وأمي، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -:

____

(¬١) البخاري ج٢ ص١٠١.

(¬٢) سورة الزمر الآية ٣٠

(¬٣) سورة آل عمران الآية ١٨٥

____

(١) مجلة البحوث الإسلامية مجموعة من المؤلفين ٢٧/٣٠٤

(٤¬) سورة الأنعام الآية ٥٩

(٥¬) سورة النمل الآية ٦٥

(٦¬) سورة الجن الآية ٢٦

(٧¬) سورة الجن الآية ٢٧

(٨¬) سورة الأحقاف الآية ٩." (١)

٢٣٦-مجلة البحوث الإسلامية مجموعة من المؤلفين

"البيان ليوضح للناس فيه ضرورة الدفاع عن الأمة ومقوماتها بجميع الوسائل الممكنة وأن الواجب على ولاة أمرها المبادرة لاتخاذ كل وسيلة تصد الخطر وتوقف زحف الشر وتؤمن للناس سلامة دينهم وأموالهم وأعراضهم ودمائهم وتحفظ لهم ما ينعمون به من أمن واستقرار. .

لذا فإن مجلس هيئة كبار العلماء يؤيد ما اتخذه ولي الأمر وفقه الله من استقدام قوات مؤهلة بأجهزة قادرة على إخافة وإرهاب من أراد العدوان على هذه البلاد وهو أمر واجب عليه تمليه الضرورة في الظروف الحاضرة ويحتمه الواقع المؤلم، وقواعد الشريعة وأدلتها توجب على ولي أمر المسلمين أن يستعين بمن تتوافر فيه القدرة وحصول المقصود **وقد دل القرآن والسنة** النبوية على لزوم الاستعداد وأخذ الحذر قبل فوات الأوان وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.." (٢)

٢٣٧-مجلة البحوث الإسلامية مجموعة من المؤلفين

"من فتاوى سماحة الشيخ /

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

السؤال الأول: ما حكم تارك الزكاة؟ وهل هناك فرق بين من تركها جحودا أو بخلا أو تهاونا؟

الجواب: بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه وبعد: ففي حكم تارك الزكاة تفصيل. . فإن كان تركها جحدا لوجوبها مع توافر شروط وجوبها عليه كفر بذلك إجماعا ولو زكى ما دام جاحدا لوجوبها. أما إن تركها بخلا أو تكاسلا فإنه يعتبر بذلك فاسقا، قد ارتكب كبيرة عظيمة من كبائر الذنوب، وهو تحت مشيئة الله إن مات على ذلك؛ لقول الله - سبحانه -: {إن الله لا يغفر أن يشرك به

---

(١) مجلة البحوث الإسلامية مجموعة من المؤلفين ٧٠/٢٩

(٢) مجلة البحوث الإسلامية مجموعة من المؤلفين ٣٥٠/٢٩

ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء} (¬١).

وقد دل القرآن الكريم والسنة المطهرة المتواترة على أن تارك الزكاة يعذب يوم القيامة بأمواله التي ترك زكاتها، ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار، وهذا الوعيد في حق من ليس جاحدا لوجوبها، قال الله – سبحانه – في سورة التوبة: {والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم} (¬٢) {يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون} (¬٣).

¬

(¬١) سورة النساء الآية ٤٨

(¬٢) سورة التوبة الآية ٣٤

(¬٣) سورة التوبة الآية ٣٥." (١)

٢٣٨-مجلة البحوث الإسلامية مجموعة من المؤلفين

"تثبت بها الأحكام عقيدة وعملا. كما أن القرآن حجة تثبت به الأحكام صراحة واستنباطا على مقتضى قواعد اللغة العربية وطريقة العرب في فهمهم للغتهم.

ثانيا: عذاب الكافرين في قبورهم ممكن عقلا وقد دل القرآن على وقوعه، من ذلك قوله تعالى: {وحاق بآل فرعون سوء العذاب} (¬١) {النار يعرضون عليها غدوا وعشيا ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب} (¬٢) فهذا بيان واضح في إثبات العذاب في القبر بالنار؛ لأنه لا غدو ولا عشي يوم القيامة، ولقوله في ختام الآية: {ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب} (¬٣) فإنما يدل على عذاب أدنى قبل قيام الساعة وهو عرضهم على النار. وما هو إلا عذاب القبر، وفرعون وآله ومن سواهم من الكافرين سواء في حكم الله وعدله في الجزاء، ومن ذلك أيضا قوله تعالى: {فذرهم حتى يلاقوا يومهم الذي فيه يصعقون} (¬٤) {يوم لا يغني عنهم كيدهم شيئا ولا هم ينصرون} (¬٥) {وإن للذين ظلموا عذابا دون ذلك ولكن أكثرهم لا يعلمون} (¬٦) فإنه يدل على تعذيب الكافرين عذابا أدنى قبل قيام الساعة وهو عام لما يصيبهم الله تعالى به في الدنيا وما يعذبهم به في قبورهم قبل أن يبعثوا منها إلى العذاب الأكبر، وثبت في الأحاديث الصحيحة أن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان يستعيذ في صلاته من عذاب القبر ويأمر أصحابه بذلك،

---

(١) مجلة البحوث الإسلامية مجموعة من المؤلفين ٤٤/١٦١

وثبت أنه بعد أن صلى صلاة كسوف الشمس وخطب الناس أمرهم أن

(¬١) سورة غافر الآية ٤٥

(¬٢) سورة غافر الآية ٤٦

(¬٣) سورة غافر الآية ٤٦

(¬٤) سورة الطور الآية ٤٥

(¬٥) سورة الطور الآية ٤٦

(¬٦) سورة الطور الآية ٤٧." (١)

٢٣٩-مجلة البحوث الإسلامية مجموعة من المؤلفين

"وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه (¬١)».

قال ابن القيم: (. . وعلى هذا فكلام المكره كله لغو لا عبرة به، **وقد دل القرآن على** أن من أكره على التكلم بكلمة الكفر لا يكفر، ومن أكره على الإسلام لا يصير به مسلما، ودلت السنة على أن الله سبحانه تجاوز عن المكره فلم يؤاخذه بما أكره عليه، وهذا يراد به كلامه قطعا وأما أفعاله ففيها تفصيل. . . إلى أن قال. . . والفرق بين الأقوال والأفعال في الإكراه، أن الأفعال إذا وقعت لم ترتفع مفسدتها، بل مفسدتها معها بخلاف الأقوال، فإنها يمكن إلغاؤها وجعلها بمنزلة أقوال النائم والمجنون، فمفسدة الفعل الذي لا يباح بالإكراه ثابتة بخلاف مفسدة القول، فإنها تثبت إذا كان قائله عالما به مختارا له).

(¬١) أخرجه الدارقطني (٤٩٧)، وابن حبان (٣٦٠)، والحاكم (٢/ ١٩٨) وصححه ووافقه الذهبي، وأخرجه ابن ماجه، كتاب (الطلاق)، باب طلاق المكره والناسي برقم (٢٠٤٥) لكن سنده منقطع، وفي الباب عن ابن عمر وعقبة بن عامر وثوبان كما في (نصب الراية) (٢/ ٦٥)، و (جامع العلوم والحكم) (ص ٣٧١) والغالب فيها الضعف لكنها تتقوى بطرقها. قال السخاوي في (المقاصد الحسنة) ص (٢٣٠): (ومجموع هذه الطرق يظهر أن للحديث أصلا) اهـ. وقال الشنقيطي في مذكرته ص (٣٣): (وقد تلقاه العلماء بالقبول، وله

---

(١) مجلة البحوث الإسلامية مجموعة من المؤلفين ٤٥/ ٧٠

شواهد ثابتة في الكتاب والسنة) اهـ. وصححه العلامة الألباني في (إرواء الغليل) (٨٢). وفي (صحيح سنن ابن ماجه) (١/ ٣٤٨) برقم (١٦٦٤).." (١)

٢٤٠-مجلة البحوث الإسلامية مجموعة من المؤلفين

"لا، وهل تجوز الصلاة بالدم على الملابس والبشرة أم لا؟

ج: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه. . وبعد: الأصل في الأشياء الإباحة والطهارة، ولا يقال إن هذا محرم ونجس إلا بدليل، ولا تلازم مطلقا بين الحرام والنجس، فكل نجس حرام، وليس كل حرام نجسا. وقد دل القرآن على تحريم الدم مطلقا ومقيدا، والمطلق يحمل على المقيد، قال تعالى: {حرمت عليكم الميتة والدم} (¬١) وقال تعالى: {قل لا أجد في ما أوحي إلي محرما على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا} (¬٢). الآية فأطلق الدم في الآية الأولى، وقيده بالمسفوح في الآية الثانية. قال القرطبي: " اتفق العلماء على أن الدم حرام نجس لا يؤكل ولا ينتفع به " وقال أيضا: " ذكر الله - سبحانه وتعالى - الدم هاهنا مطلقا وقيده في الأنعام بقوله مسفوحا وحمل العلماء ها هنا المطلق على المقيد إجماعا، فالدم هنا - أي في سورة البقرة - يراد به المسفوح؛ لأن ما خالط اللحم فغير محرم بإجماع، وكذلك الكبد والطحال مجمع عليه " انتهى المقصود.

وبهذا يعلم أن الدم الذي يصيب بشرة الإنسان وثيابه من الدم الذي بين اللحم ليس بنجس؛ لأنه ليس مسفوحا، لكن الأولى بالمسلم أن يتنظف من ذلك لقذارته، ولئلا يتهم بالجفاء والتلطيخ بالدم النجس الذي هو المسفوح، مع العلم أن

¬__________

(¬١) سورة المائدة الآية ٣

(¬٢) سورة الأنعام الآية ١٤٥." (٢)

٢٤١-مجلة البحوث الإسلامية مجموعة من المؤلفين

"نؤمن برسل الله الذين أرسلهم الله لهداية البشر، فنؤمن بمن سمى الله لنا، فنؤمن بآدم وبنوح وإبراهيم وموسى وعيسى وغيرهم من أنبياء الله الذين سمى الله لنا، وأن خاتمهم وأكملهم وأفضلهم سيد ولد آدم محمد

---

(١) مجلة البحوث الإسلامية مجموعة من المؤلفين ٣٣٥/٥٠

(٢) مجلة البحوث الإسلامية مجموعة من المؤلفين ١٠٨/٦٦

صلى الله عليه وسلم.

نؤمن باليوم الآخر وما أخبر الله عنه مما خفي علينا علمه، فنؤمن بالجزاء والحساب وبتطاير الصحف وميزان الأعمال، وأن نهاية البشر إما إلى نعيم مقيم وإما إلى عذاب أليم، نؤمن بهذا كله **كما دل القرآن والسنة** عليه.

جاء الإسلام بنور العبادات ليبين للعباد كيف يعبدون ربهم، وينير لهم الطريق، فافترض عليهم فرائض الإسلام من صلاة وزكاة وصوم وحج، وجعلها أركان الإسلام وفرائض على الأعيان.

أمة الإسلام، المجتمعات قبل الإسلام الجاهلية تعج بالمنكرات والأباطيل والضلالات التي استحق أهلها عقوبة الله، فجاء الإسلام بنور {ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون} (¬١).

¬_________

(¬١) سورة آل عمران الآية ١٠٤." (١)

٢٤٢-مجلة البحوث الإسلامية مجموعة من المؤلفين

"هذا التوحيد أو شك فيه. . . . كفر بإجماع المسلمين " (¬١)

وقال الشيخ ابن سحمان: " **وقد دل القرآن على** أن الشك في أصول الدين كفر. والشك هو التردد بني شيئين، كالذي لا يجزم بصدق الرسول صلى الله عليه وسلم ولا كذبه، ولا يجزم بوقوع البعث، ولا عدم وقوعه ونحو ذلك، كالذي لا يعتقد وجوب الصلاة، ولا عدم وجوبها، أو لا يعتقد تحريم الزنى، ولا عدم تحريمه، وهذا كفر بإجماع العلماء " (¬٢).

¬_________

(¬١) القول الفصل النفيس، ص ٣٥.

(¬٢) الضياء الشارق، ص ٣٧٤.." (٢)

٢٤٣-مجلة البحوث الإسلامية مجموعة من المؤلفين

---

(١) مجلة البحوث الإسلامية مجموعة من المؤلفين ١٢/٧٤

(٢) مجلة البحوث الإسلامية مجموعة من المؤلفين ١٢٤/٨٥

"**وقد دل القرآن الكريم** والسنة المطهرة المتواترة على أن تارك الزكاة يعذب يوم القيامة بأمواله التي ترك زكاتها، ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار، وهذا الوعيد في حق من ليس جاحدا لوجوبها. وقال الله سبحانه في سورة التوبة: {ياأيها الذين آمنوا إن كثيرا من الأحبار والرهبان ليأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم} (¬١) {يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون} (¬٢). ودلت الأحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم على ما دل عليه القرآن الكريم في حق من لم يزك الذهب والفضة، كما دلت على تعذيب من لم يزك ما عنده من بهيمة الأنعام - الإبل والبقر والغنم - وأنه يعذب بها نفسها يوم القيامة.

وحكم من ترك زكاة العملة الورقية وعروض التجارة حكم من ترك زكاة الذهب والفضة، لأنها حلت محلها وقامت مقامها.

أما الجاحدون لوجوب الزكاة فإن حكمهم حكم الكفرة ويحشرون معهم إلى النار وعذابهم فيها مستمر أبد الآباد كسائر

¬__________

(¬١) سورة التوبة الآية ٣٤

(¬٢) سورة التوبة الآية ٣٥." (١)

٢٤٤-مجلة البحوث الإسلامية مجموعة من المؤلفين

"المطلب الثاني: الثبات أثناء القتال:

وقد دل القرآن الكريم على هذا الأمر لأهميته، كما قال تعالى {ياأيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون} (¬١).

والثبات يكون أكثر ضرورة حين يشعر الجيش بقوة خصمه أو تحدث مفاجآت، فيكون الثبات من أهم أسباب النصر.

---

(١) مجلة البحوث الإسلامية مجموعة من المؤلفين ٨٤/٨٦

(¬١) سورة الأنفال الآية ٤٥." (١)

٢٤٥-مجلة المنار محمد رشيد رضا (١٣٥٤)

"الكاتب: صالح بن علي اليافعي

السنن والأحاديث النبوية

(بحث النسخ)

قال حضرة الدكتور: (النسخ هو إبطال حكم لبدل أو لغير بدل) .

وأقول: ما ذكره من تعريف النسخ غير كاف ولا واف؛ فإنه غير جامع ، ولا مانع ، ولا نطيل بالمناقشة فيما يتعلق بالعبارة؛ إذ مراده بذلك الكلام على النسخ المعروف عند المسلمين ، وهو صريح في اختياره النسخ بمعناه عند المتأخرين - أما هو في عرف السلف ، فهو زيادة على ما ذكره يعم رفع دلالة العام ، والمطلق ، والظاهر؛ إما بتخصيص أو تقييد أو حمل على مقيد وتفسيره وتبيينه.

قال شيخ الإسلام ابن القيم - رحمه الله -: حتى إنهم ليسمون الاستثناء والشرط والصفة نسخا؛ لتضمن ذلك رفع دلالة الظاهر وبيان المراد؛ فالنسخ عندهم وفي لسانهم هو بيان المراد بغير ذلك اللفظ ، بل بأمر خارج عنه ، وبذلك تزول إشكالات أوجبها حمل كلامهم على الاصطلاح الحادث المتأخر - انتهى ملخصا -

وهل الإنساء والنسخ شيء واحد أم هما شيئان؟

ذهب بعض السلف إلى الأول ، والظاهر أنه أعم من النسخ ، أما على قول من قال: إن معناه التأخير والإرجاء. فهو قبل نزوله وأوان ظهوره للتكليف لا يوصف بنسخ ولا عدمه.

واعلم أيها القارئ أنه يتفرع على النسخ بمعناه عند الخلف خلاف بينهم ، هل يجوز نسخه بالآحاد الصحيحة ، أم ببعضها دون البعض؟ أما السلف: فلا نعلم

---

(١) مجلة البحوث الإسلامية مجموعة من المؤلفين ٣٦٥/٨٧

عنهم خلافا في جوازه.
قال حضرة الدكتور: فالنسخ عندنا لا يقع إلا في الأحكام (الأوامر والنواهي) ولا يقع في القصص أو القضايا العقلية؛ إذ لا معنى لوقوعه في ذلك.
وأقول: إذا سلمنا أن معنى النسخ هو ما ذكره المتأخرون حيث قالوا في تعريفه: (هو أن يدل على خلاف حكم شرعي دليل شرعي متراخ) فلا شك أن المنسوخ لا يجوز أن يكون من الإخبار عن الأمور الماضية أو الواقعة في الحال أو الاستقبال؛ مما يؤدي نسخه إلى كذب أو جهل - بخلاف الإخبار عن حل الشيء أو حرمته ونحوها؛ فإنه يجوز النسخ في هذا الأخير ، وكذلك القضايا العقلية لا يجوز النسخ فيها لإفضاء ذلك إلى الجهل ، وكذلك إذا قيد نصا بتأييد أو توقيت فلا يجوز نسخه لاستحالة العبث والجهالة.
أما إذا فسر النسخ بمعناه عند السلف فلا مانع من وقوعه في كل ما ذكرناه؛ لأنهم لم يشترطوا في الناسخ منافاة المنسوخ. ودونك ما ذكر الحافظ ابن كثير في تفسيره عنهم بعد قوله تعالى: {ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها} (البقرة: ١٠٦) قال ابن أبي طلحة ، عن ابن عباس رضي الله عنه {ما ننسخ من آية} (البقرة: ١٠٦) قال ابن جريج ، عن مجاهد: ما نمحو من آية ، وقال ابن أبي نجيح عن مجاهد: {ما ننسخ من آية} (البقرة: ١٠٦) . قال: نثبت خطها ونؤيد حكمها. حدث به عن أصحاب ابن مسعود رضي الله عنه. وقال ابن أبي حاتم: وروي عن أبي العالية ومحمد بن كعب القرظي نحو ذلك ، وقال الضحاك: ما ننسخ من آية ، ما ننسك. وقال عطاء: أما ما ننسخ ، فما نترك من القرآن وقال ابن أبي حاتم: يعني ترك ، فلم ينزل على محمد صلى الله عليه وسلم.
وقال السدي: ما ننسخ من آية نسخها: قبضها. قال ابن أبي حاتم: يعني قبضها رفعها مثل قوله: (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما ألبتة) وقوله: (لو كان لابن آدم واديان من ذهب لابتغى لهما ثالثا) وذكر عن ابن جرير ما مؤداه اختيار مذهب المتأخرين في تفسير معنى النسخ ، وأنت ترى بعدا بين ما فهموه وما فهمه

المتأخرون إلا ما نقل عن أصحاب عبد الله بن مسعود، لكنه محمول على ما هو معروف عن السلف من أنهم كثيرا ما يفسرون الشيء ببعض معانيه نظرا لحال السامع تارة ، ولما يقتضيه المقام تارة ، ولظهوره في باقي معانيه الأخرى ، ولم يكونوا ليحدوا الأشياء بالحدود والتعاريف التي اصطلح عليها المتأخرون ، فإذا كان النسخ عندهم مفسرا بالرفع والقبض الذي هو أعم عند المتأخرين فالله جل شأنه ينزل على رسوله صلى الله عليه وسلم الأحكام في جميع أنواع الموضوعات والقصص والأخبار للإذعان والاعتبار ، وردا على المعاندين الكفار ، فإذا قامت الحجة ، وحصل لرسوله صلى الله علية وسلم الفلج وعليهم الغلبة ، فالعقل لا يوجب إبقاء الحجة مسطورة مكتوبة ، كما أنه لا يجب ولا يلزم حبس وإبقاء الجيش العظيم على البلد بعد فتحها ، وكما أن الأحكام تختلف باختلاف حال المكلفين، كذلك التعاليم الأخلاقية ونحوها تختلف باختلاف أحوالهم أيضا – فإذا أنزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم ما شاء من أخبار أو غيرها لمقتض ولمصلحة ، ثم رفعها على ما لها من الإجلال فائزة بالنصر ، وقهر الأعداء غير منقوضة بريب أو تكذيب لا سيما إذا أحل وأنزل بدلها ما هو أنسب وخير منها لنا ، فيا ترى أي جهل وعبث يلزم؟! فسبحان ربك رب العزة عما يصفون.

ثم قال حضرة الدكتور: فلسنا ممن يسلم القول بنسخ لفظ بلفظ كما يتوهمون أو بنسخ لفظ وإبقاء حكمه كما يزعمون. واستدل على ذلك باستلزامه الجهل أو العبث.

وأقول: هذا الاستبعاد من حضرة الدكتور منشؤه عدم الإمعان في معاني القرآن؛ لأن الله جل شأنه وعظم سلطانه ذو الكمال وخالق الكمال النسبي ، وكلتا يديه يمين فهو يعبر لرسوله صلى الله عليه وسلم عن شئونه بما شاء مما هو كاف في إعجاز مخلوقه القاصر والمعاند الكافر ، ولا محذور في أن يرفع عبارة (قد اعتبروا) بمدلولها ثم يكررها ثانيا لمقتض في قالب عبارة وألفاظ أكمل من الأولى ، أو أنسب بالحال منها فإنه ما من كمال نراه إلا وعند الله أكمل منه ، والكل بالنسبة

إلينا معجز وكمال كما قال تعالى: {نأت بخير منها} (البقرة: ١٠٦) .
ومما يوضح ذلك ويقربه ما هو في المحكم بين دفتي المصحف من ذكر القصة
الواحدة في مواضع متعددة بألفاظ وعبارات متغايرة لفظا متحدة معنى ، وقد تراها
بزيادة ونفص ، وما ذلك إلا لاختلاف ما يقتضيه الحال لسوقها في الاستشهاد بها
ولاختلاف أحوال المتلقين عن رسوله صلى الله عليه وسلم؛ لأن منهم من يميل إلى
التطويل وحفظه ، ومنهم من يميل إلى الاقتصار على الاختصار إما لعدم الفرص أو
غير ذلك – فإذا حسن ذكر القصة الواحدة بعبارات وألفاظ متغايرة لفظا مع بقاء الكل
فجوازه كذلك بعد رفع الأول ونسخه أولى وأحرى ، وهذا ظاهر لا غبار عليه –
على أنه قد يقال: لم لا تسلم وتحمل ذلك على ما نزل قبل التحدي بالإعجاز؟
وإذا رفع بالنسخ أو الإنساء ما هو كذا فقد قدمنا الحكمة فيه وسببه ، وإذا بقي
محفوظا لأفراد لا يصح أن يثبت بروايتهم آيات قرآنية ، فما ذلك إلا ليتحقق صدق
قوله تعالى: {ما ننسخ من آية أو ننسها} (البقرة: ١٠٦) الآية ، وليعرف أن
البدل خير من المبدل فيشكروا الله على ما أعطاهم ، وانظروا إلى ما روي في
الصحيح: (لو كان لابن آدم واديان من ذهب لتمنى لهما ثالثا ، ولا يملأ جوف ابن
آدم إلا التراب ، ويتوب الله على من تاب) .
فإنه كان قرآنا يتلى؛ أي: ثم رفع وأنسي لفظه ، وإنما بقي محفوظا لدى من لا
يثبت بروايته آيات قرآنية؛ والعلة التي أدركناها في ذلك ما ذكرناه ، فإذا تتبعنا
المصحف وجدنا ما هو أولى وأظهر مثل قوله تعالى: {وتحبون المال حبا جما} (الفجر: ٢٠) الآية – أما ما
يذكر في آية (الشيخ والشيخة) ، إلى آخره كما في
الصحيح ، وأن ذلك كان قرآنا يتلى ، ثم نسخ لفظه كذا قالوا فلا يبعد أن يقال: إن
هذا مما نسخ لفظه وحكمه؛ لأن الرجم أول ما نزل في أول الإسلام ، ثم نسخ
بنزول حد الزاني ، وحينئذ قال صلى الله عليه وسلم – في حديث عبادة رضي الله
عنه: (خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا: الثيب بالثيب جلد مائة والرجم) منسوخ – ثم شرع الرجم مرة
أخرى؛ لأنه رجم ماعزا والغامدية بعد أن قال ذلك. انظر

ذلك في زاد المعاد لشيخ الإسلام ابن القيم رحمه الله.

ولنعد إلى ما كنا بصدده ، فنقول: إذا لم يشترط في النسخ المنافاة والمناقضة بين الناسخ والمنسوخ ، وهو يدل عليه كلام عامة السلف ، وهو ظاهر القرآن حيث جعل متعلق النسخ والإنساء – الآية – ولم يخص بذلك حكمها وإذا جاز الإنساء ، فالنسخ كذلك قال تعالى: {سنقرئك فلا تنسى * إلا ما شاء الله} (الأعلى: ٦، ٧) فلا عيب ولا نقص في نسخ ما شاء ، وسواء في ذلك رفع لفظ بلفظ ورفع لفظ وإبقاء حكمه؛ لما تقدم ولأنه إذا تفضل بالبدل فهو لا شك يبدله بما هو خير منه؛ لأنه إذا وعد بإعطاء أحد خيرين فكرمه وكرامته لرسوله صلى الله عليه وسلم تقتضي أن يمتن عليه صلى الله عليه وسلم بأفضلها وأكملها؛ {ولسوف يعطيك ربك فترضى} (الضحى: ٥) ، أو يقال: {نأت بخير منها أو مثلها} (البقرة: ١٠٦) أي؛ المنسية ، والله أعلم بمراده.

فإن قيل: ما الحكمة في رفع ألفاظ وإبدالها بألفاظ أو رفع لفظ بعد نزوله؟

قلت: قد بينا ذلك فيما تقدم ، ولكن نحن مهما جهدنا فلا نستطيع أن نعلل بأصح وأحكم مما أجاب الله به منكري النسخ بقوله تعالى: {نأت بخير منها أو مثلها} (البقرة: ١٠٦) أي: لما كان المنسوخ قبل نسخه مناسبا للمصلحة ومطابقا للحكمة ، فإذا نسخناه لمقتض فإنما هو لنأتي بخير منه؛ أي: أكثر مناسبة وأشد مطابقة للحكمة.

أما ما استدل به حضرة الدكتور، وعلل به جواز وقوع النسخ حيث قال:

والسبب في وقوعه اختلاف حال المكلفين باختلاف الزمان والمكان ، فما يلائم البشر في زمن طفوليتهم قد لا يلائمهم في زمن كهولتهم أو شيخوختهم ، ومثل لذلك باختلاف حالة الإنسان بالصحة والمرض – فهذا التعليل للنسخ إنما أخذه حضرته عن المتكلمين الذين ادعوا لأنفسهم الكمال فوق كل أحد حتى إنهم قد يدعون لأنفسهم أنهم يعرفون من الدين ما لم يعرفه السلف ، وأنهم قد يصلحون منه ما يزعم بعضهم أنه ناقص منه ، وما درى المساكين أن النقص وصفهم اللازم الذاتي ، ولله در

الشاعر:

وكم من عائب قولا صحيحا ... وآفته من الفهم السقيم

ولو كان لا يكون النسخ في الشرائع إلا إذا صار المنسوخ بمنزلة ما لا يلائم حالة البشر ، بحيث يكون نسبته إليهم كنسبة ما لا يناسب حالة المريض لكان ذلك – أي النسخ – لا يكون إلا بعد إحراجهم غاية الإحراج ، بحيث يكونون قد عانوا ما قرب أن يكون خرج عن حد استطاعتهم ، وهذا لا يجوز من واسع الرحمة ، فكيف يستقيم قول حضرة الدكتور؟

قدمنا ذلك لنعلم أن النسخ لمقتض أو لحكمة لا عيب فيه عند العقل ، إلخ؛ لأنه يفهم منه أن إبقاء التكليف وعدم النسخ والحالة هذه جائز عقلا وشرعا ، والذي يقال: إن تأخير النسخ إلى تلك الحالة ممتنع عقلا وشرعا؛ لقوله تعالى: {لا يكلف الله نفسا إلا وسعها} (البقرة: ٢٨٦) والنسخ شرعا هو **الذي دل القرآن دلالة** الكريم عليه ، وهو تبديل ذي الخير مما أوحي إلى رسوله صلى الله عليه وسلم بما هو أكثر خيرا منه – وهو من باب التوسيع فيما كثرت فوائده ، وعمت عوائده ، وفيه تنبيه هذه الأمة لفتح أبواب المعارف والرقي إلى مدارج الكمال والاستعداد لكل ما عسى أن ينجم من خير يقدم أو بلاء يهجم.

فما ذكره حضرة الدكتور من الحكمة في النسخ ليس هو حكمته؛ نعم هو يقرب ويضارع ما نصبه الشارع مسوغا للترخيص في المحكم؛ لأنه ألزم عباده بامتثال ما شرعه محكما بشروط وأسباب ما لم تعارض ذلك موانع ومرخصات ، فإذا عرض مانع أو مرخص فقد رفع عن العباد الإثم ، وجاز لهم فعل أو ترك ما اقتضاه الحال ، وبذلك قد ينقلب الواجب محرما ، والمحرم واجبا أو جائزا في حق من قام به مانع ، والحكم يختلف باختلاف المكلف ، وتارة يعتبر مع ذلك المكان ، وتارة الزمان ، وقد يختلف الحكم بالنسبة إلى شخص أو أشخاص باختلاف حال ما احتف به من البشر، وبحاله من صغر وكبر، وإقامة وسفر، وضعف وقوة، وأمن وخوف، وقد يختلف بالمواسم تبعا للضرورات، أو توقعها ولو ظنا في بعض الحالات،

وللضرورات أحكام تخصها؛ ولهذا صح المثل: (عند الضرورات تباح المحظورات) قال تعالى: {فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه} (البقرة: ١٧٣) ، وألحق بذلك ما صح عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: (رفع عن أمتي الخطأ والنسيان ، وما استكرهوا عليه) .

فاختلاف الحكم باختلاف حال المكلف أو المكلفين - بحيث لا يبقى ملائما لطبائعهم بأن تكون نسبته إليهم كنسبة ما لا يلائم حالة المريض - لا يصلح أن يكون علة النسخ وحكمته كما عرفت بل باق ومعتبر للترخيص في الشريعة المحكمة الثابتة الباقية؛ فكيف يجعل مناطا وسببا للنسخ وقت التشريع لا سيما ، وقد نص الله في كتابه على سبب النسخ كما قد قدمنا ذلك.

ومن تأمل وأمعن النظر فيما ذكرناه اتضح له الحق ، وعرف منشأ الغلط الذي ارتكبه كثير من جهابذة النقاد والنظار في استبعاد جواز النسخ والتردد فيه ، وعرف أن منشأه ما أصلوه واصطلحوا عليه مما أوجب لهم الحيرة (وعلى نفسها جنت براقش) وما ضيقوه مما وسعه الله فعليهم (لا علينا) .

وبما ذكرناه من التيسير والتوسعة في هذا الدين تظهر بعض حكمة بقاء هذا الدين إلى آخر الأبد ، ولزوم أنه دين عامة البشر وأنه وحي يوحى، ولا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه شرع على لسان من لا ينطق عن الهوى. اللهم أحينا عليه وبه ، وأمتنا متمسكين به يا أرحم الراحمين.

(للكلام بقية)

((يتبع بمقال تال))

________." (١)

٢٤٦-مجلة المنار محمد رشيد رضا (١٣٥٤)

"الكاتب: صالح بن علي اليافعي

____

(١) مجلة المنار محمد رشيد رضا ٢١٤/١١

السنن والأحاديث النبوية

(٥)

بحث العمل بالأحاديث القولية والأحاديث الفعلية

يقول حضرة الدكتور: أما السنة القولية (الأحاديث) فبعضها نسخ بالقرآن، وبعضها الآخر نسخ بالأحاديث الأخرى. ونحن نقول: ما الدليل الذي قام لدى حضرة الدكتور في التفرقة بين السنة القولية والسنة الفعلية؟ ولم لا يكون النسخ في الفعلية؟ وما الدليل على ذلك؟ أليس من المقرر والمسلم أن أصل كل تشريع إنما هو القول؟ وهل يعرف الواجب والحرام ، والسنة والمكروه إلى غير ذلك إلا بالقول؟ ألم يكن من المعلوم أن الأفعال تتطرقها احتمالات كثيرة إذا لم يقارنها البيان بالقول، وقد تبقى مجملة لا يتعين المراد منها إلا به؟

يقول حضرة الدكتور: (فبعضها نسخ بالقرآن) ويقال عليه: إن نسخ السنة بالقرآن؛ قد قال الإمام الشافعي: إنه لا يكون، حتى حكى بعض الشافعية عنه أنه قال حيث وقع نسخ السنة بالقرآن فمعه سنة عاضدة له.

حضرة الدكتور لم يذكر ذلك عنه، بل نقل بعض قوله ، وترك البعض ودونك قول الإمام في الرسالة: (لا ينسخ كتاب الله إلا كتابه، ثم قال: وهكذا سنة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لا ينسخها إلا سنته) فإن جاز الاستدلال بقول الإمام هناك جاز هنا ، وإلا فلا في الموضعين.

وقوله: (وبعضها الآخر نسخ بالأحاديث الأخرى) يقال عليه: فهذه الأخرى الناسخة هل هي معلومة أم لا، وهل هذه هي المدونة عند أهل الحديث أم هي أحاديث غيرها؟ وأين هي؟ ومن أدراك بها ، فإنك قد قررت أنك لا تقبل النسخ إلا أن تجد الله أو رسوله قال هذا ناسخ وهذا منسوخ ، وينقل إلينا ذلك بالتواتر؛ فهلا أنصفت مناظريك؟

وقوله: (وعندنا أنه لن يبق منها شيء يجب العمل به غير موجود في القرآن) الجواب عليه هنا أن يقال: إن هذه مجرد دعوى لا يستطيع حضرته أن يقيم البينة

عليها هو ولا غيره ، فإن في السنن من الأحكام والآداب أضعاف ما في القرآن ، وهي بفضل الله تعالى لا تخالف مقاصد القرآن ، وهي مطابقة للعقل ، ولا يمكن أن يستغني عنها البشر ، ولولا خوف الإطالة لأتينا بجمل منها ، وبينا ما لها وما عليها ، ومقدار الحاجة إليها فليتتبع ذلك حضرته.

بل نقول: ولا يبعد أن القرآن محتاج إلي السنة أكثر من احتياج السنة إليه، يوضحه أن القرآن الكريم ذو أوجه والسنة مبينة للمراد منه تارة وشارحة ومفسرة أخرى. أو تأتي بأحكام زائدة على ما فيه يشرعها الله على لسان رسوله – صلى الله عليه وسلم – لشدة حاجة البشر إليها إظهارا لكرامة رسوله – صلى الله عليه وسلم – عليه وليتعودوا طاعته واتباعه كما أمر بذلك في كتابه، ولئلا تجرهم الشبهات إلى رد بيانه للكتاب الكريم. ولبسط ذلك محل آخر.

يقول حضرته: (لأنها لم تكن إلا شريعة وقتية تمهيدية لشريعة القرآن الثابتة الباقية) وأقول: هذه دعوى وتعليل لما شاء بما شاء ، وكل أحد يمكنه أن يدعي، فأين الدليل؟ أما قوله تعليلا لذلك: نهيت الصحابة عن كتابتها، فيقال عليه: إن مسألة النهي عن الكتابة والترخيص فيها هي مسألة لا تدل على نسخ السنن النبوية بأحد الدلالات مطلقا، والقارئ يرى أن حضرة الدكتور قد ملأ الكون صياحا بالإنكار على العمل بالظن، فما لنا نراه قد انسل هنا إلى هدم ما كان أسسه، ثم يعمد إلى هدم القصور اليقينية، فيرد جميع السنن ويلغي طاعة الرسول – صلى الله عليه وسلم – التي أمر الله بها في غير موضع من كتابه ، والأحاديث المتواترة لفظا ومعنى في وجوب اتباعه واتباع سنته. ويرد إجماع الصحابة، بل جميع الأمة، ما له يرد ذلك كله بالخرص والتخمين الذي لا يبلغ إلى أضعف مراتب الظن، بل لا يصح أن يعتبره معتبر، فليعتبر حضرته بمناقضته لنفسه بنفسه.

إن أمر النهي عن الكتابة لم ينقل إلينا متواترا، بل قد اختلف في رفعه إلى المعصوم – صلى الله عليه وسلم – وفي نسخه، وقد عارضه ما هو أقوى منه، ولم ينص فيه على أن المراد منه أن السنن موقت شرعها، أو أنها منسوخة بعد مدة كذا

من الزمن ، ولا أنه نهي عنها لأجل أن تندثر السنن بطول الزمن. إن أحد هذه الأمور التي ذكرناها تمنع الاستدلال على ما قصده حضرة الدكتور، فكيف يصح أن يكون ما هذا حاله معارضا لجميع الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وإجماع الصحابة، بل وسائر المسلمين! فطاعة الرسول ووجوب اتباع سننه معلوم بالضرورة من دين الإسلام – لا سيما إذا كان حديث النهي عن الكتابة معللا بعلة منصوصة عن رواية، وهو خوف الالتباس بالمصحف. وكل من روي عنه من الصحابة النهي أو الامتناع عن كتابة الحديث فهو دائر على هذه العلة، كما صرحوا بذلك. ومنهم من خاف أن يقع في الوعيد على الكذابين، ومنهم من نهى عن كتابة رأيه ، فاشتبه ذلك على الناظرين ، فظنوا أنه نهي عن كتابة السنة النبوية، وليس الأمر كذلك – فالقول بأن نهيهم عن كتابة العلم أو الحديث نص في النهي عن كتابة السنن النبوية هو قول بالخرص.

ثم هل يجوز لمن لا يجوز العمل بالظن أن يأخذ أقوالهم في أمر قد صرحوا بسببه أن يتركه ويهمله ، ثم يحمل قولهم على غير ما أرادوه، بل على ما نهوا عنه، وهو ترك اتباع السنة واعتقاد وجوب اتباعها. ثم نقول: الحق أن الأمور المعللة يدور حكمها مع عللها، وحيث زالت العلة زال الحكم، وهو هنا خوف الالتباس بالمصحف، فقد وقع الإجماع على جواز – بل استحباب – كتابة الحديث، وقال بعضهم بالوجوب، وهو الحق. هذا كله إذا سلمنا أن حديث النهي مرفوع وأنه غير منسوخ. ومن اطلع على القاعدة الأصولية من أنه إذا وقع التعارض بين دليلين أحدهما مانع والآخر مرخص مثلا ، عرف أن الإجماع على كتابة السنن غير معارض لنص؛ لأنه بعد تساقط الدليلين المتعارضين، أعني حديث النهي عن الكتابة وأحاديث الأمر والترخيص فيها، تبقى البراءة الأصلية ، والإجماع إن لم نقل هو حجة، فهو مؤيد لها.

ونحن نسأل حضرة الدكتور، هل حكم حديث النهي عام وباق أم لا؟ فإن قلت بالأخير، فقد وافقتنا، وحينئذ لا يصح لك الإلزام به. وإن قلت بالأول لزمك أن

تمنع عن كتابة جميع العلوم المستنبطة من القرآن بل أولى من ذلك كله أن تمنع عن كتابة سائر العلوم.

إن كان الاختلاف في كتابة السنة قادحا في العمل بها مسوغا لاقتراح أن علة ذلك وسببه كونها شريعة مؤقتة – فإن الاختلاف قد وقع في جميع القرآن وكتابته، وأول من خالف في ذلك الخليفة الأول ، ثم رجع إلى قول عمر – رضي الله عنه – قيل يسوغ أن يقال: إن الصديق رضي الله عنه لم يخالف في ذلك إلا لأن شريعة القرآن مؤقتة؟ لا – لا – في الأمرين، فإن قيل: إن الصديق قد وقع الإجماع عليه، والفاروق لما سأل الصحابة رأيهم في جمع السنن أشاروا عليه بجمعها، ولكنه خالفهم للسبب الذي ذكرناه، كما صرح بذلك هو؛ إذ لم يحن له الوقت المناسب الذي يزول فيه خوف الالتباس، ولما كان هو إذ ذاك صاحب الأمر لم يستطع من أشار عليه منهم أن يفعل غير ما أمضاه الخليفة.

ومن تفكر في أهل زماننا بل منذ أزمان قديمة رأى صحة هذا التعليل المنصوص دراية كما هو صحيح رواية ، فإنك تجد مصداق ذلك فيما نراه من انكباب الناس وانهماكهم على كتب شحنت بآراء مشايخهم وأسلافهم حتى جعلوها كالمصاحف، بل قدموها على المصحف وعلى السنة النبوية على صاحبها ألف صلاة وتحية.

أما قوله: (ولم يعاملها النبي – صلى الله عليه وسلم – ولا أصحابه بالعناية التي عومل بها القرآن لتزول من بين المسلمين وتندثر) فأقول: أي المعاملات يريد حضرة الدكتور؟ فإن كان يريد أن القرآن يمتاز بأنه كلام الله لفظا ومعنى، وأنه معجز متحدى به، وأنه متعبد بتلاوته، وأنه كلام الخالق غير المخلوق ونحو ذلك ، فهذا صحيح وسنن الرسول – صلى الله عليه وسلم – لا يمكن أن تعامل بهذه المعاملة كلها، فكما أن الله جل وعلا هو الرب والإله المعبود ومحمد – صلى الله عليه وسلم – عبده ورسوله وداع إليه بإذنه ، فلا يعامل بما يعامل به الإله مما يخص الألوهية والربوبية ، فكذلك كلامه – صلى الله عليه وسلم – لا يعامل بما يعامل به

القرآن من كل الوجوه كما تقدم، وإن أراد أن النبي – صلى الله عليه وسلم – لم يعامل سنته بما يعامل به القرآن من حيثية التشريع ، كأن يأمر الأمة بما لا يجب الائتمار به ، وينهاهم عما لا يجب أن ينتهوا عنه ، أو أنه يعتقد ذلك ، أو أن أصحابه يرون عدم وجوب اتباعه في جميع أقواله وأفعاله ، وفيما شرع الله من الدين على لسانه، فإرادة هذا منه – صلى الله عليه وسلم – أو منهم هو أمحل المحال، وحضرة الدكتور نجله أن يعني ذلك، فمن زعم أن محمدا – صلى الله عليه وسلم – أوجب ما ليس بواجب ، وحرم ما ليس بحرام على الأمة، وأنه يعلم ذلك ويعتقده، أو أن أصحابه يعتقدون ذلك، أو أنهم لم يأتمروا به.. إلخ، فخطؤه فوق كل خطأ، وافتراؤه فوق كل افتراء، ومع ذلك كله هو غير مستند إلى شيء يصح الاعتماد عليه حتى ولا شبهة.

فقول القائل: إن ما أوجبه أو حرمه النبي – صلى الله عليه وسلم – إنما هو مقيد بوقت حياته – هل يصح ويثبت بدعوى عدم الكتابة أو دعوى النهي عنها أو أنها لم تكتب مدونة مرتبة؟ قد قدمنا أن عدم الكتابة مطلقا لم يرد فيها إلا حديث واحد قد اختلف في رفعه وسبب النهي منصوص كما قدمناه مع معارضته لما هو أصح منه.

فهل يصح أن يكون ذلك الحديث المذكور ناسخا للآيات الكثيرة القرآنية المصرحة بوجوب ولزوم طاعة الرسول – صلى الله عليه وسلم – واتباعه؟ إن طاعة الله لا ينازع أحد في وجوبها في وقته – صلى الله عليه وسلم – وبعد وفاته، وإنها – أي طاعة الله – واجبة علينا كما هي واجبة على أول الأمة.

لكنا نرى القرآن مصرحا بأن طاعة الله مشروطة بطاعة الرسول – صلى الله عليه وسلم – وهل طاعة الرسول – صلى الله عليه وسلم – إلا الائتمار بأمره والانتهاء لنهيه، وإلا لم تكن له طاعة ، وقد عرفت ثبوتها ودل القرآن عليها نصا كما يأتي، وهي لا تكون إلا في سننه القولية، كما قال تعالى: {وأرسلناك للناس رسولا وكفى بالله شهيدا * من يطع الرسول فقد أطاع الله ومن تولى فما أرسلناك

عليهم حفيظا} (النساء: ٧٩-٨٠) أما الاتباع والتأسي، فيكون في الفعلية العملية والقولية.

مهما يمكن لأحد أن يعبر عن وجوب اتباع أحد وطاعته لا يمكنه أن يعبر عن ذلك بأكثر وأوضح مما عبر الله به في وجوب اتباع رسوله محمد - صلى الله عليه وسلم - فإن كان ذلك قابلا للتشكيك لزم أن لا يوجد في العالم خير يوثق به وبدلالته.

إن الله جل شأنه لم يأمر بطاعته في القرآن إلا وأمر بطاعة رسوله - صلى الله عليه وسلم - معه ، بل قد يفرد الأمر بطاعة الرسول - صلى الله عليه وسلم - ويجعلها شرطا لطاعته ولم يفرد طاعته عن طاعة الرسول - صلى الله عليه وسلم - ثم هو تارة يأمر باتباعه ، وتارة يأمر بالتحاكم إليه ، ويجعل ذلك من شرائط الإيمان ، وكذلك تسليم ذلك له ، وعدم وجدان الحرج - وتارة يأمر بالتأسي به ، وتارة يقول: {وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا} (الحشر: ٧) ، وتارة يعلمنا بأنه المبلغ عنه المؤتمن ، وتارة ينسب التحليل والتحريم إليه - صلى الله عليه وسلم - ثم نراه ينبه في محل آخر بأنه لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى - وتارة يأمره أن يحكم ، وأن لا يحكم إلا بما أراه الله - وتارة يقول له: {قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله} (آل عمران: ٣١) ، فجعل اتباع الرسول - صلى الله عليه وسلم - مقدما على طلبتهم محبة الله وبابا لمحبة الله لهم وهذا لا يمكن أن يخص بقوم دون قوم وزمان دون زمان - وتارة ينهى عن التقدم بين يديه بقول أو فعل، وتارة ينهى عن التولي عنه وعن أمره - وتارة ينهى عن مخالفة أمره، وتارة ينهى عن التسوية بين دعائه ودعاء غيره، وقد قرر أنه الداعي إلى الله حتى إنهم كانوا يرون إجابته غير مبطلة للصلاة، وتارة وتارة يحذر عن مخالفتهم أمره: {فليحذر الذين يخالفون عن أمره} (النور: ٦٣) الآية - وتارة ينهى أن يجعلوا لأنفسهم الخيرة من أمرهم مع أمره - وتارة ينهى عن مشاقته، وأن من شاقه فقد شاق الله، وتارة يجعل من صفات الإيمان بالله المبادرة إلى طاعة الرسول - صلى الله عليه وسلم - إلى غير ذلك من أساليب التعبير والتفنن فيه لإيضاح وجوب اتباع

الرسول – صلى الله عليه وسلم – فإن القرآن ملآن من أوله إلى آخره بذلك حتى القصص ، فإنها إنما سيقت للاعتبار وليطاع الله ويطاع رسوله – صلى الله عليه وسلم – ويتبع وليؤمن الناس بالله ورسوله صلى الله عليه وسلم.

فهل يصح أن يهدم هذا كله بشبهة حديث أبي سعيد – رضي الله عنه – على ما فيه مما قدمناه؟ أم هل يسوغ أن يقال: إن الصحابة – رضي الله عنهم – خالفوا ذلك كله ، وإنهم لم يعتنوا بسنته إذا رأينا أحدهم احتاط في الرواية ، أو حكم بخلاف السنة بعذر أنها لم تبلغه ، ولو بلغته لرجع إليها كما قد شوهد عنهم الرجوع إليها في جميع أحوالهم، وهل يصح اعتبار قول من خالف ما ذكرناه كائنا من كان ما لم يكن عن الله أو عن رسوله ، وقد عرفت حكمها في ذلك.

فكيف يصح قول الدكتور إن النبي – صلى الله عليه وسلم – وأصحابه لم يعاملوا السنن النبوية بغير ما عاملوا به القرآن إلا لتندثر وتزول من بين المسلمين مع ما عرفت مما قدمناه عن القرآن. ولم لم يصرح الله ولا رسوله – صلى الله عليه وسلم – ولا أصحابه – رضي الله عنه – بما صرح به حضرة الدكتور؟

إن من تتبع أقوال النبي – صلى الله عليه وسلم – ووصاياه ومواعظه وخطبه يجدها موافقة لما دل القرآن عليه، ومناقضة لما زعمه حضرة الدكتور: (إني تارك ما إن تمسكتم به لن تضلوا، كتاب الله وسنتي) ، والأحاديث متواترة في أمره – صلى الله عليه وسلم – أن يبلغ عنه، وفي وجوب اتباع سننه أيضا تواترا معنويا، أما أقوال الصحابة – رضي الله عنهم – في اتباع الكتاب والسنة، فأكثر من أن تستقصى، بل ذلك إجماع عنهم وعن سائر المسلمين، وكل ما خالف الكتاب والسنة ، فإنما هو عند الصحابة – رضي الله عنهم – من الرأي المذموم، وهو الظن المشئوم الذي حذر الله عنه في كتابه ، فحمله حضرة الدكتور على الرواية والمروي بلا بينة، بل بناء على اصطلاح المصطلحين. على أن كل من سوى الرسول – صلى الله عليه وسلم – غير معصوم من الخطأ والسهو.

هذا ولا يحيط بسنته – صلى الله عليه وسلم – إلا مجموع الأمة ، وما عند

الأمة من ذلك قد دون وها هو بين أيدينا ، فهلموا بنا إلى اقتفائه واتباعه – صلى الله عليه وسلم – الذي لا حياة ولا نجاة لنا إلا به {ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم} (الأنفال: ٤٦) {فليحذر الذين يخالفون عن أمره} (النور: ٦٣) الآية

{ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فأولئك هم الفائزون} (النور: ٥٢)

نسأل الله لنا ولأخينا الدكتور الهداية والتوفيق لصراط الذين أنعم عليهم من النبيين والصديقين والصالحين، وأن يوفق من أراد له الهداية، إنه سميع مجيب ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم على رسوله الأمين وآله وأصحابه الطيبين ومتبعيهم بإحسان إلى يوم الدين آمين.

... ... كتبه بيده وقاله بفمه

... ... الحقير صالح بن علي اليافعي عفا الله عنه

(المنار)

إذا أراد الدكتور محمد توفيق أفندي صدقي أن يرد على هذه الرسالة، فالمرجو منه أن يبين ما يراه منتقدا منها بالاختصار ، ولا يطيل في أصل الموضوع، وأن يسلم بغير المنتقد عنده تسليما صريحا.

((يتبع بمقال تال))

________." (١)

٢٤٧-مجلة المنار محمد رشيد رضا (١٣٥٤)

"الكاتب: صالح بن علي اليافعي

رد الشبهات على النسخ وكون السنة من الدين

لليافعي

(٢)

---

(١) مجلة المنار محمد رشيد رضا ٥٢١/١١

(الوجه الخامس) أن نقول: إن عدم معرفة حكمة النسخ لا تضر من جهلها، بعد أن يعرف صحة رسالة الرسول صلى الله عليه وسلم، وعدم علمنا بالشيء لا ينفيه، وذلك أمر ضروري لكل أحد ولنكتف في الجواب الإجمالي عن شبه غير المسلمين بما ذكرناه؛ خوف الإطالة الذي لا تحمله المجلات في نشراتها، وإلا فالمقام بما له وعليه يجمل فيه الإسهاب والتنقيب عن النكات والأسباب، على أن ما ذكرناه هو اللباب وبه فصل الخطاب لمن يريد الصواب.

أما إذا كان المعترضون من غير المسلمين متعصبين؛ لا يريدون الحق ولا يقصدونه، فسواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرهم لا يؤمنون. ومثل هؤلاء أناس كثيرون في هذا الزمان، فرحوا وبطروا بما عندهم من العلوم المادية والسياسية والاجتماعية، وهؤلاء هم الذين كفروا بالنعم، وقابلوا الإحسان بالإساءة؛ إذ لم يدركوا ما أدركوه إلا من الأنبياء، عليهم السلام، فما وافقوا فيه ما جاء به الأنبياء – عليهم السلام – يراه العقلاء صحيحا، وما خالفوا فيه الأنبياء فهو النقص والخطأ، حتى إنهم أنفسهم صاروا يعرفون ما في هذا الأخير من الويلات والبليات شيئا فشيئا. هؤلاء المغرورون تارات يستعجلون، فيتبعهم قاصرو الهمم، وضعفاء العقول، أو أسراء الشهوات، فيظنون أن أوضاعهم تغني عن الشرائع الإلهية مع استبعادهم لصحة النبوة والرسالة، فهم لا يفرقون بين الإنسان والحيوانات إلا بالصورة التي هي في زعمهم انتخاب الطبيعة في ترقيها غير المقصود بعلم عليم، وقدرة قادر، وإرادة مريد، ويقولون: ما في الإنسان وغيره من الأسرارالغرائب والغايات والعجائب، إنما وجدت فترتب عليها بعد وجودها ما يليق بها بالاستعداد الطبيعي، وبالقصد الثاني من المنفعل بداعي الضرورة، ودام ذلك بناموس الإرث إلى غير ذلك من خرافاتهم التي تخجل ناقلها وحاكيها، فضلا عن أن يعتقد صحتها من يوسم بعقل، وهم لم يحملهم على ذلك إلا زهوهم ببعض العلوم التي ذكرناها مع جهلهم بحقائق تلك المعلومات، كما اعترف بذلك كبارهم، حيث قالوا: إنما عرفنا بعض آثار المادة، وبعضها لم يزل محجوبا مستورا عنا وعليه، فهم لا يمتازون عن

العوالم إلا بمزيد معرفة في الآثار فقط، أما الكنه والحقيقة فلم يدركوها ألبتة.
نحن لا ننكر النشوء الطبيعي مطلقا، وإنما ننكر نشوءا مخصوصا، وننكر
استقلال الطبيعة والمادة بهذا النشوء الذي ليس هو ذاته لها، وفاقد الشيء لا يعطيه
على أن هذا النشوء الداروني يقابله الانحطاط، وبمجاراتهم على مذهبهم، ليس
اعتناء الطبيعة بأحدهما بأولى من الآخر إلا بمرجح. وأبطل كل باطل، وأفسد كل
فاسد إنكار أن يكون ما في الموجودات كالإنسان وغيره من الأسرار والغايات غير
مقصودة بالقصد الأول لغاياتها؛ لأن نقولهم ناطقة بأن القابل الطبيعي لا يجوز أن
يتخلف عن وجود ما هو قابل له؛ لأن القابل لا يكون قابلا طبعا إلا إذا اندفعت
الطبيعة في مجراها التكويني إليه؛ لتؤدي وظيفتها الطبيعية التي لا تمكن طبعا إلا
منه وبه: كالبارود المسدود عليه مثلا في صخرة ونحوها، إذا ذعر بالنار مثلا
يفجر الصخرة بشق أو خرق. ذلك الخرق والشق هو مجرى البارود المتفرقع
ونتيجة تفرقعه الطبيعي، ولا يجوز عقلا أن يتقدم أو يتأخر ذلك الخرق أو الشق عن
سببه الطبيعي.
فهل آلة الذكورة والأنوثة ونحوها مما أودع في الإنسان، كانت نتيجة مجرى
طبيعي حين تكون في الرحم، وهل هذا المجرى مقارنا للتكون غير متقدم ولا متأخر
عنه؛ بأن تكون الطبيعة قد أخذت أعمالا طبيعية من تلك الأعضاء في الرحم، على نحو ما تتأدى بها الأعمال
بعد وجود الإنسان؟ إن كان عندهم علم بهذا
فليخرجوه لنا، وإلا فقولهم بين البطلان بنفسه على ما تنصه قواعدهم المقررة عندهم فلا يبقى إلا أن يقولوا
مثلنا: إن هذه الأعضاء تكونت بقدرة عالم الغايات مقصودة
بالقصد الأول حين التكون، وحينئذ لا يلزم محذور. على أن ما يستدلون به على المذهب الداروني إنما هي
احتمالات ملفقة وخرص بعيد لا يتعين بها دلالة على
خصوص ما ذهبوا إليه، كما أقر بذلك كبيرهم، وهي مع ذلك لو أخذت بالمأخذ
الصحيح لا تنافي ما جاء به المرسلون – عليهم السلام – في بيان بدء الخلق، بل تكون مؤيدة له، وليس هذا
محل الرد عليهم.

وإنما المقصود تعريف الناظرين والقراء: أن مثل هؤلاء قد يوردون الشبهات على الأديان، ولا يريدون الرجوع عنها إذا وقفوا على الجواب الصواب، وإنما قصدهم التشكيك بما يناسب طريق أهل الأديان، فإن لم يفلحوا في هذا الافتراء زوروا غيره؛ لما عرفت أنه ليس في معتقداتهم إلا استحالة الرسالة والنبوات [١] ، ونحن نجيب - إن شاء الله - عن كل ما يذكرون؛ لئلا يظفروا بأحد من المسلمين فتروج عليه شبهاتهم فيخسر الدنيا والآخرة. ولنعد إلى المقصود، فنقول: ما قدمناه هو الجواب الإجمالي مع غاية الاختصار، وهو كاف واف في رد هذه الشبهات؛ إذ لم ترد على محل معين في واقعة معينة، وما كان منها كذلك فإليك جوابه، والله المستعان وعليه التكلان.

أما قولهم: إن محمدا صلى الله عليه وسلم قد بلغ من الدهاء إلى آخره.

فجوابهم الذي نقوله: إن هذا اختلاف بحت، وحبيبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم سيرته مزبورة ونعوته وأخلاقه وشمائله معروفه مشهورة، فهل رأى الراءون، أو سمع السامعون أن أحدا ممن عرفه حتى ولو كان من أعدائه، قد وسمه بهذه السمة أو وصفه بمدلول هذه الكلمة؟ لا. وإنما المعروف عن أعدائه - قبحهم الله وخذلهم - إطلاقهم عليه ضد ذلك، فقالوا: إنه أذن - ومنهم من قال مجنون ومنهم من قال: شاعر، وإذا رأوا آية من آيات صدقه وهي المعجزة قالوا: ساحر نتربص به ريب المنون - وهكذا الأعداء إذا عجزوا عن المعارضة، وأرادوا الإصرار والتعصب لمذاهبهم بعد قيام الحجة عليهم. والمؤمنون الذين صاحبوه وعاشروه وعرفوهم، قد عرفوا صدقه وكماله، وأنه رحمة للعالمين وعلى خلق عظيم، قد بلغ الرسالة حين كان وحيدا عن الأنصار والأعوان، ولم تأخذه في الله لومة لائم، ولو خالف ما جاء به الثقلان، فقول هؤلاء الذين هم من الناس كسقط المتاع، إنه إذا أتاهم بحكم واتضح له بعد التجربة أنه لم يرض الناس عدل عنه، والتجأ إلى حيلته المشهورة، وهي دعوى النسخ في الأحكام إلى آخره، نقول في جوابه: سبحانك هذا بهتان عظيم، والواقع يكذبهم فإنه صلى الله عليه وسلم لم يراع ولم يمالئ فيما أمره

الله بتبليغه أحدا من الناس كائنا من كان، ولم يبال بمن لم يرض بذلك وقد آذوه في ذلك أشد الإيذاء، فهل احتال في التخلص من إيذائهم له بحيلة ولو مرة واحدة؟ لا والذي أرسله بالحق، بل كان يفعل كل ما أمره الله به، ولا يبالي بمانع، فلما نزلت عليه {فاصدع بما تؤمر} (الحجر: ٩٤) جاهرهم بالعداوة حتى حقر آلهتهم في المجامع والمحافل علانية، وكان بأبي هو وأمي إذ ذاك وحيدا عن الأعوان، فصبر على مقاساة المصائب ورموه بالحجارة، حتى خضبت بالدماء نعلاه صلى الله عليه وسلم، فهل يصح أن يقال: إنه كان يعدل عن أحكام دينه إذا رأى أن ذلك لا يرضي الناس، وهو بالحالة التي عرفت وهو هو صلى الله عليه وسلم، كما أنه لا يمالئ الكفار ولا يصانعهم في دين الله، كذلك هو في ذلك مع أصحابه لا يمالئهم ولا يصانعهم في دين الله، وقد دل على ذلك وقائع كثيرة صحيحة، فمنها صلح الحديبية: فإنه أمضاه بعزم لا يعتريه تردد، وقد استاء لذلك أصحابه وكرهوا ذلك غاية الكراهية، ولم ينقل أنهم استاءوا بشيء كاستيائهم بذلك، حتى إن بعضهم – رضي الله عنهم – قال له: (ألست رسول الله، ألسنا على الحق) . فلم يبال باستيائهم في مخالفة ما أمره الله به. هذا ونحوه أعظم برهان، وأكبر دافع ومكذب لمثل هذه الشبهة التي هي مخالفة لما هو الواقع في نفس الأمر. فلعمر الحق إن إيراد مثل هذه الشبهات لأدل دليل على تعصب هؤلاء المعترضين، وأنهم لم يعدلوا إلى إيراد مثل هذه الشبهات الواهية الضعيفة إلا حيث لم يجدوا غيرها، والمسلمون لا يعتبرونها إلا دليلا على سخف عقول قائليها، وأنهم معاندون للحق والحقيقة، وبدلا عن تكون مثل هذه الإيرادات شبهات؛ إنما تكون بمنزلة الحجج الدالة على صحة رسالة سيدنا ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم، فإنه ليس بعد ظهور ضلال الخصم إلا ثبوت الحق لدينا. ونقول لهؤلاء: إنكم لا تستطيعون أن تدلونا على حكم واحد جاء به الإسلام لا منفعة فيه، أو أنه مضرة لا منسوخا ولا محكما، بالله العجب، أيصح أن يقال ذلك في دين لم يعرف الحق من عرفه إلا من تعليماته، ولم تبزغ أنوار المعارف إلا من مشكاته، ولم تقم ميادين العدل إلا

بتلاوة آياته. فدين الإسلام لم ينسخ منه شيء لأجل مضرة أو عدم مصلحة، وإنما يكون ذلك فيه لأجل زيادة في الخير تارة، وتسهيل على الأمة أخرى، ويكون تارة تنشيطا لها، وتارة لتوحيد جامعتها، وتارة لتقويتها في إظهار الحق على الباطل ودمغه ودمغ أنصاره؛ مع مراعاة ما يليق ويناسب الجمهور الأكبر كلما كثر عدد الأفراد، ومع ملاحظة أحوال الزمان وقوة الأعداء وكثرتهم، وما يلزم أن يكونوا عليه بإزاء ذلك معه وبعده، فالعدد القليل الخائفون من المسلمين، قد تناسب حالتهم أحكام هي أعظم كل خير بالنسبة إليهم، أو لا يمكنهم إلا الإتيان بها فقط، فالعدل أن تكون التكاليف والتعاليم كذلك بالنسبة إليهم وإلى ما احتف بهم من الأحوال.

إن التشريع والحالة هذه يكون بالسنة كما يكون بالقرآن، لا ينكر ذلك إلا مكابر؛ ولذلك كان النسخ فيهما سيين، فإذا كثر المسلمون وكانت قوة الإيمان والتصديق فيهم متناسبة متقاربة وضعف بعض ما يحذرون، فلا يشك عاقل في حسن أن يشرع لهم أحكام تناسب ذلك مع مراعاة المصلحة الراجحة، وسواء في ذلك القرآن والسنة، فإذا صلحوا لمقاومة المهاجم أيا ما كان وهم بتلك الصفات التي تكاد أن تكون متساوية، فلا يبعد أن يكلفوا ما يرونه سهلا في اعتقادهم والواقع ومثال الأول: كون الصلاة أول ما فرضت ركعتين بالغداة وركعتين بالعشية، فإنه يمكن إخفاؤها إذ ذاك مع ضعفهم وقوة العدو. والمثال الثاني: إيجاب الخمس حين وقع بعض اختلاف بين الكفار، حيث وجد فيهم من يؤمن المسلمين، وكف بعضهم عن إيذاء المسلمين، ومن بقي من الكفار حريصا على الإيقاع بهم، فإنما كان يكون منه السب والضرب بالكف والعصي ونحو ذلك، والمسلمون قد زاد عددهم بعض الزيادة، فكانوا قادرين على المدافعة في بعض الأحيان ولم يؤمروا بالهجرة ولا القتال، فلما أمروا بالهجرة إلى طيبة (المدينة المنورة) حين اشتد عليهم أذى الكفار مرة أخرى وظهر لهم المأوى ونصرهم الأكفاء، وكان المسلمون تتشابه صفاتهم في صلابة الدين والنخوة والقوة البدنية والدينية فلا غرو أن يوجب الله عليهم قتل المبطلين الظالمين، وهذا القتال هو الذي سماه الإسلام والمسلمون بالجهاد؛ وهو

قتال أهل الإصلاح لأهل الفساد الذي ينكره عقل عاقل؛ لأن غايته أن تكون كلمة الله هي العليا.

والنصارى أنكروا على المسلمين هذا القتال، وليتهم عملوا بما قالوا حتى لا يكونوا من الذين يقولون ما لا يفعلون.

فرض الجهاد على المسلمين، وكان الواجب عليهم إذ ذاك – وهم كما عرفت – أن لا يفروا من عشرة أضعافهم من المبطلين؛ لأن الاستشهاد ونحوه لا تخور به عزائمهم؛ وهم بالحالة التي عرفت، ففي هذه الصورة وهي المثال الثالث لا ضرر ولا نقص في هذا الحكم، بل لو بقي أبد الآبدين فليس فيه نقص ولا حيف بالنسبة إلى كثير من المسلمين. وإنما إذا تبدلت الحالة، وصار أنصار الحق كثيرين، أو كان فيهم من يضعف اعتقاده، أو يحرص على حياته أو نحو ذلك، فلا نشك أن زيادة الخير تكون في رفع صفة الحكم كالوجوب واللزوم، ويعوض عنه حكم يناسب صاحب الحق ويميزه عن صاحب الضلال؛ وهو لزوم أن لا يهرب المستعد لنصرة الحق عن الاثنين من أنصار الباطل؛ لأنه إن ضعف مؤيد الحق المستعد عن ذلك، تلزم مساواة أثر الحق لأثر الباطل، وهذا لا يصح ولا يحسن، فالحكم المنسوخ في هذا المثال إنما هو الوجوب اللازم لا الإباحة أو الندب لمن يطيق ذلك.

فبهذه الأمثلة يظهر للمنصف حسن النسخ سواء كان في القرآن أم في السنة؛ لأن القرآن من حين البعثة لم يزل ينزل بالأحكام. ولم يكن زمن مخصوص بالتشريع بالسنة وزمن مخصوص بالتشريع بالقرآن، بل القرآن لم يزل ينزل على سيدنا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يناسب حال المعينين من معتنقيه، ولم يزالوا يزيدون والأحكام كذلك؛ ما بين أحكام مبتدأة عند وجود عللها وأسبابها، وناسخة من خير إلى ما هو أكثر خيرا منه، كان ذلك يكون إلى أن مكن الله لدينه، ودخل الناس فيه أفواجا، وصارت الأمة بحيث يصح أن تكون مثالا لكافة الناس، فلما آن أوان انقطاع الوحي بتحول رسوله صلى الله عليه وسلم إلى الدار

الباقية، أكمل الله شرعه بما يصح أن يكون دينا لأهل الأرض أجمعين إلى يوم الدين.

فلمثل هذه الحكم كان النسخ - والمسلمون يعرفونها فكيف يقال: إنهم لم يستطيعوا أن يعللوا ذلك بعلل مقبولة - وهم أيضا يعلمون أن كل ذلك كان يكون لا لاعتراض معترض، ولا لانتقاد منتقد. علموا ذلك بالعلم الضروري من سيرة الشارع صلى الله عليه وسلم ومن نشوء الإسلام، ومن زعم غير ذلك فليعين من هو المعترض والمنتقد، وعلى أي محل اعترض وانتقد، وما هو الاعتراض، وأين السند المقبول؟ وإلا فالمسلمون لا ينظرون إلى هذه الإيرادات والشبهات إلا بعين الاستحقار، يالله العجب! هل وجد في كفار العرب من قريش أو غيرهم من عارض شيئا من القرآن معارضة صحيحة؟ وهل ظفروا بشيء مما قال هؤلاء أن في إنشائه شيئا لم يرق له بعد إذاعته؟ ولم لم يعارضوا ما هذا حاله؟ أليس لو وقع شيء من ذلك لتوفرت دواعي الكفار والمسلمين إلى نقله. أما المسلمون فلا بد أن يوجد عندهم ولو لرده وتوهينه، كما نقلوا عن مسيلمة الكذاب وغيره، وأما الكفار فهو غاية بغيتهم ومدار حجتهم، فلو وجد فلا يعقل أن يهملوه، فعدم النقل لما هذا حاله أدل دليل على العدم.

فلا يبقى للخصوم إلا أن يقولوا: إن هذه الشبهات احتمالات مفروضة، وقد قدمنا أن فرض ما يخالف الواقع في مثل هذه الأشياء لا يصح عند من له مسكة من عقل، وأيضا تجويز مثل هذا الاحتمال الظاهر البطلان يلزمه عدم جواز النسخ الذي عرفت حسنه عقلا وفطرة، فلو جاز اتهام من ثبتت نبوته ورسالته بالمعجزات والحجج البينات بهذه التهمة، أوجب أن لا يكون للبشر إلا شريعة أول نبي أرسله الله فقط، ولما جاز أن يرسل الله رسولا بعد رسول بشريعة تنسخ ما لا يناسب أحوال الأمم المتأخرة، وقد عرفت أن هذا يؤدي إلى الظلم المحال على الله، وما استلزم المحال فهو مثله محال، فينتج أن اتهام نبينا صلى الله عليه وسلم بعد ثبوت نبوته بتهمة أنه ما أجاز النسخ في دينه إلا حيلة يتوصل بها إلى إصلاح

النقص والعيب الذي يمكن أن يرى في دينه، هو تهمة كاذبة كما قدمنا ذلك، وأن فرضها محال.

فوجب أن يكون نسخ اللفظ وإنشاؤه في القرآن؛ كنسخ الحكم لمصالح وحكم، ونحن وإن قصرنا عن أدراكها كلها لأسباب كثيرة. لكن نعلم أن الكتب الإلهية وبالخصوص القرآن هي لنا أصل تعاليم الدين والنظام الاجتماعي، واستعداد الناس متفاوت في التعليم والتعلم، ومن لازم ذلك أن تكون مواد التعليم؛ أي كتبه الدراسية كذلك؛ فلهذه الحكمة وحكم أخرى كثيرة كان القرآن الكريم سورا طوالا وقصارا ومتوسطة، وقد أشرنا إلى ذلك في رسالتنا السابقة، فالنسخ والإنساء اللفظي هو معلل بحكم وغايات هي من جنس ما يعلل به تعدد السور، ومن جنس ما يعلل به البلغاء ما اختصروه من الكتب البلاغية لطوله، وقد تكون هناك علل وأسباب أخرى، وقد صح أن بعض آيات القرآن تتفاوت في الفضل وثواب التلاوة ولا بدع في ذلك، فان فضيلة الكلام تابعة لفضل معناه وكثرة فوائد مرماه – فإذا أنزل الله آية هي نص في واقعة مخصوصة؛ وهي أنسب بإفهام المخاطبين المعنيين لأي سبب، ثم بعد رسوخهم في الفهم وقبولهم لزيادة التلقي ونحوه، بحيث يكونوا قد تزحزحوا من طور إلى طور لا يقبح، بل يحسن أن يأتي الله بآية بدلا عنها جامعة لما دلت عليه الأولى وزيادة عليه؛ إذ لو بقيت الأولى الدالة على المعنى المخصوص فقط، لجاز أن تكون آيات القرآن إنما تدل على معان جزئية؛ ومن لازم ذلك الطول المفرط الذي يمكن أن يقال: إنه لا يلائم التعاليم، وللزم أيضا جواز تعرية القرآن من جوامع الكلم حين استعداد الناس للفهم والقبول.

وبما ذكرناه يظهر جليا أنه لا فرق يعتد به بين النسخ في الأحكام والنسخ والإنساء في الألفاظ؛ لأن ناموس الترقي جار في الأمرين بلا عيب ولا نقص، ولكل حال ما يناسبه من الأفعال والأقوال [٢] .

فيا حضرة أخونا الدكتور لا يهولنك ما يهذي به المبطلون المتعصبون؛ فإنهم على غير محجة، وليس بأيديهم حجة ونحن قد أضربنا عن كثير من الحجج

والمسوغات هنا، واكتفينا بما كتبناه خوف الإطالة. ولكن فتحنا الباب لذوي الألباب وفيه الكفاية وفصل الخطاب لمن يريد الصواب.

أما قول المشككين: إن في القرآن من المسائل الخاصة بمحمد صلى الله عليه وسلم وأهل بيته، ولا فائدة فيها لأحد سواه (وقد كذبوا، بل فيها من الفوائد ما لا يقدر قدرها إلا من عرفها، وقد علم ذلك العالمون من المسلمين واستفادوا منها وما علينا إذا لم تفهم البقر) ما هو أولى بالنسخ. قالوا: كالآيات الكثيرة من سورة الأحزاب والتحريم، وكبعض آيات سورة الحجرات والمجادلة، فإذا صح عن المسلمين نسخ ألفاظ الآيات التي أدت وظيفتها وانقضى زمنها، فلماذا لم تنسخ ألفاظ أمثال هذه الآيات الواردة في حالات خاصة وفي وقائع خاصة، وقد أدت وظيفتها وانقضى زمنها؟ والجواب أن نقول: إن هذه الآيات هي محكمة وفيها فوائد تتعلق بالأمة أيضا، ونحن لم نقل ولا قال أحد غيرنا: إن الخصوص والمخصوص سبب للنسخ بل الأمر عكس ذلك ونقيضه، والمسائل والآيات الخاصة بمحمد صلى الله عليه وسلم وأهل بيته هي أجدر بأن لا يكون ولا يقع فيها النسخ؛ لأن اتحاد من تتعلق به الأحكام وكذلك تعين أهل البيت الواحد لذلك؛ بعيد عن وقوع التفاوت واختلاف الحالات التي هي المسوغ الأعظم للنسخ، وهذا بخلاف ما يتعلق بالأمة الكثيرة الأفراد المختلفة الطبائع باختلاف الزمان والبلاد – فظهر أن النسخ فيما ذكروا أنه أولى به باطل، وأن القياس الصحيح لا يجوز النسخ في ذلك، وكذلك وقع.

أما قولهم: إنها قد أدت وظيفتها وانقضى زمنها، فجوابه: إنها حين إمكان النسخ والتبديل لم تؤد وظيفتها ولم ينقض زمنها، وأما بعد وفاة النبي (صلى الله عليه وسلم) فقد فات وقت النسخ، والمسلمون لا يجوزون الزيادة ولا التنقيص، ولا يحرفون ولا يبدلون في كتب الله وشرعه بعد ثبوتها، وإنما يفعل ذلك من أبعده الله وغضب عليه ولعنه على ألسنة أنبيائه، وهذا الاعتراض والإيراد دليل على أن هؤلاء يقولون ما لا يفهمون اتباعا لما تهواه أنفسهم، ومن أضل ممن يتبع الهوى

ليصد عن الحق.

أما قولهم: وما الحكمة من نسخ ألفاظ آية الرجم مع بقاء حكمها في شريعة المسلمين؟ فجوابه أن نقول: إن مسألة الرجم للزاني المحصن قد أنزلها الله في كتابه القرآن، وهي ثابتة في توراة موسى عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام، فكان نزولها لحكمة توافق الكتابين؛ وليعرف المسلمون هذا الحكم العظيم، ويشتركوا في تلقيه كغيره من القرآن، وفرق بين تلقيهم للسنة والحديث وتلقيهم القرآن، فإن القرآن يتلى تعبدا في الصلاة وغيرها اجتماعا وانفرادا، والله جل شأنه شرع هذا الحكم بالعدل وفق الحكمة، فإن هذه الفاحشة مفسدة الأنام، وأقوى ذرائع الخصام، مهلكة للأموال وللبلدان، ومنهكة للأبدان، ومبيدة لنسل الإنسان في أكثر الأحيان. وإذا كان حدها الإعدام، وأقسى الأحكام، ولما كانت المضرة بما ذكر قد تتفاوت رفع لفظ آيتها حين لا يخاف خفاء الحكم، إذا دعت الحاجة والضرورة إليه – وما رفعه إلا تسهيل ويسر ورحمة وستر – ولئلا يظن المسلمون أن الثواب في التنقيب والتطلع على الناس، فيتسابقوا إلى الشهادة بهذه الجريمة قياسا على فضل تلاوة آيتها، فرفع الله لفظ هذه الآية لهذه الحكمة، وإنما خصها دون ما سواها من آيات الحدود؛ لأنها أشد الحدود وأغلظها؛ ولأن قباحة الزنا من المحصن فوق كل قباحة ففي رفع هذه الآية إشارة للمسلمين على ترك التجسس للشهادة، كما قال تعالى: {ولا تجسسوا} (الحجرات: ١٢) وإشارة إلى ترك الإقرار بذلك والعدول إلى التوبة، ولذلك اشترط في الشهادة بالزناء ما لم يشترط في غيره، حتى عاقب الشاهد الواحد والاثنين والثلاثة بعقوبة حد القذف، واشترط في ذلك المعاينة التي لا شبهة فيها، والله يحب الستر على عباده فقال: {إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة} (النور: ١٩) وقال صلى الله عليه وسلم: (تعافوا الحدود بينكم، فما بلغني من حد فقد وجب) ، فإذا لم ترد شهود في الحدود، فلا يبقى إلا إقرار فاعلها بها ورضاه بإقامة الحد على نفسه بأن لم يتب، ويرجع عن طلب إقامة الحد على نفسه، فلو أقر بذلك وطلب

إقامته ثم رجع وتاب، جاز للحاكم إعفاؤه من إقامة الحد أو إتمامه بعد الشروع فيه، وهذا هو ما اختاره شيخنا ابن تيمية – رحمه الله – وهو الحق عندنا الذي دلت عليه السنة الصحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذلك فيما روى بريدة (رضي الله عنه) قال: جاء ماعز بن مالك إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقال يا رسول الله طهرني، فقال: (ويحك ارجع واستغفر الله وتب إليه) قال: فرجع غير بعيد ثم جاء فقال: يا رسول الله، طهرني، فقال النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك، حتى إذا كانت الرابعة، قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: (فيم أطهرك) قال: من الزنا. فقال رسول الله: أبك جنون؟ فأخبر أنه ليس به جنون، فقال: (أشرب خمرا؟) فقام رجل فاستنكهه فلم يجد منه ريح خمر، فقال صلى الله عليه وسلم: أزنيت؟ قال: نعم. الحديث وفيه جاءت امرأة من غامد من الأزد، فقالت: طهرني. فقال: (ويحك ارجعي فاستغفري الله وتوبي إليه) الحديث رواه مسلم وفيه أنها أبت إلا إقامة الحد على نفسها وكانت حبلى، فأبى صلى الله عليه وسلم أن يقيم عليها الحد حتى تضع ما في بطنها وتكمل رضاعته، وبعد ذلك جاءت وأقام عليها حد الرجم. وعن أبي هريرة عند الترمذي وابن ماجه: أن ماعزا (رضي الله عنه) فر حين وجد مس الحجارة ومس الموت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هلا تركتموه (؟)
الحديث وفي رواية (هلا تركتموه لعله أن يتوب فيتوب الله عليه) وهذا نص في أن المقر بالزنا إذا استعفى عن الحد جاز للإمام أن يسقطه، ولذا وذاك ولأن الحدود تدرأ بالشبهات ولا تقام في أرض العدو رفع لفظ آية الرجم، وهي حكمة بالغة، وقد دل عليها الكتاب والسنة، وبقيت آية الرجم ثابتة الحكم بما ذكرناه وبالسنة الصريحة مقيدا بقيوده كما عرفت، وهي مع ذلك كله موجودة في القرآن ظاهرة للعلماء خفية عن العوام، قال ابن عباس (رضي الله عنه) : الرجم في الكتاب لا يغوص عليه إلا غواص، وهو قوله تعالى: {يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب} (المائدة: ١٥) ، الآية، وقيل: إنها

موجودة في غير ذلك أيضا. فظهر بذلك الحكمة في رفع آية الرجم مع أن بدلها في القرآن موجود، وما ذكرناه من التعليل لا ينافي ما علل به بعضهم.

قلت: وقد رأيت السيوطي – رحمه الله – قد أشار بالاختصار إلى ما ذكرته وصرح بأن القرآن الموجود بين أيدينا الآن في المصحف فيه البدل عن كل ما رفع من هذا النوع وغيره. قلت: والأمر كذلك.

وفوق ذلك كله نقول لهؤلاء المعترضين: زعمتم أن نبينا صلى الله عليه وسلم الصادق الأمين، لم يتم له ما تم إلا بعد إصلاح العيب والنقص الذي يراه أو يتوقعه في شرعه وكتابه الذي أنزله الله عليه، وقد كذبتم وكذبكم الواقع المعروف من سيرته كما قدمنا ذلك، وحالة التشريع وكيفية نزول الوحي عليه صلى الله عليه وسلم يعلم بها فساد قولكم – أليس إنه صلى الله عليه وسلم كان ينزل الله عليه ما شاء أن ينزل من الأحكام والقرآن حين وقوع الحاجة إلى نزوله وبمحضر من أصحابه غالبا، وقد تنزل عليه صلى الله عليه وسلم عدة آيات دفعة واحدة، والقصة الواحدة كذلك، والسورة الكاملة أيضا في بعض الأحيان، وبعض ذلك يكون حين وقوع السؤال ووجود السبب الموجب ارتجالا – ومع ذلك كله لم يكن صلى الله عليه وسلم يعرف الكتابة، بل كان يحفظ ذلك ويحفظه أصحابه صلى الله عليه وسلم ويتلوه عليهم، ثم يأمر أحد الكتاب أن يكتب ذلك في سورته من غير أن يراجع المكتوب الأول منها ويتأمل المناسبة والمناسقة، وكان يشتهر بين الناس آيات كتاب الله، ويعلمه الخاص والعام والعدو والصديق، فهلا أمكن أعداءه أن يأخذوا عليه شيئا مما ضعف إنشاؤه في كتابه، وردوه وأتوا بمثله ولو بعد حين؟

إن من يراجع مكتوباته ويتأمل في تأسيس أحكامه؛ ليصلح ما فيها من العيب والنقص، لا بد وأن يكون كاتبا وقارئا مطلعا على كتب غيره؛ ليراجع ما فيها من الآراء فيرجح ويضعف حينئذ، أو يترقى بفكره إلى أحسن مما فيها. لكن لا يمكنه ذلك الترقي الطبيعي في الأفكار إلا بعد اطلاعه على آراء من تقدمه وإلا لبطلت سلسلة الترقي الذي يسلمها أكثر الناس، وإذا كان لا يمكن الرد والقدح والإصلاح

والتكميل والتنقيح إلا بهذه الأسباب ونحوها غالبا، فإن حصول علوم جميع أهل الأرض لا سيما علوم الأمم المضمحلة والبائدة والمتباعدة، ولا سيما الخفية منها والمهجورة، وبالخصوص في ذلك الزمن الذي بعث فيه نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وأن حصول ذلك كله لرجل واحد لا سيما إذا كان من العرب الذين قد عرفوا باعتزالهم علوم سائر الأمم، لمن المحال الذي لا تسلم به عقول العقلاء، فما بالك باليتيم الأمي صلى الله عليه وسلم الذي قد عرف منشؤه، ولم يزل أعداؤه يتربصون به الدوائر، حتى وضعوا عليه العيون والرقباء، هل يمكن من هذا حاله المراجعة والإصلاح؛ لما هو بمثابة تهذيب علوم أهل الأرض وتكميل أخلاقهم أجمعين؟ فيا لعقول المتعصبين، أين يذهب بها الهوى؟

قلنا ذلك؛ لأنا رأينا ما لم نكن نحسب عاقلا يقوله: رأينا من على شاكلة هؤلاء المعترضين حين يطعنون في الإسلام، يجمعون ما قدروا عليه من أقوال ومذاهب الأمم الغابرة، ثم يقابلون بينها وبين شرائع الإسلام وما فيه من القصص وغيرها، ثم يقولون: إن هذا أخذه محمد صلى الله عليه وسلم عن أولئك، ثم يقولون: قد ردينا الفرع على أصله، وما لم يقدروا أن يجدوا له نظيرا، يقولون: سيكشف المستقبل حاله، ويقولون: إن محمدا صلى الله عليه وسلم قد اطلع على ذلك وحفظه وهذبه وأصلح فيه، حتى ساقه في قوالب كلامه الفصيح البليغ الذي أعجز العرب! ! قلت: أي وأعجزهم أيضا أن يعرفوا جميع مصادره ومآخذه. هؤلاء يريدون أن يطعنوا في صحة الإسلام، وما درى المساكين أن ذلك ينقلب عليهم، ويصير من أعظم الحجج المؤيدات لصحة دين الإسلام – لأنه إذا بطل قولهم وصح أن محمدا صلى الله عليه وسلم لم يكن قبل نزول الوحي يعرف شيئا مما ذكره أو أن ذلك لا يمكن حصوله لبشر بدون وسائله، وإن تلك الوسائل لا يمكن تيسرها في ذلك الزمان والمكان لا سيما لمن كان مثل محمد صلى الله عليه وسلم – ثبت باليقين كذبهم وصحة دين الإسلام، وأنه وحي الله وأمره، والله أعلم.

إنه ما من علم يوجد عند البشر سابقين ومتأخرين إلا وقد نبه على بعض

مسائله في معرض: الاعتبار والاتعاظ ونحوه أو الاستدلال وما شابهه، يسوق ذلك سوقا يعرف من تأمله وحققه أنه كلام مختبر عالم بدقائقه وغوامضه؛ ولذلك تراه يختار من كل شيء صحيحه ونقيه لا يلتفت إلى سواه، وإن أجمع أهل ذلك العصر على سواه.

ولم يكتف بذلك، حتى أخبرنا بكثير من أخبار الأيام الآتية التي قد وقع ووجد مصداق كثير منها عيانا، وقد ذكر من ذلك كثيرا مما لأمته به تعلق، وهو يذكر ذلك في معرض التنبيه، كما أنه يذكر من أخبار الأيام الماضية ما يذكر كذلك، فيا هؤلاء، هل يمكن المحصل بدون الوحي أن يطلع على ذلك كله مع اشتغاله بتلك المشاغب وقيامه بتلك الوظائف، لا سيما إذا كان يتيما أميا في بلاد قاصية عن الأمم المتمدنة وبين أمة أمية؟ فإن جوزتم ذلك، فهل يمكنكم أن تأتوا بنظيره في كل ما حكيناه عنه صلى الله عليه وسلم والحالة ما ذكرنا؛ لأن ما يجري على
النواميس الطبيعية لا بد وأن يتكرر، بل لا بد وأن يترقى كما هي قاعدة النشوء الطبيعي، وإذا لم تفعلوا فأنتم مفترون مكابرون، {وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون} (الشعراء: ٢٢٧) .

قلت: وبما ذكرناه يبطل قولهم، ولوقوع وصحة ما دلت عليه الأحاديث تبطل دعوى أخينا الفاضل الدكتور: إن أحاديث الآحاد كلها لا تفيد غير الظن مطلقا.

ولنعد إلى إبطال الشبهات المذكورة على النسخ زيادة على ما ذكرناه سابقا فنقول: إن كان اعتراضكم هذا صحيحا، وإنه لم يتم له (صلى الله عليه وسلم) ما تم إلا بما ذكرتم فلم لم يقم في وجهه أعداؤه إلى يومنا هذا، فيصلحوا أو يكملوا أو ينقضوا ويبرموا ويتعاضدوا، ويتعاون فصحاؤهم وخطباؤهم وشعراؤهم؛ ليأتوا بمثل قرآنه بزعمكم أو يأتوا بسورة من مثله؟ لم لم يفعلوا؟ وهو يناديهم: هل من مبارز هل من معارض؟ ويتلو عليهم في كتابه {قل لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا} (الإسراء: ٨٨) ، ويتلوا فيه {فأتوا بسورة من مثله} (البقرة: ٢٣) - أو -

{قل فأتوا بعشر سور مثله} (هود: ١٣) لو كان الإتيان بالقرآن أو بمثله، مما يمكن البشر الواحد ولو بالإصلاح والتمهل كما تقولون، فهلا قدر واستطاع أن يجيء بمثل سورة قصيرة منه جميع العرب العرباء والمستعربين والمتعربين جمعا وانفرادا، ولو بعد الإصلاح والتكميل المزعوم؟ وحيث استحال ذلك بمضي تلك المدة الطويلة، وعجز فطاحل العرب وفصحاؤهم، وفاتوا ولم يخلفهم مثلهم. لكن من خلفهم هو أعجز منهم، علم فساد قولكم وكذبه وسقوطه.

إن نفس التحدي بسورة من القرآن معجزة؛ لأنه لا يمكن أحدا من البشر العقلاء أن يدعيها لنفسه من قبل نفسه، ولما يأتي به من عند نفسه، ومن يأمن أن يأتي الزمان بمثله أو بأحسن منه، وإذا لم يكن عنده يقين بذلك، فكيف يشترط صحة دعواه عليه ويعلقها بهذا التحدي، فما بالك بمن قد صرح بصحة جسده وكمال عقله وتدبيره العدو المخالف والصديق الموافق. أما لو كان هذا التحدي بغير أمر الله، لكان من أبعد كل بعيد وأمحل كل محال صدوره من سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم.

هذا بعض ما نقوله في الجواب عن هذه الشبهات الواهية أضربنا فيه عن الإطالة، وما تركناه أكثر، وما عند الكاملين أكثر وأعظم، وما عند الله خير وأبقى {إن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد} (ق: ٣٧) .

فقول الدكتور الفاضل: ومنه ترى أن اعتمادهم فيها (أي في إيراد الشبهات) إنما هو على روايات الآحاد التي يتمسك بها المسلمون، إلى أن قال ما محصله.

فهلا ردوا هذه بدلا عن أن يقوموا في وجهنا ويردوا مذهبنا في هذه المسائل، بما هو في الحقيقة طعن في أصول الدين، وبمثابة تسليم سكاكين للخصم ليقطع بها منهم الوتين انتهى.

وأقول: قد عرفت جوابنا عن هذه الشبهات، وأنت إذا تأملت عرفت أن فسادها بديهي، فلا سكاكين وإنما هي شوك مخضود، وبذاء من القول مردود، فلا وخز نخافه ولا قطع، ونحن لم نرد عليه مكفرين له مع تأويله. ولكنا بينا فساد

بعض قوله وضعفناه، وقلنا: إنه لا حاجة تلجئنا إليه وهو حفظه الله، إنما خاف من غير مخوف وظن السراب ماء.

وليس ما نبحث فيه مع الفاضل الممدوح مما يليق بالعقلاء أن يقولوا فيه تعصبا وتحيزا ولا فخرا ومِمارة، بل هو الدين وإرادة الحق وطلبه للفوز برضاء الله؛

ولذلك قلنا في رسالتنا السابقة: إن طالب الحق لا يليق به أن يستدل بأقوال الناس، وإنما يستأنس بها بعد البحث والتنقيح. وأما ما ناقض منها حكم الله في كتابه أو في سنة رسوله صلى الله عليه وسلم فإنا نضجر منه ونمله ونرفضه؛ لأنه من الغلطات التي غايتها أن يغتفر لقائلها، إذا لم يقصر، ومن تتبع الشواذ وقع في الغلطات، وأنه لولا التأويل بحسن قصد للزم كل غالط لوازم فظيعة مكفرات، ولو التزم كل غالط لوازم قوله لفحش الخلاف وبعد الائتلاف، ولحكم بكفر أكثرالغالطين؛ ولذلك كان القول الحق أن لازم المذهب ليس بمذهب.

أما ما ذكره الفاضل في كلمته الثانية من التفصيل؛ فهو وإن كنا نعتقد الحق زيادة عليه، إلا أنه قول قد قاله كثير من الأئمة، ومع ذلك فله حظ من النظر إلا قوله في آخرها (أما الروايات التي تفيد نسخ لفظ القرآن) إلى آخره، فإنا لا نسلمه له؛ لا سيما وقد عرفت مما قدمناه عدم مخالفة نسخ وإنساء لفظ القرآن للحكمة والعقل، فإذا صحت الرواية عن الثقات الضابطين بالحفظ والمراجعة أو بالكتابة المصونة: بأن آية كذا كانت قرآنا وأنها نسخت أو أنسيت أو رفعت أو نحو ذلك قبلنا ذلك، وحيث كان لو يقصد من هذه الروايات إثبات زيادة على القرآن الموجود فهي غير معارضة ولا مناقضة لما ثبت من القرآن بالتواتر، حتى على قول من يشترط التواتر في إثبات قرآنية القرآن – وترجيح المتواتر على الآحاد، إنما هو إذا اتحدت الدلالة من جميع الوجوه حذو النعل بالنعل مع عدم معرفة المتأخر.

أما إذا لم تتحد كالعام والخاص والمطلق مع المقيد، أو ما تأخر تاريخه فلا معارضة ولا مناقضة لا شرعا ولا عقلا ولأن الآخذ بالدليلين هو المتعين وإلا للزم إهمال أحدهما – وأصل منشأ اشتراط التواتر إنما هو في الوصف بالقرآنية

الذي من أحكامها المفرعة عليها التلاوة في الصلاة ونحوها، وإثباتها في المصحف إلى غير ذلك على خلاف مشهور في ذلك لأهل العلم والنظر؛ ولذلك نرى الحق عدم جواز نسخ السنة للفظ القرآن المثبت في المصحف.

وأما حكمه مع بقاء اللفظ فهو محل الخلاف، والحق عندنا جواز نسخ الحكم بالسنة الصحيحة؛ لأن ثبوت الأحكام لا يشترط فيه التواتر كما سيأتي؛ ولأن اقتضاء الحكم للتكرار أمر زائد على مفهوم مجرد الأمر وكذلك الاستمرار كلاهما ظني، وخبر الآحاد أقل حالاته إذا كان صحيحا أن يكون أرجح. لكن هل ذلك واقع فعلا أم لا؟ ولا شك أن من بعد غوره في فقه الدين يعرف أن ذلك لم يقع، وأن السنة مبينة ومفسرة **لما دل القرآن عليه** ولو بدلالات خفية، أو تأتي بأحكام يكون القرآن ساكتا عنها، أو زيادة على ما فيه وهذا جمال يدرك المنصف ما وراءه من الفوائد، اكتفينا به عن التفصيل والإطالة.

تكلم حضرة الدكتور الفاضل في الكلمة الثالثة من رسالته على قوله تعالى:

{ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها} (البقرة: ١٠٦) الآية –

وحاول أن يثبت أن يكون المراد بالآية المعجزة، وقال: إنها على حد قوله تعالى {ولقد أرسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم أزواجا وذرية وما كان لرسول أن يأتي بآية إلا بإذن الله لكل أجل كتاب * يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب} (الرعد: ٣٨-٣٩) .

أقول: واعلم أنه لم يقل أحد ممن يفسر القرآن بالمأثور أن مدلول الآية هي المعجزة في الموضعين معا، أو أن معناهما واحد كذلك، والمعروف عنهم أن هذه الآية في المعجزة وتلك في آيات الأحكام، وسيأتي أن بعضهم حمل الإمحاء على نسخ آيات الأحكام أيضا عكس ما يقوله الدكتور الفاضل، وقوله تعالى: {ما ننسخ من آية أو ننسها} (البقرة: ١٠٦) قد عرفناك تفسير السلف لها في رسالتنا السابقة.

وأما قوله تعالى: {وما كان لرسول أن يأتي بآية إلا بإذن الله} (الرعد: ٣٨) فلا شك أن المراد بالآية فيها المعجزة خارقة العادة، فليس إلى أي رسول الإتيان بها، بل ذلك إلى الله – عز وجل – يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد –

فقوله: {لكل أجل كتاب} (الرعد: ٣٨) أي لكل مدة مضروبة كتاب أي مكتوب
{وكل شيء عنده بمقدار} (الرعد: ٨) ، {ألم تعلم أن الله يعلم ما في السماء
والأرض إن ذلك في كتاب إن ذلك على الله يسير} (الحج: ٧٠) فالمراد
بالكتاب ما يعم معلومات الله الكونية والشرعية الدينية: بأن جعل لكل مدة مضروبة
عنده كتابا – وبعض السلف قدرها بالنسبة، وقد اختلفوا في المحو والإثبات، هل يكون في كل شيء أم في
شيء دون شيء، فقال بعضهم: يمحو الله ما يشاء إلا
الشقاء والسعادة والحياة والموت، وقيل غير ذلك أيضا..، والذي دلت عليه
الأحاديث الصحاح أن ذلك كائن في كل شيء .. واختلفوا هل هناك كتب وكتاب
غير هذا أم لا؟ وليس الإطالة في ذلك من غرضنا هنا، فإن شئت ذلك فارجع إليه
في مكانه – فهذان قولان في الكتاب ومدته، والقول الثالث أن المراد بالكتاب كل
كتاب أنزله الله من السماء على رسله؛ وهو قول الضحاك بن مزاحم، وكان
يقول في قوله: {كل أجل كتاب} (الرعد: ٣٨) أي لكل كتاب أجل {يمحو الله ما يشاء ويثبت} (الرعد:
٣٩) منها (ويثبت) يعني حتى نسخت كلها بالقرآن
الذي أنزله الله على رسوله صلوات الله وسلامه عليه. فقول الدكتور
الفاضل: يمحو الله ما يشاء من الآيات السابقة فلا يعيدها مرة أخرى للأمم اللاحقة
إلى آخره، قول مبتكر لم يدل عليه أثر، ولا قاله أحد من السلف، ولا ندري كيف
أجاز لنفسه القول في كتاب الله برأيه.

ونقول: معجزات الأنبياء التي قد أظهرها الله، لا يقال: إنه محاها أو نسخها،
بل يقال: كتبها وقدرها، وفي الواقع أظهرها وأمضاها وقد فرغ عنها. والمحو
إنما يكون لما كتبه وقدره قبل وقوعه إذا لم يوقعه، وما وقع فإنما يقال: كتبه
وأوقعه طبق ما كتب، فالدكتور غلط هنا في مواضع – وحاصله أن الكتاب في هذه
الآية إن كان كتاب المقادير والمعلومات فالانمحاء فيه لا يكون في المعجزات التي قد
أظهرها الله لتأييد أنبيائه، وإن كان المراد به كتبه التي أنزلها على أنبيائه، لكل
أجل ما يناسبه من كتب الأحكام وآياتها، فالآية نص في رد ما زعمه حضرته.

أما قوله: واعلم أن نظم الآية التي نحن بصدد تفسيرها، يعني قوله تعالى:
{ما ننسخ من آية أو ننسها} (البقرة: ١٠٦) الآية لا يقبل أي معنى آخر سوى
ما اخترناه فيها؛ ولذلك ختمت بقوله تعالى: {ألم تعلم أن الله على كل شيء قدير} (البقرة: ١٠٦) إلى آخر
ما قاله في هذا المعنى. وأقول: نحن قد ذكرنا تفسير
السلف لهذه الآية في رسالتنا السابقة، وهم الذين تلقوا عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم بيان القرآن، وهم الذين شاهدوا الأسباب والوقائع، وهم الذين نزل
القرآن بلسانهم، فتفسيرهم للقرآن لا يجوز لنا الخروج عنه بالكلية، وما ذكره
الدكتور الفاضل واختاره هو، لم يختره من أقوال السلف، ولم يقل به أحد منهم،
وهم قد صرحوا بأن هذه الآية إنما نزلت في آيات الأحكام، فجعل ذلك على
المعجزات، إنما هو من باب الحرص والقول بالرأي في كتاب الله وهو لا يجوز [٣]
فتفسير الآية في هذا المقام بالمعجزة فقط متعذر من حيث النقل، وسياقها لا
يقتضي ذلك وكذلك معناها ومدلولها، لا يصح أن يكون هو المعجزة عقلاً.
وما ذكر عن الأستاذ الإمام شيخ الإسلام المفتي الشيخ محمد عبده رحمه الله؛
فإن صح عنه ذلك، فلعله قاله من باب الاستنباط والإشارة والإيماء - زيادة على ما
يدل عليه الظاهر - ذلك هو الواجب على الصادق في موالاته. الأستاذ الإمام وما
أدراك ما مرتبته وفضله ومقدار محبة أهل الحديث له في جميع الأرض، كيف لا؟
وهو إمامهم وحامل لوائهم الذي هزم الله به المبتدعين وكسر به صولة المقلدين
الجامدين. نصر الله به السنة وأتباعها، وحفظها به عن ضياعها، سمعت بعض
الناس يقول: إن الأستاذ الإمام لا يقبل أحاديث الآحاد الصحاح - فقلت له: كيف
علمت ذلك؟ قال: لأنه قال في بعض كلامه: إننا لا نقبل الحديث إلا إذ تحققنا كما
تحققنا وجود مكة والمدينة. فقلت له: ويحك ماذا تقول؟ إن الأستاذ الإمام -
رحمه الله - يصح أن يتحقق الأحاديث الصحيحة ونحوها كذلك، وإذا اتسع علم
الإنسان ظهر له ما خفي على غيره، وكل أئمة الحديث كذلك - رحمهم الله -.
لها بقية

((يتبع بمقال تال))

---

(١) إن القائلين برأي داروين لا يقولون باستحالة الرسالة كما قال ولا كلهم يدعي أن النبي صلى الله عليه وسلم محتال؛ بل يقول المحققون العارفون بسيرته منهم: إنه كان صادقا معتقدا لما يقول وليس هذا المقال بالذي يتسع لبيان آرائهم في ذلك.

(٢) المنار نعجل فنقول: إن صديقنا الأستاذ اليافعي لم يأت بحكمة ظاهرة لنسخ أو إنساء عبارة القرآن ولفظه، تنطبق على ما نقل من ذلك، لا سيما ما كان معناه محكما، ولا يظهر معنى الترقي والاختصار في كلام الخالق الذي هو منتهى الكمال، ولو اختصر منه شيء لحذف قصة موسى من بعض السور وما يأتي قريبا في بيان حكمة نسخ ما روي من آية الرجم غير ظاهر، لا سيما مع بقاء آيه الجلد على إطلاقها وأذكره بذلك من الآن لعله يقدح زناد فكره ويراجع ذاكرته فيما قرأه؛ لعله يجد لذلك حكمة ظاهرة، فإن معظم الأشكال عند الدكتور ومثله كثير من المسلمين وغيرهم محصور في هذا، وهو يقول بأصل النسخ وحكمته، بل كتب في ذلك أيضا.

(٣) المنار: تفسير القرآن بالرأي: عبارة عن تفسير المرء له؛ لأجل تأييد رأي ينتحله أو مذهب يتقلده فهو بمعنى تفسيره بالهوى، وليس معناه تفسيره بما يخالف المأثور عن الاولين، ولا يمكن أن يكون هذا هو المراد بحديث إنكار التفسير بالرأي على أن الحديث لا يصح، والسلف قد فسروا القرآن بفهمهم وخالف فيه بعضهم بعضا، وأكثر ما ورد عنهم من ذلك لا يصح له سند، وكلمة الإمام أحمد فيه مشهورة.." (١)

٢٤٨-مجلة المنار محمد رشيد رضا (١٣٥٤)

"الكاتب: صالح بن علي اليافعي

رد الشبهات على النسخ وكون السنة من الدين

لليافعي

(٤)

---

(١) مجلة المنار محمد رشيد رضا ٢٠١/١٢

بحث أحاديث الآحاد وهل هي من أصول الدين
قال الفاضل حفظه الله: الكلمة الرابعة بيان أسباب أن أحاديث الآحاد لا تفيد اليقين. ونحن نقول: هذه دعوى قد سبقه بها كثير ممن لم يبعد غوره في طلب هذه المسألة، وكان الأجدر بهؤلاء الباحثين أن يبحثوا عن جري الإنسان النظري الطبيعي، أهو مفطورعلى الصدق والتصديق، أم على الكذب والتكذيب؟ إن من أمعن النظر وحققه، وجرب الواقع ومحصه، يرى أن الانسان مجبول على قول الصدق، ومفطورعلى تصديق كل ما سمع. هذه هي حالته الطبيعية؛ لما نرى أن الصغار الذين هم في حالة السذاجة وعلى الجري الفطري الطبيعي الذين لم تملهم الحوادث والطوارئ والأحوال المكتسبة – لا يكادون يكذبون خبرا ولا يكذبون في خبر. نعم، قد نرى من بعضهم في بعض الأحيان ما يشوش هذا الخلق الطاهر؛ كالذهول والنسيان؛ ولكننا إذا اعتنينا بهذه النكتة السوداء المكدرة لصفاء هذا المجراء الطاهر المستقيم، نرى ذلك مرضا من الأمراض العارضة المختلفة باختلاف أسبابها، وباختلاف المتأثر والقابل، فالنسيان بأقسامه؛ قد يظن بعض الناس أنه لازم طبيعي للبشر، وليس الأمر كذلك، وإنما هو مرض أو أشبه بالمرض، ويصح أن يقال: إن كل ما انتقش في الحافظة لا يزول ويمحى بالكلية، وإنما إذ صرفت همة الإنسان وقصده الشواغل، فهو يذهل عن بعض ما انتقش في حفظه، فإذا استعجل وترك التفتيش عما في الخزانة المحكمة المصونة، ولم يميز ما يأخذ منها، فربما ركبت له هذه الحركة الفكرية الخفية الغير المنتظمة صورة بدل صورة، أو صورة مركبة مما في هذه الخزانة لما قدمنا أو لأنه ضعف أخذه لها حين حفظها لضعف قصده ونحوه، وحينئذ إذا أراد أن يخبر عن ذلك وقع في خبره الخلل. ودواء ذلك صدق القصد ابتداء واستمرارا وانتهاء أي: وحينما يريد أن يحدث بذلك. وذلك يكون بالمراجعة والمذاكرة مع من يشاركه في ذلك، وعلى الأقل بالرجوع إلى نحو كتاب؛ دفعا للطوارئ التي تتناوبه وتشوش استمرار شعوره بما حفظ. يوضح ذلك أن الإنسان كثيرا ما يتذكر ما نسيه، والوجدان شاهد ذلك .

وكما أن الذهول يكون فيما حفظه الإنسان، كذلك يكون فيما يتلقاه ويشاهده في الخارج والواقع. وانتقاش الأشياء في الحفظ يختلف قوة وضعفا باختلاف الاستعداد والتوجه، وقوة الاكتساب حين الأخذ. فظهر بذلك أن النسيان ليس بوصف ذاتي لكل إنسان لا ينفك عنه؛ إذ لو كان كذلك لم تحفظ شيئا؛ لامتناع قيام الشيء الذاتي ونقيضه بمحل واحد، فالقوة التي تحفظ بها ليست هي قوة النسيان ولا سببه، وإنما النسيان ذهولنا عن تمييز ما حفظناه لسبب ما – مما قدمناه– وإذا كان الصدق والتصديق هو أصل الفطرة، فما يعارضه من نسيان وكذب، فإنما يكون لأسباب طوارئ وعوارض لمن انحرف ومال عن مقتضى الفطرة الطبيعية، وقد عرفت دواء النسيان ودواء الكذب الذي لا يضاهيه دواء: هو استشعار خوف الله المطلع على كل خفية. وعليه فلا يبعد أن يقول: يمكن أن يكون مضى على البشر زمان لا يعرفون فيه غير الصدق والتصديق؛ لعدم أسبابه أو ضعفها . وعليه فما نراه من تصديق بعضهم بعضا في جميع شؤونهم هو إرث بقاء، ولذا نراهم يستهجنون الكذب والكذابين، حتى رسخت قباحته وصارت من الضروريات، واستحسنوا الصدق حتى صار من المستحسنات وبما قررناه يثبت: أن الاصل في أخبار الآحاد هو إفادة العلم واليقين. إلا إن فساد الأخلاق قد غير من ذلك كثيرا ممن خرج عن الفطرة وعن الدين. لكن لا يجب أن لا يبقى من ذلك شيء يفيد الصدق، إذا كان المخبر والمخبر ممن تهذبت فطرتهم، وقوي تمكنهم بالدين مع استعمالهم لجميع الأدوية المانعة لطرو مرض النسيان، فليتأمل الناظر.

فقول الفاضل: (إن أخبار الآحاد لا تفيد اليقين) إن أراد أن بعضها لا تفيد ذلك لضعف حامله؛ إما لأنه عرف بالخلط والخبط في أخباره، أو لأنه كان مظنة لذلك؛ فهو صحيح في بعض الحالات لا في بعضها الآخر، حيث يعلم أنه يشارك المخبر في مضرة الكذب، وأنه لا غرض له فيه، أو أنه يخاف عقاب المخبر إن كذب عليه، ففي هذه الصورة قد يفيد خبر الواحد الفاسق الظن الراجح أو العلم لبعض الناس؛ ولذلك لم يأمر الله برد خبره ولا قوله إلا بعد التبين ، وإن أراد

حضرته أن كل فرد فرد من أخبار الآحاد وأحاديثهم لا تفيد كل فرد فرد من المخبرين (بفتح الباء) العلم، فالواقع والعقل يكذب هذه الدعوة. ولا عبرة بقول من تقدمه بهذا الإطلاق كائنا من كان. نقول ذلك إيثارا للحق والحقيقة غير طاعنين في ذواتهم وفضلهم.

إنه مهما قال من خالف ما ذهبنا إليه، ومهما جهد في التشكيك والتشويش مما يظن أنه تحقيق، فإنه لا يستطيع أن يغير الفطرة التي لا يكاد أن يخرج عنها فرد من البشر مختارا أو ملجأ، وإن من خالفنا فإنه لا وجود لخلافه لا في الواقع ونفس الأمر، ولا في الاعتقاد، وخلافه لا يتحقق بأكثر من الوجود في القول والعبارة؛ لأن الإنسان ملجأ بالضرورة في أكثر شئونه إن لم نقل في كلها إلى من يعتمد عليه في التعاون، ولا واسطة لذلك تقوم مقام الإفهام والتفاهم في الأمر والأخبار.

ولما كان الإنسان مدنيا بالطبع، كان التصديق في الإفهام والتفاهم طبيعيا له.

ولما كان الارتفاق والاجتماع البشري يشتمل على كثير من العلوم أكثرها ضروري له، فمن اشترط لهذه العلوم غير طرقها، كان محصل قوله ونتيجته إنكار هذه العلوم وإهمالها الذي من لازمه تفكيك هذا الاجتماع البشري، ومحو علوم هذا الارتفاق وهو غالط. ومنشأ هذا الغلط أخذ المتأخر قول من تقدمه أصلا ثابتا بدون نقد، وتثبت فيه كما يقال: إن العلم واحد لا يكون بعضه أقوى من بعض، أو إنه لا يقبل الزيادة والنقصان، أو إنه لا يتفاوت في جزئياته أي: لا يتفاوت في من قام به من الأشخاص، أو أن الطرق المؤدية إليه شرائطها واحدة، وإن مقدماتها لا تقبل احتمال التغير، حتى بفرض المانع الذي لم يتحقق وجوده، ونحن لا نقبل هذه الأقوال ونحوها على إطلاقها، لكن بعد التفصيل والتقييد. فمن اشترط في علم المعلوم تحقق علته وسببه في نفس الأمر، وصفاته ولوازمه كذلك، وعدم الموانع كذلك، فقد كلف نفسه ما لا تطيقه، وطمع فيما يكاد أن لا يكون للبشر فيه مطمع، والعبرة عندنا في ذلك اطمئنان النفس، فإن كان ذلك كسبيا فلا بد من بذل الجهد في الدليل بحسب الاستطاعة. والحاصل أن العلوم كثيرة والطرق المؤدية إليها كذلك؛

وهي مختلفة وطرقها كذلك، ولكل شرائط لا يمكن التزامها في الأخرى، فعلوم الاجتماع والارتفاق: كاللغات ومتعلقاتها، وعلوم الشرائع والأديان وملحقاتها، وكذلك علوم الآثار والتاريخ والطب، ونحو ذلك، لا يمكن كل أحد أن يكتسبها بالعقل أو بالحواس مباشرة ودائما، فلا بد من الواسطة، فنشترط فيها أن تكون مما تطمئن النفس إليها لا مطلقا، بل بعد بذل الجهد المستطاع، وبناء على ذلك فمن بلغه حديث ولم يقصر عادة ثم اطمأنت إليه نفسه، فقد حصل له العلم واليقين، ولا عبرة باحتمالات لم تشوش جزمه، واطمئنان نفسه، والمسلمون تطمئن أنفسهم إلى هذه الأحاديث المكتوبة عن الثقات الضابطين والأئمة العارفين، فهي تفيد أكثرهم العلم.

ونقول لحضرة الفاضل ومن قال بقوله: ما دليلكم على أن أحاديث الآحاد لا تفيد اليقين؟ فإذا قال: إن كل فرد فرد من البشر يجوز منه وعليه الكذب والذهول والنسيان، وكل من جاز عليه ذلك جاز أن ينسى الخبر ويكذب فيه، واستنتج أن كل فرد فرد من البشر يجوز أن ينسى خبره أو يكذب فيه. فإذا ترتب على ذلك كبرى وهي: كل من كان كذلك فخبره يحتمل أن يكون منسيا أو محفوظا، وكذبا أو صدقا، فالنتيجة أن كل فرد من البشر يحتمل أن يكون خبره منسيا أو محفوظا، وكذبا أو صدقا. هذا غاية ما يمكن أن يقولوه في الاستدلال، وهو كما تراه يفيد أن خبر كل فرد فرد يحتمل الصدق والكذب. ونحن لا نسلم صحة الكبرى التي أسس عليها، وأهل المنطق لم يقولوا بذلك، بل قالوا: القضية قول يصح أن يقال لقائله: إنه صادق فيه أو كاذب. ولم يتعرضوا لنسبة ذلك إلى المخبر فتفكر.

وما ذكره الفاضل - حفظه الله - فإما أن يكون مراده: أنها لا تفيد اليقين في حد ذاتها أعم من الواقع والذهن، وإما أن يريد أنها لا تفيد ذلك في أحدهما. وعلى كل تقدير فهو ترجيح لأحد الاحتمالين بلا مرجح؛ لأن لا دليله يفيد ولا ينتج إلا أنه يمكن أن تفيد اليقين، ويمكن أن لا تفيده، كما أن صريحه أنه يحتمل أن تكون الأخبار صادقة ويحتمل أن تكون كاذبة فالاقتصار على أحد الاحتمالين مغالطة،

وهذا إن سلم إنما يكون قبل الاختيار والفحص في المعنيات الخارجية. أما إذا نظر في ذلك وفرضناها في الخارج فهي لا تكون إلا صادقة أو كاذبة. فإن قال: مرادنا أن ما كان محتملا للصدق والكذب لا يفيدنا أحدهما اليقين بذاته، فصح قولنا: خبر الآحاد لا يفيدنا اليقين، كما أنه لا يفيدنا نقيضه. قلنا: هذا لا يصح إلا بعد ثبوت وتسليم أشياء كثيرة: فمنها ثبوت أن كل فرد من المخبرين (بفتح الباء) يجب أن يستشعر احتمال النسيان والذهول والكذب وجوازه في كل أخبار المخبرين (بكسر الياء) ودون القول بوجوب ذلك ووجوده في الواقع كذلك خرط القتاد، لجواز أن يكون فيهم من لا يستشعر ذلك أصلا أو يستشعرها. لكنها تكون عنده ضعيفة بحيث لا تمنعه عن التصديق بخبر الآحاد؛ لأن الواقع والمشاهد أن أكثر الناس يجزم بخبر الآحاد ويصدقون بها. وما ذلك إلا لما ذكرناه وأنه دليل على صحة ما قدمناه؛ من أن من فطرة الإنسان وطبيعته الصدق والتصديق، وأن ما يعرض لذلك من احتمال النسيان والكذب طوارئ عارضة نادرة، والنادر قل أن يلتفت إليه في أكثر أمور العامة وأكثر الناس عامة.

وأيضا هذه الطوارئ العارضة، قد عرف الناس أنها لا تكون إلا لأسباب:
إما أعراض للكاذب، أو تقصير في الضبط والحفظ، وما لم يقو احتمال وجودها لا تقوى أن تكون مانعة للجزم والتصديق بالخبر إلى غير ذلك. فإن أبى إلا المناقشة، وقال: لا عبرة بالعوام إذا كان التحقيق عند المحققين أن هذه الاحتمالات عارضة ومانعة عن التصديق بأخبار الآحاد. قلنا: يلزمك أولا - أن كل ما يجزم به العوام من كل ما أدركوه كذلك أن لا يكون علما في حقهم، وثانيا - أنا لا نسلم اتفاق المحققين على ما ذكرت، بل أكثرهم يعطون كل خبر مما يوجد في الخارج ما يستحقه، وهم يعلمون أن بعض المخبرين صادقون وبعضهم كاذبون وكذلك أخبارهم إن سلمنا أن بعضهم يقول: إن خبر الآحاد يفيد الظن الراجح أو إنه لا يفيد العلم، فإنما يقول: إن ذلك شأنه في حد ذاته لا بالنظر إلى حال المخبرين والواقع في نفس الأمر. وإن أراد بعضهم غير ذلك فقوله عندنا ركيك، ولا بد أن يكون فعله

وعمله يكذب قوله، ولا خير في قول يكذبه فعل قائله.
ونقول أيضا: إنا لا نسلم الصغرى التي أسست عليها دليلك لا كلية ولا دائمة بيانه أن الكاذب لا يجب أن يكذب دائما، ونحن يمكن أن نميز كذبه في بعض الأحيان، وإذا كان يجوز أن نعرف ما يحتمل أن يكون كذبا وما لا يحتمل، لم تصح أن تصدق الصغرى كلية دائمة، وإذا كان يوجد كثير من الناس أهل كمال وفضائل لا يكذبون، ونحن نعرفهم بسيماهم وبالتجربة الصحيحة، بطل صدق الكذب في أخبار الآحاد كلية، فالأخبار التي لا تؤخذ إلا من مثل هؤلاء لا يصح أن يفرض فيها احتمال كذب الراوي، فهي صادقة وسالمة عن أن يشوشها احتمال الكذب.
أما احتمال الذهول والنسيان فقد قررنا أنه: إما أن يكون سببه مرض طارئ وحادث، ومن كان مصابا بمرض في حافظته لا بد وأن يكثر ذهوله ونسيانه، ومن كان كذلك حاله فهو يعرف لكل من عاشره وخالطه، وإما أن يكون سببه تقصير في الحفظ والضبط، وهذا يعرفه من قارنه وصاحبه في الطلب والتلقي حين المذاكرة والمراجعة. وكل من عرف بما ذكرناه فحديثه مردود عند أهل الحديث، إلا أن الثاني قد يتقوى بالشواهد والقرائن في بعض الحالات، فظهر أنه مع ندور طروء هذه العوارض، يمكن أن نميز من تكون هذه الاحتمالات في أخباره ومن لا.
ونقول: إذا صح أن يوجد في البشر من يجب أن يكون صادقا لتقاه وورعه وعدالته، ولا نظن أن حضرة الدكتور ينكر وجود هؤلاء بالكلية، فإذا سلم قلنا له إنه يمكن الاحتراز عن الذهول والنسيان بأشياء وطرق كثيرة: كالمراجعة والمذاكرة والكتابة والدرس والتدريس وكثرة الحاجة إلى العمل. وهذه موانع للنسيان ومعينة على الحفظ مع سلامة المحل وصدق القصد، وهذه من المجربات الذي اتفق على تجريبها كل الناس وشهدوا بصحتها، فمن نازعنا في ذلك ألزمناه أن يطعن في جميع المجربات، بل في المحسوسات بلازمات لا محيص له عنها إن شاء الله.
فظهر ظهورا لا غبار عليه أن قول المعارض الفاضل - حفظه الله -: إن كل فرد فرد من البشر الآحاد يجوز عليه الذهول والنسيان في خبره، لا يصح لا دائما ولا

كلية، لا في المخبرين (بالكسر) ولا في المخبرين (بالفتح) ولا في الخبر كذلك كما تقدم، وإذا بطل دليلهم ثبت أن بعض أخبار الآحاد تفيد بعض الناس العلم وهو المراد.

ونقول: إن من ذهب إلى أن أخبار الآحاد لا تفيد اليقين- أي العلم - فقد خالف البرهان وخالف ما اتفق عليه الناس في جميع شؤونهم. ألا ترى اعتماد كل فرد منهم واطمئنانه إلى خبر أبيه وأمه، وزوجه وإخوانه، وأقاربه وأقرانه، وأصدقائه وجيرانه، وغيرهم. ونراهم يرسلون أموالهم مع هؤلاء، ومع الخدم والأعوان والأولاد الصغار المميزين؛ اعتمادا ووثوقا بأخبارهم، لا فرق بين المرسل والمرسل إليه، يكون ذلك مع الاطمئنان الكامل، والطمأنينة لا توجد مع احتمال النقيض. إن التاجر ونحوه، والمرابي البخيل المقتر يعتمد على مثل ذلك في معاملاته ومراسلاته، وفي مصدره ومورده من أموره وثروته التي هي عند بعضهم أعز عليه من نفسه، فلولا حصول العلم الذي تطمئن إليه نفسه لم يقدرعلى فعل وترك ما ترك؛ اعتمادا على أخبار لا يثق بها، بل هي تحتمل الصدق والكذب، مثل من ذكرناهم جميع البشر في جميع شئونهم، فإذا رأينا من يشكك بالقول دون الفعل يبدي احتمالات قد تصدق على بعض الأخبار بعد تعيينها، فهل يصح أن نقول: يجب أن تكون جميع الأخبار كذلك، في الواقع تحتمل ذلك، أو أن نقول: إنه لا يوجد من يصدق بأخبار الآحاد وتفيده اليقين؟ وهل يجوز لنا اعتماد قول هذا القائل لاسيما إذا كان قوله يخالفه فعله؟ وهل يوجد فرد من البشر سليم العقل لا يحصل له العلم، ولا يعتمد على خبر الآحاد في جميع حالاته.

نحن لا ننكر أنه يكون في بعض أخبار الآحاد ما يفيد الظن، بل بعضها لا تفيد أكثر من الشك، وبعضها نقطع بكذبه إلا أنا لا نكابر الواقع، ونقول: إن كل فرد فرد دائما لا يفيد العلم واليقين مطلقا لما عرفت أنا إن قلنا بهذا القول فقد أسأنا الظن بأفراد الإنسان كلهم حتى الأمراء والعلماء، ولئن جزمنا بذلك فمع مخالفتنا للعقل، فإنا لا يمكنا أن نعيش بينهم بعيشة طيبة. ومن الأدلة على ما ذكرناه فوق

ما تقدم؛ أن الله أرسل أكثر رسله فردا فردا ولم يرسلهم دفعة إلى الناس كجمع التواتر الذي يزعمه التواترية؛ وما ذلك إلا لأن خبر الآحاد الذي ذكرناه قد يفيد العلم. فإن قيل: إن الرسول مؤيد بالمعجزة، قلنا: إن التأييد بالمعجزة إنما يكون في بعض الأحيان. وأيضا ليست هي شرطا في الإرسال؛ لأنها إنما تكون إذا وجد الجاحد المكذب أو من حصل له الشك أو نحوه. أما على قول التواترية فذلك لا يصح، ومن لازمه أن لا يحكموا بإيمان من آمن برسول من رسل الله عليهم السلام إلا بعد أن يرى المعجزة أو غيره بها عدد التواتر، ويتحقق أنها معجزة لأن ما سوى ذلك لا يفيد العلم واليقين. لكنه خلاف المعلوم بالضرورة من سيد الأنبياء – عليهم السلام – وخلاف ما علمناه بالضرورة من تلقي البشر عنهم وتصديقهم، والإيمان بهم وبشرائعهم.

أفليس من المعلوم أن الرجل الواحد من البدو الأعراب وغيرهم، كان يأتي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيؤمن به، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يحكم بإيمانه، وأكثر أولئك وغالبهم لم يروا معجزة ولم يسألوا عنها، غايته أن بعضهم له فراسة تدله على أن هذا الرجل صلى الله عليه وسلم صادق؛ لأنه يدعو إلى البر والعدل، فبذلك حصل لأكثرهم الإيمان، وبعضهم حلف النبي صلى الله عليه وسلم واكتفى بذلك، حيث اطمأنت إليه نفسه، وأولئك أعلى المؤمنين بعد الأنبياء إيمانا، حتى إنهم بذلوا أنفسهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا؛ ولتكون كلمة الله هي العليا. إن من يشترط التواتر في إفادة الأخبار العلم واليقين، يلزمه أن يقول: إن هؤلاء السادات لا يصح إيمانهم، وإنهم لم يحصل لهم إيمانا. نحن لا نقول: إن حضرة الدكتور يقول ذلك ويلتزمه لا هو ولا من وافقه من العلماء، يقولون: إن أخبار الآحاد تفيد الظن، ولكنا نقول: إن اختياره ذلك تبعا لهم هفوة من لازمها ما ذكرناه، وما استلزم الباطل فهو مثله ويجب الرجوع عنه.

ونقول أيضا: لو صح ما قلتم، لم يصح أن يوصف أحد من أفراد البشر غير المعصومين بأنه صادق؛ لأن المتكلم بغير الواقع في الأخبارلا يكون صادقا،

والقول بذلك يناقض ما دل عليه القرآن الكريم مثل قوله تعالى: {وكونوا مع الصادقين} (التوبة: ١١٩) ، وأخبر بأنه ينجي الصادقين بصدقهم، فوصفهم بالصدق، وأنه ينجيهم بصدقهم الموجود، ومدح الذي جاء بالصدق والذي صدق به، وأن الصدق ينفع يوم القيامة، ومدح الصادقين والصادقات، وذم وتوعد الذي يكذب بالصدق إذا جاءه والذي يعرض عن الصدق. وبعض هذه الآيات هي وإن كان سبب نزولها خاصا. لكن في العدول إلى الألفاظ العامة ما يؤيد ما تقرر عند أهل الأصول أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب . فظهر بذلك أن الصادق والصدق الذي هو العلم موجود، وأنا مأمورون بقبول ذلك واتباعه، وما ذكره الله مما قدمناه: إنما هو الصادق والصدق من الآحاد ولو كان العام واليقين والصدق لا يحصل إلا من أخبار الجموع المتواترة لم يصح أن يوصف الواحد والاثنين، بل ولا العدد المعين بصفة الصدق، وهذا بين البطلان عرفا وعادة ونقلا وعقلا.

لا ندري ما العذر المقبول لمن سمع قوله تعالى: {وكونوا مع الصادقين} (التوبة: ١١٩) إذا رد خبر الصادق الذي قد عرف صدقه وأنه من الصادقين

العدول؟ فإن قيل كيف نعرف أنه صادق، وصدق الشخص في بعض الأمور مما يصح أن يخفى علينا؟ قلت: قدمنا الكلام في أنه هل يمكن أن نعرف الكذب والكاذب أم لا؟ وسيأتي مزيد كلام عليه، أما كون الشخص ممن عرف بالصدق فذلك بين، وهو لا يسمى صادقا إلا بعد أن يعرف بالتجربة ويتصف بالتقوى؛ لأن التصديق والإيمان قد اعتبر معرفتها بالدلائل الظاهرة، وذلك من باب الاستدلال بالأثرعلى المؤثر، وبلازم الشيء على الشيء، كما قال تعالى: {فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن إلى الكفار} (الممتحنة: ١٠) الآية، ونحن لا نعلم ما في القلوب، لكن لما كان الإيمان بالأنبياء وشرائعهم من لوازمه أشياء ظاهرة، يتعين أن لا يوجد بعضها إلا بسبب الإيمان، ساغ أن يستدل بها على وجود الإيمان، فكان العلم بها علما بالإيمان.

ونقول أيضا: إن الله – جل وعلا – كما أمرنا بأن نصدق الصادقين، لم

يأمرنا برد خبر الفاسق بمجرد سماعه، بل أمرنا بالتبين كما قال تعالى: {إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا} (الحجرات: ٦) الآية، وفي ذلك من الحقائق الدقيقة والجليلة ما لا يقدر قدره إلا من رزقه الله الفهم في كتابه، كما قال بعضهم: كأنه تعالى يعلمنا ويرشدنا إلى قواعد هي من أصول العدل، وأنفع خلال الاجتماع والارتفاق، وأعظم أسباب الظفر والسلامة، فقوله تعالى: {إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا} (الحجرات: ٦) هو أمر بالتأني والتبصر في خبر الفاسق صراحة، وإلى ما شاركه وماثله من بعض الوجوه إشارة؛ وما ذلك إلا لأن الفاسق قد يصدق، فلا يليق أن يهمل خبره بالكلية، بل لا بد من التنبه والحزامة والاستعداد، فلا نبقى في غفلة وسبات ربما أضرت بنا، ولا نصدقه فيما يضر بمن أخبر عنهم؛ لئلا نندم على ما فرط منا؛ ولئلا نخسر مودة أعوان وأنصار ونحوهم، والتبين والتأني في نحو ما ذكرناه هو؛ كالاقتصاد في الأخذ والعطاء ونحوه من أمور الثروة والاقتصاد.

قلت: ولما كان المخبر لا يخلو؛ إما أن يكون معتبرا في الرواية وهو الثقة الضابط أو لا يكون كذلك وهو الفاسق في الأخبار والرواية. وإما أن يكون بين بين وهو غير المعروف حاله، فالثاني صرح بحكمه في هذه الآية، ولما كان مفهوم حكم الفاسق يتناول الشيئين اللذين ذكرناهما لم يوجب التبين والتأني، بل ترك ذلك إلى عرفنا وما تطمئن إليه أنفسنا، وهذه حكمة بالغة في تأسيس القواعد تفهم من حكم واقعة شخصية معينة في القرآن. ومن جهة أخرى نحن إذا عرفنا حكم الفاسق فكأنه نبه به على حكم مقابله وهو: الضابط الثقة العدل؛ لأنه قد انغرس في الفطر والعقول أن الشيء يعطى نقيض حكم مقابله، وذلك مقتضى التقابل. ومفهوم الأمر بالتبين. إما النهي عنه كما عرفت وهو حكم المقابل، وإما الندب إلى عدمه، وإما الإباحة، وإما الإرشاد إلى أن حكم ذلك راجع إلى العرف وما تطمئن إليه النفس كما قدمنا ذلك، وعلى كل تقدير فمفهوم هذه الآية مخالف لما ذهب إليه حضرة الفاضل: من أن أخبارالآحاد لا تفيد اليقين، أو أنها تفيد الظن المذموم، وذلك ظاهر لا نطيل

بتفصيل وجوهه.

نحن أشرنا إلى الاحتجاج بعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وسائر الأنبياء عليهم السلام في إرسالهم الآحاد للتبليغ عنهم، وتلك حجة لا مناص لمن يشترط التواتر في ذلك عنها، وحضرة الدكتور الفاضل لم يجب عن ذلك ولا عن غيره بجواب شاف، فأما قولك: إن أولئك كانوا نوابا وولاة أمور ولاهم الرسول صلى الله عليه وسلم، فليس الأمر كذلك، بل فيهم من ليس كذلك. ولو سلم فليس طاعة ولاة الأمور في الدينيات بآكد من طاعة العلماء. بل المعروف من دين الإسلام أن من لم يعلم شيئا، فالواجب عليه أن يسأل أهل العلم لا فرق في ذلك بين أمير ومأمور، على أنه **قد دل القرآن الكريم** على وجوب الدعوة إلى دين الله، وقد تواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم الأمر بذلك، وقد أجاز وأمر بالتبليغ عنه إجازة عامة لكل أحد؛ بشرط أن لا يكذب عليه، وكل عالم هو في الحقيقة نائب في التبليغ عن النبي صلى الله عليه وسلم، وطاعته فيما يبلغ عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم واجبة.

أما قول الفاضل فوجوب طاعتهم إنما هي لأنهم ولاة أمور. فجوابه إنا لم يكن بحثنا في وجوب الطاعة، وإنما البحث في التصديق بالخبر في أمر ديني محض، ومن المعروف شرعا أنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، على أنه قد اختلف المفسرون في المراد من أولي الأمر في قوله تعالى: {وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم} (النساء: ٥٩) فمنهم من قال: هم الأمراء، ومنهم من قال: هم العلماء. أما قوله: إن الرسول يمكن أن يعلمه الله بالوحي فيتدارك الخلل في أقرب وقت إلى آخره، فنقول: هذا لا يمنع استدلالنا على وجوب العمل بأخبار الآحاد؛ لأنه إذا وجب التصديق على المرسل إليهم، أو من بلغهم الحكم، فاستدراك ذلك بالتكذيب والعزل ونحوه لا يضرنا في الاستدلال؛ لأنه على كل تقدير وقع للمخبرين (بالفتح) العلم بخبر هؤلاء، وعلى الأقل وجب عليهم العمل بذلك وهو المطلوب. ونقول أيضا: إنه لم يتبين بالوحي كذب هؤلاء كمن مات النبي صلى

الله عليه وسلم وهو على ولايته، أيا ترى ماذا يفعل الناس؟ أليس من لازم ذلك أنك ألصقت بالدين تهمة شنيعة وهي: وجوب طاعة الأمراء في كل شيء حتى الدينيات المحضة، وهذا مما لم يوجبه لأنفسهم الأمراء المستبدون، وإنما يتداخلون في هذه الأمور بتوسط فتاوى العلماء، فيا خيبة الأحرار، وياللبشرى للمستبدين من رواج هذا المذهب، ولنكتف بالتنبيه على مثل ذلك لظهور فساده، فإن دعت حاجة عدنا بالتفصيل التام لهذا المقام، إن شاء الله.

ونقول أيضا: إنه قد تواتر النقل الذي لم يشذ عنه فرد من الأمة الإسلامية، أن الأصحاب الكرام رضي الله عنهم قد احتجوا على من بعدهم وبعضهم على بعض بما رووه عن النبي صلى الله عليه وسلم، فلو كان العمل لا يجب بخبر الآحاد، ولا يلزم التصديق به، لم يسغ لأحد منهم الاستدلال والإنكار واللوم إلا إذا كان معه عدد كثير يؤيدون خبره، بأن يكونوا مثله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وحيث يكن ذلك لا من المخبر ولا المخبر (بالفتح) علم أن من اشترط التواتر في وجوب العمل بالأخبار، قد خالف طريقهم التي درجوا ومضوا عليها وأمرهم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم بسلوكها في التبليغ، ولو كان ما زعمه حضرة الدكتور الفاضل صحيحا لا نسد باب التبليغ عن الرسول صلى الله عليه وسلم.

قال حضرة الفاضل في الكلمة الرابعة: أولا - قد يكون الراوي كذوبا لكنه منافق ومتظاهر بالصلاح إلى آخره، وأقول: إن أراد أن ذلك قد يكون شاذا ونادرا، وأن أهل الحديث يعرفون ذلك، فذلك مسلم، وقد وجد من هذا حاله ليشكك المسلمين في الرواية وغيرها، وقد أخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم، لكن أهل الحديث قد عرفوا هؤلاء وكشفوا عن حالهم، ومن كان بهذه الصفة هو مهما بالغ في التستر، فلا يمكنه أن يروج حيلته عليهم؛ لأنه لم يعرف بعد الفحص أن أحدا من أئمة الحديث اعتمد ووثق من بان أن حاله كذلك، فمثل من هذا حاله إنما يعمد إلى العوام، حيث يكون بعيدا عن العارفين من أهل الحديث، فحديثه لو وجد فإنما يوجد فيما يتتبعونه من الشواذ المناكير ونحوها التي إذا كتبوها يفردون لها كتبا

مخصوصة؛ لئلا يغتر بها أحد من العامة في العمل بها، أما في الرواية المعتبرة عندهم فمثل ذلك معروف تركه، ومن عرف طريقة المحدثين في الأخذ والتحمل والأداء؛ وشرائطهم في الرواية والرواة الذين يطلقون على ما رووه الصحة والتحسين، يعرف أنه لا يمكن الدخيل أن يدس فيه كذبا أو يروج فيه زورا، ومن ذا الذي يمكنه أن يمضي كل عمره في التستر وكتمان جميع أسراره، حتى من أصدقائه وخلانه الذين يمكن أن تفلت على أحدهم ساقطة من أمره. إنه لا يمكنه إرضاء الناس كلهم؛ ليستروا عليه لاسيما أهل الورع، على أنه إن كان لأحد الناس القدرة على ذلك، فإن لأهل الحديث طرقا يعرف بها حال أمثال هؤلاء؛ لأن من شرط الراوي الثقة: أن يكون معروف الاسم والنسب، والذي لا يعرف كذلك هو مجهول عندهم. وأما ما يرى من أن بعض الرواة غير منسوب في بعض كتب المحدثين، فذلك نادر وهم لا يكتفون بذلك إلا فيمن عرف حاله، ومن تتبع ذلك عرفه.

ولهم طريق أخرى في معرفة المتستر المشار إليه، وذلك بمعرفة بلده ومنشئه وأخرى أن يكون ممن عرف بالطلب والأخذ عن أهل هذا الفن المشهورين، قال بعضهم: أدركت بالمدينة مائة كلهم مأمون لا يؤخذ عنهم الحديث، يقال: إنهم ليس من أهله، وأخرى: وهي أن لا يكون ما يرويه مخالفا لما رواه المعروفون عن ذلك الشيخ، وأخرى: وهي أنه لا بد يكون الراوي ممن عرف بالفهم والمعرفة وكثرة السماع والمذاكرة، وأخرى: وهي ما إذا كان لذلك الشيخ رواة فشرط أن لا يتفرد برواية شيء دونهم، وأخرى أن لا تكون في مروياته نكارة. أقول: والمنافق الذي يريد أن يشكك المسلمين ويشوش عليهم دينهم لا يسلم من وجود النكارة في حديثه؛ لأن ذلك غرضه الذي تظاهر بالصلاح والتقوى لأجله، وإن لم يفعل فتستره لم يعد عليه بفائدة، فظهر أن ما يسميه أهل الحديث بالصحة، وما يعتمدون عليه في الاحتجاج، لا يصح أن يوجد فيه ما يروى عن المنافقين، ولا ما هو مكذوب لا أصل له، وفوق كل ذلك لطف الله وعفوه عن الخطأ والنسيان {ربنا لا تؤاخذنا إن

نسينا أو أخطأنا} (البقرة: ٢٨٦) وقد صح أن الله قال: (قد قبلت) .
أما تجويز كون بعض الرواة قد يخطئ المراد إذا حدث بالمعنى، فجوابه أنهم (رحمهم الله) لم يهملوا ذلك، بل اشترطوا للتحديث بالمعنى شروطا لا يمكن لأحد منهم أن يروي الحديث بالمعنى بدونها: فمنها أن يكون ممن عرف بمعرفة معاني الحديث، ذا اقتدارعلى اختيار الألفاظ العربية الصالحة لذلك، فإن قيل: كيف نعرف أنه فعل الواجب المشروط. قلت: لأنه ثقة ضابط من أهل الصدق والإيمان فهو يتحرى الصواب؛ تدينا وخوفا من الله، تعالى. فلا بد – والحالة هذه – أن يرى ما هذا حاله، إما بالشك أو أنه إذا أوجس من نفسه قصورا في التعبير، يصرح بأن هذا نقل بالمعنى؛ كأن يقول أظن معناه كذا، وحينئذ ينظر حال الراوي المذكور، فإن كان ممن عرف بالمعرفة مستكملا للشروط قبل حديثه وإلا رد، وفوق كل ذلك نعرف خطأه إن أخطأ في التعبير بالمعنى؛ بأن ننظر في الأحاديث التي رواها عن شيخه غير هذا الراوي، فإن وافق معناها معناه وإلا عد حديثه من الشواذ أو المناكير، فهذه طريقة فوق ما تقدم تشترط عندهم في من يحدث بالمعنى، وبها يعرف خطؤه إذا ضعفت معرفته المشروطة بعض الضعف، وبذلك يكون مطعونا، فإن كثر منه ذلك تركها. فلا خوف على الحديث من الكذب ونحوه، وقد نقاه الأئمة الكبار والحفاظ الأبرار، وكتبوه بعد التحري وكمال الفحص مطابقا لشرائطهم، ولبعضهم شرائط أكثر من غيرها، وما ذكرناه هو المجمع عليه عندهم وهذه الكتب التي كتبوها قد نقلتها عنهم الأمة نقلا عاما، وأجمع أهل العلم بعد الفحص على أكثر الصحيح، ووسموا كل حديث بسمته وبينوا حاله، وقربوا البعيد لمن يريده بغاية السهولة، وبما ذكرناه يندفع كل طعن يمكن أن يقال.
قال: وقد ينسى شيئا مما سمعه ويقع في الغفلة بسبب ذلك بدون أن يشعر به.
وقد قدمنا الكلام على مسألة النسيان، ونقول: أولا – إن الأئمة الحفاظ الثقات والعدول الأثبات لا يكاد مسلم يسيئ الظن بحيث يتهمهم بإهمال ما سمعوه من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، بأن يعرضوه للذهول والنسيان؛ لأنا نعلم من

اعتنى وتعهد ما سمعه بالمذاكرة والمراجعة ونحوها كالكتابة؛ فإذا حدث مع كمال الاحتياط والأناة والتأني والتبيين، لا يقبل العقل عدم شعوره بالنسيان البعيد التوقع؛ إن وقع علمنا ذلك بالتجربة الصحيحة المطردة التي أجمع عليها البشر كلهم كما قدمنا الكلام على ذلك، إن من يقع له السهو في أمر ما، فإنا جازمون بأنه لم يقع له ذلك إلا بتقصير وقع منه فليتهم نفسه. ولذا قلنا غير مرة: إن الراوي الثقة إن وقع له سهو نادر فهو يذكر المروي بالشك، ما لم يتبين.

إن من لم يكن بالحالة التي عرفت ليس عند أهل الحديث من الأثبات، فهم لا يأخذون بحديثه ولا يصححونه ولا يقبلون مروياته، فما فرضه الفاضل إنما يكون في غير رواة الحديث الصحيح المحتج به، فالإيراد ليس في محله وليس رجال الحديث الصحيح إلا مثل من قد جربته من خلانك الذين طالت صحبتك معهم، حتى عرفتهم وعرفت صدقهم ونصحهم، فإذا أرسلت أحد هؤلاء برسالة تلقاها منك حتى حفظها، ثم لم يزل يرددها على لسانه وقلبه، فإن كان له شريك فهو يتذاكر في ذلك معه أو يتصفحها في مكتوب عنده، أفلا يكون مطمئنا بخبره عنك من عرف حاله مثل معرفتك؟ فإذا كان خبر مثل هذا مما تطمئن النفس إليه، ولا يقبل التشكيك فيه، فما بالك برجال ثقات، ضباط، علماء، أتقياء، حفظوا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وجعلوه شغلهم لا يرحلون ولا يقيمون إلا في خدمته، وحفظه، وتنقيته مما يشوبه، قد انقطعوا لذلك، ووقفوا أنفسهم عليه بالكتابة، والمراجعة، والمذاكرة، والدرس، والتدريس، والدعوة إليه، والعمل به، يأتمرون بأمره، وينتهون وينهون لنهيه، صدقوا بخبره، ووعظوا واتعظوا بعبره، امتلأت قلوبهم رهبة وخوفا من مخالفته، والكذب عليه صلى الله عليه وسلم معتقدين أنه هو الدين، الذي هو حق اليقين.

فإن قيل هذا معروف، ولكن الكتابة كانت نادرة في زمن الصحابة، قلت: إن كثيرا من الصحابة كان يكتب أو يستكتب، والبعض الآخر مع كمالهم في الحفظ والاحتياط زيادة عن غيرهم، فالذي يروى عنهم قليل بالنسبة إلى المكثرين الذين

يكتبون منهم والذين تبعوهم بإحسان رضي الله عنهم، فذلك القليل لا يمكن أن يحدثوا به مع الذهول بدون أن يشعروا بما فيه من الخلل والنسيان، وليس ما تراه من الأحاديث هو مرويا عن واحد منهم، وإنما هو مروي عن مجموعهم، أما ما نقله الفاضل حفظه عن عمران بن حصين رضي الله عنه؛ فهو لا يدل على مدعى الفاضل وغايته إن صح أن يكون جرحا في من عناه، على أنه يحتمل التأويل؛ لأنه لم يعين المجروح ولا وجه جرح معين، وعمران المذكور رضي الله عنه قد حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بأحاديث كثيرة، قال: إن حفظ الأحاديث إذا كانت طويلة – إلى قوله – عسير جدا، وخصوصا إذا ألقيت مرة واحدة.

وأقول: لم يوجد حديث واحد من الأحاديث الصحاح طويل مفرط، حتى إنه يندر أن يوجد فيها ما يقارب المفصل من سور القرآن في الطول، والنبي صلى الله عليه وسلم لم يلق عليهم هذه الأحاديث دفعة واحدة، ولا الرواة يأخذونها عن المشايخ كذلك بل كان صلى الله عليه وسلم يتخولهم الموعظة، وتارة قد يعيد لهم معنى ما حدثهم به في الأيام الماضية، فمن سمع ما كان قد سمعه تذكره وأتقنه، ومن سمع جديدا حفظه هو أو غيره، وكان صلى الله عليه وسلم يكرر الكلمة حتى يقولوا ليته سكت، وعادته المطردة أنه كان يكرر الكلمة ثلاثا لتحفظ عنه، وهم رضوان الله عليهم يتدارسون ويتذاكرون ما تعلموه منه صلى الله عليه وسلم، وكانوا يجلسون لذلك في المسجد حلقا، وكان يتناوبون الحضور لأخذ العلم منه صلى الله عليه وسلم، وإذا غزا كان يأخذ من كل فرقة منهم طائفة؛ ليخبروا إخوانهم إذا رجعوا إليهم، مع ذلك كله هم أزكى العرب وأصقلهم أذهانا، وغير خاف ما امتاز به العرب من قوة الحفظ وصفاء الأذهان والذكاء المفرط، حتى إنهم كانوا يحفظون القصائد الطوال التي تنشر في المواسم مرة واحدة لأول وهلة، فهل يستبعد أحد أن يحفظ الواحد من الصحابة رضي الله عنهم الجملة القليلة من الأحاديث التي يلقيها عليهم الرسول صلى الله عليه وسلم متفرقة في أيام وسنين وأعوام كثيرة؛ وهم بالصفة التي عرفت، وهم مع ذلك لا يزالون يتذكرونها تارة من نفس قائلها صلى الله عليه وسلم،

وتارة من أقرانهم وإخوانهم وأصحابهم للعمل والإرشاد وغير ذلك كما تقدم ، والأحاديث إنما رويت عن مجموعهم رضي الله عنهم، على أن المكثرين منهم قد صح أنهم كانوا كتبوا واستكتبوا ما سمعوه وحفظوه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعضهم عن بعض، وكتابتهم لم تكن ككتاب يصنف في هذا الزمان، وإنما كانوا يكتبون ذلك وقعات، كلما سمعوا شيئا كتبوه، وبعضها أشبه بدفاتر التجار اليوم. فاعتراضات حضرة الفاضل الثاني والخامس والسادس؛ هي في الحقيقة ليست بواردة على ما عندنا من أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما هي واردة على أحاديث فرضية قدرها الفاضل في ذهنه، وليس الحقيقة والواقع في الرواية عندنا إلا ما عرفناك فانتبه ولا تغفل.

هذه الاعتراضات هي أشبه شيء بما إذا رأى بعض الناس بناء عظيما كمنارة وقال: كيف نصبت هذه، ومن الذي حملها فنصبها دفعة واحدة، فإذا أخذ هذا العجب، فإنما ذلك لعدم علمه، ولو دري أنها إنما بنيت بالتدريج لم يكن كذلك، كما يقال: إذا عرف السبب زال العجب.

هذا وإنه ليسوؤنا من حضرة الفاضل حفظه الله إيراد مثل هذه المغالطات مع علمه بما ذكرناه، ونحن لم نكن نظن أنه بهذه المثابة، وكذلك عجلته على ما ذكر: من أنه يريد أن يطبع رسالة فيما نحن بصدده؛ قبل أن تتم المناظرة ويتبين له الصواب من الخطأ، فنرجو من حضرته أن لا يطبع ذلك إلا بعد انتهاء المناظرة، وبعد أن يتكلم مع شيخ الإسلام السيد محمد رشيد رضا؛ لأجل أن يصلح ما شاء أن يصلحه، على أن الدين الحق لا يعدم أنصارا، والله المستعان.

((يتبع بمقال تال))

___________." (١)

٢٤٩-مجلة المنار محمد رشيد رضا (١٣٥٤)

---

(١) مجلة المنار محمد رشيد رضا ٣٧١/١٢

"الكاتب: محمد رشيد رضا

التصرف في الكون
وحكم من ادعى أن الله أعطى حق التصرف في ملكه
للسيد البدوي

(س٢١) جاء في عدد جريدة الأهرام التي صدرت في ٢٤ ذي القعدة و٩
يوليو تحت عنوان (أفتونا برأيكم) رسالة من مراسلها في بركة السبع هذا نصها:
(حدث أمس في جامع الدبابة نزاع بين المصلين سببه أن إمام البلدة عند
الصلاة في خطبة الجمعة قال: إن الله سبحانه وتعالى أعطى السيد البدوي حق
التصرف بملكه العزيز) .
(فقاطعه أستاذ آخر وقال له: إنه كاذب؛ إذ إنه طبقا لشريعة الإسلام لا
يكون لله شريك) .
(فترتب على ذلك قطع الصلاة بضع دقائق حصل في فترتها نزاع بين
المصلين، ولما وصل ضابط بوليس بركة السبع أفهمهم أن المسألة دينية لا تستلزم
إلا الاستفتاء، وتمكن من إصلاح ذات البين بين الأستاذين فاستحق حضرته ثناء
الحاضرين. فما رأي أصحاب الفضيلة العلماء في هذا الخلاف في الرأي ا. هـ.
وقد طلب منا بعض علماء الأزهر وغيرهم أن نجيب عن هذا السؤال، فنقول
وبالله التوفيق ونسأله الهداية للصواب:
(الجواب) المراد بالتصرف في الكون أن الله تعالى قد وكل أمور العالم إلى
بعض الصالحين من الأحياء والميتين فهم يفعلون في الكون ما شاءوا بالخوارق لا
بالأسباب المشتركة العامة من بسط الرزق لبعض الناس وقدره - أي تضييقه على
بعض - ومن شفاء المرضى، وإحياء الموتى وإماتة بعض الأصحاء الذين ينكرون
عليهم أو الذين يستعديهم عليهم بعض زوارهم، والمتقربين بالنذور والهدايا

لأضرحتهم، وغير ذلك من أمور الناس وأمور الكون كالرياح والبحار والجبال والحيوان والنبات. كما حكي عن بعضهم أنه مد رجله مرة وقال: إن سفينة خرقت في البحر وأشرفت على الغرق فاستغاث به بعض راكبيها فمد رجله وسد بها ذلك الخرق، وذكروا أن ذلك المستغيث رأى عقب استغاثته رجل الشيخ قد سدت ذلك الخرق ونجت السفينة.

وسمعت مرة امرأة تستصرخ المتبولي وتستغيث به بوجد وجؤار تستعديه على رجل آذاها (تحيله عليه) لينتقم منه. فقلت لها: لماذا لم تطلبي من الرب تعالى أن يجازيه؟ فقالت ما معناه: إن الله يمهل والمتبولي لا يمهل، واستدلت على ذلك بأن رجلا سرق فسيخة فأحال عليه صاحبها المتبولي فما عتم أن قيأه إياها.

وأمثال هذه الحكايات عنهم كثيرة جدا لعله لا يوجد أحد لم يسمع منها ما لم يسمعه غيره، دع ما يتداوله الكثيرون في كل بلد وكل جيل مما يعدونه متواترا، وما المتواتر إلا نقل الكثيرين عن (المفتري) الأول الذي اختلق الحكاية أو تخيلها أو توهمها فقصها وتناقلها عنه أمثاله.

وليست هذه الحكايات كلها من مفتريات العوام الأميين ومن هم على مقربة منهم في قبول الأوهام والخرافات، بل تجد كتب المتصوفة محشوة بها؛ لأنها أدخلت في عقائد الملة من أبواب ما يسمونه كرامات الأولياء، وهي تكثر في المسلمين على نسبة إعراضهم عن الدين علما وعملا، فالمنقول عن الصحابة رضي الله عنهم، وهم خير هذه الأمة بإجماع أهلها تبعا للنص على ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم قليل جدا وأقله ما روي بإسناد آحادي قوي، وليس فيه شيء قطعي، وما روي عن التابعين أكثر، ولكنه لا يعد شيئا يذكر في عدده، ولا في نوعه بالنسبة إلى ما اختلق في القرون الوسطى وتسلسل إلى هذا العصر.

ففي بعض كتب الرفاعية أن الشيخ أحمد الرفاعي كان يفقر ويغني، ويسعد ويشقي، ويميت ويحيي - أي وإن حصر القرآن مثل هذا في عمل الخالق بقوله: {وأنه هو أغنى وأقنى} (النجم: ٤٨) {وأنه هو أمات وأحيا} (النجم:

٤٤) وأنه وصل إلى درجة صارت السموات السبع في رجله كالخلخال، وأن الله تعالى وعده بأن من مسه لا تحرقه النار في الدنيا ولا في الآخرة، وأن هذا له ولمريديه وأتباعه إلى يوم القيامة، وذكروا أن سبب إخباره إياهم بهذه (الكرامة) أنه كان قد لمس سمكة حية فوضعوها بعد لمسه إياها على النار لشيها فلم تؤثر فيها النار، فسألوه عن سبب ذلك فذكره.

وفي بعض كتب مناقب الشيخ عبد القادر الجيلي – رحمه الله تعالى – أن مريدا له مات فطلبت أمه منه إحياءه فطلب روحه من ملك الموت، فأجابه بأنه لا يعطيه إلا بإذن من الله تعالى، وكان ملك الموت جمع الأرواح التي قبضها يومئذ في زنبيل وطار بها إلى السماء ليستأذن الرب ماذا يفعل بها فطار الشيخ عبد القادر في إثره وجذب الزنبيل منه وأخذ روح مريده فتناثرت منه جميع الأرواح فذهب كل روح إلى جسده فحيي جميع من مات في ذلك اليوم كرامة للشيخ عبد القادر. ولا أذكر هنا ما قاله مفتري الحكاية في شكوى ملك الموت لربه تعالى من اعتداء الشيخ عليه (في حال التلبس بأداء وظيفته) !! كما يقال في اصطلاح أهل هذا العصر – وما افتروا على الله تعالى في جوابه – لا أذكره أدبا مع الرب عز وجل وتعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا.

وقد شاع بين الناس أن الأقطاب الأربعة المتصرفين أو (المدركين بالكون) كما يقولون هم السادة الجيلاني والرفاعي والبدوي والدسوقي، فلا يجري في العالم العلوي ولا السفلي شيء إلا بتصرفهم، وعلى هذا يكون سائر المتصرفين في الكون عمالا أو جندا لهم.

ماذا كان من تأثير فشو هذا الاعتقاد في المسلمين؟ أن ألوف الألوف منهم باتوا لا يعنون أقل عناية بشئون أمتهم العامة، ولا بشئون أنفسهم الصحية ولا الدينية ولا الاجتماعية إلا ما تقتضيه الضرورة والعادة من القيام بضروريات المعاش والقناعة منه بأخسه؛ لأن كل ما عدا ذلك موكول إلى أولئك الميتين!! فإذا وقع أحدهم في شدة أو مرض أو حاجة استغاث بأحد المدركين بالكون أو أحد أعوانهم وجندهم

من المشايخ الميتين لينقذه من شدته أو يشفيه هو أو ولده من مرضه أو ينتقم له من عدوه أو... أو ... وإذا عظم الخطب يتقرب إليه بعجل أو خروف ينذره له، وإذا أبطأت الإغاثة يشد رحله إلى قبره ويستنجده بالقرب منه مع اعتقاده أن القرب عنده كالبعد في إحاطة علمه بالغيوب كإحاطة قدرته بالعالم، ولذلك يقولون للولي عند قبره: (يا سيدي: العارف لا يعرف) وقد صح عندنا أن بعض أصحاب العمائم الكبرى يقولون ذلك، ومن المروي في الكتب عن الجيلي أنه متصرف في اثني عشر عالما أحاطيا، السموات والأرض واحد منها.

وناهيكم بشد الرحال إلى احتفالات الموالد التي تتخذ أعيادا ومواسم دينية لهم، واجتماع مئات الألوف من الرجال والنساء والأطفال في كل مولد يقام لهؤلاء المتصرفين في الكون الذين يقضون مصالح الناس في الدنيا وينجونهم من عذاب الله في الآخرة مهما تكن جرائمهم وفواحشهم، ومن المشهور الذي يكاد يبلغ درجة التواتر أن المعسرين منهم يقترضون الأموال بالربا الفاحش لأجل إنفاقها في المولد، على أن الكثيرين من هؤلاء الذين يسخون بالألوف في هذه السبيل - وإن رهنوا في ضمان قروضها أطيانهم - أشحة بخلاء ربما يقتل أحدهم أخاه أو أباه لأجل جاموسة أو مال قليل.

هذا تذكير وجيز بمعنى التصرف في الكون وما له من سوء التأثير في إفساد الدين والدنيا. وتجد رجال الشرع يشاركون رجال الطرق المنسوبة إلى الصوفية في إقامة هذه الموالد وحضور دعواتها، وأكل نذورها، حتى ما كان مسيبا للسيد البدوي من العجول والخرفان، كالسوائب التي كانت تسيب للأصنام، ولا يرون في هذا حرجا ولا إفسادا؛ لأنه داخل عندهم في باب كرامات الأولياء الواسع الذي لا حد له، وقد قال صاحب الجوهرة تبعا لغيره من مؤلفي العقائد رضي الله عنهم وأرضاهم:

وأثبتن للأوليا الكرامه ... ومن نفاها فانبذن كلامه

كما أن منكرات القبور التي تعد بالعشرات والمئات في بنائها ووضع السرج

عليها واتخاذها مساجد وتشييدها وما فيها من مفاسد اجتماع النساء والرجال والأطفال - كل ذلك يقرر ولا ينهى عن شيء منه؛ لأنه يدخل في باب ما ورد من استحباب زيارة القبور للرجال؛ لأجل تذكر الموت والآخرة، فالأمر المستحب يرتكب لأجله ما لا يعد من كبائر المعاصي التي لعن الشارع مرتكبيها كمتخذي القبور مساجد وواضعي السرج عليها وزيارة النساء لها وغير ذلك مما وردت فيه الأحاديث الصحيحة.

إعطاء الله حق التصرف في ملكه للبدوي:

بعد هذا أقول كلمتي في موضوع السؤال وأقفي عليها بكلمة في الكرامات

موضوع السؤال: زعم ذلك الخطيب أن الله تعالى قد أعطى السيد أحمد البدوي الميت صاحب القبر المشهور في طنطا حق التصرف في ملكه العزيز.

ليست هذه المسألة مسألة جواز الكرامات ووقوعها وما فيها من خلاف لا يعد من أصول الدين وعقائده ولا من فروعه، بل هي مسألة تتعلق بأصول عقائد الدين؛ لأنها إسناد شيء إلى الله تعالى لا يمكن العلم به إلا منه عز وجل، وقد انقطع الوحي عنه تعالى بموت خاتم النبيين والمرسلين صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله، ولا طريق للعلم الصحيح عنه تعالى غير الوحي، وقد قال تعالى في بيان أصول كبائر الكفر والفسق: {قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون} (الأعراف: ٣٣) .

بين بعض المحققين أن هذه المحرمات في دين الله تعالى على ألسنة جميع رسله قد ذكرت على طريقة الترقي في الحظر من المعاصي القاصرة إلى المتعدية كالبغي على الناس، ومن الكفر القاصر على صاحبه كالشرك إلى المتعدي الضرر كالقول على الله بغير علم، فإنه أصل جميع الفساد في الدين وجميع البدع.

والقول على الله بغير علم قسمان: أحدهما خاص بالعقائد كالكلام في ذاته وصفاته وأفعاله ومنه نازلة الفتوى، ومثلها القول باتخاذ الولد قال تعالى: {قالوا اتخذ الله ولدا سبحانه هو الغني له ما في السموات وما في الأرض إن عندكم من

سلطان بهذا أتقولون على الله ما لا تعلمون} (يونس: ٦٨) نفى أن يكون عندهم سلطان- أي برهان قطعي- على هذا القول ووبخهم أن قالوا على الله ما لا يعلمون بعد أن بين البرهان على بطلان قولهم بأنه هو الغني الكامل غناه المطلق، وبأن ما في السموات والأرض أي العالم كله ملك له، وهذا عين البرهان على بطلان اتخاذ الناس يتصرفون في ملكه، ومن أصول المناظرة أن البينة على المدعي ويكفي المنكر المنع، ولكن القرآن هداية لا جدل، ولذلك بين بطلان الدعوى في نفسها بالدليل، وبين أنه لا دليل عليها، وأن مثلها لا يصح أن يقال بالظن والوهم، وإنما يطلب فيه العلم القطعي، كما قال تعالى: {وما لهم به من علم إن يتبعون إلا الظن وإن الظن لا يغني من الحق شيئا} (النجم: ٢٨) .

ومن هذا الباب قوله تعالى: {ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله قل أتنبئون الله بما لا يعلم في السموات ولا في الأرض سبحانه وتعالى عما يشركون} (يونس: ١٨) فقولهم: (إنهم شفعاؤهم عند الله) من القول على الله بغير علم، فإن العلم بالشفيع المعين للمشفوع له المعين خاص به تعالى؛ إذ لا يشفع أحد عنده إلا بإذنه، وهو لا يأذن بأصل الشفاعة إلا لمن ارتضاه شفيعا، ثم لا يأذن له بأن يشفع إلا لمن كان سبحانه راضيا عنه، كما قال في شأن عباده المكرمين: {لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون * يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يشفعون إلا لمن ارتضى وهم من خشيته مشفقون} (الأنبياء: ٢٧-٢٨) .

والقسم الثاني من القول على الله بغير علم: خاص بالتشريع كابتداع عبادة لم يشرعها الله تعالى ألبتة، أو شرع أصلها فجيء بها على غير الصفة التي شرعها كأذكار أهل الطريق بألفاظ لم ترد في الشرع مع الرقص والغناء، وغير ذلك مما فصله الشاطبي في كتابه الاعتصام وابن الحاج في المدخل وغيرهما من الأعلام - وكتحريم ما لم يحرمه الله تعالى في وحيه. قال تعالى: {أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله} (الشورى: ٢١) وقال: {ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب} (النحل: ١١٦)

الآية.
فعلم من هذه الآيات وما في معناها أن القول على الله بغير علم أغلظ أنواع الكفر وأشدها إفسادا لدين الناس ولعقولهم وفطرتهم، وأنه يسمى شركا ويتضمن ذلك عد فاعله شريكا لله تعالى، ومن قبل تشريعا من غير الله فقد اتخذه ربا وشريكا، وقد ورد في تفسير النبي صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى: {اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله} (التوبة: ٣١) أن معناه أنهم كانوا يتبعونهم فيما يحلون لهم ويحرمون عليهم. ومن شرع للناس عقيدة لم يشرعها ربهم لهم فهو أجدر بانتحال الربوبية وجعل نفسه شريكا للرب تعالى ممن يشرع لهم تحريم شيء من طعام أو شراب مثلا.
وهل عنى هذا من قال لخطيب الفتنة المضل: ليس لله شريك، ردا لقوله: إن الله أعطى السيد البدوي حق التصرف في ملكه العزيز؟ أم عنى أن هذا التصرف يقتضي أن يكون البدوي شريكا لله تعالى في تدبير أمر عباده؟ أيا ما عنى فله وجه وجيه.
ذلك بأن الذين يقولون بهذا التصرف لا يعنون به أنه منتظم في سلسلة الأسباب والمسببات العادية كتصرف البدوي في رعي ماشيته وسوقها حين يريح وحين يسرح، وتصرف الفلاح في أرضه حين يعزق وحين يزرع، وإنما هو عندهم بسلطة غيبية هي فوق الأسباب العادية والسنن الكونية المعروفة للبشر في الأعمال التي يتناولها كسبهم، وهذه السلطة هي الخاصة بالخالق عز وجل، بمعنى أنه ليس للناس فيها عمل ولا كسب، وهي التي تمتاز بها العبادات من العادات، فكل دعاء أو تعظيم قولي أو عملي يوجهه الإنسان إلى من يؤمن بأن له سلطانا غيبيا هو فوق الأسباب المشتركة بين الخلق - فهو عبادة له وإلا فلا، فالفرق جلي بين من يدعو ميتا لشفاء مرضه أو مرض ولده مثلا أو للانتقام من عدوه، أو ينذر لأجل ذلك وبين من يدعو الطبيب للمعالجة أو يشكو إلى الحاكم ظالمه، وسواء اعتقد من يدعو الميت أنه يفعل ذلك وحده بقدرته الذاتية أو اعتقد أنه يفعل ذلك بتأثيره في علم الله

تعالى وإرادته بأن يكون واسطة وسببا لأن يفعل سبحانه ما لم يكن ليفعله لولاه، وذلك يقتضي تأثير الحادث في القديم وتعليل أفعاله تعالى بالحوادث، وكون هذا الفعل لم يقع إلا باشتراك سلطتين غيبيتين هما فوق سنن الخالق في الأسباب والمسببات - هو صورة هذا الوجه في المسألة، ولم يكن مشركو العرب وأمثالهم يقولون بمساواة آلهتهم لرب العالمين في شيء بل كانوا يقولون: إنه ربهم وخالقهم، وهم شفعاء عنده فقط. على أن هذا التحليل لا يخطر في بال أكثر الذين يدعون هؤلاء الموتى وينذرون لهم ويشدون الرحال إلى قبورهم خاشعين متضرعين، تاركين للصلاة مقترضين بالربا مرتكبين لكثير من المنكرات إرضاء لهم، لأجل أن يقضوا لهم حاجتهم. وإنما هو تأويل من تلقوا عن شيوخهم كتبا في العقائد قررت فيها وحدانية الأفعال لله تعالى بما ينافي ما تلقوه ورسخ في أنفسهم ممن نشأوا بينهم من تصرف بعض هؤلاء الشيوخ الميتين في الكون - فاخترعوا هذه التأويلات للجمع بين العقيدتين.

ولئن سألتهم ليقولن: إنه ليس لهم أدنى تأثير في إرادة الله تعالى ولا في أفعاله وإنما هم أسباب خفية يخلق الله الأشياء عندها لا بها، كما يقول أكثرهم في الأسباب الجلية العادية كإحراق النار وإرواء الماء، ولو كان هؤلاء المفتونون بالقبور يعتقدون أنه لا تأثير لأصحابها ألبتة لما وجد شيء من هذه الخرافات والبدع التي أفسدت الأمة ولوقف الناس في زيارة القبور عند هداية السنة، يزورونها لتذكرة الآخرة ويدعون لأربابها ولا يدعونهم، ويشفعون لهم بالدعاء ولا يستشفعون بهم؛ لأن هذا هو الوارد في السنة. على أن الأسباب الظاهرة من عالم الشهادة قد علم كونها أسبابا بالمشاهدة والتجربة المطردة. وأما تصرف الموتى فهو أمر غيبي لم يثبت بالمشاهدة ولا بالتجربة المطردة، ولا جاءنا الوحي من عالم الغيب والشهادة بأنه جعلهم أسبابا لشيء من ذلك، بل كل من التجربة الدقيقة في الأمم المختلفة ومن الوحي الصادق يدل على خلاف ذلك.

أما التجربة فإننا قد علمنا من تاريخ الأمم أن هذا الاعتقاد إنما يفشو ويروج

فيها في زمن الجهل والانحطاط فتكون به أشقى الأمم وأشدها خسارا في دينها ودنياها وصحتها ومعيشتها، فالمسلمون لم يكونوا كذلك في خير القرون التي فتحوا بها الممالك ودونوا العلوم وأسسوا الحضارة، فلم يرو لنا أصحاب الصحاح ولا السنن أن الصحابة كانوا يدعون النبي صلى الله عليه وسلم عند قبره الشريف ولا عند اشتداد الخطوب في الحروب ولا في حالة المرض لأجل النصر والشفاء، ولا روى التاريخ لنا ذلك عن التابعين ولا تابعيهم من علماء الأمصار كأئمة الفقه الأربعة وأئمة آل البيت النبوي رضي الله عنهم أجمعين. بل رووا لنا أن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كانوا ينوطون الأشياء بأسبابها وأنهم لما قصروا فيها يوم أحد انكسروا ونال المشركون منهم حتى إن النبي صلى الله عليه وسلم شج رأسه الشريف وكسرت سنه. ولما تعجب الصحابة وتساءلوا في ذلك أنزل الله تعالى:
{أو لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى هذا قل هو من عند أنفسكم} (آل عمران: ١٦٥) .
وقد فشت هذه البدع في الأمم الوثنية فالكتابية من قبلنا، فكان فشوها فيهم من أسباب ضعفهم والعون لسلفنا على السيادة عليهم، فلما ضعفت هذه العقائد الخرافية فيهم بارتقائهم في علوم الكون وسنن الله تعالى في الأسباب والمسببات، وقل فيهم من يعتمد في إصلاح حال الأفراد والجماعات على تصرف الأولياء الأحياء والأموات، بعد أن سرت إلينا منهم هذه الخرافات، دالت لهم الدولة علينا، وصاروا أحسن منا صحة، وأشد قوة، وأعلى سيادة، وأرفه معيشة.
وأما الوحي فالله تعالى قد أمر خاتم رسله الذي أكمل دينه وأتمه على لسانه وهديه أن يخاطب من آمن به بقوله عز وجل في {قل لا أقول لكم عندي خزائن الله ولا أعلم الغيب ولا أقول لكم إني ملك} (الأنعام: ٥٠) فقد نفى أن تكون عنده خزائن رزق الله يتصرف فيها، ويأتي ما اقترحوا عليه من الآيات لإثبات رسالته من تفجير الينبوع في مكة وإيجاد جنة فيها يفجر الأنهار خلالها تفجيرا كما قال الفخر الرازي، ونفى أن يكون يعلم الغيب، وأن يكون ملكا كما اقترحوا أو يقدر على ما يقدر عليه الملك، ثم أمره أن يقول بعد ذلك {إن أتبع إلا ما يوحى إلي} (الأنعام: ٥٠) كما قال في

الرد على ما اقترحوه عليه من الآيات التي أشرنا إليها:
{سبحان ربي هل كنت إلا بشرا رسولا} (الإسراء: ٩٣) أي فهو من حيث إنه بشر لا يقدر على ما لا يقدر عليه البشر، ومن حيث إنه رسول ليس عنده إلا ما يوحيه الله إليه فيبلغه ويبينه للناس. فأين هذا ممن يدعون أن السموات السبع في رجل أحدهم كالخلخال إلخ.

وأمره أيضا أن يخاطب الناس بقوله تعالى: {قل لا أملك لنفسي نفعا ولا ضرا إلا ما شاء الله ولو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير وما مسني السوء إن أنا إلا نذير وبشير لقوم يؤمنون} (الأعراف: ١٨٨) وبقوله: {قل إني لا أملك لكم ضرا ولا رشدا} (الجن: ٢١) أي: ولا نفعا ولا غيا، ففي الآية احتباك.

أي: وإنما الذي يملك ذلك كله الله تعالى، ونفي الإغواء لا يقتضي جواز وقوعه منه صلى الله عليه وسلم، فهو كنفي الظلم عن الرب تعالى بين به الحق الواقع فلا يقتضي أنه مظنة الوقوع، والمراد هنا أن هداية الناس وضلالهم ونفعهم وضرهم كلها بيد الله تعالى من حيث إنه هو الخالق المدبر الواضع للسنن والأسباب لكل من ذلك، فليس وراء هذه الأسباب تصرف لغيره.

هذا نوع من أنواع دلالة الوحي على بطلان تلك الدعوى، أعني نفي علم الغيب ونفي القدرة على التصرف في ملك الله وخزائن رزقه عن الرسل عليهم السلام.

ويتصل به نوع آخر وهو كون الآيات (المعجزات) التي يؤيدهم الله تعالى بها لا تتعلق بها قدرتهم، وإنما هي لله وعند الله وبيد الله عز وجل، والآيات فيها معروفة، وهناك نوع إيجابي أقوى من هذا ويجامع ما قبله وهو دلائل وحدانية الأفعال التي فسرها الأشعرية بأنه لا فعل لغير الله، وأن الله تعالى يخلق المسببات عند الأسباب لا بها، وهل يمكن أن يطلب المؤمن بهذه الوحدانية شيئا من الموتى وهم لم يصح شرعا ولا علما أن الله جعلهم أسبابا؟

كرامات الأولياء:

علم مما مر أن فتنة الغلو في كرامات الأولياء قد هدمت من عقول الألوف

وألوف الألوف من الناس عقيدة تجريد التوحيد وهو أساس الدين الذي بني عليه غيره منه، وأعلى علوم البشر ومعارفهم التي يتحقق بها تكريم الله تعالى لهم بإعتاقهم من الذل والعبودية لغيره عز وجل، ونسخت من أذهانهم وقلوبهم الآيات المحكمة في العقائد الإلهية ومعنى الرسالة ووظائف الرسل، ووضعت في مكانها ما لا يحصى من الخرافات والأوهام التي أفسدت عليهم أمري الدين والدنيا، ويزعم كثير من أنصار هذه الخرافات المعممين أن تشكيك العوام فيها يفضي إلى شكهم في الرسالة وفي سائر أصول الدين، وقد جهلوا أن هذا الغلو فيها هو الذي أفسد عقائد جماهير العوام وأعمالهم، ونفر جماهير الخواص الذين تلقوا العلوم العقلية والكونية والاجتماعية من الإسلام نفسه، إذ حسبوا أنه مجموعة خرافات لا تليق إلا بأمثال هؤلاء العوام.

ولو صح أن بعض هؤلاء لا يقنعه بأصل الإسلام إلا هذه الكرامات لكان ذلك مفسدة أخرى يطلب من العلماء إزالتها وبناء العقيدة على البراهين العقلية والنقلية القطعية؛ وهو الواجب الذي قرره جميع العلماء، وإلا فإن التشكيك في هذه الكرامات من أسهل الأمور وقلما ترى أحدا من المتعلمين المتدينين يصدق شيئا مما يرويه هؤلاء العوام منها دع غير المتدينين الذين لا شبهة لأكثرهم على الدين إلا جعلها من أركانه وأسس بنيانه.

ما هذه الكرامات؟ إنها ليست من عقائد الدين وإنما تذكر في كتب الكلام بالتبع لبحث معجزات الرسل كما يذكر السحر وغيره مما عدوا من خوارق العادات. وقد اختلف نظار العلماء في جوازها، واختلف المجوزون لها في وقوعها، واختلف القائلون بوقوعها هل تقع في جميع خوارق العادات التي يؤيد الله تعالى بمثلها الرسل أم لا تقع إلا في أمور محدودة؟ وهل تكون بقصد من الولي واختيار أم بغيرهما؟ وهل تتكرر أم لا وكيف يكون المكرر من الخوارق.

جاء في المواقف وشرحه ما نصه: (المقصد التاسع) في كرامات الأولياء وأنها جائزة عندنا خلافا لمن منع جواز الخوارق، واقعة خلافا للأستاذ أبي إسحاق

والحليمي منا، وغير أبي الحسين من المعتزلة اهـ. فهذان إمامان من أكبر أئمة الأشعرية ينكران وقوع الكرامات، ولم يكن ذلك مطعنا في دينهما ولا مسقطا من مكانتهما من أئمة أهل السنة، بل ظلا في الذروة، وكان أبو إسحاق الإسفراييني هذا إمام الأئمة في عصره، ولا يزال يعبر عنه في كتب العقائد والأصول بالأستاذ، فإذا أطلق لا ينصرف إلى سواه.

لا تتسع هذه الفتوى لتمحيص القول في مسألة الكرمات وقد كتبنا من قبل مقالات كثيرة فيها خاصة، وألممنا ببعض مسائلها في مقالات أخرى نشرت في مجلدات المنار المتفرقة. منها بضع مقالات بعنوان (الكرمات) في المجلد الثاني لخصنا فيها ما أورده التاج السبكي في طبقات الشافعية من الخلاف فيها، وحجج منكريها ومثبتيها، والمأثور منها، ومنها إحدى عشرة مقالة بهذا العنوان في المجلد السادس ذكرنا فيها ما أورده السبكي من أنواعها، وتأويل ما ورد منها على تقدير صحة الرواية فيه. ومنها مقالات أخرى بعنوان الخوارق والتصرف في الكون والموالد وغير ذلك.

وفي هذه المقالات فوائد كثيرة من المنقول والمعقول تعطي المطلع عليها بصيرة في الدين والدنيا، نشير إلى بعضها بالأرقام:

(١) إن ما ينقل إلينا من الوقائع المخالفة لسنن الله تعالى في الخلق وفي سير الاجتماع البشري يجب أن لا يقبل فيجعل محلا للبحث فيه إلا إذا ثبت ببرهان يقيني؛ لأنه جاء على خلاف الأصل من المعقول والمنقول، وأعني بالمنقول ما ثبت في نص القرآن من أن سنن الله تعالى في نظام الخلق وشئون الأمم لا تتبدل ولا تتحول.

(٢) إن كثيرا مما يظهر بادي الرأي أنه من خوارق العادات لا يكون كذلك في الواقع ونفس الأمر، بل منه شعوذة وتخييل، ومنه ما له أسباب خفية من طبيعية وصناعية، كقوله تعالى في الحبال والعصي التي ألقاها سحرة فرعون: {يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى} (طه: ٦٦) وقد أثبت صاحب جامع التواريخ

أو (نشوار المحاضرة) عن معاصري الحلاج وكذا الحافظ ابن الجوزي أن كراماته كلها كانت من قبيل الحيل وقد اكتشفوا حيله في عصره كالذي عرف الدار والبستان الخفيين اللذين كان يحفظ فيهما السمك الحي والفاكهة والأطعمة فيأتي بها عند الحاجة وأنذره الحلاج القتل إذا هو فضحه، وقد ذكرنا في مقالات المنار شواهد كثيرة للحيل ولما في معناها من الخواص الكونية.

(٣) إن روايات الكرامات مأثورة عن جميع الأمم الوثنية والكتابية، وإن دعواها تكثر في العصور التي يضعف فيها العلم والدين ويكثر الكذب والدجل، وتقل في عصر العلم وعهد التقوى، ولذلك ترى المروي عن الصحابة والتابعين منها قليلا، وقد زعم بعض الناس أن سبب هذا: حاجة الناس في زمن الجهل والفسق إلى ما يقوي إيمانهم، ولكننا نرى أنها لا تزيد الناس في هذا الحال إلا فسقا وجهلا ودجلا وغرورا وضعفا في الدين والدنيا، وخضوعا للدجالين الذين يعبثون بأموال الناس وأعراضهم، كما أشرنا إليه في أوائل الفتوى.

(٤) إن الأصل في الكرامات أن تكون خفية، وأن الأولياء لا يدعونها ولا يظهرونها إلا لضرورة حتى قال السبكي إنه (لا يجوز إظهارها إلا بسبب ملزم، وأمر مهم) فأين هذا وذاك من معمل الكرامات الكبير بل معاملها (فبريكاتها) الكثيرة المعبر عن صناعاتها الدائمة بالتصرف في الكون؟ الذي ينقلون عن كل قبر من قبور عماله الكثيرين ما لا يحصى من الكرامات لأحقر الأسباب كإصابة زيد من الناس بداء قتال أو مرض عضال أو إماتته فجأة أو إصابته بجائحة في زرعه أو هلاك لبهائمه لأجل استغاثة خصم أو عدو له بولي يستعديه عليه ولو بالباطل، أو لأنه قال كلمة اعتراض وإساءة أدب مع صاحب القبر، كأن أولياءهم من الأشرار الذين خلقوا للأذى والضرر. دع قسم المستشفيات من معمل التصرف في الكون الذي يبرئ كل يوم ألوفا من المرضى الذين لا يذكر مرض أجسامهم في جانب أمراض عقولهم وأديانهم.

(٥) كون الكرامات الحقيقية لا تتكرر وعلله الشيخ محيي الدين بن عربي

في الفتوحات المكية بأن ما يتكرر يكون معتادا فلا يدخل في خوارق العادات، ونحن نرى أن ما يدعونه للمتصرفين في الكون من (صادرات المعامل الدائمة) يتكرر في كل يوم وفي كل ساعة.

(٦) إن أكثر ما فشا ويتناقله الناس من الأمور التي يسمونها كرامات، والكثير مما يصح نقله - من المصادفات التي يكثر وقوعها، وإنما الاعتقاد هو الذي يحمل غير المدقق في معرفة أسبابها على جعلها من الكرامات، والجاهل بالمنطق لا يفرق بين القضية الشرطية الحقيقية، كقولهم: إذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود - والشرطية الاتفاقية، كقولهم: إن كان الإنسان ناطقا فالحمار ناهق. فإذا استدعى أحد شيخا (وليا) على عدوه (أو حاله عليه كما يقولون) أو إذا أنكر منكر على الشيخ وأصابه عقب هذا أو ذاك مصيبة في نفسه أو أهله أو ماله قال أصحاب العقول الخرافية: إنه تصرف به، وقد وقع مثل هذا لنا ولأهل بيتنا كما وقع لغيرنا مرارا ولم نعده من الكرامات. ولو شئنا أن نعد لنفسنا عشرات من الكرامات التي يثبت مثلها لدجال الشيخ يوسف النبهاني لفعلنا وكنا أصدق منه في النقل، وأقدر على الإتيان عليه بالشهود العدول من الأحياء.

(٧) إن ما يعد بادي الرأي خارقا للعادة يجوز أن يكون له أسباب خفية، ومنه ما يسميه علماء الكون فلتات الطبيعة. ومنه ما هو من خواص الأنفس البشرية التي يتفاوت فيها الناس تفاوتا بعيدا، كالمكاشفة والتأثير النفسي في بعض الناس ولا سيما أصحاب الإرادات الضعيفة وناهيك أصحاب الأمزجة العصبية من النساء وبعض الرجال الذين يعتقدون أن لزيد من الأموات والأحياء سلطانا غيبيا يتصرف به في الكون، فإن هؤلاء يكونون سريعي التأثر والانفعال بما يعتقدون تأثيره حتى إن بعض الأطباء يعالجونهم بما للأوهام من السلطان على أنفسهم، ولذلك تجد هذه الأنواع كثيرة الوقوع.

وقد وضحنا هذه المسألة في المنار مرارا، وشبهنا فيها أرواح البشر وأنفسهم بأجسادهم في تفاوت الأفراد في قوتهما وضعفهما واختلاف استعدادهما واستعمالهما

لهذا الاستعداد.

مثال ذلك أن الروح هو المدرك من الإنسان وإدراكه غير مقيد لذاته بالحواس التي هي آلات له ما دام محبوسا في الجسد بل يمكن أن يدرك بعض الأمور بذاته في نوم أو يقظة، وقد يدرك بعض الأمور قبل وقوعها، وبينا أن هذا النوع من الإدراك ليس من العلم بالغيب الذي استأثر الله تعالى به، وإنما هو غيب إضافي لا حقيقي، وأن قلة هؤلاء المدركين لهذه الأمور لا ينافي أن إدراكها مما أودع في الفطرة البشرية وجعل من مقدورها، على أنها في الغالب تقع بدون إرادة من صاحبها، ومن غير الغالب أن تكون بتوجيه الإرادة إلى إدراك الشيء وحصر الهمة في التوجه إليه وصرفها عما عداه حتى إذا انحصر التوجه وصرفت عن الفكر الشواغل، أدرك الروح ما توجه إليه إدراكا ما، وضربنا له المثل في انفراد بعض الأفراد بالقوة العضلية النادرة كقوة القيصر الروسي إسكندر الثالث الذي كان يأخذ بيده الريال الروسي فيجوفه بأصابعه فيجعله كفنجان القهوة ويضع فيه زهرة يتحف بها بعض النساء في مجلسه. وكان الشيخ علي العمري عندنا في طرابلس الشام يلوي بأصابعه حديد النوافذ ويمسح القطعة من النقد فيزيل حرشة نقشها، وله غرائب في قوة العضل كانوا يعدونها من كراماته الكثيرة، ولم يعد أحد مثلها من القيصر الروسي كرامات له. ولا غرو فالمتكلمون يجوزون وقوع خوارق العادات من كل أحد حتى الفساق والكفار ووضعوا لها أسماء تختلف باختلاف حال من وقعت لهم أو على أيديهم.

هذا وإن الروحيين من المتقدمين ومن فرنجة هذا العصر الذين يقولون: إن أرواح الأحياء قد تتجرد من المادة الكثيفة، وإن أرواح الموتى قد تتجلى في مادة لطيفة أو كثيفة تستمدها عن عناصر الكون – لم يثبت أحد منهم أنها قد أعطيت التصرف في أمور العالم ونفع الناس وضرهم بل صرح بعضهم بأنها لم تعط هذا ولا تقدر عليه.

وما نقل عن بعض كبار الصالحين العارفين من ادعاء ذلك فأكثره كذب وزور

لا تصح به الرواية عنهم، ومنه ما عدوه من الشطح الذي يصدر عنهم في حال غيبة ثم يتوبون منه، ومنه ما يقصد به الأسباب الظاهرة كالبيتين المنسوبين للسيد الجيلي قدس الله روحه:

على بابنا قف عند ضيق المناهج ... تفز بعلي القدر من ذي المعارج

ألم تر أن الله أسبغ نعمه ... علينا وولانا قضاء الحوائج

فقد كان - رحمه الله تعالى - ذا مقام رفيع عند الخلفاء وكبار الحكام فإذا أوصى بكشف ظلامة لا ترد وصيته، وقد كان الأستاذ الإمام رحمه الله تعالى ممن يصدق عليه معنى هذين البيتين، على أن علماء النقل قد قالوا: إن الجيلي كان ذا كرامات صحيحة منهم شيخ الإسلام ابن تيمية، ولكن أكثر ما في كتب مناقبه كذب، وبعضها ليس من الكرامة في شيء.

وهاهنا مسألة يغفل الناس عنها بيناها في المنار مرارا وهي كيف يصح أن يكون أولياء الله الأحياء والأموات يتولون قضاء حاج المسلمين ودفع المضار عنهم وجلب المنافع لهم بما أوتوا من التصرف في ملك الله الواسع بخوارق العادات ونحن نرى المسلمين أسوأ حالا من سائر الأمم - ولا سيما الإفرنج - في صحتهم وسعة عيشهم وعزهم وعظمة ملكهم؟ وسائر ما يطلبه الناس من هؤلاء الأولياء من أمور دنياهم، فلماذا لا يتصرفون في الأسطول البريطاني مثلا؟ ونرى الذين لا يصدقون بقدرة هؤلاء الأولياء على التصرف في أمور الكون من المسلمين أنفسهم أحسن حالا في ذلك كله من المصدقين الذين وصفنا حالهم من قبل، سواء كان سبب إنكار هذا التصرف كمال التوحيد والعلم الصحيح بالكتاب والسنة والاعتصام بهما، أو العلم بسنن الكون ونواميسه وتواريخ الملل وكون هذه الخرافات قد انتقلت من الوثنيين إلى أهل الكتاب ومنهم إلى المسلمين، فكانت مصداقا لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (لتتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم. أو: لدخلتموه) رواه الشيخان وغيرهما عن أبي سعيد وغيره.

تفاوت الأرواح وما تسعد به وتشقى:

هذا وإن ما ذكرناه من تفاوت أرواح البشر في أصل الخلق له أصل في الكتاب والسنة يجب أن نعتبر به، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (الناس معادن كمعادن الفضة والذهب خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا، والأرواح جنود مجندة ما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف) رواه مسلم هكذا حديثا واحدا بهذا اللفظ عن أبي هريرة ورويا حديثين في كل من الصحيحين، وفي بعض ألفاظ الحديث الأول: (إن الناس معادن في الخير والشر) أي إن أنفسهم في أصل فطرتها التي تؤثر فيها الوراثة كمعادن الذهب والفضة والنحاس والحديد والقصدير وغيرهن.

وقال الله تعالى: {ونفس وما سواها * فألهمها فجورها وتقواها * قد أفلح من زكاها * وقد خاب من دساها} (الشمس: ٧ - ١٠) فالنفس الإنسانية مستعدة في أصل الفطرة للخير والشر وللفجور والتقوى، على تفاوت في الاستعداد، ولكن الفلاح والفوز بالسعادة منوط بتزكيتها بالعلم الصحيح وما يترتب عليه من العمل الصالح، وهو المراد بقوله صلى الله عليه وسلم: (خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا) والخيبة والشقاء منوطان بتدسيتها أي إهمال صقلها وتزكيتها بالعلم الصحيح والعمل الصالح، وهو من دس الشيء في التراب مثلا. ولذلك قال البيضاوي في تفسير: {دساها} (الشمس: ١٠) أخفاها ونقصها بالجهالة والفسوق.

فمدار السعادة والشقاء في الإسلام على صقل معدن النفس بالعلم والفضيلة أو دسه فيما يفسد جوهره من الجهالات والخرافات والرذائل، ومن المعروف عند الناس كافة أن الجوهر الأدنى يكون بجودة صقله أجمل وأنفع من الجوهر الأعلى الذي دس في الأرض، ولا سيما الرطبة ذات المواد الملحية. ألم تر أن الذهب والفضة يفسد جوهرهما بهذا الدس والإهمال، حتى إذا عثر عليهما الناس لا يكادون يعرفونهما من حيث نرى الصفر المجلو والحديد المصقول يتلألآن كالمرآة فيكونان أجمل منظرا وأحسن مرتفقا وفائدة للناس من الذهب والفضة المدسيان في السبخة؟

ولكن المعدن الأعلى إذا صقل كما يصقل المعدن الأدنى فإنه يكون أبهج منه منظرا وأكرم عند الناس استعمالا.

فيجب أن نجعل هذه الحقيقة هي الأصل في تربية المسلمين وتعليمهم، وهي أن سعادة كل فرد من الأفراد محصورة في تزكيته لنفسه بالعلم والفضيلة والعمل الصالح وشقاؤه بضد ذلك، وإن من فسدت نفسه وخبثت لا ينفعه زكاة نفس غيره من الأحياء ولا من الموتى لا في الدنيا ولا في الآخرة، حتى لو أعطي هؤلاء تصرفا في الكون لما بالوا بمن دسوا أنفسهم وتركوا هداية ربهم اتكالا على أن يعمل لهم بعض خلقه ما كلفهم أن يعملوه هم لأنفسهم. ومصداق هذا الأصل ظاهر في الأمم كلها لمن سار في الأرض أو قرأ التاريخ قراءة عبرة.

ولذلك كان فيما وعظ النبي صلى الله عليه وسلم أقرب الناس منه قرابة حين أنزل الله تعالى عليه: {وأنذر عشيرتك الأقربين} (الشعراء: ٢١٤) أن دعا بطون قريش وعم وخص، قال: (يا معشر قريش أنقذوا أنفسكم من النار فإني لا أملك لكم ضرا ولا نفعا. إلى أن قال: يا فاطمة بنت محمد أنقذي نفسك من النار فإني لا أملك لك ضرا ولا نفعا) رواه أحمد والشيخان في الصحيحين وغيرهم من حديث أبي هريرة. وفي رواية لأحمد ومسلم وغيرهما من حديث عائشة أنه قال يومئذ: (يا فاطمة ابنة محمد يا صفية ابنة عبد المطلب يا بني عبد المطلب لا أملك لكم من الله شيئا، سلوني من مالي ما شئتم) .

مدار النجاة في الإسلام وفي الوثنية:

وجملة القول أن مدار دين التوحيد على أن النجاة في الآخرة بالإيمان والعمل الصالح، ومدار أديان الوثنية على أن النجاة فيها بتأثير الصالحين عند الله في نجاة الضالين، وحسبنا قول الله عز وجل في وصف هذا اليوم: {يوم لا تملك نفس لنفس شيئا والأمر يومئذ لله} (الانفطار: ١٩) وحكم الله في ذلك اليوم مبين في كتابه كقوله الذي أنزله يوم تفاخر بعض الصحابة مع بعض أهل الكتاب: {ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوءا يجز به ولا يجد له من دون الله وليا

ولا نصيرا * ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نقيرا} (النساء: ١٢٣-١٢٤) والعبرة عند جمهور أهل السنة بالخاتمة فهم لا يقطعون بولاية شخص معين كالبدوي ولا بدخوله الجنة؛ لأن القطع يختص من ورد النص بأنهم أهلها كالسبطين سيدي شباب أهل الجنة والعشرة رضي الله عنهم أجمعين.

فيا أيها العلماء حسبكم إهمالا لأمر عامة هذه الأمة ! بينوا لها حقيقة دينها، وأنذروها عاقبة هذه الخرافات التي أفسدت عليها دينها ودنياها، أما ترونها تتسلل من الدين لواذا، وتعلن الكفر والفسوق ثبات وأفذاذا، حتى صاروا يدعون إلى الإلحاد جهرا، وإلى ترك الشريعة احتقارا لها واستكبارا، زاعمين أن الإسلام دين خرافات وأوهام، لا يمكن أن ترتقي به الأمة في هذا الزمان، ويستدلون على هذا بما أشرنا إليه من الضلالات والخرافات الفاشية في الأمة، ومشاركة الكثير من علمائها لها فيها بحضور هذه الموالد معها، وترك إقامة شعائر الدين والدروس في المساجد لأجلها، وبتأويل البدع والخرافات لها، واضطهاد من تصدى من العلماء وطلاب المعاهد الدينية لإنكارها كما وقع في دمياط وطنطا والإسكندرية وغيرها.

فاتقوا الله وتداركوها قبل أن يخرج الأمر من يدكم، ولا عذر لكم بعد اليوم بما كنتم تعتذرون به من سلب الحكام لحريتكم، فإن الدستور الذي كرهه بعضكم قد أعطاكم من الحرية ما لم يكن لكم، وهو لم يعط الملاحدة والفساق شيئا لم يكن لهم، فقد كانت حرية الكفر والفسق تامة وحرية الإسلام صورية ناقصة، على أن نقصها في مصر كان خاصا بالإنكار على الحكام والأحكام، دون ما يتعلق بإرشاد العوام.

ملخص الفتوى:

إن ذلك الخطيب قد قال على الله تعالى ما ليس له به علم، فدخل فيمن شرعوا للناس ما لم يأذن به الله، **وقد دل القرآن والسنة** على أن هذا من الشرك، فإنكار المنكر عليه صحيح، فإن كان متأولا أو معذورا بجهله عذرا يدرأ عنه الردة، فعليه بعد العلم أن يتوب توبة صحيحة، وأنا لا أكفر شخصا معينا لم أختبر حاله

اختبارا تاما. وأعلم أن أكثر مسلمي هذا العصر لم يلقنوا عقائد الإسلام كما أنزلها الله تعالى. فأكثرهم يجبونه ولا يعرفونه، والواجب على العالم أن يبين الحق وعلى من بلغه أن يحاسب نفسه، والقاعدة عند العلماء أن الجهل ليس بعذر في دار الإسلام إلا لحديث العهد به، ولها فروع وجزئيات في باب الردة وغيرها دقيقة قد حققناها في مواضع من المنار، والله أعلم.

________." (١)

٢٥٠-مجلة المنار محمد رشيد رضا (١٣٥٤)

"الكاتب: محمد رشيد رضا

____

تحريم المسلمات على غير المسلمين [*]

النص الأصولي القطعي والنص اللغوي - الوصف الذي يتخذ علما وعنوانا على أمة أو أهل ملة ، والوصف الذي يطلق بمعنى قيام الحدث بالموصوف ، والفعل المسند إلى القوم أو الأمة - إنكاح المشركين المؤمنات محرم بالنص القطعي وإنكاح غيرهم من الكفار محرم بنصوص لغوية لا أصولية قطعية ، وبإجماع المذاهب والقياس.

قد عرض في أثناء إصدارنا لأجزاء المجلد الرابع والعشرين أحداث سياسية واجتماعية إسلامية شغلتنا عن إتمام عدة أبواب من أبواب المباحث ، التي كنا دخلنا فيها كالرحلتين السورية والأوربية ، ومنها ما كتب إلينا من الانتقاد على المنار، وأهمه ما كتبه إلينا الشيخ محمد عبد الظاهر من خواص إخواننا في الدين ، وأولادنا في العلم انتقادا على قولنا في مقالة (مدنية القوانين) التي نشرت في ج٦م ٢٣ من أن النص القطعي في القرآن إنما ورد بالنهي عن نكاح المشركات وإنكاح المشركين ، وبحل نكاح المحصنات من أهل الكتاب ولم يصرح بتحريم إنكاحهم - وأن

____

(١) مجلة المنار محمد رشيد رضا ٤٨٩/٢٤

التحقيق أن المشركين والمشركات في آية البقرة خاص بالعرب منهم – أعني قوله تعالى: {ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن} (البقرة: ٢٢١) الآية – فهو يرى أن عنوان (المشركين) فيها وفي غيرها يعم جميع أهل الملل غير المسلمين ، ومن الدلائل على هذا عنده إسناد القرآن الشرك إلى أهل الكتاب في قوله تعالى: {اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله والمسيح ابن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلها واحدا لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون} (التوبة: ٣١) كما نزه نفسه عن شرك مشركي العرب بمثل هذه الجملة في سورة المائدة – وأن الوعيد على الشرك المطلق يشملهم – وأن كونهم صنفا مستقلا لا ينافي دخولهم في الجنس العام، وأن ابن جرير ذكر وروى عن قتادة أن لفظ المشركين في آية: {ولا تنكحوا المشركات} (البقرة: ٢٢١) يشمل أهل الكتاب ولم يذكر مخالفا (فعدم ذكره مخالفا دال على الإجماع) ! !

كان أخونا المذكور كتب إلينا انتقاده هذا مختصرا ، فكتبنا إليه كتابة تبعثه على المراجعة والبحث في بعض المسائل كمعنى النص الأصولي القطعي المراد، والفرق بين عنوان المشركين، وإسناد فعل الشرك إلى أهل الكتاب وغير ذلك؛ لأنه يعنى بعلم الأثر دون علم الأصول وغيره من كتب المعقول – وهذا دأبنا مع إخواننا – فبحث كثيرا ثم كتب إلينا مقالا طويلا يبلغ ٨ صفحات مزج فيه المسائل، وخلط الدلائل، وشنع على علماء الأصول، وجعل التحاكم إليهم تحاكما إلى أهل الطاغوت، وإبطالا لكلام الله عز وجل، برأهم الله تعالى من ذلك، ومن جهل شيئا عاداه، وكنا نريد أن ننشره ، ونتكلم على مسائله وأدلته وما فيها، وإن كان أكثره لا يفيد جمهور القراء، بل يكرهه أكثرهم؛ لأنه مناقشات لفظية واصطلاحية في شأن فهم باحث أخطأ في فهمه واستدلاله – ولذلك طال الزمان ولم نجد الفرصة، وخشينا أن يطول الزمان على ذلك في المستقبل أيضا، فرجحنا أن نكتب ما نرى فيه الفائدة العامة في المسألة وهو:

(١) أن النص الأصولي الذي نعنيه هو عند أهله ما يحتمل معنى واحدا لا

يحتمل غيره حقيقة ولا مجازا ولا كناية، وهو إنما يشترط في أصول الدين التي يطلب فيها القطع ، ويعد جاحدها خارجا من الملة فلا يقبل له عذر بالتأويل، وأما الأحكام العملية فيكتفى فيها بالنصوص اللغوية من منطوق ظاهر ومفهوم موافق، وفي المفهوم المخالف الخلاف المشهور في الأصول ، وهو أن أبا حنيفة ينفيه، والجمهور يثبتون ماعدا مفهوم اللقب منه، فاستعظام صاحبنا لنفي نص أصولي قطعي في حكم شرعي عملي من الأمور الشخصية - استعظام لما ليس بعظيم في نفسه، فإن أهل السنة يذكرون في العقائد السمعية مسائل ليس فيها نص قطعي بل يثبتونها بظواهر النصوص اللغوية كميزان الأعمال يوم القيامة ، ولا يعدون من يتأولها خارجا عن الملة، فالأحكام العملية أولى بذلك؛ إذ لم يشترط القطع العقلي في إثباتها أحد من المسلمين - فإضاعة الوقت وكثرة الجدال في محاولة إثبات هذه المسألة بنص قطعي أصولي لا يحتمل التأويل، لا حاجة إليهما. فحسبنا الظواهر واتفاق المذاهب الإسلامية على هذا الحكم، إلا إذا كان المنتقد يرى أن للمسلمين مصلحة راجحة في تكفير من يتأول شيئا من أمثال هذه الظواهر، أو ينكر دلالة مثل هذا الإجماع متأولا لا مكابرا ولا معاندا. ونحن نحرص على اتقاء الجزم بإخراج أحد المسلمين من ملة الإسلام ما استطعنا.

(٢) الفرق بين الوصف الذي يتخذ علما وعنوانا على طائفة أو شخص وبين الوصف أو المصدر أو الفعل الذي يراد به قيام المعنى بالموصوف - ظاهر، ولكل منهما موقع في الكلام. مثال ذلك: أن الكفر والشرك والفسق والظلم وما اشتق منها قد أطلقت في الكتاب والسنة بحسب معانيها اللغوية على الكفار إطلاق المترادفات، وقوبلت بالإيمان والإسلام مقابلة المتضادات، وإطلاقا يشمل بعض منافقي المسلمين الذين لم يدخل الإيمان في قلوبهم ، وبعض من صح إيمانهم ، ولكن بمعنى قول العلماء: (كفر دون كفر، وشرك دون شرك) ؛ أي: لا بالمعنى المقابل للإسلام والإيمان، وقد بين ذلك المفسرون وشراح الصحيحين وغيرهما من كتب السنة ، وسبق لنا الإلمام به مرارا. آخرها البحث المستفيض الذي نقلناه عن

كتاب الصلاة للمحقق ابن القيم (ص٦٧٣ ج ٩م٢٤) واصطلح علماء الشرع على تخصيص لفظي الكفر والشرك بما يقابل الإسلام ، ولفظي الفسق والظلم بما يقابل الصلاح والعدل.

والملل المخالفة للإسلام كثيرة ومن المخالفين له من ليس لهم ملة ينتمون إليها كمنكري الألوهية ، فإذا صح أن يسمى كل من ليس بمسلم كافرا اصطلاحا ، كان لهذه التسمية وجه في اللغة - وإن كان الاصطلاح الغالب عند أهل هذا العصر أن لفظ الكافر لا يطلق إلا على المعطل الجاحد لكل الأديان - ولا مشاحة في الاصطلاح - ولكن لا وجه في اللغة لتسمية كل من ليس بمسلم مشركا، فإن من غير المسلمين المعطل الجاحد، ومنهم الموحد الذي توحيده أرسخ وأصح من توحيد الكثير من طائفة المسلمين الجاهلين بحقائق الإسلام، وما أكثرهم في هذا الزمان.

إن الفلاسفة الإلهيين ومن يعرفون من أهل أوروبة بالعقليين وجملة اليهود والآريوسيين من النصارى المتقدمين ، وأكثر نصارى هذا العصر الذين تعلموا تعليما راقيا ، ولم يمرقوا من الدين - كل هؤلاء وطوائف غيرهم من العلماء المستقلين في العلم والدين موحدون ، ليس في عقولهم شيء من الشرك بالله بالمعنى المعروف في القرآن. سألت عجوزا إفرنسية كانت جارة لنا: ما لي أراك لا تذهبين إلى الكنيسة يوم الأحد؟ ألست متدينة؟ قالت: بلى وإنني أصلي لله في بيتي وما الكنيسة ورجالها إلا جماعة احتيال على المال والجاه، والله يعلم بصلاتي حيث كنت.

قلت: وما تقولين في السيد المسيح عليه السلام؟ أهو إله أم لا؟ قالت: الإله واحد والمسيح مثل نبي؛ أي: هو نبي، أو من قبيل الأنبياء. وقالت: إن أكثر المتدينين المتعلمين عندهم يعتقدون اعتقادها، ومنه أن لا أحد من الأنبياء ولا القديسين يقدر على نفع أو ضر أو أي عمل مخالف لسنن الكون.

والتوحيد هو أصل دين جميع الرسل عليهم السلام ، وما طرأ على أهل الكتاب من الشرك هو عين الذي طرأ على كثير من المسلمين ، الذين لم يتلقوا التوحيد الخالص تلقيا صحيحا عن أهل العلم والبصيرة في الدين، وهو لم يكن

مستغرقا لجميع أفرادهم ، حتى ما أسنده الله تعالى إليهم في القرآن فهو كإسناده إلى اليهود قتل الأنبياء عليهم السلام بغير حق ، وهو إنما وقع من بعضهم. ووجهه في اللغة معروف مبين في التفسير وقد قال الله تعالى: {ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق وبه يعدلون} (الأعراف: ١٥٩) وقال: {منهم المؤمنون وأكثرهم الفاسقون} (آل عمران: ١١٠) ثم قال بعد ذكر كفرهم وقتلهم الأنبياء: {ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون * يؤمنون بالله واليوم الآخر} (آل عمران: ١١٣-١١٤) الآيات - قال ابن عباس - رضي الله عنه - في تفسير أمة قائمة: على أمر الله لم تنزع عنه وتتركه كما تركه الآخرون وضيعوه. اهـ. ولم يقل مثل هذا في المشركين.

لأجل هذا جعل الله تعالى لفظ المشركين لقبا أو علما لمن كان الشرك قاعدة دينهم والوصف العام لجماعتهم ، وجعل العلم لليهود والنصارى (أهل الكتاب) وما أسنده إليهم أو وصفهم به من الشرك ، فلما كان عرضا طارئا لم يجعله علما ولا لقبا ولا وصفا عاما ، يطلق عليهم في كل حال أو يميزهم عن غيرهم من أهل الملل ، بل هو من قبيل ما بيناه في أول هذه المسألة ، ومن إطلاق ما صدر من البعض على الكل كقتل الأنبياء وأكل السحت.

مثال ذلك قوله تعالى: {اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله والمسيح ابن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلها واحدا لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون} (التوبة: ٣١) فسر النبي صلى الله عليه وسلم هذا الشرك بقوله: (أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم، ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئا استحلوه ، وإذا حرموا عليهم شيئا حرموه) . رواه مخرجو التفسير المأثور والترمذي والطبراني وأبو الشيخ والبيهقي في سننه من حديث عدي بن حاتم. ورواه أكثرهم عن حذيفة أيضا. وهذا النوع من الشرك طرأ على المسلمين أيضا فكثير منهم - إن لم نقل: أكثر المتأخرين منهم. يستحلون ما أحل لهم رؤساؤهم الدينيون، ومنهم شيوخ الطريق الجاهلون - ويحرمون ما حرموه عليهم ، ولكنه من الشرك الذي لا يعده الفقهاء خروجا من الملة إلا

إذا كان في أمر مجمع عليه معلوم من الدين بالضرورة. وهذه الآية أقوى ما استدل به المنتقد على كون أهل الكتاب من المشركين – وقد وردت بعد قوله تعالى: {وقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله} (التوبة: ٣٠) ومن المعلوم أن هذا القول قد يطلق عندهم إطلاقا مجازيا لا يعد من الشرك في شيء كقوله تعالى حكاية عنهم: {وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه} (المائدة: ١٨) وقد ورد في التفسير المأثور وغيره: أن من قال من اليهود: عزير ابن الله – بعضهم. وروي أنه واحد منهم اسمه فنحاص. فهو من باب إسناد ما كان من البعض إلى الجنس أو القوم وهو كثير كما تقدم آنفا.

وجملة القول أن أهل الكتاب قد فشا فيهم الشرك وهو ليس من أصل دينهم ولا عاما فيهم ، بل جميع أهل الملل القديمة كالمجوس والبوذية كانوا أهل كتاب وأتباع رسل ، ثم طرأ عليهم الشرك والوثنية بالتأويل، ولم يعد يعرف لكتبهم أصل لطول العهد، وأما اليهود والنصارى **فقد دل القرآن على** أن كتبهم لم تذهب كلها، بل أوتوا نصيبا منها ونسوا آخر– وما بقي لهم طرأ عليه التحريف ، فلذلك ميزهم عن سائر أهل الملل بتسميتهم (أهل الكتاب) . وهو يعطيهم هذا اللقب في مقابلة المشركين تمييزا لهم، كما ميزهم بأحكام خاصة من دون مشركي العرب وغيرهم – والمنتقد يعترف بهذا للآيات الصريحة فيه ، ولكنه يجعله كاللغو الذي لا يترتب عليه حكم ولا يراد به بيان حقيقة ، ولا يصح أن يستدل به على أنهم لا يعدون من جنس المشركين عند إطلاق كلمة المشركين على الجنس المعين من أهل الملل – وهو مخطئ في هذا.

فعلى هذه التفرقة بين الأمرين نقول في قوله تعالى: {ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن} (البقرة: ٢٢١) الآية –: إما أن يراد بالمشركين والمشركات فيه معنى اسم الفاعل ، وهو من اتصف بالشرك بالفعل وإما أن يراد أهل الملة الذين أطلق عليهم في كتاب الله لقب المشركين – فإن أريد به الأول فهو لا يشمل إلا من كان مشركا بالفعل، ويخرج من مفهومه من لم يكن كذلك من بقايا

الحنفاء الموحدين ، الذين كانوا يهزؤون بالأصنام وعبدتها من جاهلية العرب ، والموحدون من سائر الأمم – وهو ظاهر البطلان ولم يقل به أحد – فتعين أن يراد به لفظ المشركين علما لهم ولقبا يميزون به من غيرهم ، ولذلك جعل غاية النهي دخولهم في أهل الإيمان المراد بهم المسلمون – والظاهر بناء على ما تقدم أن المشركين بهذا المعنى هم أهل الأوثان الذين لا يعرف لدينهم أصل من كتاب منزل كاليهود والنصارى ، ولا شبهة كتاب بحيث يكون لدينهم لقب خاص كالمجوس على قول الجمهور. (وقال بعضهم: إنهم كانوا أهل كتاب) ؛ ولذلك خصوا بلقب مميز في مقابلة المشركين وغيرهم بقوله تعالى في سورة الحج: {إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئين والنصارى والمجوس والذين أشركوا إن الله يفصل بينهم يوم القيامة إن الله على كل شيء شهيد} (الحج: ١٧) وإنما ذكر المشركون في هذه الآية دون آية البقرة التي ذكر فيها بقية الأصناف؛ لأن سياق آية الحج لبيان الحساب والجزاء المطلق، وهو عام، وسياق آية البقرة؛ لبيان أجر من أقام أصول دينه الصحيحة ، وانتفاء الخوف والحزن عنهم يوم القيامة؛ إذ كانت كلها أصولا صحيحة ، والمشركون لا يشاركون هذه الأصناف فيها، وهي قوله تعالى: {إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى والصابئين من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون} (البقرة: ٦٢) .

وإذا أمكن المراء في أن يكون هذا هو الظاهر المتبادر من لقب المشركين والمشركات ، فلا يمكن المراء في أنه ليس نصا أصوليا قطعيا فيما عدا المسلمين من أهل الكتاب وغيرهم، والقول باتحاد الحكم وتحريم إنكاح أهل الكتاب لا يقتضي ذلك؛ لجواز أن يكون قد ثبت بدليل آخر – فهذا الوصف ليس نصا لغويا ولا شرعيا في ذلك، بدليل ما بيناه من معناه اللغوي ومن استعماله في الكتاب العزيز، ومثله في كتب السنة كثير، ومنه بعض ما نقله المنتقد من صحيح البخاري كقوله: (باب إذا أسلمت المشركة أو النصرانية) إلخ فالعطف يقتضي المغايرة – وهذا هو اصطلاح الشرع في اللقب، وجعله عنوانا على أهل الملة –

فكيف يقال: إنه نص أصولي قطعي في كل كافر لا يحتمل غير ذلك لغة ولا عرفا ، ولو بطريق التجوز وغيره من طرق التأويل؟ هذا لا يمكن أن يقوله أحد يفهم معنى النص القطعي ، ولا يحتاج إليه من ذهب إلى عموم الحكم في آية البقرة ، فقد يكون كلامهم من باب التفسير بالمراد. وما نقل عن ابن عمر من تأوله الآية وتحريمه للكتابيات لم يوافقه عليه أحد من الصحابة فهو شاذ ، وله نظائر – رضي الله عنهم – وما هم بمعصومين، وإنما الحجة إجماعهم على أمر ديني، ويقرب منه ما ثبت عن جمهورهم، ولا عبرة بشذوذ الأفراد كقول ابن مسعود رضي الله عنه: إن المعوذتين ليستا من القرآن مثلا.

نعم إننا نعترف بأننا أخطأنا فيما عزوناه إلى قتادة من القول بأنه خص المشركين والمشركات في آية البقرة بوثنيي العرب ، فإن الذي روي عنه أنه قال في المشركات: (يعني: مشركات العرب اللائي ليس لهن كتاب يقرأنه) ولم يقل مثله في المشركين – ولكن التفرقة بين مدلول (المشركات) ومدلول المشركين في آية واحدة تحكم. وعدم نقله عنه لا يدل على أنه يقول بالتفرقة – ومسألة الحكم ليست موضوعنا هنا بل لا خلاف فيها بيننا وبين المنتقد.

ولم يكن قتادة هو الذي قال هذا وحده، ففي الدر المنثور عن سعيد بن جبير في تفسير: {ولا تنكحوا المشركات} (البقرة: ٢٢١) الآية – قال: يعني أهل الأوثان. وعن مجاهد: نساء أهل مكة من المشركين. وعن حماد قال: سألت إبراهيم (يعني: النخعي) عن تزويج اليهودية والنصرانية فقال: لا بأس. قلت: أليس الله يقول: {ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن} (البقرة: ٢٢١) ؟ قال: إنما ذاك المجوسيات وأهل الأوثان.

وقال أبو بكر الجصاص من أئمة الحنفية في القرن الرابع في كتابه أحكام القرآن ما نصه: وقوله تعالى: {ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن} (البقرة: ٢٢١) غير موجب لتحريم الكتابيات من وجهين: أحدهما: أن ظاهر لفظ المشركات يتناول عبدة الأوثان منهم عند الاطلاق ، ولا يدخل فيه أهل الكتاب إلا

بدلالة، ألا ترى إلى قوله: {ما يود الذين كفروا من أهل الكتاب ولا المشركين أن ينزل عليكم من خير من ربكم} (البقرة: ١٠٥) ، وقال: {لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين} (البينة: ١) ففرق بينهم في اللفظ وظاهره يقتضي أن المعطوف غير المعطوف عليه، إلا أن تقوم الدلالة على شمول الاسم للجميع. اهـ.

وقد قالوا مثل هذا في عهود المشركين ، والأمر بعموم قتالهم في أول سورة براءة ، وأنه نزل في مشركي العرب ولا يشمل أهل الكتاب.

وجملة القول أن (لقب المشركين) لا يصح إطلاقه على جميع الكفار لغة ولا شرعا ، وأن الفرق بين المشركين وأهل الكتاب عظيم جدا. أصول الدين الإلهي الإجمالية ثلاثة: الإيمان بالله، والإيمان باليوم الآخر ، والعمل الصالح على الوجه المشروع؛ ابتغاء مرضاة الله وثوابه، كما في آية البقرة ، ويدخل في التفصيل الإيمان بالملائكة والكتب الإلهية والرسل (عليهم السلام) ودار الثواب ودار العقاب.

وأهل الكتاب يؤمنون بهذه الأصول كلها بالإجمال، وأما المشركون فلا يؤمنون بشيء من تلك الأصول ، ومن آمن منهم بالله أشرك معه غيره من خلقه، فجعل له أندادا يزعمون أن من تقرب إليهم يشفعون له عنده ، فيقضي لهم حاجتهم لأجلهم ، وأما ما دخل على كثير من أهل الكتاب من مثل هذا الشرك وغيره مما ينافي هداية الرسل، فقد دخل على المسلمين مثله ، وصدق عليهم قوله صلى الله عليه وسلم: (لتتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع ، حتى لو سلكوا في جحر ضب لسلكتموه ، قالوا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: فمن؟) رواه الشيخان وغيرهما عن أبي سعيد الخدري وغيره بألفاظ متفقة في المعنى وهذا لفظ البخاري عنه.

وإنما نفضلهم بأن كتابنا قد حفظ بلفظه ونقل باللسان والكتابة تواترا ، وبأن سنة نبينا صلى الله عليه وسلم ضبطت ونقلت بالأسانيد المتصلة، فالرجوع إلى أصل

الدين ممكن في كل وقت ، والإسلام حجة عليهم فمن كفر به بعد بلوغ الدعوة بشرطها لا يعتد بإيمانه بغيره، كما إننا نكفر من جحد نبوة موسى وعيسى عليهما السلام ولا نعتد بإسلامه.

لهذا الفرق العظيم بين أهل الكتاب والمشركين خص الله تعالى على أهل الكتاب ببعض الأحكام؛ كأكل طعامهم، وصحة ذبائحهم ، والتزوج منهم. وفي هذا وذاك من أسباب المودة معهم ما هو معروف بالبداهة وبالتجربة، وبما بينه الله تعالى من سنته في الزواج بقوله: {ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة} (الروم: ٢١) وقال في بعض العاملين بدينهم منهم: {لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا وأنهم لا يستكبرون} (المائدة: ٨٢) وأقرهم على دينهم حتى إن بعض الصحابة كانوا قبل الإسلام أعطوا أطفالهم ليهود بني النضير؛ ليربوهم لهم ، فلما كتب الله عليهم الجلاء أرادوا أن يستردوا أولئك الأولاد، وكانوا قد كبروا وتهودوا ، فأنزل الله تعالى في ذلك الوقت {لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي} (البقرة: ٢٥٦) فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يخيروهم، فمن اختار اليهودية جلا مع اليهود، ومن اختار الإسلام بقي مع المسلمين. ولم يعامل المشركين بشيء من هذا، بل قال صلى الله عليه وسلم في بيان العداوة بينهم وبين المسلمين ، والبعد الشاسع الذي لا تستقيم معه معاشرة: (أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين. قالوا: يا رسول الله، ولم؟ قال: لا تتراءى ناراهما) رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه ورجال إسناده ثقات ، ولكنهم صححوا إرساله، ورواه الطبراني موصولا. وفي معناه أحاديث أخرى.

(له بقية)

((يتبع بمقال تال))

(*) كتب هذا الباب للجزء الأول ، ثم اضطررنا إلى تأخيره إلى الثالث.." [1]

٢٥١-مجموع فتاوى ورسائل العثيمين ابن عثيمين (١٤٢١)

"رسول نبي، وليس كل نبي رسولا، والأنبياء أكثر من الرسل، وقد قص الله بعض الرسل في القرآن ولم يقصص البعض الآخر.

قال - تعالى -: {ولقد أرسلنا رسلا من قبلك منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك وما كان لرسول أن يأتي بآية إلا بإذن الله} .

وبناء على هذه الآية يتبين أن كل من ذكر في القرآن من الأنبياء فهو رسول.

(١٢٥) سئل فضيلة الشيخ: قلتم في الفتوى السابقة رقم " ١٢٤ ": إن النبي من أوحي إليه بالشرع ولم يؤمر بتبليغه أما الرسول فهو من أوحي إليه بالشرع وأمر بتبليغه ولكن كيف لا يؤمر النبي بتبليغ الشرع وقد أوحي إليه؟

فأجاب بقوله: أوحى الله إلى النبي بالشرع من أجل إحياء الشرع بمعنى أن من رآه واقتدى به واتبعه دون أن يلزم بإبلاغه، ومن ذلك ما حصل لآدم عليه الصلاة والسلام، فإن آدم كان نبيا مكلما كما جاء ذلك عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ومع هذا فليس من الرسل لأنه قد دلت السنة بل دل القرآن، والسنة، وإجماع الأمة على أن أول رسول أرسله الله هو نوح عليه السلام. وآدم لا بد أن يكون متعبدا لله بوحي من الله فيكون قد أوحي إليه ولم يؤمر بالتبليغ ولهذا لا يعد من الرسل.." [2]

٢٥٢-مجموع فتاوى ورسائل العثيمين ابن عثيمين (١٤٢١)

"عندهم، وما دام الدليل لم يوجد، فالأصل طهارة الدم فلا تبطل صلاة من صلى وعلى ثوبه بقع دم؟

فأجاب بقوله: ما ذكرتم في رقم ١ فلو رجع القائل إلى كلام أهل العلم لوجد أن الأمر على خلاف ما ذكر، فإن الدم المسفوح لم نعلم قائلا بطهارته كيف **وقد دل القرآن على** نجاسته كما سيأتي تقريره إن شاء الله تعالى، وقد نقل الاتفاق على نجاسته ابن رشد في بداية المجتهد، فقال ص ٧٦ط الحلبي: وأما أنواع النجاسات فإن العلماء اتفقوا من أعيانها على أربعة، وذكر منها: الدم من الحيوان الذي ليس بمائي انفصل من الحي أو

(١) مجلة المنار محمد رشيد رضا ٢٢٢/٢٥

(٢) مجموع فتاوى ورسائل العثيمين ابن عثيمين ٣١٤/١

الميت إذا كان مسفوحا أي كثيرا، وقال في ص٧٩ منه: اتفق العلماء على أن دم الحيوان البري نجس. اهـ لكن تفسيره للمسفوح بالكثير مخالف لظاهر اللفظ ولما ذكره البغوي في تفسيره، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أنه ما خرج من الحيوان وهو حي وما يخرج من الأوداج عند الذبح، وذلك لأن المسفوح هو المراق السائل لا يقيد كونه كثيرا. اللهم إلا أن يريد ابن رشد بهذا القيد محل الاتفاق حيث عفا كثير من أهل العلم عن يسير الدم المسفوح، لكن العافون عنه لم يجعلوه طاهرا وإنما أرادوا دفع المشقة بوجوب تطهير اليسير منه.

وقد نقل القرطبي في تفسيره ص ٢٢١جـ ٢ط دار الكاتب اتفاق العلماء على أن الدم حرام نجس، وقال النووي في شرح المهذب ص ٥١١جـ ٢ط المطيعي: والدلائل على نجاسة الدم متظاهرة ولا أعلم فيه خلافا عن أحد من المسلمين إلا ما حكاه صاحب الحاوي عن بعض المتكلمين أنه قال طاهر اهـ. والظاهر أن الإطلاق في كلامي القرطبي والنووي مقيد بالمسفوح والله اعلم.

وأما غير المسفوح الذي مثل له بدماء الجروح وسواها وذكر أنه لم." (١)

٢٥٣-مذكرة في أصول الفقه الشنقيطي، محمد الأمين (١٣٩٣)

"فان قيل **قد دل القرآن على** تكليف السكران فى قوله تعالى: "لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى" لأن قوله وأنتم سكارى جملة حالية العامل فيها لا تقربوا وصاحبها الضمير الذى هو الواو والمعروف فى علم العربية أن الحال ان كانت غير مقدرة، فوقتها هو بعينه وقت عاملها فيلزم من ذلك أن وقت النهى عن قربان الصلاة هو وقت السكر بعينه ونهى السكران في وقت سكره يدل على أنه مكلف، فالجواب عن هذا الاشكال من الجهتين اللتين ذكرهما المؤلف.

الاولى: أن المراد بالنهى، النهى عن شرب الخمر فى أول الأسلام قبل تحريمها قرب أوقات الصلاة بحيث يغلب على الظن أنها يدخل وقتها وهو سكران، لأن من شرب المسكر فى وقت يظن فيه أنه يأتى وقت الصلاة وهو سكران فكانه عالم بأن صلاته تكون فى وقت سكره، ودليل هذا الوجه أن الآية لما نزلت كانوا لا يشربونها الا فى وقتين بعد صلاة العشاء وبعد صلاة الصبح، وفيما بين الصبح والظهر، وأما فى غير ذينك الوقتين فلا يشربونها لأن وقت الصلاة فى غيرهما يدخل قبل صحو السكران وهو واضح.." (٢)

٢٥٤-مذكرة في أصول الفقه الشنقيطي، محمد الأمين (١٣٩٣)

---

(١) مجموع فتاوى ورسائل العثيمين ابن عثيمين ٢٦١/١١

(٢) مذكرة في أصول الفقه الشنقيطي، محمد الأمين ص/٣٨

"وسنة رسوله – صلى الله عليه وسلم – والاجماع ودليل العقل المبقي على النفي الأصلي ن واختلف في قول الصحابي (وشرع من قبلنا) وسنذكر ذلك ان شاء الله، كلامه واضح.

واعلم أن المؤلف ترك مسائل كثيرة يذكرها الأصوليون في كتاب الاستدلال كتحكيم العرف والقضاء بسد الذرائع إلى المحرمات وفتحها إلى الواجبات وغير ذلك.

قال المؤلف رحمه الله وأصل الأحكام كلها من الله سبحانه، اذ قول الرسول اخبار عن الله بكذا معنى كلامه ظاهر وهو الحق، فالحلال ما أحله الله والحرام ما حرمه الله، والدين ما شرعه الله فالحكم له وحده جل وعلا، كما قال "فالحكم لله العلي الكبير" وقال " ان الحكم الا لله" الآية، وقال "وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله" الآية، وقال "فان تنازعتم في شيء فردوه

إلى الله" الآية، ونحو ذلك من الآيات، فكل من يتبع تشريع غير الله، معتقدا أن جعله عوضا من تشريع الله جائز، أو أفضل منه، فهو كافر باجماع المسلمين وقد دلت على ذلك آيات كثيرة كقوله " وان أطعتموهم انكم لمشركون" وقوله " ألم أعهد اليكم يابني آدم أن لا تعبدوا الشيطان انه لكم عدو مبين"ونحو ذلك من الآيات.

وقد دل القرآن على أن من يحكم غير شرع الله، يتعجب من دعواه الايمان، واذا كان زعمه أنه مؤمن، مع تحكيم غير الشرع أمرا يتعجب منه، دل ذلك على أن دعواه الايمان، دعوى كاذبة وبعيدة وعجيبة، وذلك قوله تعالى:." (١)

٢٥٥–مذكرة في أصول الفقه الشنقيطي، محمد الأمين (١٣٩٣)

"وقد تقرر في الأصول في مبحث دليل الخطاب أعني مفهوم المخالفة، وفي المعاني في مبحث القصر، إن (انما) من أدوات الحصر وهو الحق، فأحاديث تحريم الحمر الأهلية وذي الناب من السباع مثلا، زادت تحريم شيء **قد دل القرآن قبل** ورود تحريمه على أنه مباح، فكونها نسخا لا شك فيه، وان خالف فيه كثر من أهل العلم لوضوح النسخ فيه كما ترى، لأنه رفع حكم سابق دل عليه القرآن بخطاب جديد.

الحالة الثانية هي التي ذكرها المؤلف رحمه الله وقسمها إلى مرتبتين:

المرتبة الأولى: أن تتعلق الزيادة بالمزيد عليه، على وجه لا يكون شرطا فيه كزيادة تغريب الزاني البكر على جلده مائة.

والمرتبة الثانية: أن تتعلق الزيادة بالمزيد عليه، تعلق الشرط بالمشروط والتحقيق أن هاتين المرتبتين حكمهما

---

(١) مذكرة في أصول الفقه الشنقيطي، محمد الأمين ص/٦٣

واحد كما نصره المؤلف، وكما هو الحق وايضاحه أن الأولى منها زيادة جزء، والثانية زيادة شرط، وحكم زيادتهما واحد لأن التغريب جزء من الحد فزيادته على الجلد، زيادة جزء من الحد كما هو واضح، ومثله زيادة ركعتين في الرباعية بناء على أن الصلاة فرضت اثنتين، ثم زيد في صلاة الحضر

وبقيت صلاة السفر على ما كانت عليه كما جاء به الحديث.

ومثال زيادة الشرط زيادة وصف الايمان في صفة رقبة كفارة اليمين والظهار فمذهب الجمهور وهو الظاهر أن هذا النوع من الزيادات لا يكون نسخا لأنه لم يرفع حكما شرعيا، وانما رفع البراءة الأصلية التي هي الاباحة العقلية وهي استصحاب العدم الأصلي حتى يرد دليل صارف عنه والزيادة في مثل هذا زيادة شيء سكت عنه النص الأول فلم يتعرض له بصريح اثبات ولا نفي وخالف في هذا الامام أبو حنيفة رحمه الله فمنع كون التغريب جزءا من الحد، وان جاء بذلك الحديث الصحيح

قائلا، ان الجلد كان مجزءا." (١)

٢٥٦-مذكرة في أصول الفقه الشنقيطي، محمد الأمين (١٣٩٣)

"((الأصل الرابع الاستصحاب))

استصحاب الحال ودليل العقل

اعلم أن الاستصحاب ثلاثة أقسام اثنان مقبولان عند الجمهور وواحد مردود عندهم.

١- استصحاب العدم الأصلي حتى يرد دليل ناقل عنه ، لأن العقل يدل على براءة الذمة حتى يقوم الدليل كعدم وجوب صيام صفر مثلا لان الأصل براءة الذمة منه ، فيستصحب الحال في ذلك وهذا النوع هو الذي ينصرف إليه اسم الاستصحاب وهو المعروف بالبراءة الأصلية والإباحة العقلية. وهذا النوع **قد دل القرآن على** اعتباره في آيات كثيرة كقوله تعالى: ((فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف ...)) الآية.

وقوله: ((وما كان الله ليضل قوما بعد اذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون)) ووجه الدلالة في الآية الأولى انه لما نزل تحريم الربا خافوا من الأموال المكتسبة من الربا قبل التحريم. فبينت الآية ما اكتسبوا من الربا قبل التحريم على البراءة الأصلية حلال لهم ولا حرج عليهم فيه. ووجه دلالة الآية الثانية: ان النبي صلى الله عليه وسلم لما استغفر لعمه أبي طالب واستغفر المسلمون لموتاهم من المشركين وأنزل الله ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ندموا على استغفارهم للمشركين بينت الآية أن استغفارهم لهم

---

(١) مذكرة في أصول الفقه الشنقيطي، محمد الأمين ص/٩٠

قبل التحريم على البراءة الأصلية لا اثم عليهم فيه ولا حرج حتى بين لهم الله ما يتقونه كالاستغفار لهم مثلا.." (١)

٢٥٧-مصباح الظلام في الرد على من كذب الشيخ الإمام ونسبه إلى تكفير أهل الإيمان والإسلام عبد اللطيف آل الشيخ (١٢٩٣)

"أعمالهم بعد وفاته، ويعرف المستحق من غيره) . انتهى.

هذا كلامه بحروفه، وفيه من العبر والأدلة على جهله، ما يكفي المؤمن في معرفة ضلاله وجهله (¬١) وحاصل هذا الكلام: أن النبي صلى الله عليه وسلم يعلم حال أمته فردا فردا، مطيعها وعاصيها (¬٢) مؤمنها وكافرها، وأنه أعطي الشفاعة كما يعطى أحد الناس ما يملكه، ويتصرف فيه بمشيئته وإرادته، والنبي (¬٣) صلى الله عليه وسلم يدعى لذلك ويسأل كما يسأل سائر الملاك، وأنه إذا لم يسأل فلا كرامة له ولا شفاعة ولا فضل ولا تفضل، هذا حاصل كلام المعترض، وهو بكلام الجاهلية الأولى أشبه منه بكلام أهل العلم والهدى.

وقد دل القرآن والسنة وإجماع علماء (¬٤) الأمة على أن الشفاعة بيده (¬٥) سبحانه، ملكا له خاصة، لا يتقدم أحد فيها إلا بإذنه، ولا تنال (¬٦) إلا من رضي قوله وعمله من أهل الإيمان والتوحيد، والأحاديث صريحة (¬٧) في أنه صلى الله عليه وسلم لا يشفع ابتداء، وأنه يحد له حد، ويعين له من أراد الله رحمته، وإكرام نبيه بالشفاعة فيه، فهو عبد مأمور مدبر لا مالك متصرف.

¬_________

(¬١) في (ق) و (المطبوعة) : "وخلطه ".

(¬٢) في (ق) : "مطيعا وعاصيا ".

(¬٣) في (ق) : "وأن النبي".

(¬٤) ساقطة من (ق) و (م) .

(¬٥) في (ق) و (م) : (بيد الله) .

(¬٦) في (ح) : "تناول ".

(¬٧) في (ق) : "صحيحة".." (٢)

---

(١) مذكرة في أصول الفقه الشنقيطي، محمد الأمين ص/١٩٠

(٢) مصباح الظلام في الرد على من كذب الشيخ الإمام ونسبه إلى تكفير أهل الإيمان والإسلام عبد اللطيف آل الشيخ ٣٥٠/٢

٢٥٨-مصطلحات في كتب العقائد محمد بن إبراهيم الحمد

""الكبائر: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، واليمين الغموس" ١٢.

وقال ابن القيم رحمه الله: "وقد دل القرآن والسنة وإجماع الصحابة والتابعين بعدهم والأئمة على أن من الذنوب كبائر وصغائر"٣.

وقال رحمه الله: "والذين لم يقسموها إلى كبائر وصغائر قالوا: الذنوب كلها _بالنسبة إلى الجراءة على الله سبحانه ومعصيته ومخالفة أمره_ كبائر؛ فالنظر إلى من عصي أمره، وانتهك محارمه يوجب أن تكون الذنوب كلها كبائر، وهي مستوية في هذه المفسدة"٤.

وقال _بعد أن ساق بعض ما أورده من قال: إن الذنوب كلها كبائر_: "فالشرك أظلم الظلم، والتوحيد أعدل العدل؛ فما كان أشد منافاة لهذا المقصود فهو أكبر الكبائر، وتفاوتها في درجاتها بحسب منافاتها له، وما كان أشد موافقة لهذا المقصود فهو أوجب الواجبات، وأفرض الطاعات؛ فتأمل هذا الأصل حق التأمل، واعتبر تفاصيله تعرف به حكمة أحكم الحاكمين، وأعلم العالمين فيما فرضه على عباده، وحرمه عليهم، وتفاوت مراتب الطاعات والمعاصي"٥.

ثانيا: ما هية الصغائر والكبائر عند من حصروها بعدد: اختلف في تحديد

١_ رواه البخاري ٦٦٥٦.

٢_ إحياء علوم الدين ١٧/٤.

٣_ الجواب الكافي ص٣٠٦.

٤_ الجواب الكافي ص ٣٠٩.

٥_ الجواب الكافي ٣١٢.." (١)

٢٥٩-معتقد أهل السنة والجماعة في أسماء الله الحسنى محمد بن خليفة التميمي

"وفي الصحيح حديث الاستخارة " اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك" ١.

فهو قادر بقدرة.

وفي الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم: "يقول الله تبارك وتعالى: العظمة إزاري، والكبرياء ردائي" ٢.

---

(١) مصطلحات في كتب العقائد محمد بن إبراهيم الحمد ص/١٩٠

فهو العظيم الذي له الكبرياء.

وقوله صلى الله عليه وسلم: "أعوذ برضاك من سخطك" ٣، وقوله صلى الله عليه وسلم: "أعوذ بعزتك الذي لا إله إلا أنت" ٤.

فقد دل القرآن والسنة على إثبات مصادر هذه الأسماء له سبحانه وصفا، ولولا هذه المصادر لانتفت حقائق الأسماء والصفات والأفعال، فإن أفعاله غير صفاته، وأسماؤه غير أفعاله وصفاته، فإذالم يقم به فعل ولا صفة فلا معنى للاسم المجرد وهو بمنزلة صوت لا يفيد شيئا، وهذا غاية الإلحاده.

فكل ما دلت عليه أسماؤه فهو مما وصف به نفسه، فيجب الإيمان بكل ما وصف به نفسه.

---

١ أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التهجد، باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى. (فتح الباري ٣/ ٤٨ح١١٦٢) .

٢ أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر ١٣٦، وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب اللباس باب ما جاء في الكبر ح.٤٠٩- ٤/ ٣٥٠، ٣٥١- وابن ماجه في سننه، كتاب الزهد، باب البراءة من الكبر والتواضع ٢/ ٤٢١ ح ٤٢٢٨، وأخرجه الإمام أحمد ٣/٢٧٦، ٤١٤، ٤٢٧، ٤٤٢.

٣ صحيح مسلم ٣٥٢/١

٤ صحيح البخاري ٤/ ١٩٤، صحيح مسلم ٤/ ٢٠٨٦.

٥ شفاء العليل ٥٦٦، التفسير القيم ٣٠، ٣١.." (١)

٢٦٠-منهج الشيخ عبد الرزاق عفيفي وجهوده في تقرير العقيدة والرد على المخالفين أحمد بن علي الزاملي

"وقال الشيخ - رحمه الله -: "إن علم الله تعالى محيط بأسمائه الحسنى وصفاته العلى كما أنه محيط بعباده وسائر خلقه" (١).

ويقرر الشيخ - رحمه الله - بعض صفات علم الله عز وجل، فيقول: "إن الأصل في الأمور الغيبية اختصاص الله بعلمها، قال تعالى: {وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها إلا هو ويعلم ما في البر والبحر وما تسقط من ورقة إلا يعلمها ولا حبة في ظلمات الأرض ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين (٥٩)} الأنعام: ٥٩، وقوله:

---

(١) معتقد أهل السنة والجماعة في أسماء الله الحسنى محمد بن خليفة التميمي ص/٣٤٥

{قل لا يعلم من في السماوات والأرض الغيب إلا الله وما يشعرون أيان يبعثون (٦٥)} النمل: ٦٥، ولكن الله تعالى يطلع من ارتضى من رسوله على شيء من الغيب، قال تعالى: {عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا (٢٦) إلا من ارتضى من رسول فإنه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصدا (٢٧)} الجن: ٢٦ - ٢٧، وقال تعالى: {قل ما كنت بدعا من الرسل وما أدري ما يفعل بي ولا بكم إن أتبع إلا ما يوحى إلي وما أنا إلا نذير مبين (٩)} الأحقاف: ٩.

إذن فمن الغيب ما استأثر الله بعلمه فلم يطلع عليه ملكا مقربا ولا نبيا مرسلا كتحديد الوقت الذي يقوم فيه الخلق لله رب العالمين للحساب، فإنه لا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله، قال تعالى: {يسألك الناس عن الساعة قل إنما علمها عند الله وما يدريك لعل الساعة تكون قريبا (٦٣)} الأحزاب: ٦٣؛ ومن الغيب ما أعلم الله بعض عباده كالأمور المستقبلية التي أخبر بها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فكانت معجزة له وآية من آيات الله خص الله بها رسوله، وهي داخلة في قوله تعالى: {وما كان الله ليطلعكم على الغيب ولكن الله يجتبي من رسله من يشاء} آل عمران: ١٧٩. ويتبين من هذا أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يكن يعلم الغيب علما كليا، وإنما كان يعلمه علما جزئيا في حدود ما أطلعه الله عليه" (¬٢).

وقد دل القرآن والسنة والعقل على أن صفة العلم من الصفات الذاتية الثابتة لله - عز وجل -.

¬__________

(¬١) تفسير الجلالين (ص ٢٣).

(¬٢) فتاوى اللجنة (٢/ ١٦٨ - ١٧١، ١٧٤، ١٧٦، ١٨١، ١٨٢).." [1]

٢٦١-منهج الشيخ عبد الرزاق عفيفي وجهوده في تقرير العقيدة والرد على المخالفين أحمد بن علي الزاملي

"المطلب الثاني

أعمال الملائكة:

يبين الشيخ - رحمه الله - أعمال بعض الملائكة، فيقول: " قد أخبر الله سبحانه عن الملائكة بأنهم {عباد مكرمون (٢٦) لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون (٢٧)} الأنبياء: ٢٦ - ٢٧، فهم محل كرامته وإحسانه وتحت تصرفه وأمره. فمنهم الموكل بأهل الجنة، ومنهم الموكل بأهل النار، ومنهم حملة العرش، ومنهم الحافون

(١) منهج الشيخ عبد الرزاق عفيفي وجهوده في تقرير العقيدة والرد على المخالفين أحمد بن علي الزاملي ص/١٣٦

بالعرش، والله أعلم بتفاصيل أعمال بقيتهم" (¬١).

بالنسبة إلى الأعمال التي كلف الله بها الملائكة وأمرهم بالقيام بها، فهي على قسمين:

أ- أعمال عامة يشتركون جميعا فيها، وتتمثل في عبادة الله سبحانه، وتسبيحه ليلا ونهارا، بلا ملل ولا فتور، قال تعالى: {يسبحون الليل والنهار لا يفترون (٢٠)} الأنبياء: ٢٠.

ب- أعمال خاصة لبعض الملائكة، أمرهم الله بالقيام بها.

والأعمال الخاصة بالملائكة كثيرة، دل القرآن الكريم، والسنة الشريفة المطهرة على بعض منها (¬٢)، وهي مما يجب على المؤمن الإيمان بها طبقا لما بينه الله ورسوله؛ والملائكة بالنسبة إلى الأعمال التي يقومون بها أصناف (¬٣):-

١ - فمنهم حملة العرش، قال تعالى: {الذين يحملون العرش ومن حوله} غافر: ٧، وقال تعالى: {والملك على أرجائها ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية (١٧)} الحاقة: ١٧.

¬__________

(¬١) فتاوى اللجنة (٣/ ٤٦٨ - ٤٦٩).

(¬٢) يقول ابن القيم - رحمه الله -: "القرآن مملوء بذكر الملائكة وأصنافهم وأعمالهم ومراتبهم ... وأما ذكرهم في الأحاديث النبوية فأكثر وأشهر من أن يذكر" إغاثة اللهفان (٢/ ١٣١)، وينظر: وشرح العقيدة الطحاوية (١/ ٣٣٧).

(¬٣) هذه الأصناف ليس على سبيل الحصر، ينظر: الرد على المنطقيين لابن تيمية (ص ٤٩٠) وما بعدها، إغاثة اللهفان لابن القيم (٢/ ١٢٥) وما بعدها، شرح الطحاوية (٢/ ٤٠٥) وما بعدها، معارج القبول (١/ ٦٣) وما بعدها.." [(١)]

٢٦٢-منهج الشيخ عبد الرزاق عفيفي وجهوده في تقرير العقيدة والرد على المخالفين أحمد بن علي الزاملي

"٤ - وفاته - صلى الله عليه وسلم -.

قال الشيخ - رحمه الله -: "دل القرآن على أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - ميت، ومن ذلك قوله تعالى: {إنك ميت وإنهم ميتون (٣٠)} الزمر: ٣٠، وقوله تعالى: {كل نفس ذائقة الموت} العنكبوت: ٥٧،

---

(١) منهج الشيخ عبد الرزاق عفيفي وجهوده في تقرير العقيدة والرد على المخالفين أحمد بن علي الزاملي ص/٣٠٨

وهو - صلى الله عليه وسلم - داخل في هذا العموم، وقال تعالى: {وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد أفإن مت فهم الخالدون (٣٤)} الأنبياء: ٣٤، وقال: {كل من عليها فان (٢٦) ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام (٢٧)} الرحمن: ٢٦ - ٢٧، ... إلى أمثال ذلك من الآيات الدالة على أن الله قد توفاه إليه؛ ولأن الصحابة ن قد غسلوه وكفنوه وصلوا عليه ودفنوه، ولو كان حيا حياته الدنيوية ما فعلوا به ما يفعل بغيره من الأموات، ولأن فاطمة ك قد طلبت إرثها من أبيها - صلى الله عليه وسلم - لاعتقادها بموته، ولم يخالفها في ذلك الاعتقاد أحد من الصحابة، بل أجابها أبو بكر - رضي الله عنه -: بأن الأنبياء لا يورثون ولأن الصحابة ن قد اجتمعوا لاختيار خليفة للمسلمين يخلفه، وتم ذلك بعقد الخلافة لأبي بكر - رضي الله عنه -، ولو كان حيا كحياته في دنياه لما فعلوا ذلك، فهو إجماع منهم على موته، ولأن الفتن والمشاكل لما كثرت في عهد عثمان وعلي م، وقبل ذلك وبعده لم يذهبوا إلى قبره لاستشارته أو سؤاله في المخرج من تلك الفتن والمشكلات وطريقة حلها، ولو كان حيا كحياته في دنياه لما أهملوا ذلك وهم في ضرورة إلى من ينقذهم مما أحاط بهم من البلاء، أما روحه فهي في أعلى عليين؛ لكونه أفضل الخلق، وأعطاه الله الوسيلة وهي أعلى منزلة في الجنة عليه الصلاة والسلام" (¬١).

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: (لما توفي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قام عمر. فقال: إن رجالا من المنافقين يزعمون أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قد توفي، وإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والله ما مات، ولكنه قد ذهب إلى ربه، كما ذهب موسى بن عمران. فقد غاب عن قومه أربعين ليلة، ثم رجع موسى، فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم زعموا أنه قد مات. قال: وأقبل أبو بكر، حتى نزل على باب المسجد. حين بلغه الخبر-وعمر يكلم الناس- فلم يلتفت إلى شيء، حتى دخل

¬__________

(¬١) فتاوى اللجنة (١/ ٤٧٠ - ٤٨١)، وينظر: فتاوى اللجنة (١/ ١٢٢ - ١٢٨).." (١)

٢٦٣-منهج ودراسات لآيات الأسماء والصفات الشنقيطي، محمد الأمين (١٣٩٣)

"محاضرة آيات الصفات التي ألقاها فضيلة الشيخ محمد الأمين بالجامعة الإسلامية ١٣ رمضان سنة ١٣٨٢

الأسماء والصفات نقلا وعقلا الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم

---

(١) منهج الشيخ عبد الرزاق عفيفي وجهوده في تقرير العقيدة والرد على المخالفين أحمد بن علي الزاملي ص/٤٥٢

وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين أما بعد فإنا نريد أن نوضح لكم معتقد السلف والطريق الذي هو المنجي نحو آيات الصفات أولا اعلموا أن كثرة الخوض والتعمق في البحث في آيات الصفات وكثرة الأسئلة في ذلك الموضوع من البدع التي يكرهها السلف اعلموا أن مبحث آيات **الصفات دل القرآن العظيم** أنه يتركز على ثلاثة أسس من جاء بها كلها فقد وافق الصواب وكان على الإعتقاد الذي كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه والسلف الصالح ومن أخل بواحد من تلك الأسس الثلاثة فقد ضل وكل هذه الأسس الثلاثة يدل عليها قرآن عظيم." (١)

٢٦٤-موقف ابن تيمية من الأشاعرة عبد الرحمن بن صالح المحمود

"وهذا قول طائفة من الصفاتية من الكلابية والأشعرية، ومن وافقهم من الفقهاء والصوفية وأهل الحديث من أصحاب أحمد ومالك والشافعي وأبي حنيفة، وهو قول طوائف من المعتزلة وغيرهم من نفاة الصفات، لكن هؤلاء يقولون: يعلم المستقبلات ويتجدد التعلق بين العالم والمعلوم، لا بين العلم والمعلوم.

وقد تنازع الأولون: هل له علم واحد أو علوم متعددة؟ على قولين:

والأول قول الأشعري وأكثر أصحابه، والقاضي أبي يعلى وأتباعه، ونحو هؤلاء.

والثاني قول أبي سهل الصعلوكي.

والقول الثاني: أنه لا يعلم المحدثات إلا بعد حدوثها، وهذا أصل قول القدرية الذين يقولون: لم يعلم أفعال العباد إلا بعد وجودها وأن الأمر أنف، لم يسبق القدر لا شقاوة ولا سعادة، وهم غلاة القدرية ... .

والقول الثالث: أنه يعلمها قبل حدوثها، ويعلمها بعلم آخر حين وجودها" (١) . وهذا قول السلف، وهو قول أبي البركات صاحب المعتبر من الفلاسفة، وقول الرازي في المطالب العالية، وهو مخالف لما ينسب إلى الجهم الذي يقول بتجدد علم قبل الحدوث، والذي في القرآن أن التجدد يكون بعد الوجود (٢) . يقول شيخ الإسلام: "لا ريب أنه يعلم ما يكون قبل أن يكون، ثم إذا كان: فهل يتجدد له علم آخر؟ أم علمه به معدوما هو علمه به موجودا؟

هذا فيه نزاع بين النظار" ثم قال عن القول الأول- وهو أنه يتجدد له علم آخر- "واذا كان هو الذي يدل عليه صريح المعقول، فهو الذي يدل عليه صحيح المنقول، **وعليه دل القرآن في** أكثر من عشر مواضع، وهو الذي جاءت به الآثار عن السلف " (٣) .

---

(١) منهج ودراسات لآيات الأسماء والصفات الشنقيطي، محمد الأمين ص/٩

(١) رسالة في تحقيق علم الله جامع الرسائل (١/١٧٧-١٧٩) - ت رشاد سالم-
(٢) انظر: المصدر السابق (١/١٧٩- ١٨١) .
(٣) درء التعارض (١٠/١٧) .." [1]

٢٦٥-نجاح القاري لصحيح البخاري المؤلف غير معروف (٣٠٠٠)

"(ثم ركع) ثانيا (ركوعا طويلا) مسبحا فيه نحو ثمانين آية (وهو دون الركوع الأول، ثم رفع) رأسه منه (فسجد) بفاء التعقيب، وفيه دلالة على عدم إطالة الاعتدال بعد الركوع الثاني.

(ثم قام) بعد ما سجد سجدتين (فقام قياما طويلا) قرأ فيه نحو سورة النساء (وهو دون القيام الأول) من الركعة الأولى (ثم ركع ركوعا طويلا) مسبحا فيه قدر سبعين آية (وهو دون الركوع الأول) الذي هو الثاني من الركعة الأولى فتفطن.

(ثم رفع) رأسه منه (فسجد) ظاهره: أن الثانية لم يقم فيها قيامين، ولا ركع ركوعين، والظاهر: أن الراوي اختصر. وقد وقع في «فرع اليونينية»: [2] أي: من الركوع، وفي رواية: [3]اختلف هل المراد به القيام الأول من الثانية، أو هو الجميع، فيكون كل قيام دون الذي قبله. ومن ثمه اختلف في القيام الأول من الثانية وركوعه. وسيأتي مزيد لذلك في باب «الركعة الأولى في الكسوف أطول» [خ¦ ١٠٦٤] إن شاء الله تعالى.

(ثم ركع ركوعا طويلا) مسبحا فيه نحو خمسين آية، (وهو دون الركوع الأول ثم رفع فسجد) بفاء التعقيب أيضا (وانصرف) من صلاته بعد التشهد والتسليم (فقال)

[ج ٥ ص ٣٥٧]

صلى الله عليه وسلم (ما شاء الله أن يقول) مما ذكر في حديث عروة [خ¦ ١٠٤٤] من أمره لهم بالصلاة والصدقة والذكر، ونحو ذلك (ثم أمرهم أن يتعوذوا من عذاب القبر) وهذا هو موضع الترجمة على ما لا يخفى. ومناسبة التعوذ عند الكسوف: أن ظلمة النهار بالكسوف يشابه ظلمة القبر، وإن كان نهارا، والشيء بالشيء يذكر، فيخاف من هذا كما يخاف من ذاك، قاله ابن المنير في «الحاشية».

---

(١) موقف ابن تيمية من الأشاعرة عبد الرحمن بن صالح المحمود ٣/١٠٥٥

(٢) ثم قام

(٣) ثم رفع فقام قياما طويلا قرأ فيه نحو سورة المائدة، وهو دون القيام الأول

وفي الحديث: أن عذاب القبر حق يجب الإيمان به، **وقد دل القرآن في** مواضع على أنه حق. وقد خرج ابن حبان في «صحيحه» من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى: {فإن له معيشة ضنكا} [طه: ١٢٤] قال: ((عذاب القبر))..." [١]

٢٦٦-نجاح القاري لصحيح البخاري المؤلف غير معروف (٣٠٠٠)

"وقوله: لقرابتي وعقبي، كقوله: لولدي، وقوله: لولدي، يدخل فيه ولد البنتين، ومن يرجع إلى عصبة الأب وصلبه ولا يدخل ولد البنات.

وحجة من أدخل ولد البنت قوله: صلى الله عليه وسلم: ((إن ابني هذا سيد)) في الحسن بن علي رضي الله عنهما، وقال تعالى: {إنا خلقناكم من ذكر وأنثى} [الحجرات: ١٣] والتولد من جهة الأم كالتولد من جهة الأب، **وقد دل القرآن على** ذلك، قال تعالى: {ومن ذريته داوود} إلى أن قال: {وعيسى} [الأنعام: ٨٤] فجعل عيسى من ذريته، وهو ابن بنته، ولم يفرق في الاسم بين ابنه وبين بنته.

وأجيب عنه: بأنه صلى الله عليه وسلم إنما سمى الحسن ابنا على وجه التحنن، وأبوه في الحقيقة علي رضي الله عنه، وإليه نسبه، وقد قال صلى الله عليه وسلم في العباس رضي الله عنه: ((اتركوا لي أبي)) وهو عمه، وعيسى عليه السلام جرى عليه اسم الذرية على طريق الاتساع، والله تعالى أعلم.

(تابعه) أي: تابع أبا اليمان (أصبغ) بفتح الهمزة وسكون الصاد المهملة وفتح الموحدة وبالغين المعجمة، هو: ابن الفرج (عن ابن وهب) هو: عبد الله بن وهب (عن يونس) أي: ابن يزيد الأيلي (عن ابن شهاب) الزهري، عن ابن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أنزل الله عليه {وأنذر عشيرتك الأقربين} الحديث، وهذه المتابعة

[ج ١٣ ص ٦٥]

أخرجها مسلم.

==================." [٢]

٢٦٧-نزول القرآن الكريم والعناية به في عهد النبي صلى الله عليه وسلم عبد الودود مقبول حنيف

---

(١) نجاح القاري لصحيح البخاري المؤلف غير معروف ص/٤٣٨٢

(٢) نجاح القاري لصحيح البخاري المؤلف غير معروف ص/١٠٦٩٧

"وتعريفهم عناية الله بهم ورحمته لهم ١، ثم إن وضعه في مكان يسمى بيت العزة يدل على إعزازه وتكريمه. ولولا أن الحكمة الإلهية اقتضت وصوله إليهم منجما بحسب الوقائع لهبط به إلى الأرض جملة كسائر الكتب المنزلة قبله، ولكن الله باين بينه وبينها فجعل له الأمرين.

ثانيا: تفضيل القرآن الكريم على غيره من الكتب السماوية السابقة وذلك بإنزاله مرتين، مرة جملة ومرة مفرقا بخلاف الكتب السماوية السابقة فقد كانت تنزل جملة مرة واحدة، وبذلك شارك القرآن الكتب السماوية في الأولى وانفرد في الفضل عليها بالثانية، وهذا يعود بالتفضيل لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم على سائر الأنبياء السابقين ٢.

ثانيا: نزوله مفرقا على النبي صلى الله عليه وسلم:دل القرآن الكريم والأحاديث الصحيحة أن القرآن الكريم كان ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم مفرقا إلى أجزاء كل جزء منها يسمى نجما، فقد صح أن الآيات العشر المتضمنة لقصة الإفك نزلت جملة، وأن عشر آيات من أول سورة المؤمنين نزلت جملة، وورد أيضا أنه نزل قوله تعالى: {والضحى والليل إذا سجى} (الضحى:١-٢) إلى قوله: {ولسوف يعطيك ربك فترضى} (الضحى:٥) ثم نزل

---

١ انظر البرهان ١/٢٣١،٢٣٠، الإتقان ١/١١٩ نقلا عن أبي شامة في المرشد العزيز، البيان في مباحث من علوم القرآن ص٥٢، ٥٣، مناهل العرفان ١/٤٦، ٤٧، المدخل لدراسة القرآن الكريم ٥٢، ٥٣.

٢ انظر المراجع السابقة.." (١)

٢٦٨-نزول القران الكريم وتاريخه وما يتعلق به محمد عمر حويه

"الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيء لا تشربوا الخمر لقالوا لا ندع الخمر أبدا، ولو نزل "لا تزنوا" لقالوا لا ندع الزنى أبدا.

اعلم أن القرآن الكريم له وجودات ثلاثة:-

١ - وجوده في اللوح المحفوظ.

٢ - وجوده في السماء الدنيا.

٣ - وجوده في الأرض.

---

(١) نزول القرآن الكريم والعناية به في عهد النبي صلى الله عليه وسلم عبد الودود مقبول حنيف ص/١١

بنزوله على النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يقترن النزول إلا بالوجود الثاني والثالث **وقد دل القرآن الكريم** أنه كان قبل نزوله في اللوح المحفوظ حيث يقول الله تعالى {بل هو قرآن مجيد. في لوح محفوظ} (البروج: ٢١-٢٢).

وهذا اللوح المحفوظ هو الكتاب المكنون الذي قال الله عنه {إنه لقرآن كريم. في كتاب مكنون. لا يمسه إلا المطهرون تنزيل من رب العالمين} (الواقعة: ٧٧-٨٠) والذي عليه جمهور المفسرين أن الكتاب المكنون هو اللوح المحفوظ، واللوح المحفوظ هو السجل العام الذي كتب الله فيه في الأزل كل ما كان وكل ما يكون، والواجب علينا أن نؤمن به وأنه موجود ثابت، أما البحث فيما وراء ذلك فلسنا مطالبين به.

أما كيف كان جبريل يتلقى الوحي، فلا يركن إلى شيء مما قيل في ذلك إلا ما أومأ له الدليل، وأولى قول في هذا المجال هو ما ذكره البيهقي في تفسير قوله تعالى {إنا أنزلناه في ليلة القدر} قال: يريد والله أعلم "إنا أسمعنا الملك وأفهمناه إياه وأنزلناه بما سمع، وهذا القول يشهد له ما رواه الطبراني من حديث النواس بن سمعان" مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا تكلم الله بالوحي أخذت السماء رجفة شديدة من خوف الله فإذا سمع بذلك أهل السماء." (١)

٢٦٩-نزول القران الكريم وتاريخه وما يتعلق به محمد عمر حويه

"وقد أشارت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها إلى هذه الحكمة كما في صحيح البخاري١ قالت عائشة: إنما نزل من القرآن أول ما نزل منه سورة من المفصل فيها ذكر الجنة والنار حتى إذا ثاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيء لا تشربوا الخمر لقالوا لا ندع الخمر أبدا، ولو نزل لا تزنوا لقالوا لا ندع الزنى أبدا.

وقد دل القرآن بهذه السياسة الحكيمة الرشيدة في إصلاح الشعوب وتهذيب أخلاقها على أنه معجز وأنه كلام الله، فما كان لبشر مهما كان ذكاؤه أن يتوصل إلى هذه الطرق الحكيمة، في الوقت الذي بعث فيه نبينا صلى الله عليه وسلم ولكن هذا من صنع العليم الخبير.

٤ -- من الحكم كذلك، تثبيت قلوب المؤمنين وتعويدهم على الصبر والتحمل بذكر قصص الأنبياء، وما لاقوه وأن العاقبة للمتقين كقوله تعالى {وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى} (النور الآية ٥٥) وكقوله {الم. أحسب

---

(١) نزول القران الكريم وتاريخه وما يتعلق به محمد عمر حويه ص/٢٢

الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون. ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين} (العنكبوت الآية ١-٣) .

٥ - التحدي والإعجاز: فالمشركون تمادوا في غيهم وبالغوا في عتوهم، وكانوا يسألون أسئلة تعجيز وتحد يمتحنون بها رسول الله صلى الله عليه وسلم في نبوته، ويسوقون له من ذلك كل عجيب كعلم الساعة {يسألونك عن

---

١ -مناهل العرفان في علوم القرآن ٥٦/١،وما بعدها، صحيح البخاري كتاب فضائل القرآن، باب تأليف القرآن رقم الحديث ٤٩٩٣.." (١)

---

(١) نزول القران الكريم وتاريخه وما يتعلق به محمد عمر حويه ص/٣٥